شبكة الألوكة
www.alukah.net

مكتبة الأستاذ الدكتور محمد بن تركي التركي

مخطوطة

جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثا من جوامع الكلم

المؤلف

عبدالرحمن بن أحمد بن رجب (ابن رجب)

الملاحظات

- أصل هذه النسخة في مكتبة البلدية، بالإسكندرية.

شبكة الألوكة
www.alukah.net

كتاب

جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثا
من جوامع الكلم للشيخ الامام العلامة اوحد
المحققين قدوة العارفين عمدة الحفاظ شيخ
الاسلام ابي الفرج عبد الرحمن بن احمد بن رجب
الحنبلي تغمد الله تعالى برحمته واسكنه
فسيح جنته بمحمد واله وعترته
آمين يا رب العالمين

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

قال شيخنا الإمام العلامة أوحد المحققين قدوة العارفين عمدة الحفاظ المحدثين
أبو الفرج عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي رحمه الله تعالى ورضي عنه وأرضاه

الحمد لله الذي أكمل لنا الدين وأتم علينا النعمة، وجعل أمتنا ولله الحمد خير أمة، وبعث فينا رسولا منا يتلو علينا آياته ويزكينا ويعلمنا الكتاب والحكمة أحمده على نعمه المتممة، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له شهادة تكون لمن اعتصم بها خير عصمة، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله أرسله للعالمين رحمة وفوض إليه بيان ما أنزل إليهم فأوضح لنا مشكل الأمور المبهمة، وخصه بجوامع الكلم فجمع له بين شتات الحكم والعلوم في كلمة أو شطر كلمة، صلى الله عليه وعلى آله وصحبه صلاة تكون لنا نورا من كل ظلمة وسلم تسليما

أما بعد فإن الله تعالى بعث محمدا صلى الله عليه وسلم بجوامع الكلم وخصه ببدائع الحكم كما في الصحيحين عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال بعثت بجوامع الكلم قال الزهري جوامع الكلم فيما بلغنا أن الله يجمع له الأمور الكثيرة التي كانت تكتب في الكتب قبله في الأمر الواحد والأمرين ونحو ذلك وخرج الإمام أحمد من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو كالمودع فقال أنا محمد النبي الأمي قالها ثلاث مرات ولا نبي بعدي وأوتيت فواتح الكلم وخواتمه وجوامعه فذكر الحديث

وخرج أبو يعلى الموصلي من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال أعطيت جوامع الكلم وخواتمه واختصر لي اختصارا وخرج الدارقطني من حديث ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال أعطيت جوامع الكلم واختصر لي الحديث اختصارا وروينا من حديث عبد الرحمن بن أخي الزهري عن أبي بردة عن أبي موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أعطيت فواتح الكلم وخواتمه وجوامعه فقلنا يا رسول الله علمنا مما علمك الله عز وجل قال فعلمنا التشهد وفي صحيح مسلم عن سعيد بن أبي بردة عن أبيه عن جده أن النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن النبيذ والمزر قال وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أعطي جوامع الكلم بخواتمه فقال انهى عن كل مسكر أسكر عن الصلاة وروى هشام بن عمار في كتاب المنتخب بإسناده عن أبي سلام الحبشي قال حدثني أبو سلام أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول فضلت على من كان قبلي

بست لا أخبر عن منها قال وأعطيت جوامع الكلم وذكر منها أن أهل الكتاب يحملون بها حجرا بالليل إلى الصباح

تعالى ذكره في آية واحدة جمع الله ما ضروه والأمر بكل خير فجمع الله جوامع الخير

صلى الله عليه وسلم نوعان أحدهما قوله عز وجل إن الله يأمر بالعدل والإحسان

تأمر بالقرآن وتنهى عن الفحشاء الآية لم تترك هذه الآية خيرا إلا أمرت

لم تترك الآية منه والثاني ما هو

رده عنه صلى الله عليه وسلم وقد

أبو بكر بن السني بكمالها

ضائي من جوامع الكلم الذي

آخرون فزادوا على ما ذكره زيادة كثيرة وأشار الخطابي في أول كتابه غريب الحديث إلى كثير من الأحاديث الجامعة وإلى الإمام الحافظ أبو عمرو بن الصلاح مجلسا تمام الأحاديث الكلية جمع فيه الأحاديث الجوامع التي يقال إن مدار الدين عليها وما كان في معناها من الكلمات الجامعة الوجيزة فأشبه مجلسه هذا على ستة وعشرين حديثا ثم إن الفقيه الإمام الزاهد القدوة أبا زكريا يحيى النووي رحمه الله عليه أخذ هذه الأحاديث التي أملاها ابن الصلاح وزاد عليها تمام اثنين وأربعين حديثا وسمى كتابه بالأربعين، واشتهرت هذه الأربعون التي جمعها وكثر حفظها ونفع الله بها بركة نية جامعها وحسن قصده رحمه الله وقد تكرر سؤال الجماعة من طلبة العلم والدين لتعليق شرح لهذه الأحاديث المشار إليها فاستخرت الله سبحانه وتعالى في جمع كتاب يتضمن شرح ما يسر الله تعالى من معانيها وتقييد ما يفتح به سبحانه من تبيين قواعدها ومبانيها وإياه أسأل العون على ما قصدت والتوفيق بإسداد السبيل والقصد فيما أردت وأقول في أمري كله عليه توكلت وإليه أنيب ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم وقد

حكى أن بعض من شرح هذه الأربعين تعقب على جامعها رحمه الله تركه لحديث الحفوا الغرائض بأهلها فإنها أبقت الغرائض فلا ولي رجل ذكر قال لأنه جامع لقواعد الفرائض التي هي نصف العلم فكان يقتضي ذكره في هذه الأحاديث الجامعة كما ذكر حديث البينة على المدعي واليمين على من أنكر لجمعه لأحكام القضاء فرأيت أنا أن أتمم هذا الحديث إلى الأحاديث الأربعين التي جمعها الشيخ رحمه الله وأن أضم إلى ذلك كله أحاديث أخر من جوامع الكلم الجامعة لأنواع العلوم والحكم حتى تكمل عدة الأحاديث كلها خمسين حديثا وهذا تتميم الأحاديث المزينة على ما ذكر الشيخ رحمه الله في كتابه حديث الحفوا الغرائض بأهلها حديث يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب حديث إن الله إذا حرم شيئا حرم ثمنه حديث كل مسكر حرام حديث ما ملأ آدمي وعاء شرا من بطن حديث ابغ من يكن فيه كان منافقا حديث لو أنكم تتوكلون على الله حق توكله لرزقكم كما يرزق الطير حديث لا يزال لسانك رطبا من ذكر الله عز وجل وسميته جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثا من جوامع الكلم واعلم أنه ليس غرضي الشرح الألفاظ النبوية التي تضمنتها هذه الأحاديث الكلية فلذلك لا التقيد بالألفاظ الشيخ رحمه الله في تراجم رواة هذه الأحاديث من الصحابة رضي الله عنهم ولا بالفاظه في العزو إلى الكتب التي عزا إليها وإنما آتي بالمعنى الذي يدل على ذلك لأني قد علمت أنه ليس غرضي في شرح معاني كلمات النبي صلى الله عليه وسلم الجوامع وما تضمنته من الآداب والحكم والمعارف والأحكام والشرائع وأشير إشارة لطيفة قبل الكلام في شرح الحديث إلى الذي يعلم بذلك صحته وقوته وضعفه وأذكر بعض ما روي في معناه من الأحاديث وكان في ذلك الباب شيء غير الحديث الذي ذكر الشيخ وإن لم يكن في الباب غيره أو لم يكن يصح فيه غيره نبهت على ذلك كله وبالله المستعان وعليه التكلان ولا حول ولا قوة إلا بالله بسم الله الرحمن الرحيم

الحديث الأول

عن عمر رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوى فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله فهجرته إلى الله ورسوله ومن كانت هجرته لدنيا يصيبها

نمرة وصول الكتاب ٧٧٥٦
متيلة ١٢٩٥
الخزانة ١٢
الرف

شبكة الألوكة www.alukah.net

وامرأة ينكحها فهجرته إلى ما هاجر إليه رواه البخاري ومسلم هذا الحديث تفرد بروايته يحيى بن سعيد الانصاري عن محمد بن ابرهيم التيمي عن علقمة بن وقاص الليثي عن عمر ابن الخطاب رضي الله عنه وليس له طريق يصح غير هذين الطريقين كذا قاله علي بن المديني وغيره وقال الخطابي لا اعلم خلافا بين اهل الحديث في ذلك ثم انه قد روي من حديث ابي سعيد وغيره وقد قيل انه روي من طرق كثيرة لكن لا يصح من ذلك شيء عند الحفاظ ثم رواه عن الانصاري الخلق الكثير والجم الغفير فقيل رواه عنه اكثر من مائتي راو وقيل رواه عنه سبعمائة راو ومن اعيانهم مالك والثوري والاوزاعي وابن المبارك والليث بن سعد وحماد بن زيد وشعبة وابن عيينة وغيرهم واتفق العلماء على صحته وتلقيه بالقبول وبه صدر البخاري كتابه الصحيح واقامه مقام الخطبة له اشارة منه الى ان كل عمل لا يراد به وجه الله فهو باطل لا ثمرة له في الدنيا ولا في الاخرة ولهذا قال عبد الرحمن ابن مهدي لو صنفت الابواب لجعلت حديث عمر في الاعمال بالنية في كل باب وعنه انه قال من اراد ان يصنف كتابا فليبدأ بحديث الاعمال بالنيات وهذا قد يؤخذ من احد الاحاديث التي يدور الدين عليها فروي عن الشافعي انه قال هذا الحديث ثلث العلم ويدخل في تسعة ابواب الفقه وعن الامام احمد قال اصول الاسلام على ثلثة احاديث حديث عمر الاعمال بالنيات وحديث عائشة من احدث في امرنا ما ليس منه فهو رد وحديث النعمان بن بشير الحلال بين والحرام بين وقال ابو داود حدثوا عن عبد الله بن احمد بن حنبل عن ابيه انه ذكر قوله عليه السلام الاعمال بالنيات وقوله ان خلق احدكم يجمع في بطن امه وقوله من احدث في ديننا ما ليس منه فهو رد فقال ينبغي ان يبدأ بهذه الاحاديث في كل تصنيف فانها اصول الحديث وعن اسحق بن راهويه نحا اربعة احاديث هي من اصول الدين حديث انما الاعمال بالنيات وحديث الحلال بين والحرام بين وحديث ان خلق احدكم يجمع في بطن امه وحديث من صنع في امرنا ما ليس منه فهو رد وروى عثمان ابن سعيد عن ابي عبيد قال جمع النبي صلى الله عليه وسلم جميع امر الاخرة في كلمة من احدث في امرنا ما ليس منه فهو رد وجمع امر الدنيا كله في كلمة انما الاعمال بالنيات يدخلان في كل باب وعن ابي داود قال نظرت في الحديث المسند فاذا هو اربعة الاف حديث ثم نظرت فاذا مدار الاربعة الاف حديث على اربعة احاديث حديث النعمان ابن بشير الحلال بين والحرام بين وحديث عمر انما الاعمال بالنيات وحديث ابي هريرة ان الله طيب لا يقبل الا طيبا وان الله امر المؤمنين بما امر به المرسلين الحديث وحديث من حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه قال فكل حديث من هذه رءوس العلم وعن ابي داود ايضا قال كتبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم خمسمائة الف حديث انتخبت منها ما ضمنته هذا الكتاب يعني كتاب السنن جمعت فيه اربعة الاف حديث وثمانمائة حديث ويكفي الانسان لدينه اربعة احاديث احدها قوله صلى الله عليه وسلم الاعمال بالنيات والثاني قوله صلى الله عليه وسلم من حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه والثالث قوله صلى الله عليه وسلم لا يكون المؤمن مؤمنا حتى يرضى لاخيه الا ما يرضى لنفسه والرابع قوله صلى الله عليه وسلم الحلال بين والحرام بين وفي رواية اخرى عنه انه قال العفو يدور على خمسة احاديث الحلال بين والحرام بين وقوله صلى الله عليه وسلم لا ضرر ولا ضرار وقوله الاعمال بالنيات وقوله ان

النصيحة

الصحيحة وقوله ما نهيتكم عنه فاجتنبوه وما امرتكم به فاتوا منه ما استطعتم وفي رواية عنه قال اصول الدين في كل فن اربعة احاديث حديث عمر الاعمال بالنيات وحديث الحلال بين والحرام بين وحديث من حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه وحديث ازهد في الدنيا يحبك الله وازهد بما في ايدي الناس يحبك الناس وللحافظ ابي الفرج طاهر بن مفوز المغاربي الاندلسي عن الدين عندنا كلمات اربع من كلام خير البرية اتق الشبهات وازهد ودع ما ليس يعنيك واعمل بنيته فقوله صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بالنيات وفي رواية الاعمال بالنيات وكلاهما تقتضي الحصر على الصحيح وليس غرضنا ههنا توجيه ذلك ولا بسط القول فيه وقد اختلف في تقرير قوله الاعمال بالنيات فكثير من المتاخرين يزعم ان تقرير الاعمال صحيحة او معتبرة او مقبولة بالنيات وعلى هذا فالاعمال انما اريد بها الاعمال الشرعية المفتقرة الى النية فاما ما لا يفتقر الى النية كالعادات من الاكل والشرب واللبس وغيرها او مسلوبة الامانات والمضمونات كالودايع والغصوب فلا تحتاج شيء من ذلك الى نية فيخص هذا كله من عموم الاعمال المذكورة ههنا وقال آخرون بل الاعمال ههنا على عمومها لا يخص منها شيء وحكاه بعضهم عن الجمهور كانه يريد به جمهور المتقدمين وقد وقع ذلك في كلام ابن جرير الطبري وابي طالب المكي وغيرهما من المتقدمين وهو ظاهر كلام احمد قال في رواية حنبل احتاج الكل عمل من صلوة او صيام او صدقة او نوع من انواع البر ان يكون النية متقدمة في ذلك قبل الفعل قال النبي صلى الله عليه وسلم الاعمال بالنيات فهذا يأتي على كل امر من الامور وقال الفضل ابن زياد سألت ابا عبد الله يعني احمد عن النية في العمل قلت كيف النية قال يعالج نفسه اذا اراد عملا لا يريد به الناس وقال احمد بن داود الحربي حدثنا يزيد بن هرون بحديث عمر الاعمال بالنيات واحمد حالس فقال احمل يزيد يا ابا خالد هذا الخناق وعلى هذا القول يعتبر الكلام الاعمال واقعة او حاصلة بالنيات فيكون اخبارا عن الاعمال الاختيارية انها لا تقع الا عن قصد من العامل وهو سبب عملها ووجودها ويكون قوله بعد ذلك وانما لامرء ما نوى اخبارا عن حكم الشرع وهو ان حظ العامل من عمله نيته فاذا كانت صالحة عمله صالح فله اجره وان كانت فاسدة فعمله فاسد فعليه وزره ويحتمل ان يكون التقدير في قوله الاعمال بالنيات الاعمال صالحة او فاسدة او مقبولة او مردودة او ثواب عليها او عقاب عليها بالنيات فيكون خبرا عن حكم شرعي وهو ان صلاح الاعمال وفسادها بحسب صلاح النيات وفسادها وقبولها وعدمه بحسب الخاتمة وقوله بعد ذلك وانما لامرء ما نوى اخبار انه لا يحصل له من عمله الا ما نواه به فان نوى خيرا حصل له خير وان نوى به شرا حصل له شر وليس هذا تكريرا محضا للجملة الاولى وان الجملة الاولى دلت على ان صلاح العمل وفساده بحسب النية المقتضية لايجاده والجملة الثانية دلت على ان ثواب العامل على عمله بحسب نيته الصالحة وان عقابه عليه بحسب نيته الفاسدة وقد تكون نيته صالحة فيكون العمل باطلا فلا يحصل له ثواب ولا عقاب فالعمل في نفسه صلاحه وفساده وانما حسنه بحسب النية الحاملة عليه المقتضية لوجوده وثواب العامل وعقابه وسلامته بحسب نيته التي بها صار العمل صالحا او فاسدا او سالما واعلم ان النية في اللغة نوع من القصد والارادة وان كان قد فرق بين هذه الالفاظ بما ليس هذا موضع ذكره

والنية في كلام العلماء تقع بمعنيين احدهما بمعنى تمييز العبادات بعضها عن بعض كتمييز صلاة الظهر من صلوة العصر مثلا وتمييز صيام رمضان من صيام غيره او تمييز العبادات من العادات كتمييز الغسل من الجنابة من غسل التبرد والتنظف ونحو ذلك وهذه النية هي التي توجد كثيرا في كلام الفقهاء في كتبهم والمعنى الثاني بمعنى تمييز المقصود بالعمل وهل هو الله وحده لا شريك له ام غيره ام الله وغيره وهذه النية هي التي يتكلم فيها القارئون في كتبهم في كلامهم على الاخلاص وتوابعه وهي التي توجد كثيرا في كلام السلف المتقدمين وقد صنف ابو بكر بن ابي الدنيا مصنفا سماه كتاب الاخلاص والنية واما ارادة هذه النية وهي النية التي يكرر ذكرها في كلام النبي صلى الله عليه وسلم تارة بلفظ النية وتارة بلفظ الارادة وتارة بلفظ مقاربا لذلك وقد ذكرها كثيرا في كتاب الله عز وجل بغير لفظ النية ايضا بالالفاظ المقاربة لها وانما فرق من فرق بين النية والارادة والقصد ونحوها ظنهم اختصاص النية بالمعنى الاول الذي يذكره الفقهاء فمنهم من قال النية تختص بفعل الناوي والارادة لا تختص بذلك كما يريد الانسان من الله ان يغفر له ولا ينوي ذلك وقد ذكرنا ان النية في كلام النبي صلى الله عليه وسلم وكلام الائمة اما يراد بها هذا المعنى الثاني غالبا فهي حينئذ بمعنى الارادة ولذلك يعبر عنها بلفظ الارادة في القرآن كثيرا كما في قوله تعالى منكم من يريد الدنيا ومنكم من يريد الآخرة وقوله تريدون عرض الدنيا والله يريد الآخرة وقوله من كان يريد حرث الآخرة نزد له في حرثه ومن كان يريد حرث الدنيا نؤته منها وما له في الآخرة من نصيب وقوله من كان يريد العاجلة عجلنا له فيها ما نشاء لمن نريد ثم جعلنا له جهنم يصلاها مذموما مدحورا ومن اراد الآخرة وسعى لها سعيها فاولئك كان سعيهم مشكورا وقوله تعالى من كان يريد الحياة الدنيا وزينتها نوف اليهم اعمالهم فيها وهم فيها لا يبخسون اولئك الذين ليس لهم في الآخرة الا النار وحبط ما صنعوا فيها وباطل ما كانوا يعملون وقوله ولا تطرد الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي يريدون وجهه وقوله واصبر نفسك مع الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي يريدون وجهه ولا تعد عيناك عنهم تريد زينة الحياة الدنيا وقوله ذلك خير للذين يريدون وجه الله واولئك هم المفلحون وقوله وما آتيتم من ربا ليربو في اموال الناس فلا يربو عند الله وما آتيتم من زكوة تريدون وجه الله فاولئك هم المضعفون وقد يعبر عنها في القرآن بلفظ الابتغاء كما في قوله تعالى الا ابتغاء وجه ربه الاعلى وقوله ومثل الذين ينفقون اموالهم ابتغاء مرضات الله وقوله وما تنفقون الا ابتغاء وجه الله وقوله لا خير في كثير من نجواهم الا من امر بصدقة او معروف او اصلاح بين الناس ومن يفعل ذلك ابتغاء مرضات الله فسوف نؤتيه اجرا عظيما ففي الخبر عن كثير مما يناجى به الناس الا في الامر بالمعروف وخص من افراده الصدقة والاصلاح بين الناس لعموم نفعهما فدل ذلك على ان المناجى بذلك خير واما الثواب عليه من الله فخصه بمن فعله ابتغاء مرضات الله وانما جعل الامر بالمعروف من الصدقة والاصلاح وغيرها خيرا وان لم يبتغ به وجه الله لما يترتب على ذلك من النفع المتعدي فيحصل به للناس احسان وخير واما بالنسبة الى الآمر فان قصد به وجه الله وابتغاء مرضاته كان خيرا له واثيب عليه وان لم يقصد ذلك لم يكن خيرا له ولا ثواب له عليه وهذا بخلاف من صام وصلى وذكر الله يقصد بذلك عرض الدنيا فانه لا اجر له فيه بالكلية لانه لا نفع في ذلك لصاحبه لما يترتب عليه من الاثم

فيه ولا لغيره لانه لا يتعدى نفعه الى احد اللهم الا ان يحصل لاحد به اقتداء في ذلك واما ما ورد في السنة وكلام السلف من تسمية هذا المعنى بالنية فكثير جدا وقد ذكر بعضه كما خرج الامام احمد والنسائي من حديث عبادة بن الصامت عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من غزا في سبيل الله ولم ينو الا عقالا فله ما نوى وخرج الامام احمد من حديث ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان اكثر شهداء امتي لاصحاب الفرش وربما قيل بين الصفين الله اعلم بنيته وخرج ابن ماجه من حديث جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يحشر الناس على نياتهم ومن حديث ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انما يبعث الناس على نياتهم وخرج ابن ابي الدنيا من حديث عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انما يبعث المقتولون على النيات وفي صحيح مسلم عن ام سلمة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يعوذ بالبيت عائذ فيبعث اليه بعث فاذا كانوا ببيداء من الارض خسف بهم فقلت يا رسول الله فكيف بمن كان كارها قال يخسف به معهم ولكنه يبعث يوم القيمة على نيته وفيه ايضا عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم معنى هذا الحديث وقال فيه يهلكون مهلكا واحدا ويصدرون مصادر شتى ويبعثهم على نياتهم وخرج الامام احمد وابن ماجه من حديث زيد بن ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من كانت الدنيا همه فرق الله عليه امره وجعل فقره بين عينيه ولم يأته من الدنيا الا ما كتب له ومن كانت الآخرة نيته جمع الله له امره وجعل غناه في قلبه واتته الدنيا وهي راغمة لفظ ابن ماجه ولفظ احمد من كانت همه الآخرة ومن كانت نيته الدنيا وخرجه ابن ابي الدنيا وعند من كانت نيته الدنيا ومن كانت نيته الآخرة وفي الصحيحين عن سعد بن ابي وقاص عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انك لن تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله الا اثبت عليها حتى اللقمة تجعلها في في امرأتك وروى ابن ابي الدنيا باسناد منقطع عن عمر قال لا عمل لمن لا نية له ولا اجر لمن لا حسبة له يعني لا اجر له يحتسبه عند الله عز وجل وباسناد ضعيف عن ابن مسعود قال لا ينفع قول الا بعمل ولا ينفع قول وعمل الا بنية ولا ينفع قول وعمل ونية الا باتباع السنة وعن يحيى بن ابي كثير قال تعلموا النية فانها ابلغ من العمل وعن زيد اليامي قال اني لاحب ان يكون لي نية في كل شيء حتى في الطعام والشراب وعنه انه قال انو في كل شيء تريد الخير حتى خروجك الى الكناسة وعن داود الطائي قال رأيت الخير كله انما يجمعه حسن النية وكفاك به خيرا وان لم تنصب قال داود والبرهة التقي ولو تعلقت جميع خوارجه بحبال الدنيا لردته يوما بنيته الى اصله وعن سفيان الثوري قال ما عالجت شيئا اشد علي من نيتي لانها تنقلب علي وعن يوسف بن اسباط قال تخليص النية من فسادها اشد على العاملين من طول الاجتهاد وقيل لنافع ابن جبير الا تشهد الجنائز قال كما انتحتي انوي قال ففكر هنيهة ثم قال نعم عن مطرف بن عبد الله قال صلاح القلب بصلاح العمل وصلاح العمل بصلاح النية وعن بعض السلف قال [illegible] ان الله عز وجل يأجر العبد اذا حسنت نيته حتى اللقمة وعن ابن المبارك رب عمل صغير تعظمه النية ورب عمل كبير تصغره النية وقال ابن عجلان لا يصلح العمل الا بثلث بتقوى الله والنية الحسنة والاصابة وقال الفضيل بن عياض لما يريد الله عز وجل منك نيتك وارادتك

وعن يوسف بن اسباط قال ابتاع الله عز وجل افضل من القتل في سبيله خرج ذلك كله ابن ابي الدنيا في
كتاب الاخلاص والنية وروي فيه باسناد منقطع عن عمر رضي الله عنه قال افضل الاعمال اداء ما افترض
الله عز وجل والورع عما حرم الله عز وجل وصدق النية فيما عند الله عز وجل وبهذا نعلم ما روي عن
الامام احمد ان اصول الاسلام ثلثة احاديث حديث الاعمال بالنيات وحديث من احدث في امرنا ما ليس
منه فهو رد وحديث الحلال بين والحرام بين فان الدين يرجع كله الى فعل المأمورات وترك المحظورات
والتوقف عن الشبهات وهذا كله تضمنه حديث النعمان بن بشير وانما يتم ذلك بامرين احدهما ان يكون
العمل في ظاهره موافقة السنة وهذا هو الذي تضمنه حديث عايشة من احدث في امرنا ما ليس
منه فهو رد والثاني ان يكون العمل في باطنه يقصد به وجه الله عز وجل كما تضمنه حديث عمر الاعمال
بالنيات وقال الفضيل في قوله تعالى ليبلوكم ايكم احسن عملا قال اخلصه واصوبه وقال ان العمل اذا كان
خالصا ولم يكن صوابا لم يقبل واذا كان صوابا ولم يكن خالصا لم يقبل حتى يكون خالصا صوابا قال
والخالص اذا كان لله عز وجل والصواب اذا كان على السنة وتصديق هذا على الذي قاله الفضيل قول
الله عز وجل فمن كان يرجوا لقاء ربه فليعمل عملا صالحا ولا يشرك بعبادة ربه احدا وقال بعض
العارفين انما ثقلوا بالارادات لم يثقلوا بالصوم والصلوة وقوله صلى الله عليه وسلم فمن كانت
هجرته الى الله ورسوله فهجرته الى الله ورسوله ومن كانت هجرته الى دنيا يصيبها او امرأة ينكحها فهجرته
الى ما هاجر اليه لما ذكر النبي صلى الله عليه وسلم ان الاعمال بحسب النيات وارتبط العامل من عمله نيته
من خير او شر وهاتان كلمتان جامعتان وقاعدتان كليتان لا خروج عنهما شيء ذكر بعد ذلك بخمسة امثال
الاعمال التي صورتها واحدة وتختلف صلاحها وفسادها باختلاف النيات وكانه يقول سائر الاعمال على
حذو هذا المثال واصل الهجرة هجران بلد الشرك والانتقال منه الى دار الاسلام كما كان المهاجرون
قبل فتح مكة يهاجرون منها الى مدينة النبي صلى الله عليه وسلم وقد هاجر من هاجر منهم قبل ذلك
الى ارض الحبشة الى النجاشي فاخبر النبي صلى الله عليه وسلم ان هذه الهجرة تختلف باختلاف النيات والمقاصد
بها فمن هاجر الى دار الاسلام حبا لله ورسوله ورغبة في تعلم دين الاسلام واظهاره دينه حيث كان يعجز
عنه في دار الشرك فهذا هو المهاجر الى الله ورسوله حقا وكفاه شرفا وفخرا انه حصل له ما نواه من هجرته الى
الله ورسوله وهذا المعنى اقتضى جواب هذا الشرط على اعادته بلفظه لان حصول ما نواه بهجرته نهايته
المطلوب في الدنيا والآخرة ومن كانت هجرته من دار الشرك الى دار الاسلام لطلب دنيا يصيبها او امرأة ينكحها
في دار الاسلام فهجرته الى ما هاجر اليه من ذلك فالاول تاجر والثاني خاطب وليس واحد منهما مهاجرا
وفي قوله الى ما هاجر اليه تحقير لما طلبه من امر الدنيا وآثرها به حيث لم يذكره بلفظه وايضا فالهجرة الى
الله ورسوله واجرة ولا تعدد فيها فلذلك اعاد الجواب فيها بلفظ الشرط والهجرة لاجل الدنيا لا تحصر فقد
يهاجر الانسان لطلب دنيا مباحة تارة ومحرمة اخرى واكثر ما يقصد بالهجرة من امور الدنيا لا يحصر فلذلك
قال فهجرته الى ما هاجر اليه يعني كائنا ما كان وقد روي عن ابن عباس في قوله تعالى الذي جاءكم المرسلون

مهاجرات فامتحنوهن قال كانت المرأة اذا اتت النبي صلى الله عليه وسلم حلفها بالله ما خرجت من بغض زوج
وبالله ما خرجت رغبة بارض عن ارض وبالله ما خرجت التماس دنيا وبالله ما خرجت الا حبا لله ورسوله خرجه
ابن ابي حاتم وابن جرير والبزار في مسنده وخرجه الترمذي في بعض نسخ كتابه مختصرا وقد روي وكيع في كتابه
عن الاعمش عن شقيق هو ابو وايل قال خطب اعرابي من بني اسد امرأة يقال لها ام قيس فابت ان تزوجه حتى يهاجر
فهاجر فتزوجته فكنا نسميه مهاجر ام قيس قال فقال عبد الله يعني ابن مسعود من هاجر يبتغي شيئا فهو له
وهذا السياق يقتضي ان هذا وقع في عهد النبي صلى الله عليه وسلم وانما كان في عهد ابن مسعود ولكن روى
من طريق سفيان الثوري عن الاعمش عن ابي وايل عن ابن مسعود قال كان فينا رجل خطب امرأة يقال لها ام قيس
فابت ان تزوجه حتى يهاجر فهاجر فتزوجها وكنا نسميه مهاجر ام قيس قال ابن مسعود من هاجر لشيء فهو له
فهذا صريح ان قصة مهاجر ام قيس هي كانت سبب قول النبي صلى الله عليه وسلم من كانت هجرته الى
دنيا يصيبها او امرأة ينكحها وذكر ذلك كثير من المتأخرين في كتبهم ولم نر لذلك اصلا صحيحا والله اعلم
وسائر الاعمال كالهجرة في هذا المعنى فصلاحها وفسادها بحسب النية الباعثة عليها كالجهاد والحج وغيرهما وقد
سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن اختلاف الناس في الجهاد وما يقصد به من الرياء واظهار الشجاعة والعصبية
وغير ذلك اي ذلك في سبيل الله فقال من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله فخرج بهذا كلما
سألوا عنه من المقاصد الدنيوية نفي الصحيحين عن ابي موسى الاشعري ان اعرابيا اتى النبي صلى الله عليه وسلم
فقال يا رسول الله الرجل يقاتل للمغنم والرجل يقاتل للذكر والرجل يقاتل ليرى مكانه فمن في سبيل الله فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله وفي رواية لمسلم سئل رسول الله
صلى الله عليه وسلم عن الرجل يقاتل شجاعة ويقاتل حمية ويقاتل رياء اي ذلك في سبيل الله فذكر الحديث
وفي رواية له ايضا الرجل يقاتل غضبا ويقاتل حمية وخرج النسائي من حديث ابي امامة قال جاء رجل الى
النبي صلى الله عليه وسلم فقال ارايت رجلا غزا يلتمس الاجر والذكر ما له فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا شيء
له ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله لا يقبل من العمل الا ما كان خالصا وابتغي به وجهه وخرج ابو داود
من حديث ابي هريرة ان رجلا قال يا رسول الله رجل يريد الجهاد وهو يريد عرضا من عرض الدنيا فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم لا اجر له فاعاد عليه ثلاثا والنبي صلى الله عليه وسلم يقول لا اجر له وخرج الامام
احمد وابو داود من حديث معاذ بن جبل عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الغزو غزوان فاما من ابتغى وجه الله
واطاع الامام وانفق الكريمة وياسر الشريك واجتنب الفساد فان نومه ونبهه اجر كله واما من غزا فخرا
ورياء وسمعة وعصى الامام وافسد في الارض فانه لم يرجع بالكفاف وخرج ابو داود من حديث عبد الله بن
عمرو قال قلت يا رسول الله اخبرني عن الجهاد والغزو فقال ان قاتلت صابرا محتسبا بعثك الله صابرا محتسبا
وان قاتلت مرائيا مكاثرا بعثك الله مرائيا مكاثرا على اي حال قاتلت او قتلت بعثك الله على تلك الحال وخرج
مسلم من حديث ابي هريرة رضي الله عنه سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان اول الناس يقضى يوم القيامة
عليه رجل استشهد فاتي به فعرفه نعمه فعرفها قال ما عملت فيها قال قاتلت فيك حتى استشهدت قال

شبكة الألوكة
www.alukah.net

كذبت ولكنك قلت لان يقال جرئ فقد قيل ثم امر به فسحب على وجهه حتى القي في النار ورجل تعلم العلم
وعلمه وقرأ القرآن فاتي به فعرفه نعمه فعرفها قال فما عملت فيها قال تعلمت العلم وعلمته وقرأت فيك القرآن
قال كذبت ولكنك تعلمت العلم ليقال عالم وقرأت القرآن ليقال قارئ فقد قيل ثم امر به فسحب على وجهه حتى
القي في النار ورجل وسع الله عليه واعطاه من اصناف المال كله فاتي به فعرفه نعمه فعرفها قال فما عملت فيها
قال ما تركت من سبيل يحب ان ينفق فيه الا انفقت فيها لك قال كذبت ولكنك فعلت ليقال هو جواد فقد قيل
ثم امر به فسحب على وجهه حتى القي في النار وفي الحديث ان معوية لما بلغه هذا الحديث بكى حتى
غشي عليه فلما افاق قال صدق الله ورسوله قال الله عز وجل من كان يريد الحيوة الدنيا وزينتها نوف اليهم اعمالهم
فيها وهم فيها لا يبخسون اولئك الذين ليس لهم في الآخرة الا النار وقد ورد الوعيد على تعلم العلم لغير وجه
الله كما خرجه الامام احمد وابو داود وابن ماجه من حديث ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال من تعلم علما مما يبتغى به وجه الله لا يتعلمه الا ليصيب عرضا من الدنيا لم يجد عرف الجنة يوم
القيمة يعني ريحها وخرج الترمذي من حديث كعب بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من طلب العلم
ليماري به السفهاء او يجاري به العلماء او يصرف به وجوه الناس اليه ادخله الله النار وخرجه ابن ماجه
وسلم من حديث ابن عمر وخديفة وجابر عن النبي صلى الله عليه ولفظ حديث جابر تعلموا العلم لتباهوا به العلماء ولا لتماروا به السفهاء ولا تخيروا به المجالس فمن
فعل ذلك فالنار النار وقال ابن مسعود لا تعلموا العلم لثلث لتماروا به السفهاء او تجادلوا به الفقهاء او تصرفوا
به وجوه الناس اليكم وابتغوا بقولكم وفعلكم ما عند الله فانه يبقى ويذهب ما سواه وقد ورد الوعيد
على العمل لغير الله عموما كما خرج الامام احمد من حديث ابي بن كعب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال بشر
هذه الامة بالسناء والرفعة والدين والتمكين في الارض فمن عمل منهم عمل الآخرة للدنيا لم يكن له في
الآخرة نصيب واعلم ان العمل لغير الله اقسام فتارة يكون رياء محضا بحيث لا يراد به سوى مراءاة المخلوقين
لغرض دنيوي كحال المنافقين في صلاتهم كما قال الله تعالى عز وجل واذا قاموا الى الصلوة قاموا كسالى يراؤن
الناس ولا يذكرون الله الا قليلا وقال تعالى تويل للمصلين الذين هم عن صلاتهم ساهون الذين هم يراؤن ويمنعون الماعون وكذلك
وصف الله الكفار بالرياء في قوله ولا تكونوا كالذين خرجوا من ديارهم بطرا ورئاء الناس ويصدون عن سبيل
الله وهذا الرياء المحض لا يكاد يصدر من مومن في فرض الصلوة والصيام ونحوهما من الواجبات الواجبة وغيرها
من الاعمال الظاهرة والذي يغلب فيها فقد الاخلاص فيها عزيز وهذا العمل لا يسلم انه حابط وان صاحبه
يستحق المقت والعقوبة وتارة يكون العمل لله ويشاركه الرياء فان شاركه من اصله فالنصوص الصحيحة
تدل على بطلانه وحبوطه ايضا وفي صحيح مسلم عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يقول الله تبارك
وتعالى انا اغنى الاغنياء عن الشرك من عمل عملا اشرك فيه معي غيري تركته وشركه وخرجه ابن ماجه
ولفظه فانا منه برئ وهو للذي اشرك وخرج الامام احمد عن شداد بن اوس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
من صلى يرائي فقد اشرك ومن صام يرائي فقد اشرك ومن تصدق يرائي فقد اشرك وان الله عز وجل يقول انا

خير قسيم

اغنى الشركاء عن الشرك فمن عمل لي وغيري شيئا فان قليله وكثيره للذي اشرك به انا غني عنه وخرج الامام
احمد والترمذي وابن ماجه عن ابي سعيد ابن ابي فضالة وكان من الصحابة قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم اذا جمع الله الاولين والآخرين يوم لا ريب فيه نادى مناد من كان اشرك في عمل عمله لله عز وجل فليطلب
ثوابه من عند غير الله عز وجل فان الله اغنى الشركاء عن الشرك وخرج البزار في مسنده من حديث الضحاك ابن
قيس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله عز وجل يقول انا خير شريك فمن اشرك معي شريكا فهو لشريكي يا ايها
الناس اخلصوا اعمالكم لله عز وجل فان الله لا يقبل من الاعمال الا ما اخلص له ولا تقولوا هذا لله والرحم فانها
للرحم وليس لله منها شيء ولا تقولوا هذا لله ولوجوهكم فانها لوجوهكم وليس لله فيها شيء وخرج النسائي باسناد
جيد عن ابي امامة الباهلي ان رجلا اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ارايت رجلا غزا
يلتمس الاجر والذكر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا شيء له فاعادها ثلث مرات يقول رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا شيء له ثم قال ان العمل الا ما كان خالصا وابتغي به وجهه وخرج الحاكم من حديث ابن عباس قال
قال رجل يا رسول الله اني اقف الموقف اريد وجه الله واريد ان يرى موطني فلم يرد عليه رسول الله صلى الله
عليه وسلم حتى نزلت فمن كان يرجوا لقاء ربه فليعمل عملا صالحا ولا يشرك بعبادة ربه احدا ومن
رواه عنه هذا المعنى وان العمل اذا خالطه شيء من الرياء كان باطلا حابطا فيه من السلف منهم عبادة بن الصامت
وابي الدرداء والحسن وسعيد بن المسيب وغيرهم وفي مراسيل القاسم بن مخيمرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال لا يقبل الله عز وجل شيئا شورك فيه حتى الحجامة والحجامة شقا لحجة حرد من رياء ولا يعرف عن السلف في هذا خلاف وانما كان فيه خلاف
عن بعضهم اذا خالطه الرياء في اصل العبادة كالصلاة والحج والجهاد مثلا فيه غير الرياء اما ان اخذ على العبادة اجرة او اخذ جعل من الغنيمة او
انواعه فقد ذكرنا ذلك اخرجهما هم ولم يبطلوا بالكلية وفي صحيح مسلم عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه
وسلم ان الغزاة اذا غنموا غنيمة تعجلوا ثلثي اجرهم فان لم يغنموا شيئا تم لهم اجرهم وقد ذكرنا فيما مضى احاديث
تدل على ان من اراد بجهاده عرضا من الدنيا انه لا اجر له وهي محمولة على انه لم يكن غرضه في الجهاد الا الدنيا
وقال الامام احمد التاجر والمكاري اجرهم على قدر ما يخلص من نيتهم في غزوهم ولا يكونوا مثل من
جاهد بنفسه وماله لا يطلب به غيره وقال ايضا من اخذ جعلا على الجهاد اذا لم يخرج لاجل الدراهم فلا باس
ان ياخذ كانه اخذ من الدنيا فاعطى الله من الدنيا وقال ايضا اذا اجمع احدكم على الغزو
فوضع الله عز وجل له ما ينفق فلا باس بذلك واما ان حكم ان اعطي درهما غزا او ان منع ملك فلا خير في ذلك وكذا قال
الاوزاعي اذا كانت نية الغازي على الغزو فلا باس وهكذا يقال فيمن اخذ شيئا في الحج ليحج به اما
عن نفسه او عن غيره وقد روي عن مجاهد انه قال في حج المحال وحج الاجير وحج التاجر هو تمام لا ينقص
من ثواب حجه شيء على ان قصدهم الاصلي كان هو الحج دون المكسب واما اذا كان اصل العمل لله ثم طرات
عليه نية الرياء فان كان خاطرا او دفعه فلا يضره بغير خلاف وان استرسل فيه فهل يحبط به عمله ام لا يضره
ذلك ويجازى على اصل نيته في ذلك اختلف فيه كلام الامام احمد وروي عن الحسن البصري رضي الله عنه
ورجحا ان عمله لا يبطل بذلك وانه يجازى بنيته الاولى وهو مروي عن الحسن البصري رضي الله عنه

القول

ولتستدل لهذا بما اخرجه ابو داود في مراسيله عن عطاء الخراساني ان رجلا قال يا رسول الله ان منهم كلهم يقاتل منهم من يقاتل للدنيا ومنهم من يقاتل حمية ومنهم من يقاتل ليقال فلان شجاع فاي ذلك في سبيل الله فقال كلمة الله هي العليا وذكر ابن جرير ان هذا اختلاف انواع هو في عمل يرتبط آخره باوله كالصلوة والصيام والحج فاما ما لا ارتباط فيه كالقراءة والذكر وانفاق المال ونشر العلم فانه متقد بنية الزمان الطارئة عليه ويحتاج الى تجديد نيته وكذلك روى عن سليمان بن داود انه قال يا طاوس حدثني فاني نسيت فاذا اتيت على بعضه تغيرت نيتي فاذا الحديث الواحد يحتاج الى نيات ولا يرد على الجهاد كما في مرسل عطاء الخراساني فان الجهاد يلزم بحضور الصف ولا يجوز تركه حينئذ فيصير كالحج فاما اذا عمل العمل لله خالصا ثم اتى الله له الثناء الحسن في قلوب المؤمنين بذلك فهو فضل الله يؤتيه من يشاء ولم يضره ذلك وفي هذا المعنى جاء حديث ابي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن الرجل يعمل العمل من الخير ويحمده الناس عليه فقال تلك عاجل بشرى المؤمن اخرجه مسلم واخرجه ابن ماجه وعنده الرجل يعمل العمل فيحبه الناس عليه وبهذا المعنى فسر الامام احمد واسحق ابن راهويه وابن جرير الطبري وكذلك الحديث الذي اخرجه الترمذي وابن ماجه من حديث ابي هريرة ان رجلا قال يا رسول الله الرجل يعمل العمل فاذا اطلع عليه اعجبه فقال له اجران اجر السر واجر العلانية وتقتصر على هذا القدر من الكلام على الاخلاص والرياء فان فيه كفاية وبالجملة فما احسن قول سهل بن عبد الله ليس على النفس اشق من الاخلاص لانه لا نصيب لها فيه وقال يوسف بن الحسين الرازي اعز شيء في الدنيا الاخلاص وكم اجتهد في اسقاط الرياء عن قلبي وكانه يثبت فيه على لون آخر وقال ابن عيينة كان من دعاء مطرف بن عبد الله اللهم اني استغفرك مما تبت اليك منه ثم عدت فيه واستغفرك مما جعلته لك على نفسي ثم لم افلك به واستغفرك مما زعمت اني اردت به وجهك فخالط قلبي منه ما قد علمت

فصل واما النية بالمعنى الذي ذكره الفقهاء وهو ان تميز العبادات بعضها من بعض فان الامساك عن الاكل والشرب يقع تارة جبلية وتارة تقع القدرة على الاكل وتارة تركا للشهوات لله عز وجل يحتاج في الصيام الى نية لتميز ذلك عن ترك الطعام على غير هذا الوجه وكذلك العبادات كالصلوة والصيام منها فرض ومنها نفل والفرض يتنوع انواعا فان الصلوة المفروضات خمس صلوات كل يوم وليلة والصوم الواجب تارة يكون صيام رمضان وتارة صيام كفارة او عن نذر ولا يتميز هذا كله الا بالنية وكذلك الصدقة تكون نفلا وتكون فرضا والفرض منه زكوة وسنه كفارات ولا يتميز ذلك الا بالنية فيدخل ذلك في عموم قوله صلى الله عليه وسلم وانما لامرئ ما نوى وفي بعض ذلك اختلاف مشهور بين العلماء فان منهم من لا يوجب تعيين النية للصلوة المفروضة بل يكفي عند ان ينوي فرض الوقت وان لم يستحضر تسميته في الحال وهو رواية عن الامام احمد رحمه الله عليه ويترتب على هذا القول ان من فاتته صلوات من يوم وليلة ونسي عددها ان عليه ان يقضي تلك صلوة اليوم والليلة الظهر والعصر والمغرب والعشاء واحدة وكذلك ذهب اليه من لم يعتبر ان صيام رمضان لا يحتاج الى نية تعيينه ايضا بل يجزيه نية الصيام مطلقا لان وقته غير قابل لصيام آخر وهذا رواية عن احمد ورجحه جماعة من اصحابه

ان صيام رمضان

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ان صيام رمضان لا يحتاج الى نية بالكلية لتعينه بنفسه فهو كرد الوديعة وحكي عن الاوزاعي ان الزكوة كذلك لان وقتها يعين بعضه على انه اذا اخرى بنية الصدقة المطلقة كالحج وكذلك قال ابو حنيفة لو تصدق بالنصاب كله لم يجزه عن زكوته وقد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم انه سمع رجلا يلبي بالحج عن رجل فقال له احججت عن نفسك قال لا قال هذه عن نفسك ثم حج عن الرجل وقد تكلم في صحة هذا الحديث ولكنه صحيح عن ابن عباس وغيره واخذ بذلك الشافعي واحمد في المشهور عنه وغيرهما في الجملة الاسلام تسقط بنية الحج مطلقا سواء تطوع او غيره ولا يشترط للحج تعيين النية فمن حج عن غيره او لم يحج عن نفسه وقع عن نفسه وكذا لو حج عن نذره او نفلا ولم يكن حج حجة الاسلام فانه يقلب عنها وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه امر معاذا به في حجة الوداع بعد ما دخلوا معه وطافوا وسعوا ان يفسخوا احرامهم ويجعلوها عمرة وكان منهم القارن والمفرد واما كان طوافهم عند قدومهم طواف القدوم وليس بفرض وقد امرهم ان يجعلوه طواف عمرة وهو فرض وقد اخذ بذلك الامام احمد في فسخ الحج وعمله وهو شكل على اصله فانه يوجب نية الطواف الواجب للحج والعمرة بالنية وخالفه في ذلك اكثر العلماء كمالك والشافعي وابي حنيفة وقد يشكل على الامام احمد ان يكون طوافه في احرام انعقد بالاحرام الذي يفسخه وجعله عمرة فيقلب الطواف انقلاب الاحرام وقد يقلب الطواف في الاحرام الذي يؤدى به التطوع اذا كان عليه حجة الاسلام شبها لانقلاب احرامه من اصله وقوعه عن فرضه بخلاف ما اذا طاف للزيارة بنية الوداع او التطوع فان هذا لا يجزيه لانه لم يقع في الوقت فرضا شبها لانقلاب احرامه والله اعلم

ومما يدخل في هذا الباب ان رجلا في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم كان قد وضع صدقته عند رجل فجاء ابن صاحب الصدقة فاخذها ممن هي عنده فعلم بذلك ابوه فاتى النبي صلى الله عليه وسلم وقال ما اياك اردت فقال النبي صلى الله عليه وسلم للمتصدق لك ما نويت فقال للاخذ لك ما اخذت خرجه البخاري وقد اخذ الامام احمد بهذا الحديث وعمل به في المنصوص عنه وان كان اكثر اصحابه على خلافه فان الرجل يتبع من دفع الصدقة الى ولد ابنه ان يكون محاباة فاذا وصلت الى ولده من حيث لا يشعر فالمحاباة مستقيمة وهو من اهل استحقاق الصدقة فهي في نفس الامر وهذا الوجه دفع صدقته الى من يظنه فقيرا وكان غنيا في نفس الامر اجزاته على الصحيح لانه انما دفع الى من يعتقد استحقاقه والفقر امر خفي لا يكاد يطلع على حقيقته

واما الطهارة فالخلاف في اشتراط النية لها مشهور وهو يرجع الى ان الطهارة للصلوة هل هي عبادة مستقلة او هي شرط من شروط الصلوة كازالة النجاسة وستر العورة فمن لم يشترط لها النية جعلها كسائر شروط الصلوة ومن اشترط لها النية جعلها عبادة مستقلة فاذا كانت عبادة في نفسها لم تصح بدون نية وهذا قول جمهور العلماء ويدل على صحة ذلك كثير من النصوص الصحيحة عن النبي صلى الله عليه وسلم بان الوضوء يكفر الذنوب والخطايا وان من توضأ كما امر كان كفارة لذنوبه وهذا يدل على ان الوضوء الماموربه في القرآن عبادة مستقلة بنفسها جعل الله عليه تكفير الذنوب والوضوء الخالي عن النية لا يكفر شيئا من الذنوب بالاتفاق فلا يكون ماموربه ولا يدخل في العبادة ولهذا نرد في شيء من نية شرط كصلوة وازالة النجاسة وستر العورة ما ورد في الوضوء من الثواب ولو شرك بين نية الوضوء

وبه قصد الرد والمحاسبة او الوضع اجزاه في المنصوص عن الشافعي وهو قول اكثر اصحاب احمد لان
هذا القصد ليس بمحرم ولا مكروه وهذا لو قصد منع رفع الحدث تعليم الوضوء لم يضر دلك وقد كان النبي
صلى الله عليه وسلم يقصد احيانا بالصلوة تعليمها للناس ولذلك الحج كما قال اخذوا عني مناسككم وما
تدخل النية فيه من ابواب العلم مسائل الايمان فلغو اليمين لا كفارة فيه وهو ما جرى على اللسان من قصد
بالقلب النية كقول لا والله وبلى والله في اثناء الكلام قال الله تعالى لا يواخذكم الله باللغو في ايمانكم ولكن يؤاخذكم
بما كسبت قلوبكم وكذلك يرجع في الايمان الى نية الحالف وما قصد بيمينه فان حلف طلاقا او عتاقا ثم ادعى
انه نوى ما يحالف ظاهر لفظه فانه يدين فيما بينه وبين الله تعالى وهل يقبل منه في ظاهر الحكم فيه قولان
للعلماء مشهوران وهما روايتان عن احمد وقد روى عن عمر انه رفع اليه رجل قال له امرته شبهى
فقال ذلك كانك ظبية كانك حمامة فقالت لا ارضى حتى تقول انت خلية طالق فقال عمر خذ بيدها فان
امرأتك خرجه ابو عبيد وقال اذا اراد الثلاثة تكون معقولة ثم تطلق من عقالها ويخلى عنها فهي خلية من
العقال وهي طالق لانها قد طلقت منه واذا اراد الرجل ذلك فاسقط عنه عمر الطلاق بنيته وهذا
اصل لكل من تكلم بشيء يشبه لفظ الطلاق والعتاق وهو يهوى غيره ان القول فيه قوله فيما بينه وبين الله وفي
الحكم على ما نوى مذهب عمر رضي الله عنه وروى عن السمط السدوسي قال خطب امرأة فقال لا ارجع
حتى تطلقها ثلاثا فقلت اني قد طلقتها ثلاثا فرجعوا ثم نظروا فاذا امراتي عندي فقالوا ليس قد طلقتها
ثلاثا فقلت كاذبين فلانة وطلقتها وفلانة وطلقتها ما ناهيك فلم اطلقها فاتيت شقيقا بن ثور وهو
يريد الخروج الى عمان واردا فقلت سل امير المؤمنين عن هذا فخرج فسأله فقال اخرجه ابو عبيد
في كتاب الطلاق وحكى اجماع العلماء على ذلك وقال يحيى بن معين قلت لاحمد حديث السمط تعرفه قال
نعم السدوسي انما جعل نيته بذلك فذكر ذلك شقيق لعثمان فجعلها نيته فان كان الحالف ظالما وندما خلاف
ما حلف عليه غريمه لم ينفعه نيته وفي صحيح مسلم عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اليمين على
ما يصدقك عليه صاحبك وفي رواية له اليمين على نية المستحلف وهذا محمول على الظالم فاما المظلوم فينفعه
ذلك وقد خرج الامام احمد وابن ماجه من حديث سويد بن حنظلة قال خرجنا نريد رسول الله صلى الله عليه
وسلم ومعنا وايل ابن حجر فاخذ عدو له فحرج الناس ان يحلفوا فحلفت انا انه اخي فخليت سبيله فاتينا
رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبرته ان القوم حرجوا ان يحلفوا وحلفت انا انه اخي فقال صدقت المسلم
اخ المسلم وكذلك تدخل النية في الطلاق والعتاق فاذا اتى بلفظ من الفاظ الكنايات المحتملة للطلاق
او العتاق فلا بد له من النية وهل يقوم مقام النية دلالة الحال من غضب او سؤال الطلاق ونحوه اختلف فيه
خلاف مشهور بين العلماء وهل يقع بذلك الطلاق في الباطن كما لو نواه ام يلزمه به في ظاهر الحكم فقط فيه
خلاف مشهور ايضا ولو اوقع الطلاق بكناية ظاهرة كالبتة ونحوها فهل يقع به الثلاث او واحدة فيه
قولان مشهوران وظاهر مذهب الامام احمد انه يقع به الثلث اطلاق البتة فان نوى به ما دون الثلاث
وقع به ما نواه وحكي عنه رواية انه يلزمه الثلث ايضا ولو راى امرأة فظنها امرأته فطلقها ثم بانت

اجنبية طلق

اجنبية طلقت امرأته ظانة انها امرأته فقصد طلاق امرأته نص على ذلك احمد وحكى عنه رواية اخرى
انها لا تطلق وهو قول في مذهب الشافعي ولو كان بالعكس بان رأى امرأة ظنها اجنبية فطلقها فبانت امرأته
فهل تطلق فيه روايتان هما روايتان عن احمد والمشهور من مذهب الشافعي وغيره انها تطلق ولو كان
له امرأتان فظنها احداهما فطلق ثم رأى امرأة فخرجت فظنها المنهية قالها فلانة خرجت ثابت
طالق فقد اختلف العلماء فيها فقال الحسن تطلق المنهية لانها هي التي نواها وقال ابراهيم تطلقان
وقال عطاء لا تطلق واحدة منهما وذهب احمد انها تطلق المنهية رواية واحدة لانه نوى طلاقها
وهل تطلق الاخرى فيه روايتان عنه واختلف الاصحاب على القول بانها تطلق هل تطلق في الحكم
او هل تطلق فيما بينها وبين الله تعالى على روايتين لهم وقد استدل بقوله صلى الله عليه وسلم الاعمال بالنيات وانما لامرئ
ما نوى على ان المعقود بها في الباطن الموصل الى الباطن هو محرم غير صحيحة كعقود البيوع التي يقصد
بها ما هو محرم او فاسد كما هو مذهب مالك واحمد وغيرهما فان هذا العقد انما نوى به الربا لا البيع
وانما امرأة نواها بالنية المتعلقة بالعقد كثير جدا وفيما ذكرنا كفاية وقد تقدم عن النبي
انه قال في هذا الحديث يدخل في سبعين بابا من الفقه والله اعلم والنية هي قصد القلب ولا يجب
التلفظ بها في شيء من العبادات وخرج بعض اصحاب الشافعي له قولا باشتراط التلفظ بالنية
للصلوة وغلط المحققون منهم واختلف المتاخرون من الفقهاء في التلفظ بالنية في الصلوة وغيرها
فمنهم من استحسنه ومنهم من كرهه ولا يعلم في هذه المسائل نقل صحيح عن السلف ولا عن الائمة الا في الحج
وحده فان مجاهدا قال اذا اراد الحج يستحب ما يهل به وروي عنه انه قال يسميه في التلبية وهذا
ليس مما نحن فيه فان النبي صلى الله عليه وسلم كان يذكر نسكه في تلبيته فيقول لبيك عمرة وحجا وانما كلامنا
في انه يقول عند ارادة عقد الاحرام اللهم اني اريد الحج والعمرة كما استحب ذلك كثير من الفقهاء
وكلام مجاهد ليس صريحا في ذلك وقال السلف منهم عطاء وطاوس والقاسم ابن محمد والنخعي لم يزيدوا
التلبية عند الاحرام وصح عن ابن عمر انه سمع رجلا عند احرامه يقول اللهم اني اريد الحج والعمرة فقال
له اتعلم الناس والله بما في نفسك ونص مالك على مثل هذا وانه لا يستحب له ان يسميهما احرم به
كلاه صاحب كتاب ذهب المدونة من اصحابه وقال ابو داود قلت لاحمد رحمه الله عليه انقول قبل
التكبير في الصلوة شيئا قال لا وهذا يدخل فيه انه لا يتلفظ بالنية والله اعلم

الحديث الثاني

عن عمر رضي الله عنه قال بينما نحن عند رسول الله صلى الله
عليه وسلم ذات يوم اطلع علينا رجل شديد بياض الثياب شديد سواد الشعر لا يرى عليه اثر السفر
ولا يعرفه منا حتى جلس الى النبي صلى الله عليه وسلم فاسند ركبتيه الى ركبتيه ووضع كفيه على
فخذيه وقال يا محمد اخبرني عن الاسلام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الاسلام ان تشهد ان لا اله
الا الله وان محمدا رسول الله وتقيم الصلوة وتؤتي الزكوة وتصوم رمضان وتحج البيت ان استطعت
اليه سبيلا قال صدقت فعجبنا له يسأله ويصدقه قال فاخبرني عن الايمان

قال ان تؤمن بالله وملائكته

شبكة الألوكة www.alukah.net

وكتبه ورسله واليوم الآخر وتؤمن بالقدر خيره وشره قال صدقت قال فأخبرني عن الإحسان قال
أن تعبد الله كأنك تراه فإن لم تكن تراه فإنه يراك قال فأخبرني عن الساعة قال ما المسؤول عنها
بأعلم من السائل قال فأخبرني عن أمارتها قال أن تلد الأمة ربتها وأن ترى الحفاة العراة
رعاء الشاء يتطاولون في البنيان ثم انطلق فلبثت مليا ثم قال يا عمر أتدري من السائل
قلت الله ورسوله أعلم قال فإنه جبريل أتاكم يعلمكم دينكم رواه مسلم

هذا الحديث نفرد به
مسلم عن البخاري بإخراجه فخرجه من طريق كهمس عن عبد الله بن بريدة عن يحيى معمر قال كان أول
من قال في القدر بالبصرة معبد الجهني فانطلقت أنا وحميد بن عبد الرحمن الحميري حاجين أو معتمرين
فقلنا لو لقينا أحدا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألناه عما يقول هؤلاء في القدر فوفق لنا عبد الله
ابن عمر بن الخطاب داخلا المسجد فاكتنفته أنا وصاحبي أحدنا عن يمينه والآخر عن شماله فظننت أن
صاحبي سيكل الكلام إلي فقلت يا أبا عبد الرحمن إنه قد ظهر قبلنا ناس يقرؤون القرآن ويتقفرون العلم
وذكر من شأنهم وأنهم يزعمون أن لا قدر وأن الأمر أنف فقال إذا لقيت أولئك فأخبرهم أني بريء منهم
وأنهم برآء مني والذي يحلف به عبد الله بن عمر لو أن لأحدهم مثل أحد ذهبا فأنفقه ما قبل الله منه حتى
يؤمن بالقدر ثم قال حدثني أبي عمر بن الخطاب قال بينما نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر
الحديث بطوله ثم أخرجه من طرق أخرى بعضها يرجع إلى عبد الله بن بريدة وبعضها يرجع إلى يحيى بن يعمر
وذكر أن في بعض ألفاظها زيادة ونقصا وقد خرجه ابن حبان في صحيحه من طريق سليمان التيمي عن يحيى بن
يعمر وقد خرجه مسلم من هذه الطريق إلا أنه لم يذكر لفظه وفيه زيادات منها في الإسلام قال
وتحج وتعتمر وتغتسل من الجنابة وأن تتم الوضوء قال فإذا فعلت ذلك فأنا مسلم قال نعم وقال
في الإيمان وتؤمن بالجنة والنار والميزان وقال فيه فإذا فعلت ذلك فأنا مؤمن قال نعم وقال في هذه
جبريل أتاكم ليعلمكم أمر دينكم خذوا عنه والذي نفسي بيده ما شبهته علي منذ أتاني قبل مرتي هذه وما
عرفته حتى ولى وخرجاه في الصحيحين من حديث أبي هريرة قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يوما بارزا
للناس فأتاه رجل فقال ما الإيمان قال الإيمان أن تؤمن بالله وملائكته وكتابه ولقائه ورسله وتؤمن
بالبعث الآخر قال يا رسول الله ما الإسلام قال الإسلام أن تعبد الله لا تشرك به شيئا وتقيم الصلاة المكتوبة
وتؤدي الزكاة المفروضة وتصوم رمضان قال يا رسول الله ما الإحسان قال أن تعبد الله كأنك تراه
فإنك إن لا تراه فإنه يراك قال يا رسول الله متى الساعة قال ما المسؤول عنها بأعلم من السائل ولكن سأحدثك
عن أشراطها إذا ولدت الأمة ربتها فذاك من أشراطها وإذا رأيت الحفاة العراة رؤوس الناس فذاك من أشراطها
وإذا تطاول رعاء البهم في البنيان فذاك من أشراطها في خمس لا يعلمهن إلا الله ثم تلا رسول الله صلى الله
عليه وسلم إن الله عنده علم الساعة وينزل الغيث ويعلم ما في الأرحام وما تدري نفس ماذا تكسب غدا وما تدري
نفس بأي أرض تموت إن الله عليم خبير قال ثم أدبر الرجل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم على الرجل فأخذوا
ليردوه فلم يروا شيئا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا جبريل جاء ليعلم الناس دينهم وخرجه مسلم

بسياق

بسياق أتم من هذا وفيه في الإيمان وتؤمن بالقدر كله وقال في الإحسان أن تخشى الله كأنك تراه
وخرجه الإمام أحمد وفي حديث عمر بن عنبسة من حديث شهر بن حوشب عن ابن عنبسة ومن حديث شهر بن حوشب أيضا
عن عامر بن عبسة عن النبي صلى الله عليه وسلم وفي حديثه قال فبينما رجع النبي صلى الله عليه
وسلم ولا يزيد الذي بكله وكلاهما وهذا يرده حديث عمر الذي خرجه مسلم وهو أصح وقد روى الحديث
عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث أنس بن مالك وجرير بن عبد الله البجلي وغيرهما وهو حديث عظيم جدا
يشتمل على جمل الدين كله وهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم في آخر هذا جبريل أتاكم يعلمكم دينكم بعد أن
ترجم درجة الإيمان ودرجة الإحسان فجعل ذلك كله دينا وأجمعت الرواة في تقديم
الإسلام على الإيمان كما في حديث ابن عمر وجاء في بعض روايات حديث عمر أنه سأل عن الإحسان
وعبر أنه بدأ بالإسلام والإيمان فسره النبي صلى الله عليه وسلم بأعمال الجوارح الظاهرة من القول والعمل
بيان الإسلام والإيمان وأول ذلك شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله وهو عمل اللسان ثم إقام الصلوة وإيتاء الزكوة وصوم
رمضان وحج البيت من استطاع إليه سبيلا وهي مفسرة إلى عمل بدني كالصلوة والصوم وإلى عمل مالي هو
إيتاء الزكوة وإلى ما هو مركب منهما كالحج بالنسبة إلى من بعيد عن مكة وفي رواية ابن حبان أضاف
إلى ذلك الاغتسال من الجنابة وإتمام الوضوء وفي هذا تنبيه على أن جميع الواجبات الظاهرة داخلة في
مسمى الإسلام وإنما ذكر ها هنا أصول أعمال الإسلام التي يبنى الإسلام عليها كما سيأتي شرح ذلك في حديث ابن عمر
بني الإسلام على خمس في موضعه إن شاء الله تعالى وقوله في بعض الروايات فإذا فعلت ذلك فأنا مسلم قال نعم يدل
على أن من كمل الإتيان بصفات الإسلام الخمس صار مسلما حقا مع أن من أقر بالشهادتين صار مسلما حكما فإذا
دخل في الإسلام التزم بالقيام بقية حصال الإسلام ومن ترك الشهادتين خرج من الإسلام وفي خروجه
من الإسلام بترك الصلوة خلاف مشهور بين العلماء وكذلك في ترك بقية مباني الإسلام الخمس كما سنذكر في
موضعه إن شاء الله تعالى ومما يدل على أن جميع الأعمال الظاهرة تدخل في مسمى الإسلام قول النبي صلى الله عليه
وسلم المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده وفي الصحيحين عن عبد الله بن عمرو أن رجلا سأل النبي صلى الله عليه
وسلم أي الإسلام خير قال تطعم الطعام وتقرأ السلام على من عرفت ومن لم تعرف وفي صحيح الحاكم عن أبي
هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن الإسلام ضوءا ومنارا كمنار الطريق من ذلك أن تعبد الله ولا تشرك
به شيئا وتقيم الصلوة وتؤتي الزكوة وتصوم رمضان والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وتسليمك على أهلك إذا
لقيتهم وتسليمك على أهل بيتك إذا دخلت عليهم فمن أنقص منهن شيئا فهو منهم من الإسلام تركه ومن تركهن فقد
نبذ الإسلام وراء ظهره وخرج ابن مردويه من حديث أبي الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الإسلام
ضياء وعلاماته منار الطريق فراسها وجماعها شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدا عبده ورسوله وإقام الصلوة
وإيتاء الزكوة وصوم رمضان والحكم بكتاب الله وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم وطاعة ولاة الأمر وتسليمكم على
أنفسكم وتسليمكم إذا دخلتم بيوتكم وتسليمكم على بني آدم إذا لقيتموهم وفي إسناده ضعف ولعله موقوف وصح

هذا المعنى الخطابي في كتابه معالم السنن وتبعه عليه جماعة من العلماء من بعده ويدل على صحة ذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم فسر الايمان عند ذكره مفردا في حديث وفد عبد القيس بما فسره به الاسلام المقرون بالايمان في حديث جبريل وفسره في حديث آخر الاسلام بما فسره به الايمان كما في صحيح الامام احمد عن عمرو بن عبسة قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ما الاسلام قال ان يسلم قلبك لله وان يسلم المسلمون من لسانك ويدك قال فاي الاسلام افضل قال الايمان قال وما الايمان قال ان تومن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر بعد الموت قال فاي الايمان افضل قال الهجرة قال فما الهجرة قال ان تهجر السوء قال فاي الهجرة افضل قال الجهاد فجعل النبي صلى الله عليه وسلم افضل الاسلام وادخل فيه الاعمال وهذا المفصل يفسر المجمل في مسئلة الاسلام والايمان هل هما واحد وهما مختلفان فان اهل السنة والحديث مختلفون في ذلك على اقوال وان عبد البر وقد روى هذا القول عن سفيان الثوري من رواية ابو يوسف عنه والبخاري فيه حنيف ومنهم من يحكي عن اهل السنة التفريق بينهما كابي بكر بن السمعاني وغيره وقد نقل التفريق بينهما عن كثير من السلف منهم قتادة وداود بن ابي هند وابو جعفر الباقر والزهري وحماد بن زيد وابن مهدي وشريك وبين بالجزء ذنب واحمد بن حنبل وابو خيثمة ويحيى بن معين وغيرهم على اختلاف بينهم في صفة التفريق بينهما وكان الحسن وابن سيرين يقولان مسلم وليسا بمؤمن وبهذا التفصيل الذي ذكرناه يزول الاختلاف فيقال الاسلام والايمان بالذكر يفترقان حيث يذكران جميعا والاسلام هو الاستسلام لله بالعبودية والخضوع له وترك الاباء عليه وذلك يكون بالعمل الظاهر وهو الدين كما سمى الله تعالى في كتابه الاسلام دينا وفي حديث جبريل سمى النبي صلى الله عليه وسلم الاسلام والايمان والاحسان دينا وهذا ايضا مما يدل على ان احد الاسمين اذا افرد دخل فيه الآخر وانما يفترقان بينهما حيث يقترن احد الاسمين بالآخر فيكون حينئذ المراد بالايمان جنس تصديق القلب وبالاسلام جنس العمل وفي مسند الامام احمد عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الاسلام علانية والايمان في القلب وهذا لان الاعمال تظهر علانية والتصديق بالقلب لا يظهر وكان النبي صلى الله عليه وسلم يقول في دعائه اللهم من احييته منا فاحيه على الاسلام ومن توفيته منا فوفه على الايمان لان العمل بالجوارح انما يمكن منه في الحياة فاما عند الموت فلا سبيل الا غير التصديق بالقلب ومن هنا قال المحققون من العلماء كل مومن مسلم فان من حق الايمان ورسخ في قلبه قام باعمال الاسلام كما قال صلى الله عليه وسلم الا وان في الجسد مضغة اذا صلحت صلح الجسد كله واذا فسدت فسد الجسد كله الا وهي القلب فلا تتحقق القلب بالايمان الا وتنبعث الجوارح في اعمال الاسلام وليس كل مسلم مومنا فانه قد يكون الايمان ضعيفا لا يتحقق القلب به تحققا تاما مع عمل جوارحه باعمال الاسلام فيكون مسلما وليس مومنا الايمان التام كما قال تعالى قالت الاعراب امنا قل لم تومنوا ولكن قولوا اسلمنا ولما يدخل الايمان في قلوبكم ولم يكونوا منافقين بالكلية على اصح التفسيرين وهو قول ابن عباس وغيره بل كان ايمانهم ضعيفا وقد ورد عن الله تعالى وعن رسوله لا يلتكم من اعمالكم شيئا يعني لا ينقصكم من اجورها شيئا على ان عمل القلب بما يثمر به اعماله وكذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم لسعد بن ابي وقاص

لما قاله لهم تعطى فلانا وهو مومن فقال النبي صلى الله عليه وسلم او مسلم يشير الى انه لم يحقق مقام الايمان وانما هو في مقام الاسلام الظاهر والا وبينه في حديث ضعف الايمان الباطن الذي هو ضعف اعمال الجوارح الظاهرة ايضا لكن اسم الايمان ينفى عن من ترك شيئا من واجباته كما في قوله لا يزني الزاني حين يزني وهو مومن وقد اختلف اهل السنة هل ينفى مسمى مطلق الايمان او قيد الايمان الكامل المستلزم لاجتناب المحرمات واداء الواجبات على قولين وهما روايتان عن احمد واسم الاسلام لا ينفى بالكلية او ينفى عن ترك شيئا من واجباته كما ينفى الايمان عمن ترك شيئا من واجباته وان كان قد ورد اطلاق الكفر على فعل بعض المحرمات واطلق النفاق ايضا واختلف العلماء هل ينفى مرتكب الكبائر كافرا كفرا اصغر او سماه نفاقا النفاق الاصغر ١٢ اعلم ان احدهم اجاز اطلاق نفي اسم الاسلام عنه الا انه روى عن ابن مسعود انه قال تارك الزكوة بعمله ويحتمل انه كان يراه كافرا بذلك كما روى ذلك عن عمر من غير من عمر من الحج ولم يحج انهم ليسوا بمسلمين والظاهر انه كان يعتقد كفرهم وهذا اذا كان يضرب عليهم الجزية تقول لهم فيخلوا في الاسلام بعد انهم مستمرون على كتابتهم وذاتهم اسم الاسلام لا ينفي الا بوجود ما ينافيه ويخرج عن الملة بالكلية فاسم الاسلام اذا اطلق او قرن به المدح دخل فيه الايمان كله من التصديق وغيره كما سبق في حديث عثمان وعيسى وخرج النسائي من حديث عقبة ابن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث سرية فغارت على قوم فقال رجل منهم اني مسلم فقتله رجل من السرية فجيء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم بقاله فيه قولا شديدا فقال الرجل انما قالها تعوذا من القتل فقال النبي صلى الله عليه وسلم افلا شققت عن قلبه حتى تعلم ان قالها تعوذا من القتل او لا فلم يزل يرددها علي حتى تمنيت ان اسلمت يومئذ متى هذا يدل على ان من قال انا مسلم مومنا بمجرد هذا القول وقد انكر الله على من قال ذلك بقوله تعالى قالت الاعراب امنا قل لم تومنوا ولكن قولوا اسلمنا ولما يدخل الايمان في قلوبكم وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم ثلاث من كن فيه وجد حلاوة الايمان من كان الله ورسوله احب اليه مما سواهما وان يحب المرء لا يحبه الا لله وان يكره ان يعود في الكفر كما يكره ان يقذف في النار فجعل الايمان ذا حلاوة ومن لم يجد هذه الحلاوة فليس معه ايمان وقد ذكر الله تعالى في كتابه الاسلام دينا وقال ان الدين عند الله الاسلام وقال ومن يبتغ غير الاسلام دينا فلن يقبل منه وقال ان الذين عند الله الاسلام وقال شهد الله انه لا اله الا هو والملائكة واولوا العلم قائما بالقسط لا اله الا هو العزيز الحكيم وقال ان الدين عند الله الاسلام وقال ومن يرغب عن ملة ابراهيم الا من سفه نفسه وقال ان ابراهيم كان امة قانتا لله حنيفا ولم يكن من المشركين وقال ان ابراهيم لحليم اواه منيب وقال ان ابراهيم لاواه حليم وقال ان ابراهيم كان امة قانتا لله حنيفا ولم يك من المشركين شاكرا لانعمه اجتباه وهداه الى صراط مستقيم وآتيناه في الدنيا حسنة وانه في الآخرة لمن الصالحين ثم اوحينا اليك ان اتبع ملة ابراهيم حنيفا وما كان من المشركين وقال ومن احسن دينا ممن اسلم وجهه لله وهو محسن واتبع ملة ابراهيم حنيفا واتخذ الله ابراهيم خليلا وقال ومن يرغب عن ملة ابراهيم الا من سفه نفسه ولقد اصطفيناه في الدنيا وانه في الآخرة لمن الصالحين اذ قال له ربه اسلم قال اسلمت لرب العالمين ووصى بها ابراهيم بنيه ويعقوب يا بني ان الله اصطفى لكم الدين فلا تموتن الا وانتم مسلمون وقال ان الذين عند الله الاسلام وقال ان الدين عند الله الاسلام وقال ومن يبتغ غير الاسلام دينا فلن يقبل منه وقال ان الذين عند الله الاسلام وقال ومن يرغب عن ملة ابراهيم الا من سفه نفسه ولقد اصطفيناه في الدنيا وانه في الآخرة لمن الصالحين اذ قال له ربه اسلم قال اسلمت لرب العالمين ووصى بها ابراهيم بنيه ويعقوب يا بني ان الله اصطفى لكم الدين فلا تموتن الا وانتم مسلمون وقال ان الذ

ولكن شيء وقر في صدري وسئل ابن عمر هل كانت الصحابة يضحكون فقال نعم والايمان في قلوبهم امثال الجبال فاين هذا من الايمان في قلب بر ذرة او شعيرة كالذين يخرجون من النار من اهل التوحيد فهذا لا يصح ان يقال انه يدخل الايمان في قلوبهم لضعفه عندهم وهذه المسائل اعني مسائل الاسلام والايمان والكفر والنفاق مسائل عظيمة جدا فان الله تعالى علق بهذه الاسماء السعادة والشقاوة وهي تخفاق الجنة والنار والاختلاف في مسمياتها اول اختلاف وقع في هذه الامة وهو خلاف الخوارج للصحابة حيث اخرجوا بعصاة الموحدين من الاسلام بالكلية وادخلوهم في دائرة الكفر وعاملوهم معاملة الكفار واستباحوا بذلك دماء المسلمين واموالهم ثم حدث بعدهم خلاف المعتزلة وقولهم بالمنزلة بين المنزلتين ثم حدث خلاف المرجئة وقولهم ان الفاسق الملي خفيف من كامل الايمان وقد صنف العلماء قديما وحديثا في هذه المسائل تصانيف متعددة ومن صنف في الايمان من ائمة السلف الامام احمد وابو عبيد القاسم بن سلام وابو بكر بن ابي شيبة ومحمد بن اسلم الطوسي رضي الله عنهم وكثرة في التصانيف بعدهم من جميع الطوائف وقد ذكرنا هاهنا كتابا جامعا لاصول كثير من هذه المسائل الا الاختلاف فيها وفيه ان شاء الله تعالى كفاية

فصل قد تقدم ان الاعمال تدخل في مسمى الاسلام ومسمى الايمان ايضا وذكرنا ما يدخل في ذلك من اعمال الجوارح الظاهرة ويدخل في مسماها ايضا اعمال الجوارح الباطنة فيدخل في اعمال الاسلام اخلاص الدين لله والنصح له ولعباده وسلامة القلب لهم من الغش والحسد والحقد وتوابع ذلك من انواع الاذى ويدخل في مسمى الايمان وحمل القلوب من ذكر الله وخشوعها عند سماع ذكره وكتابه وزيادة الايمان بذلك وبخشية التوكل على الله وخوف الله سرا وعلانية والرضى بالله ربا وبالاسلام دينا وبمحمد رسولا واختيار تلك لنفوس واعظم انواع الايمان على الكفر واصغار قدر ذلك من العبد ودوام استحضاره وايثار محبة الله ورسوله على ما محبة ما سواهما والمحبة في الله والبغض في الله والعطاء لله والمنع له وان يكون جميع الحركات والسكنات له وسماحة النفوس بالطاعة المالية والبدنية والاستبشار بفعل الحسنات والفرح بها والمساءة بفعل السيئات والحزن عليها وايثار المؤمنين للرسول صلى الله عليه وسلم على انفسهم واموالهم وكثرة الثناء وحسن الخلق ومحبة ما يحب لنفسه لاخوانه المؤمنين ومواساة المؤمنين خصوصا الجيران ومعاضدة المؤمنين وناصرتهم والحزن لما يحزنهم ولهذه كلها بعض المقتضى الواردة بذلك فاما ما ورد في دخوله في اسم الاسلام ففي مسند الامام احمد والنسائي عن معاوية بن حيدة قال قلت يا رسول الله بالذي بعثك بالحق ما الذي بعثك به قال الاسلام قلت وما الاسلام قال ان تسلم قلبك لله وان توجه وجهك الى الله وتصلي الصلوة المكتوبة وتؤدي الزكوة المفروضة وفي رواية قلت وما غاية الاسلام قال ان تقول اسلمت وجهي لله وتخلت وتقيم الصلوة وتؤتي الزكاة وكل مسلم على مسلم حرام وفي السنن عن جبير ابن مطعم عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال في خطبته بالخيف من منى ثلث لا يغل عليهن قلب مسلم اخلاص العمل لله ومناصحة ولاة الامر ولزوم جماعة المسلمين فان دعوتهم تحيط من ورائهم فاخبر ان هذه الخصال تنفي الغل عن قلب المسلم وفي الصحيحين عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم انه سئل اي المسلمين افضل قال من سلم المسلمون من لسانه ويده وفي صحيح مسلم عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال المسلم اخو المسلم فلا يظلمه ولا يخذله ولا يحقره بحسب امرئ من الشر ان يحقر اخاه المسلم كل المسلم على المسلم حرام

دمه وماله وعرضه واما ما ورد في خروج الايمان فمثل قوله تعالى انما المؤمنون الذين اذا ذكر الله وجلت قلوبهم واذا تليت عليهم ايته زادتهم ايمانا وعلى ربهم يتوكلون الحق قوله اولئك هم المؤمنون حقا وقوله الم يان للذين امنوا ان تخشع قلوبهم لذكر الله وما نزل من الحق ولا يكونوا كالذين اوتوا الكتاب من قبل فطال عليهم الامد فقست قلوبهم وكثير منهم فاسقون وقوله وعلى الله فتوكلوا ان كنتم مؤمنين وقوله وخافون ان كنتم مؤمنين وفي صحيح مسلم عن العباس عبد المطلب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ذاق طعم الايمان من رضي بالله ربا وبالاسلام دينا وبمحمد رسولا والرضى بهذا يقتضي اختيار على سائر الاديان والرضى بمحمد رسولا يقتضي الرضى بجميع ما جاء به من عند الله وقد ذلك بالنسبة الى الخراج كما قال تعالى فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في انفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما وفي الصحيحين عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ثلث من كن فيه وجد بهن حلاوة الايمان من كان الله ورسوله احب اليه مما سواهما وان يحب المرء لا يحبه الا لله وان يكره ان يرجع الى الكفر بعد اذ انقذه الله منه كما يكره ان يلقى في النار وفي رواية وجد بهن طعم الايمان وفي بعض الروايات طعم الايمان وحلاوته وفي الصحيحين عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم لا يؤمن احدكم حتى اكون احب اليه من ولده ووالده والناس اجمعين وفي رواية من اهله وماله والناس اجمعين وفي مسند الامام احمد عن ابي زرين العقيلي قال قلت يا رسول الله ما الايمان قال ان تشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وان محمدا عبده ورسوله وان تكون الله ورسوله احب اليك مما سواهما وان تحب غير ذي نسب لا تحبه الا لله واذا كنت كذلك فقد دخل حب الايمان كما دخل حب الماء الظمآن في اليوم القائض قلت يا رسول الله فبم اعلم اني مؤمن قال ما من امتي او من الناس عبد يعمل حسنة فيعلم انها حسنة وان الله جازيه بها خيرا او يعمل سيئة فيعلم انها سيئة ويستغفر الله منها غير الله لا يغفر الذنوب الا هو ولا هو مؤمن وفي المسند وغيره عن عمر بن الخطاب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من سرته حسنته وساءته سيئته فهو مؤمن وفي مسند يحيى بن مخلد عن رجل سمع النبي صلى الله عليه وسلم قال الايمان اذا ساءك واظلمت احدا عبدك او امتك او احد ابن الناس صمتا وتصدقت واذا احسنت استبشرت وفي مسند الامام احمد عن ابي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال المؤمنون في الدنيا على ثلثة اجزاء الذين امنوا بالله ورسوله ثم لم يرتابوا وجاهدوا باموالهم وانفسهم والذين يأمنهم الناس على اموالهم وانفسهم ثم الذي اذا اشرف على طمع تركه لله عز وجل وفيه ايضا عن عمرو بن عنبسة قال قلت يا رسول الله اي الاسلام افضل قال طيب الكلام واطعام الطعام قلت فما الايمان قال الصبر والسماحة قلت فاي الاسلام افضل قال من سلم المسلمون من لسانه ويده قلت فاي الايمان افضل قال خلق حسن وقد فسر الحسن البصري الصبر والسماحة بادائه وفرائض الله وفي الترمذي وغيره عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اكمل المؤمنين ايمانا احسنهم خلقا وخرجه ابو داود وغيره من حديث ابي هريرة وخرج البزار في مسنده من حديث عبد الله ابن معونة الفاضي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ثلث من فعلهن فقد طعم طعم الايمان من عبد الله وحده بانه لا اله الا الله واعطى زكوة ماله طيبة بها نفسه في كل عام وذكر الحديث وفي آخره فقال رجل وما

شبكة الألوكة www.alukah.net

تركه المرء نفسه يرسول الله قال ان يعلم ان الله معه حيث كان وخرج ابو داود والحديث دون آخره
وخرج الطبراني من حديث عبادة ابن الصامت عن النبي صلى الله عليه وسلم قال افضل الايمان ان تعلم ان الله معك
حيث كنت وفي الصحيحين عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الحياء من الايمان وخرجا ايضا من حديث ابي هريرة
وقال عز وجل انما المؤمنون اخوة فاصلحوا بين اخويكم وفي الصحيحين عن النعمان بن بشير عن النبي صلى الله عليه وسلم
مثل المؤمنين في توادهم وتعاطفهم وتراحمهم مثل الجسد اذا اشتكى عضو تداعى له سائر جسده بالحمى والسهر وفي
رواية لمسلم المؤمنون كرجل واحد وفي رواية له ايضا المسلمون كرجل واحد ان اشتكى عينه اشتكى كله وان اشتكى رأسه
اشتكى كله وفي الصحيحين عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضا وشبك
بين اصابعه وفي مسند الامام احمد عن سهل ابن سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال المؤمن من اهل الايمان بمنزلة الرأس
من الجسد يألم المؤمن لاهل الايمان كما يألم الجسد لما في الرأس وفي سنن ابي داود عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال المؤمن مرآة المؤمن والمؤمن اخو المؤمن يكف عنه ضيعته ويحوطه من ورائه وفي الصحيحين عن انس عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال لا يؤمن احدكم حتى يحب لاخيه ما يحب لنفسه وفي صحيح البخاري عن ابي شريح الكعبي عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال والله لا يؤمن والله لا يؤمن والله لا يؤمن قالوا من ذاك يا رسول الله قال من لا يأمن جاره بوائقه
وخرج الحاكم من حديث ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس المؤمن الذي يشبع وجاره جائع وخرج الامام
احمد والبزار من حديث سهل بن معاذ الجهني عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من اعطى لله ومنع لله واحب لله
وابغض لله فقد استكمل ايمانه وفي رواية للامام احمد انه سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن افضل
الايمان فقال ان تحب للناس ما تحب لنفسك وتكره لهم ما تكره لنفسك وفي رواية له وان تواجر الله بشيء في هذا
الحديث الكثيرة ذكر الله من افضل الايمان وخرج ايضا من حديث عمرو بن الجموح انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول
لا يجد احد صريح الايمان حتى يحب لله ويبغض لله فاذا احب لله وابغض لله فقد استحق الولاية من الله وخرج
ايضا من حديث البراء بن عازب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان اوثق عرى الايمان الحب في الله والبغض في الله
وقال ابن عباس احب لله وابغض في الله ووال في الله وعاد في الله فانما تنال ولاية الله بذلك وما يجد عبد طعم
الايمان وان كثرت صلوته وصومه حتى يكون كذلك وقد صارت عامة مواخاة الناس على امر الدنيا وذلك لا يجدي
على اهله شيئا خرجه ابن جرير الطبري ومحمد بن نصر المروزي فصل واما الاحسان فقد جاء ذكره في
القرآن في مواضع تارة مقرونا بالايمان وتارة مقرونا بالاسلام وتارة مقرونا بالتقوى وما يقاربها فالمقرون بالايمان
كقوله تعالى ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا اذا ما اتقوا وآمنوا وعملوا الصالحات ثم اتقوا وآمنوا
ثم اتقوا واحسنوا والله يحب المحسنين وكقوله تعالى ان الذين آمنوا وعملوا الصالحات انا لا نضيع اجر من احسن عملا
والمقرون بالاسلام كقوله تعالى بلى من اسلم وجهه لله وهو محسن فله اجره والمقرون بالتقوى كقوله تعالى
ان الله مع الذين اتقوا والذين هم محسنون وقوله ومن يسلم وجهه الى الله وهو محسن فقد استمسك بالعروة الوثقى
وقد ذكر سعيد في قوله تعالى للذين احسنوا الحسنى وزيادة وقد ثبت في صحيح مسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم تفسير

الزيادة

الزيادة بالنظر الى وجه الله عز وجل في الجنة وهذا مناسب لجعله جزاء لاهل الاحسان لان الاحسان هو
ان يعبد المؤمن ربه في الدنيا على المشهود والمراقبة كأنه يراه بقلبه ونظره اليه في حال عبادته فكان جزاؤه
ان يعبد الله عيانا في الآخرة على ذلك انما اخبر الله به عن جزاء الكفار في الآخرة انهم عن ربهم يومئذ لمحجوبون
وجعل ذلك نكالا لهم في الدنيا وهو تركهم الزامهم على قلوبهم حتى حجبت عن معرفته ومراقبته في الدنيا وكان جزاؤهم
عن ذلك ان حجبوا عن رؤيته في الآخرة بقوله صلى الله عليه وسلم في تفسير الاحسان ان تعبد الله كأنك تراه يشير
الى ان العبد يعبد الله على هذه الصفة وهي استحضار قربه وانه بين يديه كأنه يراه وذلك يوجب الخشية والخوف
والهيبة والتعظيم كما جاء في رواية ابي هريرة ان تخشى الله كأنك تراه ويوجب ايضا الفتح في العبادة وبذل الجهد
في تحسينها واتمامها وكما في الحديث الذي رواه ابو داود وقد وصى النبي صلى الله عليه وسلم جماعة من اصحابه بهذه الوصية كما روى ابرهيم
التيمي عن ابي ذر قال اوصاني خليلي رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اعبد الله كأني اراه فان لم اكن
تراه فانه يراك وروى عبد الله بن عمر قال اخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اعبد الله كأنك تراه خرجه النسائي
وروى عن حديث زيد بن ارقم مرفوعا وموقوفا كأنك ترى الله فان لم تكن تراه فانه يراك وخرج الطبراني
من حديث انس ان رجلا قال يا رسول الله واحدثني بحديث واجعله موجزا فقال صل صلاة مودع فانك ان لا تراه
فانه يراك وفي حديث شداد بن اوس الذي خرجه النسائي وابن ماجه من حديث ابي امامة وروي من حديث ابي الدرداء
وغيرهم وهو من رواية شداد بن اوس عن عبادة بن الصامت وقد روي من وجوه مرسلة وروي بعضها موصولا والمرسل اصح ان النبي صلى
الله عليه وسلم قال كيف اصبحت يا حارثة قال اصبحت مؤمنا حقا قال انظر ما تقول فان لكل قول حقيقة
قال يا رسول الله عزفت نفسي عن الدنيا فاسهرت ليلي واظمأت نهاري وكأني انظر الى عرش ربي بارزا وكأني
انظر الى اهل الجنة في الجنة كيف يتزاورون فيها وكأني انظر الى اهل النار كيف يتعاوون فيها قال ابصرت
فالزم عبد نور الله الايمان في قلبه ويروى من حديث ابي امامة ان النبي صلى الله عليه وسلم وصى رجلا فقال
استحي من الله سبحانه من رجلين من صالحي عشيرتك لا اميارفانك ويروى من وجه آخر مرسلا ويروى عن
معاذ ان النبي صلى الله عليه وسلم وصاه لما بعثه الى اليمن فقال استحي من الله كما تستحي رجلا من اهلك وعن ابي
الدرداء رجلا فقال اعبد الله كأنك تراه وخطب عروة ابن الزبير الى ابن عمر ابنته وهما في الطواف
فلم يجبه ثم لقيه بعد ذلك فاعتذر اليه وقال كنا في الطواف نتحايل الله بين اعيننا خرجه ابو نعيم
وقوله صلى الله عليه وسلم فان لم تكن تراه فانه يراك قيل انه تعليل للاول فان العبد اذا امر
بمراقبة الله في العبادة واستحضار قربه من عبده حتى كان العبد يراه فانه يشق ذلك عليه فيستعين
على ذلك بايمانه بان الله يراه ويطلع على سره وعلانيته وباطنه وظاهره ولا يخفى عليه شيء من
امره فاذا حقق هذا المقام سهل عليه الانتقال الى المقام الثاني وهو دوام التحديق بالبصيرة الى قرب
الله من عبده ومعيته حتى كأنه يراه وقيل بل هو اشارة الى الامن من شق عليه ان يعبد الله كأنه يراه فليعبده
الله على ان الله يراه فيطلع عليه فيستحي من نظره اليه كما قال بعض العارفين اتق الله ان يكون اهون
الناظرين اليك وقال بعضهم خف الله على قدر قدرته عليك واستحي منه على قدر قربه منك قال بعض

شبكة الألوكة www.alukah.net

العارفات من السلف من عمل لله على المشاهدة فهو عارف ومن عمل على مشاهدة الله فهو مخلص فاقرت
الى المقامين اللذين تقدم ذكرهما احدهما مقام الاخلاص وهو ان يعمل العبد على استحضار مشاهدة الله اياه
واطلاعه عليه وقربه فاذا استحضر العبد هذا في عمله وعمل عليه فهو تحقق منه لان استحضاره ذلك في
عمله يمنعه من الالتفات الى غير الله فاراده بالعمل والثاني مقام المشاهدة وهو ان يعمل العبد على مقتضى مشاهدته
لربه بقلبه وهو ان يتنور القلب بالايمان وتنفذ البصيرة في العرفان حتى يصير الغيب كالعيان وهذا هو
حقيقة مقام الاحسان بالمعنى الذي في حديث جبريل عليه السلام وتتفاوت اقدام العباد في القيام فيه بحسب
قوة نفوذ البصائر وقد فسره طائفة من العلماء بالمثل الاعلى المذكور في قوله عز وجل وله المثل الاعلى
في السموات والارض بهذا المعنى ومثله قوله تعالى الله نور السموات والارض مثل نوره كمشكوة فيها مصباح
والمراد مثل نوره في قلب المؤمن كذا قاله ابن كعب وغيره من السلف وقد سبق حديث افضل الايمان ان تعلم ان
الله معك حيثما كنت وحديث ما تزكية المرء نفسه قال ان يعلم ان الله معه حيث كان وخرج الطبراني من
حديث ابي امامة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ثلثة في ظل الله يوم لا ظل الا ظله رجل حيثما توجه علم ان
الله معه وذكر الحديث وتتردد القرآن على هذا المعنى في مواضع متعددة كقوله تعالى واذا سألك عبادي
عني فاني قريب اجيب دعوة الداع اذا دعاني وقوله تعالى وهو معكم اينما كنتم وقوله ما يكون من نجوى ثلثة
الا هو رابعهم ولا خمسة الا هو سادسهم ولا ادنى من ذلك ولا اكثر الا هو معهم اينما كانوا وقوله وما تكون في
شان وما تتلوا منه من قرآن ولا تعملون من عمل الا كنا عليكم شهودا اذ تفيضون وقوله ونحن اقرب اليه
من حبل الوريد وقوله ولا يستخفون من الله وهو معهم وقد وردت الاحاديث الصحيحة بالندب الى
استحضار هذا القرب في حال العبادات كقوله صلى الله عليه وسلم ان احدكم اذا قام يصلي فانما يناجي ربه او
ربه بينه وبين القبلة وقوله ان الله قبل وجهه اذا صلى وقوله ان الله ينصب وجهه لوجه عبده في صلاته
ما لم يلتفت وقوله للذين رفعوا اصواتهم بالذكر انكم لا تدعون اصم ولا غائبا انكم تدعون سميعا قريبا وهو معكم
وهو اقرب الى احدكم من عنق راحلته وفي رواية هو اقرب الى احدكم من حبل الوريد وقوله تعالى عز وجل
انا مع عبدي اذا ذكرني وتحركت بي شفتاه وقوله يقول الله عز وجل انا مع ظن عبدي بي وانا معه حيث كان
فان ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي وان ذكرني في ملا ذكرته في ملا خير منهم وان تقرب مني شبرا تقربت
منه ذراعا وان تقرب مني ذراعا تقربت منه باعا وان اتاني يمشي اتيته هرولة ومن هم من هذه
النصوص تشبيها او حلولا او اتحادا فانما اتى من جهله وسوء فهمه عن الله ورسوله والله ورسوله بريئان
من ذلك كله فسبحان من ليس كمثله شيء وهو السميع البصير قال بكر المزني من شك انه ادم خلق بينك
وبين المحراب كلما سبت دخلت على الله عز وجل ليس بينك وبينه ترجمان وسر وصل الى استحضار هذا
في حال ذلك لله وعبادته استانس بالله واستوحش من خلقه صرون قال لقمان بن بريدة قرات في بعض الكتب
ان عيسى عليه السلام قال يا معشر الحواريين كلموا الله كثيرا وكلموا الناس قليلا قالوا كيف نكلم الله قال
احلوا بمناجاته احلوا بدعائه خرجه ابو نعيم وخرج ايضا باسناده عن رباح قال كان عند نا رجل

يصلي

يصلي الليلة الذي كنت عنده فقام من الليل فصلى ركعة فاذا صلى العصر اخبانا فاستقبل
القبلة وتقول عجبت للخليقة كيف استنارت بقولها بالكرسواك وقال ابو
اسامة دخلت على عبيد بن عمير فرايته كانه منقبض فقلت كانك تكره ان تموت قال اجل قلت وما
تنفع حتى قال ويكون استرجاع وقال لنا يقول انا جليس من ذكرني وقال المالكي رايت مغول وهو جالس في بيته
وحده فاستوحش فقام وستر حتى مع الله احد وكان حبيب ابو محمد يخلو في بيته ويقول من لم تقر عينه بك
فلا قرت عينه ومر بانس بن مالك فقال يا انس قال لبيك قال ان اني اصبت راحة قلبي في مجالسة من لذيه حاجتي وقال
مسلم بن يسار ما تلذذ المتلذذون بمثل الخلوة بما ناجاه الله عز وجل وقال مسلم العابد لولا الجماعة ما خرجت من
بابي ابدا حتى اموت وقال ما وجد المطيعون لله لذة في الدنيا اطيب من الخلوة بمناجاة سيدهم ولا احسلم في الاخرة
من عظيم الثواب اكرمهم والذي في قلوبهم من النظر اليه ثم عني عليه وعن ابراهيم ابن ادهم قال اعلى الدرجات
ان تنقطع اليه بقلبك وعقلك وجميع جوارحك حتى لا ترجو الا ربك ولا تخاف الا ذنبك وتسح
محبته في قبل حتى لا تفرح بشيء غيرها فاذا كنت كذلك لم تبال في بر كنت او بحر او في سهل او في جبل وكان ثوقك الى
لقاء الحبيب مشوقا الى الماء البارد وشوق الجايع الى الطعام الطيب وتكون ذكر الله عندك احلى من العسل
واحب من الماء العذب الصافي عند العطشان في اليوم الصائف وقال الفضيل طوبى لمن استوحش من الناس وكان
الله جليسه وقال ابو سليمان لا انسى الله الا به ابدا وقال معروف لرجل توكل على الله حتى يكون الله جليسك واليسك وموضع
شكواك وقال ذو النون من علامة المحبين لله الا يأنسوا بسواه ولا يستوحشوا معه ثم قال اذا سكن القلب الى الله
انس بالله لا نستاحل في صدور العارفين ان يحبوا سواه وكلام المؤمن في هذا الباب يطول ذكره جدا وفيما ذكرناه
كفاية ان شاء الله تعالى فمن تامل ما اشرنا اليه تمام ذلك علم هذا الحديث العظيم علم ان جميع العلوم والمعارف
ترجع الى هذا الحديث وتحمل تحته وان جميع العلماء من فرق هذه الامة لا تخرج علومهم التي يتكلمون فيها عن
هذا الحديث وما دل عليه مجملا ومفصلا فان الفقهاء انما يتكلمون في العبادات التي هي من جملة خصال الاسلام
ويضمنون ذلك الكلام في احكام الاموال والانكحة والدماء وكذلك المتكلمون في علم التوحيد
وبقي من علم الاسلام من الاداب والاخلاق وغير ذلك لا يتكلم عليه الا القليل منهم ولا يتكلمون على معنى الشهادتين
وهما اصل الاسلام كله والذين يتكلمون في اصول الديانات يتكلمون على الشهادتين وعلى الايمان بالله وملائكته وكتبه
ورسله واليوم الآخر والايمان بالقدر والذين يتكلمون على علم المعارف والمعاملات يتكلمون على مقام الاحسان وعلى
الاعمال الباطنة التي تدخل في الايمان ايضا كالمحبة والخشية والتوكل والرضى والصبر ونحو ذلك فانحصرت
العلوم الشرعية التي تكلم عليها فرق المسلمين في هذا الحديث ونحن كلها اليه فيما هذا الحديث ونحن كفاية
ولله الحمد والمنة وبقي الكلام على ذكر الساعة من الحديث فقول جبريل عليه السلام اخبرني عن الساعة فقال
النبي صلى الله عليه وسلم ما المسؤول عنها باعلم من السائل يعني ان علم الخلق كلهم في وقت الساعة سواء وهذا الشان
الذي استاثر الله بعلمها ولهذا في حديث ابي هريرة قال النبي صلى الله عليه وسلم في خمس لا يعلمهن الا الله ثم
تلى ان الله عنده علم الساعة وينزل الغيث ويعلم ما في الارحام الآية وقال الله عز وجل يسالونك عن الساعة

الحرعي

ايها

آيان مرساها قل انما علمها عند ربي لا يجليها لوقتها الا هو ثقلت في السموات والارض لا تاتيكم الا بغتة وفي صحيح
البخاري عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال مفاتيح الغيب خمس لا يعلمها الا الله ثم قرأ هذه الآية ان الله عنده
علم الساعة ويزل الغيث الآية وخرجه الامام احمد ولفظه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اوتيت مفاتيح كل شيء الا
خمس ان الله عنده علم الساعة الآية وخرج ايضا باسناد وعن ابن مسعود قال اوتيتم مفاتيح كل شيء الا
خمس ان الله عنده علم الساعة الآية قوله فاخبرني عن امارتها يعني عن علاماتها التي تدل على قربها وفي حديث
ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال سأحدثك عن اشراطها وهي علاماتها وقد ذكر النبي صلى الله
عليه وسلم للساعة علامتين الاولى ان تلد الامة ربتها والمراد بربتها سيدتها وهي التي تملكها وفي حديث ابي هريرة
ربتها وهذا اشارة الى فتح البلاد وكثرة جلب الرقيق حتى يكثر السراري وتكثر اولادهن فتكون الام وتصفه
لسيدها واولاده منها بمنزلتيه فان ولد السيد بمنزلة السيد فصير ولد الامة بمنزلة ربها وسيدها وذكر
الخطابي انه استدل بذلك من يقول ان امر الولد انما يتعين على ولدها من يضيه من ميراث والده وانها تنتقل
الى ولدها بالميراث فتعتق عليهم وانتقاد بموت سيدها تباع قال وفي هذا الاستدلال نظر قلت قد
استدل به بعضهم على عكس ذلك وعلى ان امر الولد لا تباع وانها تعتق بموت سيدها بكل حال لانه جعل
ولد الامة ربتها فكان ولدها هو الذي اعتقها فصار عتقها منسوبا اليه لانه سبب عتقها وهما وكانه مولاها
وهذا كما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال في ام ولد ابراهيم عليه السلام اعتقها ولدها
وقد استدل بهذا الامام احمد فانه قال في رواية محمد بن الحكم عنه بلد الامة ربتها تكثر اسراريها والاولاد تقول
اذا ولدت فقد عتقت لولدها وقال في رواية حجة ان امهات الاولاد يباعون وقد فسر قوله تلد الامة ربتها
بانه يكثر جلب الرقيق حتى يجلب البنت فتعتق ثم تجلب الامر فتشتري بها البيت وتستحدثها جارية بانها امها وقد
وقع هذا في الاسلام وقيل معناه ان الاماء يلدن الملوك وقال وكيع ثمانية تلد العجم العرب والروم ملوك العجم
واربابهم والعلامة الثانية ان ترى الحفاة العراة العالة والمراد بالعالة الفقراء كقوله تعالى ووجدك عائلا
فاغنى وقوله رعاء الشاء يتطاولون في البنيان هكذا في حديث عمر والمراد ان السائل الناس يصير من رعاء الشاء
وتكثر اموالهم حتى يتباهون بتطويل البنيان وزخرفته واتقانه وفي حديث ابي هريرة ذكر ثلاث علامات منها ان يكثر
الحفاة العراة رؤس الناس وسماها ان يتطاول رعاء البهم في البنيان وروى هذا الحديث عبد الله بن عطاء عن
عبد الله بن بريدة فقال فيه وان ترى الصم البكم العمي الحفاة رعاء الشاء يتطاولون في البنيان ملوك الناس
قال فقام الرجل فانطلق فقلنا يا رسول الله من هؤلاء الذين نعت قالهم العرب وكذا روى هذه اللفظة الاخيرة
علي بن زيد عن يحيى بن يعمر عن ابن عمر واما الالفاظ الاول فهي في الصحيح من حديث ابي هريرة بمعناها وقوله
الصم البكم العمي اشارة الى جهلهم وعدم علمهم وفهمهم في هذا اللغو احاديث سنعيد ذكرها في الترغيب
الامام احمد والترمذي من حديث حذيفة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتى يكون اسعد الناس بالدنيا اللكع ابن اللكع وفي
صحيح ابن حبان عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تنقضي الدنيا حتى يكون عند اللكع ابن اللكع وخرج
الطبراني من حديث ابي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتى يغلب على الدنيا اللكع وخرج

الامام

الامام احمد والطبراني من حديث انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال بين يدي الساعة سنون خداعة
يصدق فيها الكاذب ويكذب فيها الصادق ويخون فيها الامين ويؤتمن فيها الخائن وذكر بقية وسيأتي
العامة وفي رواية الفاسق يتكلم في امر العامة وفي رواية للامام احمد ان بين يدي الدجال سنون خداعة
يصدق فيها الكاذب ويكذب فيها الصادق ويخون فيها الامين ويؤتمن فيها الخائن وذكر بقيته ويتكلم
ما ذكر من اشراط الساعة في حديث قيس يرجع الى ان الامور تؤتمن الى غير اهلها كما قال النبي صلى الله عليه وسلم
لما سأله عن الساعة اذا وسد الامر الى غير اهله فانتظر الساعة وانه اذا صار الحفاة العراة رعاء الشاء وهم اهل الجهل
والجفاء من الناس وصار الملك والاموال حتى يتطاولون في البنيان فانه يفسد بذلك نظام الدين والدنيا فانه اذا راس
الناس من كان فقيرا عالة اضاعوا امر الملك على الناس سواء كان ملكه عاما او خاصا في بعض الاشياء فانه لا يكاد يعطي الناس حقوقهم
بل يستأثر عليهم بما في ايديهم من المال فتفسد بذلك الرعية وقد قال بعض السلف لان تمد بدك الى فرج التين فتقضمها خير لك من ان يرأسك
الرعاع وقد عالج الفقر واذا كان مع هذا جاهلا جاهليا فسد بذلك الدين فيكون له همة في اصلاح دنيا
الناس ولا تعليم بل همته في جباية المال واكثار ولا يبالي بما فسد من دين الناس ولا بئس ما شاع من اهل جاحاتهم
وفي حديث اخر لا تقوم الساعة حتى يسود كل قبيلة منافقوها واذا صار ملوك الناس ورؤسهم على هذه الحال
انعكست سائر الامور الى ضدها كما صح عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان من اشراط الساعة ان يرفع العلم ويظهر الجهل
ويعم بالهلكة كما صح عنه ايضا انه قال ان من اشراط الساعة ان يقبض العلم ويقبض العلماء حتى اذا لم يبق عالم اتخذ الناس رؤسا جهالا فسئلوا فافتوا بغير علم فضلوا
واضلوا وقال الشعبي لا تقوم الساعة حتى يصير العلم جهلا والجهل علما وهذا كله من انقلاب الحقائق
في اخر الزمان والعكاس الامور وفي صحيح الحاكم عن عبد الله بن عمرو مرفوعا ان من اشراط الساعة ان يوضع
الاخيار ويرفع الاشرار وفي قوله يتطاولون في البنيان ولم يكن اطالة البناء بعروفا في زمن النبي صلى الله
عليه وسلم واصحابه بل كان بنيانهم قصيرا بقدر الحاجة روى ابو الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى يتطاول الناس في البنيان خرجه البخاري وخرج
ابو داود من حديث انس ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج فرأى قبة عالية مشرفة فقال ما هذه فقالوا هذه
لفلان رجل من الانصار فجاء صاحبها فسلم على النبي صلى الله عليه وسلم فاعرض عنه فعل ذلك مرارا فهدمها
الرجل وخرجه الطبراني من وجه آخر عن انس وعند فقال النبي صلى الله عليه وسلم كل بناء وبال على اهله الا ما لا بد منه هكذا
وكذا من هذا فهو وبال وقال حريث بن السائب عن الحسن كنا ندخل بيوت ازواج النبي صلى الله عليه
وسلم فنحاف عثمان فاول سقفها بيدي ورؤي عن عمر انه كتب لا تطولوا بنيانكم فانه شر آبائكم وقال
يزيد بن ابي زياد قال حذيفة لا تطولوا بنيانكم لسلمان الا بنى لك سكنا يا عبد الله قال لم تجعلوني ملكا قال
لا ولكن بنى لنفسه بيتا من قصب وتسقفه بالبواري اذا انت كاذان يصيب راسك واذا انت كاذان يسر طرفيك
قال كانك كنت ثم بنى وعن عمار بن ابي عمار قال اذا رفع الرجل بناءه فوق سبع اذرع نودي يا افسق العالم
الى اين خرجه كله ابو بكر بن ابي الدنيا وقال يعقوب بن شيبة في مسنده بلغني عن ابن عائشة حدثنا ابن ابي حبيبة

سبعين

قال تركَ المسلمون حولَ المسجدِ يعني بالبصرة في ناحيةِ الشعرِ فشا فيهم السرق فكتبوا إلى عمر فأذن لهم في البناء فبنوه بالقصب فسُمّيَ مسجدَ القصب فكتبوا إلى عمر فأذن لهم في البناء فبنوه وقال إذا بنيتم منه بيوتكم فابنوا ابنه المسجد قال ابن عائشة وكان عتبة بن غزوان بنى مسجد البصرة بالقصب قال وكان بقال مَن صلى فيه وهو من قصب فضل ممن صلى فيه وهو من لبن ومن صلى فيه وهو من لبن خير ممن صلى فيه وهو من آجر

وخرج ابن ماجه من حديث أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى يتباهى الناس في المساجد

ومن حديث ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا رأيتم مساجدكم بعد كما شرفت اليهود والنصارى بيعها وروى ابن أبي الدنيا باسناده عن اسمعيل بن مسلم عن الحسن كان المسجد على عهد النبي صلى الله عليه وسلم المسجد قال ابنوه عريشا كعريش موسى قال الحسن وما عريش موسى قال إذا رفع يده بلغ العريش يعني السقف

الحديث الثالث

عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بني الإسلام على خمس شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدا عبده ورسوله وإقام الصلاة وإيتاء الزكوة وحج البيت وصوم رمضان رواه البخاري ومسلم

هذا الحديث خرجاه في الصحيحين من رواية عكرمة بن خالد عن ابن عمر وخرجه مسلم من طرق عن ابن عمر وله طرق أخرى عنه وقد روى هذا الحديث من رواية جرير بن عبد الله البجلي عن النبي صلى الله عليه وسلم وخرج حديثه الإمام أحمد وقد سبق في الحديث الذي قبله ذكر الإسلام والمراد من هذا الحديث ان الاسلام بني على هذه الخمس فهي كالدعائم والاركان لبنيانه وقد خرجه محمد بن نصر المروزي في كتاب الصلوة ولفظه بني الإسلام على خمس دعائم فدكر والمقصود تمثيل الإسلام ببنيان وذكر البنيان هذه الخمس ولا شك البنيان يبدو فيها وبقيه خصال الإسلام كبقية البنيان فاذا فقد منها شيء نقص البنيان وهو آيل لا ستنقاض بنقص ذلك بخلاف نقص هذه الدعائم الخمس فان الاسلام يزول بفقد جميعها بغير اشكال وكذلك يزول بفقد الشهادتين والمراد من الشهادتين الايمان بالله ورسوله وقد جاء في رواية ذكرها البخاري تعليقا بان الاسلام على خمس ايمان بالله ورسوله وذكر بقية الحديث وفي رواية لمسلم على خمس على ان يوحد الله وفي رواية له على ان يعبد الله ويكفر بما دونه ويعلم ان الايمان بالله ورسوله داخل في الاسلام كما سيوقفنا عليه في الحديث الماضي واما اقام الصلوة فقد وردت احاديث متعددة تدل على ان من تركها فقد خرج من الإسلام ففي صحيح مسلم عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال بين الرجل وبين الشرك والكفر ترك الصلوة وروى مسلم من حديث بريدة وثوبان وانس وغيرهم وخرج محمد بن نصر المروزي من حديث عبادة بن الصامت عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تتركن الصلوة متعمدا فمن تركها متعمدا فقد خرج من الملة وفي حديث معاذ عن النبي صلى الله عليه وسلم رأس الامر الاسلام وعموده الصلاة فجعل الصلوة كعمود الفسطاط الذي لا يقوم الفسطاط إلا به وإذا سقط العمود سقط الفسطاط ولم يثبت بعده وقال عمر لا حظ في الإسلام لمن ترك الصلوة وقال سعد وعلي ابن أبي طالب من تركها فقد كفر وقال عبد الله بن شقيق كان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يرون من الاعمال شيئا تركه كفر غير الصلوة وقال أيوب السختياني ترك الصلوة كفر لا يختلف فيه وذهب إلى هذا القول جماعة من السلف والخلف

وهو قول

وهو قول ابن المبارك وأحمد وإسحاق وحكى عليه اجماع أهل العلم وقال محمد بن نصر المروزي هو قول جميع أهل الحديث وذهبت طائفة إلى أن من ترك شيئا من أركان الإسلام الخمسة عمدا انه كافر بذلك والحكم وهو رواية عن أحمد اختارها طائفة من أصحابه وقول ابن وروي ذلك عن سعيد بن جبير وناقع

جبير من كالكبيرة وخرج الأثرم بإسناده عن غير واحد من الصحابة قالوا لو قلت لهم ترك

عليكم ولو وجب عليكم ما أطقتموه وخرج الأثرم بإسناده عن عمر بن عبد العزيز

عمر بن مالك المكي عن ابن عباس ولا أحسبه الا رفعه قال عرى الاسلام وقواعد الدين ثلثة

عليها أسس الاسلام شهادة أن لا إله الا الله والصلوة وصوم رمضان من ترك منهن واحدة

حلال الدم وجد الكتاب الذي مع

ولا يحل دمه ورواه فيه

بن سعيد عن حماد بن زيد موقوفا مختصرا ورواه سعيد بن زيد أخو حماد عن عمرو

بن مالك بهذا الاسناد مرفوعا قال من ترك منهن واحدة فهو بها كافر ولا عدل له ولا

حلال دمه وماله ولم يذكر صاحبا بعد وقد روي عن عمر ضرب الجزية على من تنصر وقال ليسوا بمسلمين وعن ابن مسعود

ان تارك الصلوة يقتل وعن أحمد رواية أن ترك الصلوة والزكاة خاصة كفر دون الصيام والحج وقال

بعينه المرجئة

وسموا ترك الفرائض دنيا بمنزلة ركوب المحارم وليس سواء لان ركوب المحارم متعمدا من غير استحلال

معصية وترك

الفرائض من غير جحد له لا عذر كفر وبيان ذلك في ابليس وعلماء اليهود الذين كفروا بنعت النبي

صلى الله عليه وسلم يعلم بلسانهم ولم يعلموا بقلوبهم وقد استدل أحمد وإسحاق على كفر تارك الصلوة بكفر ابليس بترك

السجود لآدم وترك السجود اعظم وفي صحيح مسلم عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا قرأ ابن

آدم السجدة

اعتزل الشيطان يبكي يقول يا ويلي أمر ابن آدم بالسجود فسجد فله الجنة وامرت بالسجود فأبيت

فلي النار واعلم

ان هذه الدعائم الخمس بعضها مرتبط ببعض وقد روي انه لا يقبل بعضها دون بعض كما في

مسند الامام

احمد عن زياد بن نعيم الحضرمي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اربع فرضهن الله في الإسلام

فمن أتى بثلاث لم يغنين عنه شيئا حتى يأتي بهن جميعا الصلوة والزكوة وصوم رمضان وحج البيت وهذا

مرسل وقد

روي عن زياد عن عمار بن حزم عن النبي صلى الله عليه وسلم وروى عثمان بن عطاء الخراساني

عن ابيه عن

عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الدين خمس لا يقبل الله منهن شيئا دون شيء شهادة

ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله وايمان بالله وملائكته وكتبه ورسله والجنة والنار والحشر بعد

الموت هذه واحدة والصلوات الخمس عمود الدين لا يقبل الله الايمان الا بالصلوة والزكوة طهور من الذنوب

ولا يقبل الله

لايمان ولا الصلوة الا بالزكوة فمن فعل هؤلاء ثم جاء رمضان فترك صيامه متعمدا لم يقبل الله

منه الايمان

ولا الصلوة ولا الزكوة فمن فعل هؤلاء الاربع ثم تيسر له الحج فلم يحج ولم يؤمن بحجه ولم يحج

عنه معفن

اهله لم يقبل الله منه الاربع التي قبلها ذكر ابن أبي حاتم وقال سألت أبي عنه فقال هذا حديث

منكر يخيل

ان هذا من كلام عطاء الخراساني قلت الظاهر انه من تفسير الحديث بن عمرو عطاء من

بعض علماء الشام وقال ابن مسعود من لم يزك فلا صلوة له ونفي القبول هنا لا يراد به نفي الصحة ولا وجوب

شبكة الألوكة www.alukah.net

الاجادة تبركا وانما يراد بذلك اشتقاقه الرضي به ومدح عليه والثناء بذلك عليه فالله الاعلام والمساها
به للملائكة فمن قام بهذه الاركان على وجهها حصل له القبول بهذا القدر ومن قام ببعضها دون بعض
لم يحصل له ذلك وان كان لا يعاقب على ما اتى به منها عقوبة تاركه بل يثاب به ذلك وقد ثبت عليه لنا
ومن هنا يعلم ان اركاب بعض المحرمات التي يفقد بها الايمان تكون ناقصة من قبل بعض الطاعات ولو كان
من بعض اركان الاسلام بهذا المعنى الذي ذكرناه كما قال النبي صلى الله عليه وسلم من شرب الخمر لم تقبل له صلاة
اربعين يوما وقال من اتى عرافا فصدقه بما يقول لم تقبل له صلوة اربعين يوما وقال ايما عبد ابق من مواليه
لم تقبل له صلوة وحديث ابن عمر يستدل به على ان الاسم اذا حمل سيأة متعدية لم يلزم زوال الاسم بزوال
بعضها فيبطل بذلك قول من قال ان الايمان لو دخلت فيه الاعمال للزم ان يزول بزوال عمل ما دخل في المسمى
فان النبي صلى الله عليه وسلم جعل هذه الخمس دعائم الاسلام ومبانيه وفسر بها الاسلام في حديث جبريل
وفي حديث طلحة ابن عبيد الله الذي فيه ان اعرابيا سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن الاسلام ففسره له بهذه
الخمس ومع هذا فالمخالفون في الايمان يقولون لو زال من الاسلام خصلة واحدة او اربع خصال سوى الجهاد مثلا
لم يخرج بذلك من الاسلام وقد روى بعضهم ان جبريل عليه السلام سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن شرائع
الاسلام لا عن الاسلام وهذه اللفظة لم تصح عند اهل الحديث ونقاده منهم ابو زرعة ومسلم بن الحجاج
وابو جعفر العقيلي وغيرهم وقد ضرب العلماء مثل الايمان بمثل شجرة لها اصل وفروع وشعب فاصل الشجرة يشمل
ذلك كله ولو ان شيئا من شعبها وفروعها لم يزل عنها اسم الشجرة وانما يقال هي شجرة ناقصة وغيرها اتم منها
وقد ضرب الله مثل ذلك في قوله تعالى ضرب الله مثلا كلمة طيبة كشجرة طيبة اصلها ثابت وفروعها في السماء تؤتي
اكلها كل حين باذن ربها والمراد بالكلمة كلمة التوحيد وباصلها التوحيد الثابت في القلوب واكلها هو الاعمال
الصالحة الناشئة منه وضرب النبي صلى الله عليه وسلم مثل المؤمن والمسلم بالنخلة ولو ان الشيء من فروع النخلة او
من ثمرها لم يزل عنها اسم النخلة بالكلية وان كانت ناقصة الفروع والثمر ولم يذكر الجهاد في حديث ابن عمر
هذا مع ان الجهاد افضل الاعمال وفي رواية ان ابن عمر قبل له ان الجهاد حسن ولكن هلك حدثنا رسول
الله صلى الله عليه وسلم خرجه الامام احمد وفي حديث معاذ بن جبل ان رأس الامر الاسلام وعموده الصلوة وذروة
سنامه الجهاد وذروة سنامه اعلى شيء فيه ولكنه ليس من دعائمه واركانه التي بني عليها وذلك لوجهين احدهما
ان الجهاد فرض كفاية عند جمهور العلماء ليس بفرض عين بخلاف هذه الاركان والثاني ان الجهاد لا يستمر فعله الى
آخر الدهر بل اذا نزل عيسى عليه السلام ولم يبق جبار يقاتل الاسلام وهو على ذلك والله اعلم

الحديث الرابع

عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال حدثنا رسول الله صلى الله
عليه وسلم وهو الصادق المصدوق ان احدكم يجمع خلقه في بطن امه اربعين يوما نطفة ثم يكون علقة
مثل ذلك ثم يكون مضغة مثل ذلك ثم يرسل الله اليه الملك فينفخ فيه الروح ويؤمر باربع كلمات بكتب رزقه
وعمله واجله وشقي او سعيد فوالذي لا اله غيره ان احدكم ليعمل بعمل اهل الجنة حتى ما يكون بينه وبينها الا

ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل اهل النار فيدخلها وان احدكم ليعمل بعمل اهل النار حتى ما يكون
بينه وبينها الا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل اهل الجنة فيدخلها رواه البخاري ومسلم هذا لفظ
متفق على صحته ورواه الاعمش عن زيد بن وهب عن ابن مسعود ومن طريقه خرجه الشيخان
في صحيحيهما وقد روى عن محمد بن عبد الله بن الاسقاطي قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم فيما يرى النائم فقلت يا رسول الله
حدثني بن مسعود الذي حدثته عنك فقال حدث ابن مسعود رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الصادق المصدوق فقال صلى الله
عليه وسلم والذي نفسي بيده ان احدكم ليجمع خلقه في بطن امه اربعين ليلة ثم قال غفر الله لابن مسعود ما حدث به وغفر الله لمن حدث
به قبل الاعمش ولمن حدثه به بعد وقد روي عن ابن مسعود من وجوه اخر فقوله صلى الله عليه وسلم ان خلق احدكم
يجمع في بطن امه اربعين يوما نطفة قد روي تفسير عن ابن مسعود روى الاعمش عن جعفة عن ابن مسعود قال
ان النطفة اذا وقعت في الرحم طارت في كل شعر وظفر ثم تمكث اربعين يوما ثم تنحدر في الرحم فتكون علقة قال
فذلك جمعها خرجه ابن ابي حاتم وغيره وروي بمعناه مرفوعا بمعنى آخر فخرج الطبراني وابن مندة في
كتاب التوحيد من حديث مالك بن الحويرث ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله تعالى اذا اراد خلق عبد فجامع
الرجل المرأة طار ماؤه في كل عرق وعضو منها فاذا كان يوم السابع جمعه الله ثم احضر كل عرق له دون
آدم في اي صورة ما شاء ركبك وقال ابن مندة اسناده متصل مشهور على رسم ابي يعلى والنسائي وغيرهما
وفرج بن جرير بن وابن ابي حاتم والطبراني من رواية مطهر بن الهيثم عن موسى بن علي بن رباح عن ابيه
عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم قال للحي يا فلان ما ولدك قال يا رسول الله وما عسى ان يولد لي اما غلام
واما جارية فقال ضع يدك على راسه فنظر عيسى ان لمته امه او اباه قال فقال صلى الله عليه وسلم لا تقولن كذا ان
النطفة اذا استقرت في الرحم احضرها الله كل نسب بينها وبين آدم اما قرأت هذه الآية في اي صورة ما شاء
ركبك قال ابو عبد الله وهذا اسناد ضعيف ومطهر بن الهيثم ضعيف جدا وقال البخاري هو حديث لم يصح
وذكر باسناده عن موسى بن علي عن ابيه ان اباه لم يسلم الا في عهد ابي بكر الصديق يعني الله لا صحبة له وبهذا
المعنى قول النبي صلى الله عليه وسلم للذي حمل اليه ولدا ما ترى غلاما اسود لعله نزعه عرق وقوله ثم يكون
علقة مثل ذلك يعني اربعين يوما والمضغة
قطعة من لحم ثم يرسل الله اليه الملك فينفخ فيه الروح ويؤمر باربع كلمات يكتب رزقه وعمله واجله وشقي او
سعيد فهذا الحديث يدل على انه يتقلب في اثنين وعشرين يوما في ثلثة اطوار في كل اربعين منها يكون في طور وفيكون
في الاربعين الاولى نطفة ثم في الاربعين الثانية علقة ثم في الاربعين الثالثة مضغة ثم بعد المائة
وعشرين يوما ينفخ الملك فيه الروح ويكتب له هذه الاربع كلمات وقد ذكر الله في القرآن في مواضع كثيرة
هذه الاطوار لقوله تعالى يا ايها الناس ان كنتم في ريب من البعث فانا خلقناكم من تراب ثم من نطفة
ثم من علقة ثم من مضغة مخلقة وغير مخلقة لنبين لكم ونقر في الارحام ما نشاء الى اجل مسمى وذكر هذه الاطوار
الثلاثة النطفة والعلقة والمضغة في مواضع متعددة من القرآن وفي مواضع اخر ذكر زيادة عليها فقال في
سورة المؤمنين ولقد خلقنا الانسان من سلالة من طين ثم جعلناه نطفة في قرار مكين ثم خلقنا النطفة علقة

شبكة الألوكة www.alukah.net

خلقنا العلقة مضغة فخلقنا المضغة عظاما فكسونا العظام لحما ثم انشأناه خلقا آخر فتبارك الله احسن الخالقين
فمن سمع تارات ذكرها الله في هذه الآية يخلق ابن آدم قبل نفخ الروح فيه وكان ابن عباس يقول خلق ابن آدم من
سبع ثم يتلو هذه الآية وسئل عن العزل فقال هذه الآية ثم قال لم يخلق الله ولدا من ماء رجلين حتى تجري فيه هذه
رواية عنه قال فمات نفس تمر على هذه الخلق ورويت عن رافع بن خديج قال سألت عمر علي والزبير وسعدا في نفر من
اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فذاكروا العزل فقالوا لا بأس به فقال رجل انهم ليزعمون ان الموءودة الصغيرة
تقال على لا تكون موءودة حتى تمر على السبع تكون سلالة من طين ثم تكون نطفة ثم تكون علقة ثم تكون مضغة ثم
تكون عظاما ثم تكون لحما ثم تكون خلقا آخر فقال عمر صدقت اطال الله بقاءك وقد خصوا طائفة من الفقهاء اللزوم
في اسقاط ما في بطنها ما لم ينفخ فيه الروح وحملوه كالعزل وهو قول ضعيف لان الجنينة ولد لغة وبه ما تصير
وفي العزل لم يوجد ولد بالكلية واما سبب الى منع انعقاده وقد لا يمنع انعقاده بالعزل اذا اراد الله خلقه
كما قال النبي صلى الله عليه وسلم لما سئل عن العزل لا عليكم ان لا تفعلوا انه ليس من نفس مخلوقة الا الله خالقها
وقد صرح اصحابنا بانه اذا صار الولد علقة لم يجز للمراة اسقاطه لانه ولد لغة فكذا نطفة فانها تنعقد
بعد وقد لا تنعقد ولدا وقد ورد في بعض روايات حديث ابن مسعود ذكر العظام وانه يكون عظاما بعد ما
فخرج الامام احمد من رواية علي بن زيد سمعت ابا عبيدة يحدث قال قال عبد الله قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم ان النطفة تكون في الرحم اربعين يوما على حالها لا تتغير فاذا مضت الاربعون صارت علقة ثم مضغة
كذلك ثم عظاما كذلك فاذا اراد الله ان يخلق خلقه بعث اليها ملكا وذكر بقية الحديث ورواه ابو داود من حديث عاصم عن
ابي وائل عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان النطفة اذا استقرت في الرحم تكون اربعين ليلة ثم
تكون علقة اربعين ليلة ثم تكون عظاما اربعين ليلة ثم يكسو الله العظام لحما ورواه الامام احمد ثنا علي
ان الجنين لا يكمل لحم الا بعد مائة وستين يوما وهذه غلط بلا ريب كما سيأتي ذكره وعلي بن زيد هو ابن جدعان
لا يحتج به وقد ورد في حديث حذيفة بن اسيد ما يدل على خلق اللحم والعظام في اول الاربعين الثانية ففي
صحيح مسلم عن حذيفة ابن اسيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا مر بالنطفة ثنتان واربعون ليلة بعث
الله اليها ملكا فصورها وخلق سمعها وبصرها وجلدها ولحمها وعظامها ثم قال يا رب اذكر او انثى
فيقضي ربك ما شاء ويكتب الملك ثم يقول يا رب اجله فيقول ربك ما شاء ويكتب الملك ثم يقول يا رب
ارزقه فيقضي ربك ما شاء ثم يخرج الملك بالصحيفة في يده فلا يزيد على امر ولا ينقص فظاهر هذا الحديث
يدل على ان تصوير الجنين وخلق سمعه وبصره وجلده ولحمه وعظامه يكون في اول الاربعين الثانية فلزم
من ذلك انه يكون في الاربعين الثانية لحما وعظما وقد تاول بعضهم ذلك على ان الملك يقسم النطفة اذا
صارت علقة الى اجزاء فيجعل بعضها للجلد وبعضها للحم وبعضها للعظام فيقدره ذلك قبل وجوده
وهذا خلاف ظاهر الحديث بل ظاهره انه يصورها ويخلق هذه الاجزاء كلها وقد يكون ذلك
بتصوين وتقسيم قبل وجود اللحم والعظام وقد يكون هذا في بعض الاجنة دون بعض وحديث
مالك ابن الحويرث المتقدم يدل على ان التصوير يكون للنطفة ايضا في اليوم السابع قال الله عز وجل انا

خلقنا

خلقنا الانسان من نطفة امشاج وفسر طائفة من السلف امشاج النطفة بالعروق التي فيها قال ابن
مسعود امشاجها عروقها وقد ذكر علماء اهل الطب ما يوافق ذلك وقالوا ان الميثاق اذا وقع في الرحم
حصل له زمجرة ورغوة ستة ايام او سبعة وفي هذه الايام تصور النطفة من غير استمداد من الرحم ثم بعد
ذلك تستمد منه وابتداء الخلق بعد هذا ثلثة ايام وقد يتقدم يوما ويتاخر يوما ثم بعد ستة
ايام وهو اثنا عشر وقت الخلق بعد الدم الى الجمع فيصير علقة ثم يتميز الاعضاء تميزا ظاهرا
ويشتبي بعضها عن مماسة بعض وتمتد طويلة النخاع ثم بعد تسعة ايام ينفصل الراس عن المنكبين
والاطراف عن الاصابع ثم يتميز بين في بعض ويخفى في بعض قالوا واقل ما يتصور الذكر فيه تلثون
يوما والزمان المعتدل تصور الجنين خمسة وتلثين يوما وقد يتصور في خمسة واربعين يوما قالوا
ولم يوجد في الاستقراء ما بين تمام ثلثين يوما ولا اتى قبل اربعين يوما فصدا يوافق ما دل عليه حديث
حذيفة بن اسيد في الطريق في الاربعين الثانية ونصبن لحما فيها وقد حمل بعضهم حديث ابن مسعود
على ما اجتمع عليه في الاربعين الاولى وصف المني وفي الاربعين الثانية وصف العلقة وفي
الاربعين الثالثة وصف المضغة وان كانت خلقته قد تمت وتم تصويرها وليس في حديث ابن مسعود
ذكر وقت تصوير الجنين وقد روى عن ابن مسعود نفسه ما يدل ان تصويره قد يقع قبل الاربعين الثانية
ابنا فروة ثنا الشعبي عن علقمة عن ابن مسعود قال النطفة اذا استقرت في الرحم جاءها ملك واخذها بكفه
فقال اي رب مخلقة ام غير مخلقة فان قيل غير مخلقة لم تكن نسمة وقد فقها الارحام وان قيل مخلقة قال
اي رب ذكر ام انثى ام سعيد ام الاجل وما الاثر وباي ارض تموت قال فيقال النطفة من ربك فتقول
له فيقال من رزقك فتقول الله فيقال اذهب الى الكتاب فانك ستجد فيه قصة هذه النطفة قال فتخلق
فتعيش في اجلها وتاكل رزقها وتطا في اثرها حتى اذا جاء اجلها مات فدفن في ذلك المكان ثم تلى الشعبي يا ايها
الناس ان كنتم في ريب من البعث فانا خلقناكم من نطفة ثم من علقة ثم من مضغة مخلقة وغير مخلقة فاذا
سقطت مضغة لم تكن نسمة خرجه ابن ابي حاتم وغيره وقد روي من وجه اخر عن ابن مسعود ان لا تصوير قبل
ثنتين واربعين ليلة وروى السدي عن ابي مالك وعن ابي صالح عن ابن عباس وعن ناس من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في قوله عز وجل هو الذي يصوركم في الارحام كيف يشاء قال
اذا وقعت النطفة في الارحام طارت في الجسد اربعين يوما ثم تكون علقة اربعين يوما ثم تكون مضغة
اربعين يوما فاذا بلغ ان خلق الله ملكا يصورها فيما يشاء من الملك ثم اراب بين اصبعيه فخلطه في المضغة
ثم يبعثه بها ثم يصورها كما يشاء فيقول اذكرا او انثى اشقي او سعيد وما رزقه وما عمره وما اثره وما
مصائبه فيقول الله تبارك وتعالى ويكتب الملك فاذا مات ذلك الجسد فمن حيث اخذ ذلك التراب حفرت
به جرير والطبري في تفسيريهما ولكن السدي مختلف في ابن وكان الامام احمد ينكر عليه جمعه الاسانيد
المتعددة للحديث الواحد كما كان هو وغيره ينكرون على الواقدي جمعه الاسانيد المتعددة للحديث

شبكة الألوكة www.alukah.net

لواحد وقد اختلطوا بقد من الفقهاء بظاهر هذه الرواية وناولوا حديث ابن مسعود المرفوع عليها وقالوا
أقل ما يتبين فيه خلق الولد أحد وثمانون يوما لأنه لا يكون مضغة إلا بعد اربعين الثانية ولا يخلق قبل
أن يكون مضغة وقال أصحابنا وأصحاب الشافعي بناء على هذا الأصل انه لا تنقضي العدة ولا تنقضي أم الولد
إلا بالمضغة المخلقة وأقل ما يمكن أن يخلق ويتصور في أحد وثمانين يوما وقالوا أحمد في العلقة في دم
لا يستبين فيها الخلق فإن كانت المضغة غير مخلقة فهل يقضي بها العدة فتصير أم الولد بها مستولدة
على قولين هما روايتان عن أحمد وان لم يظهر فيها التخطيط ولكن كان خفيا لا يعرفه إلا أهل الخبرة من
النساء فيشهدن بذلك قبلت شهادتهن ولا فرق بين ان يكون بعد تمام اربعة اشهر وقبلها عند اكثر
العلماء ونص على ذلك الامام احمد في رواية خلق من اصحابه ونقل عنه ابنه صالح في الخلق في الاربعة
تبين خلقه قال الشعبي اذا تكمل في الخلق الرابع كان مخلقا انقضت به العدة وعتقت به الامة اذا كان
لاربعة اشهر وكذا نقل عنه حنبل اذا سقطت ام الولد فان كان خلقة تامة عتقت وانقضت به العدة اذا
دخل في الخلق الرابع في اربعة اشهر ينفخ فيه الروح وهذا يخالف رواية الجماعة عنه قال احمد في
رواية عنه اذا تبين خلقه ليس فيه اختلاف انها تعتق بذلك اذا كانت امة ونقل عنه جماعة انها
في العلقة اذا تبين انها ولد لان امه تعتق بها وهو قول النخعي وحكي قولا للشافعي ومن اصحابنا من طرد
هذه الرواية عن احمد في انقضاء العدة به ايضا وهذا كله مبني على انه يمكن التخليق في العلقة كما قد
يستدل على ذلك بحديث حذيفة بن اسيد المتقدم لان يقال حيث حدد انما يدل على انه يتخلق اذا صار
لحما وعظما وان ذلك قد يقع في الاربعين الثانية لا في خال كونه علقة وفي ذلك نظر والله اعلم وما
ذكره الاطباء يدل على ان العلقة تتخلق وتخطط وكذلك القوابل من النساء فيشهدن بذلك وحديث
مالك ابن الحويرث يشهد بالتصوير في حال كون الجنين نطفة ايضا والله تعالى اعلم وفي حديث ابن مسعود
ان بعد مصيره مضغة انه يبعث اليه الملك فيكتب الكلمات الاربع وينفخ فيه الروح وذلك بعد مائة
وعشرين يوما واختلفت الفاظ روايات هذا الحديث في ترتيب الكتابة والنفخ ففي رواية البخاري في
صحيحه ويبعث اليه الملك فيؤمر باربع كلمات ثم ينفخ فيه الروح ففي هذه الرواية تصريح بتأخر نفخ الروح
عن الكتابة وفي رواية خرجها البيهقي في كتاب القدر ثم يبعث الملك فينفخ فيه الروح ثم يؤمر باربع كلمات
وهذه الرواية تصرح بتقدم النفخ على الكتابة فاما ان يكون هذا من تصرف الرواة بالمعنى
الذي يفهمونه واما ان يكون المراد ترتيب الاخبار فقط لا ترتيب ما اخبر به وبكل حال فحديث ابن مسعود
يدل على ان نفخ الروح في الجنين وكتابة الملك له من الى تمام اربعة اشهر حيث تم الاربعون الثالثة فاما نفخ
الروح فقد روي صريحا عن الصحابة انه انما ينفخ فيه الروح بعد اربعة اشهر كما دل عليه ظاهر حديث
ظاهره
فروى يزيد بن علي عن ابيه عن علي قال اذا تمت النطفة اربعة اشهر بعث اليها ملك فنفخ فيها الروح وقد
وذلك قوله تعالى ثم انشأناه خلقا آخر خرجه ابن ابي حاتم وهو اسناد منقطع وخرج اللالكائي باسناده
عن ابن عباس قال اذا وقعت النطفة في الرحم مكثت اربعة اشهر وعشرا ثم ينفخ فيها الروح ثم مكث اربعة

سلة

ليلة ثم بعث اليه ملكا فنقرها في نقرة القفا وكتب شقيا او سعيدا وفي اسناده نظر وفيه ان نفخ الروح يتأخر
عن الاربعة اشهر بقضاة ايام وبهذا لا يحصل الجمع بين حديث ابن مسعود وان الطفل
ينفخ فيه الروح بعد الاربعة اشهر وهذا اسقط بعد تمام اربعة اشهر صلى عليه حيث كان قد نفخ فيه الروح
ثم مات وحكى للاوزاعي عن سعيد بن المسيب وهو احد اقوال الشافعي واسحق ونقل غير واحد عن احمد
انه قال اذا بلغ اربعة اشهر وعشرا في تلك العشر ينفخ فيه الروح ويصلى عليه وقال في رواية ابي الحرث
عنه تكون النسمة نطفة اربعين ليلة وعلقة اربعين ليلة ومضغة اربعين ليلة ثم تكون عظما وكما
فاذا تم اربعة اشهر وعشرا نفخ فيه الروح ظاهر هذه الرواية انه لا ينفخ فيه الروح الا بعد تمام اربعة
اشهر وعشرا كما روي عن ابن عباس والروايات التي قبل هذه عن احمد انما تدل على انه ينفخ فيه الروح في
اثنين بعد تمام اربعة اشهر وهذا هو المعروف عنه وكذا قال ابن المسيب لما سئل عن الوفاة حبلت
اربعة اشهر وعشرا ما ترى العشر قال ينفخ فيها الروح فاما اهل الطب فذكروا ان الجنين ان تصور في خمسة
واربعين يوما ولد لستة اشهر وان لم يتصور الا في ستين يوما ولد لسبعة اشهر وذلك سبعة اشهر وربما تقدم ايام
وتأخر لتقدير الولادة واذا كان التصوير في خمسة واربعين يوما تحرك في ستين يوما وولد في
مائتين وعشرة ايام وذلك تسعة اشهر والله اعلم واما كتابة الملك فحيث ابن مسعود يدل على انها
تكون بعد الاربعة اشهر ايضا على ما سبق وفي الصحيحين عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال وكل الله بالرحم
ملكا يقول اي رب نطفة اي رب علقة اي رب مضغة فاذا اراد الله ان يقضي خلقا قال يا رب ذكر ام انثى
شقي ام سعيد فما الرزق ما الاجل فيكتب كذلك في بطن امه وظاهر هذا يوافق حديث ابن مسعود لكن
ليس فيه تقدير بمدة وحديث حذيفة ابن اسيد الذي تقدم ذكر يدل على ان الكتابة تكون في اول الاربعين
الثانية وخرجه مسلم ايضا بلفظ آخر من حديث حذيفة ابن اسيد يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم قال يدخل
الملك على النطفة بعدما تستقر في الرحم باربعين او خمسة واربعين ليلة فيقول اي رب اذكر او انثى فيكتبان فيقول
فيقضى ويؤمر بما يلقى في بطن امه ويكتب عمله واثره واجله ورزقه ثم تطوى الصحف فلا يزاد فيها ولا
ينقص وفي رواية اخرى لمسلم ايضا ان النطفة تقع في الرحم اربعين ليلة ثم يتصور عليها الملك فيقول يا رب
اذكر ام انثى وذكر الحديث وفي رواية اخرى لمسلم ايضا بضع واربعين ليلة وفي مسند الامام احمد من حديث جابر
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا استقرت النطفة في الرحم اربعين يوما او اربعين ليلة بعث اليها ملك مقول
باربع كلمات او سعيد فليعلم وقد سبق ما رواه الشعبي عن علقمة عن ابن مسعود من قوله وظاهره يدل على ان الملك
يبعث اليه وهو نطفة وقد روي عن ابن مسعود من وجهين آخرين انه قال ان الله عز وجل يعرض عليه كل يوم
اعمال بني آدم فينظر فيها ثلاث ساعات ثم يوتى بالارحام فينظر فيها ثلاث ساعات وهو قوله تصور كم في الارحام
كيف يشاء وقوله يمحو الله ما يشاء ويثبت وعنده ام الكتاب ثلاث
ساعات قال هذا من شأنكم وشأن ربكم ولكن ليس في هذا توقيت ما ينظر فيه من الاحايين وقد روي عن جماعة
من الصحابة ان الكتابة تكون في الاربعين الثانية فخرج اللالكائي باسناده عن عبد الله بن عمرو بن العاص

قال اذا مكثت النطفة في رحم المراة اربعين ليلة جاءها ملك فاخذها ثم عرج الى الله عز وجل
فيقول اخلق يا احسن الخالقين فيقضي الله فيها ما يشاء من امر ثم تدفع الى الملك عند ذلك فيقول
يا رب اسقط ام تام فيبين له ثم يقول اناقص الاجل ام تام الاجل فيبين له فيقول يا رب واحد ام تؤم فيبين
له فيقول يا رب اذكر ام انثى فيبين له ثم يقول يا رب اشقي ام سعيد فيبين ثم يقول يا رب فما قطع رزقه
فيقطع له رزقه مع اجله فيهبط بهما جميعا والذي نفسي بيده لا ينال من الدنيا الا ما قسم له وحرج
ابن ابي حاتم باسناده عن ابي ذر قال ان النبي مكث في الرحم اربعين ليلة فيا تيه ملك [illegible] فيعرج به الى الجبار
عز وجل فيقول يا رب اذكر ام انثى فيقضي الله عز وجل ما هو قاض ثم يقول يا رب اشقي ام سعيد فيكتبان
بين يديه ثم تلى ابو ذر فاتحة سورة التغابن الى قوله وصوركم فاحسن صوركم واليه المصير وهذا كله
يوافق ما في حديث حذيفة بن اسيد وقد تقدم عن ابن عباس ان كتابة الملك تكون بعد نفخ الروح بادبعين
ليلة وان اسناده فيه نظر وقد جمع بعضهم بين هذه الاحاديث والآثار وبين حديث ابن مسعود فانبت الكتابة
مرتين وقد يقال مع ذلك ان احدهما في السماء والاخرى في بطن الام والاظهر والله اعلم انهما مرة واحدة ولعل ذلك
يختلف باختلاف الاشخاص فبعضهم يكتب له ذلك بعد الاربعين الاولى وبعضهم بعد الاربعين الثانية والله وقد يقال
ان لفظة ثم في حديث ابن مسعود انما اريد بها ترتيب الاخبار لا ترتيب المخبر عنه في نفسه والله اعلم ومن المعاذير
من رجح ان الكتابة تكون في اول الاربعين الثانية كما دل عليه حديث حذيفة ابن اسيد وقد انزا اذكر هاهنا
حديثا ابن مسعود انما تعيد ذكر المضغة وان ذكرت بلفظة ثم ليلا يقطع ذكر الاطوار اللطيفة التي تنقلب فيها الجنين
وهي كونه نطفة وعلقة ومضغة فان ذكر هذه الثلثة على نسق واحد اعجب واحسن فلذلك اخر المعطوف عليها وان كان متقدما على بعضها في الترتيب واستشهد لذلك بقوله تعالى وبدا خلق الانسان من طين ثم جعل نسله
من سلالة من ماء مهين ثم سواه ونفخ فيه من روحه والمراد بالانسان آدم عليه السلام ومعلوم ان تسويته ونفخ الروح
فيه كان قبل جعل نسله من سلالة من ماء مهين لكن لما كان المقصود ذكر قدرة الله تعالى في مبدا خلق آدم وخلق نسله
عطف احدهما على الاخر واخر ذكر تسوية آدم ونفخ الروح فيه وان كان ذلك متوسطا بين خلق آدم من طين وبين
خلق نسله والله اعلم وقد ورد ان هذه الكتابة تكتب بين عيني الجنين ففي مسند البزار عن عمر عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال اذا خلق الله النسمة قال ملك الارحام اي رب اذكر ام انثى قال فيقضي الله ما هو قاض
ويكتب الملك ثم يقول اي رب اشقي ام سعيد فيقضي الله اليه امر ثم تكتب بين عينيه ما هو لاق حتى الكيسة يكيسها
ابن عمر مرفوع وحديث حذيفة ابن اسيد المتقدم صريح في ان الملك يكتب ذلك في صحيفة وعلى هذا يكتب
ويكتب بين عيني الولد وقد روي انه يقرن بهذه الكتابة انه يخلق مع الجنين ما تضمنته سورة الفاتحة به
وروي عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله اذا اراد ان يخلق الخلق بعث ملكا فدخل الرحم فقال ايا رب
ماذا فيقول غلام او جارية او ما شاء ان يخلق في الرحم فيقول اي رب انثى او سعيد فيقول يا رب ما اجله فيقول
كذا وكذا فيقول ما خلقه ما خلابقه فيقول كذا وكذا قال ما من شيء الا وهو يخلق بعده في الرحم
خرجه البزار وداود في كتاب القدر والبزار في مسنده وكل حال فهذه الكتابة التي تكتب للجنين في بطن امه غير كتابة المقادير السابقة خلق

ع ابن حبان عن عبد الله بن عمرو
قول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد
بسمه قال ملك الارحام سموها
اي تسمعي الله اسم ربي شقي
قد سبق الله اسم ربي شقي
ان حي الكيسة يكيسها

الخلائق

حديث ٤

على كتابه

سعيد ذه ٤

شبكة الألوكة
www.alukah.net

واسماء ابائهم وقبائلهم ثم اجمل على آخرهم فلا يزاد فيهم ولا ينقص منهم ابدا ثم قال للذين [illegible] العالمين فيم اسماء اهل النار واسماء ابائهم وقبائلهم ثم اجمل على آخرهم فلا يزاد فيهم ولا ينقص منهم ابدا قال فيم العمل اذا فقال فيم العمل يا رسول الله ان كان امر قد فرغ منه فقال سددوا وقاربوا فان صاحب الجنة يختم له بعمل اهل الجنة وان عمل اي عمل وان صاحب النار يختم له بعمل اهل النار وان عمل اي عمل ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده فقبض قبضتين ثم قال فرغ ربكم من العباد فريق في الجنة وفريق في السعير وقد روى هذا عن ابي صالح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه متعددة وخرجه الطبراني من حديث علي بن ابي طالب عن النبي صلى الله عليه وسلم وزاد فيه فعمل اهل الجنة يختم له بعمل اهل الجنة وصاحب النار يختم له بعمل اهل النار وان عمل اي عمل وقد روى هذا عن علي موقوفا ومرفوعا وقد سبق باهل السعادة حتى يقال ما اشبههم بهم بل هم هم وقد سبق باهل الشقاوة فتستكثرهم وقد سبق باهل الشقاوة حتى يقال ما اشبههم بهم بل هم هم وقد سبق باهل السعادة فتستكثرهم

كتاب الله وخير الهدي هدي محمد وشر الامور محدثاتها وكل بدعة ضلالة اذ كر حديث الرياض
المشار اليه وتكلم ههنا على الاعمال التي ليس عليها امر الشارع ورد ها فهذا الحديث يرد بنطوقه على ان
كل عمل ليس عليه امر الشارع فهو مردود ويدل بمفهومه على ان كل عمل عليه امره فهو غير مردود والمراد بالامر
ههنا دينه وشرعه كما ورد بتقييده في الرواية الاخرى من احدث في امرنا هذا ما ليس منه فالمعنى اذا احدث
كما عمله خارجا عن الشرع ليس مستندا بالشرع فهو مردود وقوله ليس عليه امرنا اشارة الى ان اعمال العاملين
كلهم ينبغي ان تكون تحت احكام الشريعة وتكون احكام الشريعة حاكمة فيها بامرها ونهيها فمن كان عمله
تحت احكام الشرع موافقا لها فهو مقبول ومن كان خارجا عن ذلك فهو مردود الاعمال قسمان اعمال عبادات ومعاملات
فاما العبادات فما كان منها خارجا عن حكم الله ورسوله بالكلية فهو مردود على عامله وعامله بدخالت
قوله ام لهم شركاء شرعوا لهم من الدين ما لم يأذن به الله فمن تقرب الى الله بعمل لم يجعله الله ورسوله قربة الا
بعد باطل مردود عليه وهو شبيه بحال الذين كانت صلوتهم عند البيت مكاء وتصدية وهذا كمن تقرب الى
الله بسماع الملاهي او بالفقر او بكشف الرأس في غير الاحرام وما اشبه ذلك من المحدثات التي لم يشرع الشارع
التقرب بها بالكلية وليس ما كان قربة في عبادة بكون قربة في غيرها مطلقا فقد راى النبي صلى الله عليه وسلم
رجلا قائما في الشمس فسأل عنه فقيل انه نذر ان يقوم ولا يقعد ولا يستظل وان يصوم فامره ان يقعد ويستظل
ويتم صومه فلم يجعل قيامه وبروزه للشمس قربة يوفي بنذرها وقد روي ان ذلك
كان في يوم جمعة عند سماع خطبة النبي صلى الله عليه وسلم وهو على المنبر ونذر ان يقوم ولا يقعد الا بنظر
ما دام النبي صلى الله عليه وسلم يخطب اعظاما لسماع خطبة النبي صلى الله عليه وسلم ولم يجعل النبي صلى الله
عليه وسلم ذلك قربة يوفي بنذره مع ان القيام عباده في مواضع اخر كالصلوة والاذان وقد عد بعضهم والبردي
للشمس قربة للمحرم فدل على انه ليس كل ما كان قربة في موطن يكون قربة في كل المواطن وانما يتبع في ذلك ما ورد
به الشريعة في مواضعها وكذلك من تقرب بعبادة بقي عزما بخصوصها كمن صام يوم العيد او صلى في وقت النهي انما
من عمل عملا اصله مشروع وقربة ثم ادخل فيه ما ليس بمشروع او اخل فيه بمشروع فهذا مخالف لما شرع
بقدر اخلاله بما اخل به او ادخاله ما ادخل فيه وهل يكون عمله من اصله مردودا عليه ام لا هذا مطلق
القول فيه يرد ولا فصيل بل ينظر فيه فان كان مما اخل به من اجزاء العمل او شروطه موجبا ابطاله نهى الشارع
كمن اخل بالطهارة للصلوة مع القدرة عليها او كمن اخل بالركوع او بالسجود او بالطمانينة فهذا لم يأخذ عليه
مردود عليه وعليه اعادته ان كان فرضا وان كان مما اخل به لا يوجب بطلان العمل كمن اخل بالجماعة للصلوة
المكتوبة عند من يوجبها ولا يجعلها شرطا فهذا لا يقال ان عمله من اصله باطل هو ناقص وان كان قد زاد في العمل
المشروع ما ليس بمشروع فزيادته مردودة عليه بمعنى انها لا تكون قربة ولا يثاب عليها ولكن تارة يبطل
بها العمل من اصله فيكون مردودا كمن زاد في صلوته ركعة عمدا سلاما او نانا لا يبطله ولا يرد عمله من اصله كمن
توضأ اربعا اربعا وصام الليل مع النهار وواصل في صيامه وقد يدل بعض صور ما يؤمر به في العبادة بما لا
منهي عنه كمن سترة عورته في الصلوة بثوب محرم او توضأ للصلوة عما مغصوب وصلى في بقعة غصب

فهذا

واصفق ومنه قول عمر وبن الاطنابة وصلوا جميعا
بيب بالتصدية اي بالتصفيق سعيد بن جبير

فهذا قد افسد العمل فيه هل عمله مردود من اصله او انه غير مردود وتبرأ به الذمة من عهدة الواجب
واكثر الفقهاء على انه ليس بمردود من اصله وقد بكى عبد الرحمن بن مهدي عن قوم من اصحاب الكلام بقالهم
البشرية اصحاب بشر المريسي لما شنعوا عليه بقوله في ثوب كان في ثمنه درهم حرام ان عليه اعادة صلوته وقال ما
سمعت قولا اخف من قولهم بمثل هذا القول وجعله بدعة فدل على انه لم يعلم عن احد من السلف القول باعادة
على قوله السلف وقد ذكر هذا القول وجعله بدعة فدل على انه لم يعلم عن احد من السلف القول باعادة
الصلاة في مثل هذا وشبيه هذا مما يقع فيه كثير من الناس وقد ورد في حديث انه مردود على صاحبه ولكنه حديث لا يثبت
وقد اختلف العلماء هل يفسد به الفرض ام لا وقريب من ذلك الذبح بآلة محرمة او ذبح من لا يحل له الذبح
كان ترك الحلاق فانه ذبح الذبيحة بذلك ومنهم من قال هي محرمة وكذا الحلاق في ذبح المحرم
للصيد لكنه لا يقول بالتحريم فيه اشهر وأظهر لانه منهي عنه بعينه وهذا فرق من فرق من العلماء بين ان يكون
النهي لمعنى مختص بالعبادة فيبطلها وبين ان لا يكون مختصا بها ولا يبطلها فالصلوة بالنجاسة وبغير طهارة او
بغير عمامة او في ثوب حرير لاختصاص النهي بالصلوة بخلاف الصلوة في الغصب فيتجه لهذا ان الصيام لا يبطله
الا ارتكاب ما نهي عنه بخصوصه وهو جنس الاكل والشرب والجماع بخلاف ما نهي عنه الصائم لحضور الصيام
كالكذب والغيبة عنه بعمومه ولذلك الحج لا يبطله الا ما نهي عنه في الاحرام وهو الجماع ولا يبطله ما لا يختص
بالاحرام مما هو حرام كالقتل والسرقة وشرب الخمر وكذلك الاعتكاف انما يبطل ما نهي عنه فيه بخصوصه وهو
الجماع وانما يبطل بالاكل عندنا وعند الاكثرين لنهي السكران عن قربان المسجد ودخوله على احد التاويلين في قوله
تعالى لا تقربوا الصلوة وانتم سكارى ان المراد مواضع الصلوة فصار كالحائض ولا يبطل الاعتكاف بغير من ارتكاب
الكبائر عندنا وعند كثير من العلماء وان خالف في ذلك طائفة من السلف منهم عطاء والزهري والثوري ومالك
وحكي عن غيرهم ايضا واما المعاملات كالعقود والفسوخ وغيرها فما كان منها تعبيرا للاوضاع الشرعية
كجعل الشرع عقوبة ماليه وما اشبه ذلك فانه مردود من اصله لا يترتب عليه الملك لان هذا غير معهود في
احكام الاسلام ويدل على ذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم قال للذي اراه ان اباي كان يسيفا على فلان فزني
بامرته فانتقيت منه بماية شاة وخادم فقال النبي صلى الله عليه وسلم المايه شاة والخادم رد عليك وعلى ابنك
جلد مائة وتغريب عام وما كان منها عقدا منهيا عنه في الشرع اما لكون المعقود عليه ليس محلا للعقد او لفوات
شرط فيه او لظلم يحصل به للمتعاقد او عليه او لكون العقد يشغل عن ذكر الله الواجب عند تضايق وقته او غير
ذلك فهذا العقد هل هو مردود بالكلية لا يترتب عليه الملك ام لا هذا الموضع قد اضطرب الناس فيه اضطرابا
كثيرا وذلك انه ورد في بعض الصور انه مردود لا يفيد الملك وفي بعضها انه يفيد الملك بالكلية فحصل الاضطراب فيه
بسبب ذلك والاقرب ان شاء الله انه كان النهي عنه لحق الله عز وجل فانه لا يفيد الملك بالكلية ونعني بكون
الحق لله انه لا يسقط برضى المتعاقدين عليه وان كان النهي عنه لحق آدمي معين بحيث يسقط برضاه به فانه
يفيد عليه برضاه به فان رضي بلزوم العقد واستر الملك وان لم يرض بجعله فسخ فان كان الذي يلحقه الضرر
لا يفيد برضاه بالكلية كالزوجة والعبد في الطلاق والعتاق فلا عبرة برضاه ولا بسخطه وان كان النهي

يبطلها ع

ذكر ع

قف على احكام المعا

مردود ع

رفقا بالمنهي خاصة لما يلحقه من المشقة فخالف وارتكب المشقة ليبطل بذلك عمله فاما الاول فلا صور
كثيرة منها نكاح من يحرم بكاحه اما لعينه كالمحرمات على التابيد بسب او نسب او للجمع او لعدد زائد شرطا
يسقط بالتراضي باسقاطه كنكاح المعتدة والمحرمة والنكاح بغير ولي وكخلوه ذلك وقد روى ان النبي صلى الله عليه وسلم
فرق بين رجل وامراة تزوجها وهي حبلى فرد النكاح لوقوعه في العدة ومنها عقد الربى فلا تعقد الملة
ولو سرية ولا تباع ولا تشارى ونهى صلى الله عليه وسلم من باع صاع تمر بصاعين الى بزده ومنها بيع الخمر والميتة
والخنزير والاصنام والكلب وسائر ما نهي عن بيعه مما لا يجوز التراضي ببيعه واما الثاني فله صور تعد بعدد
منها النكاح الولي الممنوع لمن يجوز له انكاحها الا باذنها بغير اذنها وقد رد النبي صلى الله عليه وسلم نكاح امرة ثيب
زوجها ابوها وهي كارهة وروي عنه انه خير امراة زوجت بغير اذنها وفي بطلان هذا النكاح وقفه
على الاجازة روايتان عن احمد وقد ذهب طايفة من العلماء الى ان تصرف المريض في ماله بغير اذن ورثته لم يكن
باطلا من اصله بل يقف على اجازتهم فان اجاز جاز وان رد بطل واسند ذلك الى تصرف عروة بنا جعد في شراة
للنبي صلى الله عليه وسلم شاتين وانما كان امره بشراء واحدة فباع احديهما وقيل ان النبي صلى الله عليه
وسلم وحض ذلك الامام احمد في المشهور عنه بركان تصرف لغيره في ماله باذن اذا خاف الا اذن منها
تصرف المريض في ماله كله هل يقع باطلا من اصله ام يقف تصرفه في الثلثين على اجازة الورثة فيه خلاف
مشهور للفقهاء والخلاف في مذهب احمد وغيره وقد صح ان النبي صلى الله عليه وسلم رفع اليه ان رجلا اعتق
ستة مملوكين له عند موته لا مال له غيرهم فدعاهم فجزاهم ثلثة اجزاء فاعتق اثنين وارق اربعة وقال له
قولا شديدا والعمل الورثة لم يجيزوا عتق الجميع والله اعلم ومنها بيع المدلس ونحو كالمصراة وبيع النجش وبيع
الركبان ونحو ذلك وفي صحته كله اختلاف مشهور في مذهب الامام احمد وذهب طايفة من اصحابه الى
بطلانه والصحيح انه يصح ويقف على اجازة من حصل له ظلم بذلك فقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه جعل مشتري المصراة بالخيار وان جعل للركبان الخيار اذا هبطوا السوق وهذا كله يدل على انه عند من
من اصله وقد اورد على بعض من قال بالبطلان حديث المصراة فلم يذكر عنه جوابا واما المبيع على الخاضر للباد
فمن صححه جعله من هذا القبيل ومن ابطله جعل الحق فيه لاهل البلد كلهم وهم غير محصورين فلا يقدر
اسقاط حقوقهم فصار لحق الله عز وجل ومنها او باع رقيقا لحرم التفريق بينهم وفرق بينهم كالام وولدها
فهل يقع باطلا مردودا ام يقف على رضاهم بذلك وقد روى ان النبي صلى الله عليه وسلم امر برد هذا البيع
ونص احمد على انه لا يجوز التفريق بينهم ولو رضوا بذلك وذهب طايفة الى جواز التفريق بينهم برضاهم
منهم النخعي وعبيد الله بن الحسن العنبري فعلى هذا ينبغي ان يصح ويقف على الرضى ومنها الوصية
او لاده بما اعطيه دون بعض فقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم انه امر بشير بن سعد لما خص ولده النعمان
بالعطية ان يردها ولم يبطل ذلك على انه لم يقبل الملك بذلك الى الولد فان هذه العطية تقع مراعاة
فان سوى بين اولاده في العطية او استرد ما اعطى الولد جاز وان مات لم يعمل شيا من ذلك فان جاهد في حياته
وحكي عن احمد نحو وان العطية تبطل والمشهور على انها لا تبطل وهل للورثة الرجوع فيها ام لا فيه قولان

مشهد واما الخيار والبيان عن احمد ومنها الطلاق المنهي عنه كالطلاق في زمن الحيض فانه قد قيل انه ينفي
عنه لحق الزوج حيث كان يجبر على ان يقع منه الندم ومن نهي عن شيء يعقابه فلم يتبه عنه بل فعله وتجشم
مشقته فانه لا يحكم ببطلان ما اتى به كمن [illegible] وكالصائم في السفر او واصل في الصيام واخرج ماله كله وجلس يكفف
الناس وصلى قائما مع تضرره بالقيام للمرض او غسل وهو يخشى على نفسه الضرر او التلف ولم يتيمم او صام الدهر ولم
يفطر ايام التشريق ونحو ذلك اذا جمع الطلاق الثلاث على القول بتحريمه وقيل انما نهي عن طلاق الحايض لحق
المراة لما فيه من الاضرار بتطويل العدة على المشهور من مذهب الشافعي انه يزول التحريم بذلك فان
بذل المختلعة فيه فقد ان مذهب الشافعي المشهور من مذهبها ومذهب الشافعي انه يزول التحريم بذلك فان
قبل الزوج فيه فقد ان مذهب الشافعي المشهور من مذهبها ومذهب الشافعي انه يزول التحريم بذلك فان
لم يقع فقد وقوعه فيه فقد ان مذهب الشافعي المشهور من مذهبها ومذهب الشافعي انه يزول التحريم بذلك فان
سوء العشرة فيه فقد ان مذهب الشافعي المشهور من مذهبها ومذهب الشافعي انه يزول التحريم بذلك فان
المراة بذلك فقد ان مذهب الشافعي المشهور من مذهبها ومذهب الشافعي انه يزول التحريم بذلك فان
زوجه فانه فقد ان مذهب الشافعي المشهور من مذهبها ومذهب الشافعي انه يزول التحريم بذلك فان
محرم وانما نهي عن طلاقها على وجه مباح فحصل انما نهينا على هذا الوجه وقد روى عن ابن الزبير عن عمر
ان النبي صلى الله عليه وسلم رد ها عليه ولم يرها شيا وهذا مما تفرد به ابو الزبير عن اصحاب ابن عمر كلهم
مثل نافع مولاه وسالم وعبد الله بن دينار وطاوس ويونس بن جبير وعبد الله بن جبير وعبد الله بن دينار
وسعيد بن جبير وميمون بن مهران وغيرهم وقد نابذ العلماء هذه اللفظة على ابي الزبير من المحدثين والفقهاء
وقالوا انه تفرد بما خالف الثقات فلا يقبل تفرده فان في رواية للجماعة عن ابن عمر ما يدل على ان النبي صلى
الله عليه وسلم حسب عليه الطلقة من وجوه كثيرة وكان ابن عمر يقول لمن سأله عن الطلاق في الحيض ان كنت طلقت
واحدة او اثنتين فان رسول الله صلى الله عليه وسلم امرني بذلك يعني بارتجاع المراة وان كنت طلقت ثلاثا فقد
عصيت ربك وبانت منك امراتك وفي رواية ابي الزبير زيادة اخرى لم يتابع عليها وهي قوله ثم تلى
رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ايها النبي اذا طلقتم النساء فطلقوهن لعدتهن ولم يذكر ذلك احد من الرواة
عن ابن عمر وانما روي عند الله بن دينار عن ابن عمر انه كان يتلو هذه الاية عند روايته للحديث وهذا هو
الصحيح وقد كان طوايف من الناس يعتقدون ان طلاق ابن عمر كان ثلاثا وان النبي صلى الله عليه وسلم انما رد ها
عليه لانه لم يوقع الطلاق في الحيض وقد روى ذلك عن ابي الزبير ايضا ابن رواية معاوية عن عمار الدهني
عنه فلعل ابا الزبير اعتقد هذا احقا فروى تلك اللفظة بالمعنى الذي فهمه وروى ابن لهيعة هذا الحديث
عن ابي الزبير فقال عن جابر ان ابن عمر طلق امراته وهي حايض فقال النبي صلى الله عليه وسلم ليراجعها فانها
امراته وخطاه في ذكر جابر في هذا الاسناد وتفرد بقوله فانها امراته وهي لا تحل على عدم وقوع الطلاق الا على
تقدير ان تكون ثلثا فقد اختلف في هذا الحديث على ابي الزبير واصحاب ابن عمر الثقات الحفاظ العارفون بما
الملازمون له لم يختلف عليهم فيه وروى ايوب عن ابن سيرين قال مكث عشرين سنة يحدثني من لا اتهم ان

شبكة الألوكة

ابن عمر طلق امرأته ثلثا وهي حائض فأمره النبي صلى الله عليه وسلم ان يراجعها فجعلت لا تهم ولا اعرف
الحديث حتى لقيت ابا غلاب يونس بن جبير وكان ذا ثبت فحدثني انه سئل ابن عمر فحدثه انه طلقها واحدة
خرجه مسلم وفي رواية قال ابن سيرين فجعلت لا اعرف الحديث وجعا ولا افهمه وهذا يدل على انه قد شاع بين
الثقات من اهل العقد والعلم ان الطلاق ثلثا واحدة وانما يدل على ذلك ما ذكرناه من هذا القبيل وقد كان نافع
يسأل كثيرا عن طلاق ابن عمر هل كان ثلثا او واحدة فلما قدم نافع مكة ارسل اليه من مجلس يسئلونه
عن ذلك لهذه الشهرة واستنكار ابن سيرين لرواية الثلث يدل على انه لم يعرف قائلا معتبرا يقول ان الطلاق
المحرم غير واقع وان هذا القول لا وجه له قال الامام احمد في رواية الحارث وسئل عمن قال لا يقع الطلاق
الا لما يحل ما امر به فقال هذا قول سوء ردي ثم ذكر قصة ابن عمر وانه احتسب بطلاقه في الحيض وقال ابن عبد
البر وقوع هو الذي عليه العلماء مجمعون في جميع الامصار حجازهم وتهامهم ونجدهم وشامهم ومصرهم
وحكى ابن المنذر عن كل من يحفظ قوله من اهل العلم الا ما شذ من اهل البدع لا يعتد بهم وما حكاه عن
عمر انه لا يقع الطلاق في الحيض مسندا الى ما رواه من طريق محمد بن عبد السلام الخشني الاذرمي حدثنا
محمد بن بشار حدثنا عبد الوهاب الثقفي عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر ان الرجل يطلق امرأته وهي
حائض قال لا يعتد بها وباسناده عن خلاس نحوه قال هذا الاثر قد سقطت من آخر لفظه وهي قال لا تلك
تلك الحيضة كذلك رواه ابو بكر بن ابي شيبة في كتابه عن عبد الوهاب الثقفي وكذا رواه يحيى بن معين عن عبد
الوهاب ايضا وقال هو غير سالم يحدث به الا عبد الوهاب ومراد ابن عمر ان الحيضة التي طلق فيها لا تعتد بها
المرأة قراءة وهذا هو مراد خلاس وغيره وقد روي ذلك ايضا عن جماعة من السلف منهم زيد بن ثابت وسعيد بن
المسيب وهم جماعة من المفسرين وغيرهم كما وهم ابن حزم فحكاه عن بعض من يمنا ان الطلاق في الحيض لا يقع وهو
سبب وهم والله اعلم وهذا الحديث انما رواه القسم بن محمد لما سئل عن رجل له مسائل فاوصى بثلثة ثلاث
مائة درهم يجمع له في مسكن واجد فقال ليجمع ذلك كله في مسكن واحد حدثتني عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال
من عمل عملا ليس عليه امرنا فهو رد خرجه مسلم ومراده ان تخيير وصية الموصي الى ما هو احب الى الله وانفع
جائز وقد حكى هذا عن عطاء وان جرتخ ورعا يستدل بعض من ذهب الى هذا بقوله تعالى فمن خاف من موص
جنفا او اثما فاصلح بينهم فلا اثم عليه ولعله اخذ هذا من جمع العتق فانه صح ان رجلا اعتق ستة مماليك
له عند موته فدعاهم النبي صلى الله عليه وسلم فجزاهم ثلثة اجزاء فاعتق اثنين وارق اربعة خرجه مسلم وذهب
فقهاء الحديث الى هذا الحديث لان تكميل عتق العبد بهما امكن اولى من تبعيضه ولهذا شرعت السراية والسعاية
اذا اعتق احد الشريكين نصيبه من عبد وقال صلى الله عليه وسلم فمن اعتق بعض عبد له او عبد مملوكا له فليس له
شريك واكثر العلماء على خلاف قول القاسم هذا وان وصية الموصي لا تجمع ويتبع لفظه الا في العتق خاصة لان
المعنى الذي جمع له في العتق غير موجود في بقية الاموال فيعمل فيها بمقتضى وصية الموصي وذهب طائفة من
الفقهاء في العتق الى انه يعتق من كل عبد ثلثه ويستسعون في الباقي واتباع قضاء رسول الله صلى الله عليه
وسلم احق واولى والقسم نظر الى ان في مشاركة الموصى له للورثة في الساكن كلها ضررا عليهم فيدفع عنهم الضرر

بجمع الوصية في مسكة واحد فان لا قد شرط ينزل في الوصية عدم الضرار بقوله تعالى غير مضار فمن
ضار في وصيته كان عمله مردودا عليه في الجنة ما شرط الله في الوصية وقد ذهب طائفة من الفقهاء الى انه لو وصى
له بثلث مسكنه فلم يكف ثلث المسكن وبقي من ثلثه ما تبلغ به ثلث المسكن فانه يعطى كله للموصى له وهذا قول طائفة من اصحاب
ابي حنيفة وحكي عن ابي يوسف ومحمد وافقهم ابو يعلى من اصحابنا في خلافه وسوا ذلك على ان المساكن المشتركة
تقسم بين الشركاء فيها اجبارا كما هو قول مالك وظاهر كلام ابن ابي موسى من اصحابنا والمشهور عند اصحابنا
ان المساكن المتعددة لا تقسم هذه اجبارا وهو قول ابي حنيفة والشافعي وقد تأول بعض المالكية فتيا القاسم
المذكور في هذا الحديث على ان احد الشريكين من الورثة والموصى لهم طلب قسمة المساكن وكانت متقاربة بحيث يضم
بعضها الى بعض في القسمة فيجاب الى قسمتها على قولهم وهذا تاويل بعيد مخالف للظاهر والله اعلم

فائدة

الحديث السادس

عن النعمان بن بشير رضي الله عنهما قال سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الحلال بين وان الحرام بين وبينهما مشتبهات لا يعلمهن كثير من الناس فمن
اتقى الشبهات استبرأ لدينه وعرضه ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام كالراعي يرعى حول الحمى يوشك ان
يرتع فيه الا وان لكل ملك حمى الا وان حمى الله محارمه الا وان في الجسد مضغة اذا صلحت صلح الجسد كله واذا
فسدت فسد الجسد الا وهي القلب رواه البخاري ومسلم

هذا الحديث صحيح متفق على صحته من رواية الشعبي
عن النعمان بن بشير وفي الفاظه بعض الزيادة والنقص والمعنى واحد ومتقارب وقد روي عن النبي صلى الله
عليه وسلم من حديث ابن عمر وعمار وابن ياسر وجابر وابن مسعود وابن عباس وحديث النعمان اصح احاديث
الباب فقوله صلى الله عليه وسلم الحلال بين والحرام بين وبينهما امور مشتبهات لا يعلمهن كثير من الناس يعني انه
بين لا اشتباه فيه وكذلك الحرام المحض ولكن بين الامرين امور تشتبه على كثير من الناس هل هي
من الحلال المحض او من الحرام وانما الراسخون في العلم فلا تشتبه عليهم ذلك ويعلمون من اي القسمين هي فاما الحلال
المحض فمثل اكل الطيبات من الزروع والثمار وبهيمة الانعام وشرب الاشربة الطيبة ولباس ما يحتاج اليه من القطن
والكتان والصوف والشعر وكالنكاح والتسري وغير ذلك اذا كان اكتسابه بعقد صحيح كالبيع او ميراثا او هبة
او غنيمة والحرام المحض مثل اكل الميتة والدم ولحم الخنزير وشرب الخمر ونكاح المحارم ولباس الحرير للرجال ومثل
اكتساب المحرم كالربا والميسر وثمن ما لا يحل بيعه واخذ الاموال المعصومة بغير وجه او غصب ونحو ذلك واما المشتبه
فمثل اكل بعض ما اختلف في حله وتحريمه اما من الاعيان كالخيل والبغال والحمر والصب وشرب ما اختلف في تحريمه
من الاشربة المذكر كثيرها والبس ما اختلف في اباحته لبسه من جلود السباع ونحوها واما من المكاسب المختلف فيها
كمعاملة من في ماله حرام او الورق ونحو ذلك ونحو هذا المعنى فسر المشتبهات احمد واسحق وغيرهما من الائمة وحاصل الامر
ان الله تعالى انزل على نبيه الكتاب وبين فيه للامة ما تحتاج اليه من حلاله وحرامه كما قال تعالى ونزلنا عليك الكتاب
تبيانا لكل شيء قال مجاهد وغيره لكل شيء امر به او نهوا عنه وقال تعالى في آخر سورة النساء التي بين فيها كثيرا
من احكام الامواله والابضاع يبين الله لكم ان تضلوا والله بكل شيء عليم وقال تعالى وما لكم ان لا تاكلوا مما ذكر اسم الله
عليه وقد فصل لكم ما حرم عليكم الا ما اضطررتم اليه وقال وما كان الله ليضل قوما بعد اذ هداهم حتى يبين لهم ما

يتقون ووكل بيان ما اشكل من التنزيل الى الرسول كما قال وانزلنا اليك الذكر لتبين للناس ما نزل اليهم
وما قبض صلى الله عليه وسلم حتى اكمل له ولامته الدين ولهذا نزل عليه لقد جاءكم رسول من انفسكم الآية وفيه فيما موته يوم عرفة اليوم اكملت
لكم دينكم واتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الاسلام دينا وقال صلى الله عليه وسلم تركتكم على البيضاء ليلها كنهارها
لا يزيغ عنها الا هالك وقال ابو ذر توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وما طائر يقلب جناحيه في السماء الا وقد ذكرنا
منه علما ولقد شكل الناس موته صلى الله عليه وسلم قال عمه العباس رضي الله عنه والله ما مات رسول الله صلى
الله عليه وسلم حتى ترك السبل نهجا واضحا واحل الحلال وحرم الحرام ونكح وطلق وحارب وسالم وما كان راعي
غنم يتبع بها رؤوس الجبال يتخبط عليها العضاة بمخبطه ويدرؤ حوضها بيده بأنضب ولا ادب عن رسول الله صلى
الله عليه وسلم كان فيكم وفي الجملة فما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم حلالا الا بينه ولا حراما الا بينه
بعضه كان اظهر بيانا من بعض فما ظهر بيانه واشتهر وعلم من الدين بالضرورة من ذلك لم يسع احدا جهله ولا
احد يحمله في بلد يظهر فيه الاسلام وما كان بيانه دون ذلك فيه ما اشتهر بين حملة الشريعة خاصة فاجمع
العلماء على جله او حرمته وقد يخفى على بعض من ليس منهم ومنه ما لم يشتهر بين حملة الشريعة اختلفوا
تحليله وتحريمه وذلك لاسباب منها ان يكون النص عليه خفيا لم ينقله الا قليل من الناس فلم يبلغ جميع حملة
العلم ومنها انه قد ينقل فيه نصان احدهما بالتحليل والآخر بالتحريم فيبلغ طائفة احد النصين دون
الآخرين فيمسكون بما بلغهم او يبلغ النصان معا من لم يبلغه التاريخ فيقف لعدم معرفته بالناسخ ومنها ما
ليس فيه نص صريح وانما يوخذ من عموم او مفهوم او قياس فيختلف افهام العلماء في هذا كثيرا ومنها ما يكون فيه
امر او نهي فيختلف العلماء في حمل الامر على الوجوب والندب وفي حمل النهي على التحريم او التنزيه واسباب
الاختلاف اكثر مما ذكرنا ومع هذا فلابد في الامة من عالم يوافق قوله الحق فيكون هو العالم بحكم الله
وغيره يكون الامر مشتبها عليه ولا يكون عالما بهذا فان هذه الامة لا تجتمع على ضلالة ولا يظهر اهل باطلها
على اهل حقها فلا يكون الحق مهجورا غير معمول به في جميع الامصار والاعصار ولهذا قال صلى الله عليه وسلم
في المشتبهات لا يعلمهن كثير من الناس فمن علم ان من الناس من يعلمها وانما هي مشتبهة على من لا يعلمها
وليست مشتبهة في نفس الامر فهذا هو السبب المقتضي لاشتباه بعض الاشياء على كثير من العلماء قد
يقع الاشتباه في الحلال والحرام بالنسبة الى العلماء وغيرهم من وجه آخر وهو ان من الاشياء ما يعلم سبب
حله وهو الملك المتقدم ومنه ما يعلم سبب تحريمه وهو ثبوت ملك الغير عليه فالاول لا يزول باحتمال
الا بيقين زوال الملك عنه اللهم الا في الاضاحي والابضاع حيث يوقع الطلاق بالشك فيه كما لو اذا وقع
على الظن وقوعه كما سبق عن راهويه والثاني لا يزول تحريمه الا بيقين العلم باستقال الملك فيه واما ما
يعلم له اصل ملك كما يجده الانسان في بيته ولا يدري هل هو له او لغيره فهذا مشتبه ولا يحرم عليه تناوله
لان الظاهر انه في بيته ملكه لثبوت يده عليه والورع اجتنابه فقد قال النبي صلى الله عليه وسلم لما انقلب
الى اهله فاخذ التمرة ساقطة على فراشه فرفعها لاكلها ثم خشي ان تكون صدقة فالقاها وجاء في الصحيحين
فان كان هناك من جنس المحظور وشك هل هو منه ام لا قويت الشبهة وفي حديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن

جده

وكاة فيه
الاباحة

اصله

جده ان النبي صلى الله عليه وسلم ارق من الليل فقال له بعض نسائه يا رسول الله ارقت الليلة قال
انى تمرة اجدها تحت جنبي فاكلتها فخشيت ان تكون من تمر الصدقة فحيث ان تكون منه ومن هذا ايضا ما
اصله الاباحة كطهارة الماء والتراب الارض اذا تيقن زوال اصله فيجوز استعماله وما اصله الحظر كالابضاع
والدم الميتة فلا يحل الا بيقين حل من التذكية والعقد فان تردد في شيء من ذلك لظهور سبب آخر رجع الاصل
فيتوقف فيه فيما اصله الحرمة على التحري وهذا نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن اكل الصيد الذي يجد في الصائد
السهم غيره كلبه او يجد فيما اصله الحل فلا يحل اذا وقع في ماء وعلل بانه لا يدري هل مات من السبب المبيح له او من
غمزه وفي فيما اصله الحل فلا يحل اذا وقع في ماء او علل بانه لا يدري هل مات من السبب المبيح له او من
وشك هل اصابه نجاسة ما لم يتحقق طهارته مذهب جمهور العلماء حلافا لمالك رحمه الله اذا لم يكن قد دخل في الصلوة وقد صح
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه شكا اليه الرجل انه يخيل اليه انه يجد الشيء في الصلوة فقال لا ينصرف حتى يسمع
صوتا او يجد ريحا وفي بعض الروايات في المسجد بدل الصلوة وهذا يعم حال الصلوة وغيرها فان وجد سببا قويا
يغلب معه على الظن نجاسة ما اصله الطهارة مثل ان كان الثوب يلبسه كافر لا يحترز من النجاسات فهذا محل
اشتباه فمن العلماء من حضر فيه احتياطا بالاصل ومنهم من كرهه تنزيها ومنهم من حرمه اذا قوي ظن النجاسة
مثل ان يكون الكافر ممن لا يتحاش من النجاسة او يكون ملابسا لعورته كالسراويل والقميص وترجع هذه المسايل وشبهها
الى قاعدة تعارض الاصل والظاهر فان الاصل الطهارة والظاهر النجاسة وقد تعارضت الادلة في ذلك
فاقتضى ذلك التوقف والله اعلم وقد كان الصحابة رضي الله عنهم يستدلون باحوال اطعمة اهل الكتاب وطعامهم انما يصنعونه بايديهم وقد
اجاب النبي صلى الله عليه وسلم دعوة يهودي وكان هو واصحابه يلبسون ويستعملون ما يجلب اليهم من نسجه
الكفار من الثياب والاواني وكانوا في المغازي يغنمون ما وقع لهم من الاوعية والثياب ويستعملونها وصح
عنهم انهم كانوا يتطهرون من آنية المشركين وقد سئل عن الماء من مزادة مشركية ويقاتلون بالنجاسة يستدلون بانه صح عن النبي صلى الله عليه وسلم انه
سئل عن آنية اهل الكتاب الذين يأكلون الخنزير ويشربون الخمر فقال ان لم تجدوا غيرها فاغسلوها بالماء ثم
كلوا فيها وقد فسر الامام احمد الشبهة بانها منزلة بين الحلال والحرام يعني الحلال المحض والحرام المحض
واتقاها فقد استبرأ لدينه وعرضه وان تردد في اصل الحل والحرام ويتفرع على هذا معاملة من في ماله
حلال وحرام مختلط فان كان اكثر ماله الحرام فقال احمد ينبغي ان يجتنبه الا ان يكون شيئا يسيرا او شيئا لا يعرف
واختلف اصحابنا هل هو مكروه او محرم على وجهين وان كان اكثر ماله الحلال الا انه خالطه حرام فقال
روى الحارث عن علي انه قال في جوائز السلطان لا تأس بها يعطيكم من الحلال اكثر مما يعطيكم من الحرام وكان
النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه يعاملون المشركين واهل الكتاب مع علمهم بانهم لا يجتنبون الحرام كله وان
الشبهة الامر فهو شبهة والورع تركه قال سفيان لا يعجبني ذلك وتركه احب الي وقال الزهري ويكره
لا باس ان يوكل منه ما لم يعرف انه حرام بعينه فان لم يعلم في ماله حرام بعينه فان لم يعلم في ماله حرام بعينه
ولكن علم ان منه شبهة فلا باس بالاكل منه نص عليه احمد في رواية حنبل وذهب اسحق بن راهويه الى ان
ما روي عن مسعود وسلمان وغيرهما من الرخصة والى ما روي عن الحسن وابن سيرين في اباحة الاخذ ما يقضي

من الربا والقمار نقله عنه ابن منصور وقال الامام احمد في المال المشتبه حلاله بحرامه ان كان المال الكثير
اخرج منه قدر الحرام وتصرف في الباقي وان كان المال قليلا اجتنبه وهذا لان القليل لا تتناول
منه شيئا فانه يعد معه السلامة من الحرام بخلاف الكثير ومن اصحابنا من حمل ذلك على الورع دون التحريم وابا
التصرف في القليل والكثير بعد اخراج الحرام منه وهو قول الحنفية وعنه ما يوجب ذلك على الورع دون التحريم واباح
بشر الحافي ورخص قوم من السلف في الاكل ممن علم في ماله حرام ما لم يعلم انه من الحرام بعينه كما لو اقترض
والرهن وروي مثله عن الفضيل بن عياض وروي في ذلك آثار عن السلف فصح عن سعد انه سئل عن
له جار يأكل الربا علانيته ولا يتحرج من اكل الجيف يا خذ يدعو الى طعامه قال اجيبه فانما الهنا لكم
والوزر عليه وفي رواية انه قال له لا اعلم له شيئا الا اجيبه وحراما اجتنبه وقد صح الامام احمد
عن ابن مسعود ولكنه عارضه بما روي عنه بانه قال لا بأس جوائز السلوك وروي عن سلمان مثل قول ابن مسعود
الاولى عن سعيد بن جبير والحسن الضريب وموزق العجلي وابراهيم النخعي وابن سيرين وغيرهم والآثار بذلك موجودة
في كتاب الادب للخلال بن رجويه وبعضها في كتاب الجامع للخلال وفي مصنفي عبد الرزاق وابن ابي شيبة
وغيرهم ومتى علم ان عين الشيء حرام اخذ بوجه محرم فانه يحرم تناوله وقد حكى الاجماع على ذلك بعض البر
وغيره وقد روي عن ابن سيرين في الرجل يقضي من الربا قال لا باس به وعن الرجل يقضي حق الفار قال لا باس
به خرجه الخلال وروي عن الحسن خلاف هذا وانه قال ان هذه المكاسب فسدت فخذ وفيها شبه
المطر وعارض المروي عن ابن مسعود وسلمان ما روي عن ابي بكر الصديق انه اكل طعاما ثم اخبره انه من حرام
فاستقاءه وقد يقع الاشتباه في الحكم لكون الفرع مترددا بين اصول يجتذبه كتحريم الرجل وحشه فان هذا مترددا
بين تحريم الظهار الذي ترفعه الكفارة الكبرى وبين تحريم الطلقة الواحدة بانقضاء عدتها الذي يباح معه
الزوجة بعقد جديد وبين تحريم الطلاق الثلاث الذي لا يباح معه الزوجة بدون زوج واصابة وبين تحريم الرجل
امه او من الطعام والشراب الذي لا يحرمه وانما يوجب الكفارة الصغرى ولا يوجب شيئا على الاحتمال فمن
هاهنا كثر الاختلاف في هذه المسألة من زمن الصحابة فمن بعدهم وكل حال في الامور المشتبهة التي تبينا انها
حلال او حرام لكثير من الناس كما اخبر به النبي صلى الله عليه وسلم قد تبين لبعض الناس انها حلال او حرام لما عنده
من ذلك من مزيد علم وكلام النبي صلى الله عليه وسلم يدل على ان هذه المشتبهات من الناس من يعلمها او كثير منهم لا يعلمها
فدخل فيمن لا يعلمها نوعان احدهما من يقف فيها لاشتباهها عليه والثاني من يعتقدها على غير ما هي عليه وكل
كلامه على ان غير هؤلاء يعلمها ومراده انه يعلمها على ما هي عليه في نفس الامر من تحليل او تحريم وهذا مع ظهور الادلة
الادلة على ان الصيد في سبيل الحلال والحرام المشتبهة المختلف فيها واحد عند الله عز وجل وغيره ليس بعالم بها
يعني انه غير مصيب لحكم الله فيها في نفس الامر وان كان يعتقد فيها اعتقادا استند فيه الى شبهة يظنها دليلا ويكون
ماجورا في اجتهاده ومغفورا له خطاؤه لعدم اعتماده وقوله صلى الله عليه وسلم فمن اتقى الشبهات فقد
استبرأ لدينه وعرضه ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام قسم الناس في الامور المشتبهة الى قسمين وهذا
انما هو بالنسبة الى من هي مشتبهة عليه وهو من لا يعلمها فانما من كان عالما بها واتبع ما دله عليه فقد

فانه ذكر هذا القسم افضل الاقسام الثلثة لانه علم حكم الله في هذه
الامور المشتبهة على اقوى ما يتوفى ذلك واما من لم يعلم حكم الله فيها فهم قسمان احدهما من يتقي هذه الشبهات
لاشتباهها عليه فقد استبرأ لدينه وعرضه ومعنى استبراء طلب البراءة لدينه وعرضه من النقص والشين
والعرض هو موضع المدح والذم من الانسان وما يحصل له بذكر بالجميل يمدح وبذكر بالقبيح يقدح وقد
يكون ذلك تارة في نفس الانسان وتارة في سلفه وفي اهله فمن اتقى الامور المشتبهة واجتنبها فقد حصن
عرضه من الذم والثلب الداخل على من لم يجتنبها وفي هذا دليل على ان من ارتكب الشبهات فقد عرض نفسه
للذم فيه والطعن كما قال بعض السلف من عرض نفسه للتهم فلا يلومن من اساء به الظن وفي رواية للترمذي
في هذا الحديث فمن ترك ما شبه عليه من الاثم كان لما استبان له اترك ومن اجترأ على ما يشك فيه اوشك
ان يواقع ما استبان وهذا يدل على ان طلب البراءة للعرض ممدوح كطلب البراءة للدين ولهذا
ورد ان ما وقي به المرء عرضه فهو صدقة وفي رواية في الصحيحين في هذا الحديث فمن ترك ما يشتبه عليه
من الاثم كان لما استبان ترك يعني ان من ترك الاثم مع اشتباهه عليه وعدم تحققه فهو اولى بتركه
اذا استبان له انه اثم وهذا اذا كان تركه تحرزا من الاثم فاما من يقصد التصنع للناس فانه لا يترك الاثما
يظن انه يمدح عندهم القسم الثاني من يقع في الشبهات مع كونها مشتبهة عندهم فاما من اتى شيئا مما
يظنه الناس شبهة لعلمه بانه حلال في نفس الامر فلا حرج عليه من الله في ذلك لكن اذا خشي من طعن الناس
عليه بذلك كان تركها حينئذ استبراء لعرضه فيكون حسنا وهذا كما قال النبي صلى الله عليه وسلم لمن رآه
واقفا مع صفية انها صفية بنت حيي وخرج ابن الى الجمعة فراى الناس قد صلوا او رجعوا فاستحيا ورجع
فوقفا لا يراه الناس وقال لا يستحيي من الناس لا يستحيي من الله وخرجه الطبراني مرفوعا ولا يصح
وان اتى ذلك لاعتقاده انه حلال اما باجتهاد سايغ او تقليد سايغ وكان مخطيا في اعتقاده فحكمه حكم
الذي قبله فان كان الاجتهاد ضعيفا او التقليد غير سايغ واما اخل عليه مجرد اتباع الهوى فحكمه من اتاه مع
اشتباهه عليه والذي يأتي الشبهات مع اشتباهها عليه قد اخبر عنه النبي صلى الله عليه وسلم انه وقع في
الحرام وهذا يفسر بمعنيين احدهما انه يكون ارتكابه للشبهة مع اعتقاده انها شبهة ذريعة الى ارتكابه
الحرام الذي يعتقد انه حرام بالتدريج والتسامح وفي رواية في الصحيحين لهذا الحديث ومن اجترأ على ما
شك فيه من الاثم اوشك ان يواقع ما استبان وفي رواية ومن يخالط الريبة يوشك ان يجسر اي يقرب ان
يقدم على الحرام المحض والجسور الاقدام الذي لا يهاب شيئا ولا يبرأ قط احدا ورواه بعضهم بجشر بالشين المعجمة
اي يسرع والجشر الرعي وخشرب الدابة اذا رعيتها وفي مراسيل ابي المتوكل الناجي عن النبي صلى الله عليه وسلم
من يرتع حول حمى يوشك ان يخالطه ومن تهاون بالمحقرات يوشك ان يخالط الكبائر والمعنى الثاني
ان من اقدم على ما هو مشتبه عنده لا يدري هو حلال او حرام فانه لا يامن ان يكون حراما في نفس الامر
فيقع في الحرام وهو لا يدري وقد روي من حديث ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الحلال
بين والحرام بين وبينهما مشتبهات فمن اتقاها كان انزه لدينه وعرضه ومن وقع في الشبهات اوشك

ان يقع في الحرام كالراتع حول الحمى اوشك ان يواقع الحمى وهو لا يشعر حرمه الله ورسوله فاخذ العلما
هل يطيع والديه في الدخول في شيء من الشبهة ام لا يطيعهما فروي عن بشر ابن الحارث قال لا طاعة لهما
في الشبهة وعن محمد بن مقاتل العباداني قال يطيعهما وتوقف احمد في هذه المسئلة وقال بداريهما وابى ان يجيب فيها وقال
احمد لا يشبع الرجل من الشهوة ولا يشتري الثوب للتجمل من الشهوة وتوقف في حد ما يوكل وما يلبس منها وقال
في الثمرة يلقيها الطير لا يأكلها ولا يأخذها ولا يتعرض اليها وقال الثوري في الرجل يعيد في بيته الافلس والدراهم
احب الي ان يتنزه عنها يعني اذا اراد ان يدين وكان بعض السلف لا يأكل الا شيا يعلم من اين هو حتى يسئل عنه حتى
يقف على اصله وقد روي في ذلك حديث مرفوع الا ان فيه ضعفا وقوله صلى الله عليه وسلم كالراعي حول
الحمى يوشك ان يرتع فيه الا وان لكل ملك حمى وان حمى الله محارمه هذا مثل ضربه النبي صلى الله عليه وسلم لمن وقع
في المشتبهات وانه يقرب وقوعه في الحرام المحض وفي بعض الروايات ان النبي صلى الله عليه وسلم قال وسا ضرب
لذلك مثلا آخر ذكر هذا الكلام فجعل النبي صلى الله عليه وسلم مثل المحرمات كالحمى الذي يحميه الملوك ويمنعون عنهم
من قربانه وقد جعل النبي صلى الله عليه وسلم حول مدينته اثني عشر ميلا حمى محرما لا يقطع شجره ولا يصاد صيده
وحمى عمر وعثمان اماكن بينت فيها الكلاء لاجل ابل الصدقة والله عز وجل حمى هذه المحرمات ومنع عباده من قربانها
وسماها حدوده فقال تلك حدود الله فلا تقربوها كذلك يبين الله آياته للناس لعلهم يتقون وهذا فيه بيان انه
حد لهم ما احل لهم وما حرم عليهم فلا يقربوا الحرام ولا يتعدوا الحلال وكذلك قال في اية اخرى تلك حدود الله
فلا تعتدوها ومن يتعد حدود الله فاولئك هم الظالمون وجعل من يرعى حول الحمى ومرتبا يوشك ان يقع في الحمى
ويرتع فيه وكذلك من تعدى الحلال وقع في الشبهات فانه قد قارب الحرام غاية المقاربة فما اخلقه بان
يخالط الحرام المحض ويقع فيه وفي هذا اشارة الى انه ينبغي التباعد عن المحرمات وان يجعل بينه وبينها حاجز وقد
وقد خرج الترمذي وابن ماجه من حديث عبد الله بن يزيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يبلغ العبد ان يكون
من المتقين حتى يدع ما لا بأس به حذرا مما به بأس وقال ابو الدرداء تمام التقوى ان يتقي الله العبد حتى يتقيه
من مثقال ذرة وحتى يترك بعض ما يرى انه حلال خشية ان يكون حراما حجابا بينه وبين الحرام وقال الحسن
ما زالت التقوى بالمتقين حتى تركوا كثيرا من الحلال مخافة الحرام وقال الثوري انما سموا المتقين لانهم اتقوا
ما لا يتقى وروي عن ابن عمر قال اني لاحب ان ادع بيني وبين الحرام سترا من الحلال لا اخرقها وقال حسين بن
بهران لا يسلم للرجل الحلال حتى يجعل بينه وبين الحرام حاجزا من الحلال وقال سفيان ابن عيينه لا يبلغ
عبد حقيقة الايمان حتى يجعل بينه وبين الحرام حاجزا من الحلال وحتى يدع الاثم وما تشابه منه وستدل
بهذا الحديث من يذهب الى سد الذرائع الى المحرمات وتحريم الوسايل المفضية اليها ويدل لذلك ايضا من قواعد الشريعة
تحريم قليل ما يكثر كثيره وتحريم الخلوة بالاجنبية وتحريم الصلوة بعد الصبح وبعد العصر سد الذريعة
الصلوة عند طلوع الشمس وعند غروبها ومنع الصايم من المباشرة شهوته ومنع كثير من العلما مباشرة الحايض
فيما بين سرتها وركبتها الايمن وزاد حماد ايلي كما كان النبي صلى الله عليه وسلم يامر امرانه اذا كانت حايضا تتزر
فيباشرها من فوق الازار ومن امثلة ذلك وهو شبيه بالمثل الذي ضربه النبي صلى الله عليه وسلم من سيب دابته

ترعى تترد زرعي غيره فانه ظاهر مما افسدته من الزرع ولو كان ذلك نهارا هذا هو الصحيح لانه مفرط بارسالها
في هذه الحال وكذا الخلاف لو ارسل كلبي الصيد فترسا بن الحرم فرحل الحرم فصار فيه فيضمانه روايتان عن احمد
وقيل يضمنه بكل حال وقوله صلى الله عليه وسلم الا وان في الجسد مضغة اذا صلحت صلح الجسد كله واذا فسدت
فسد الجسد كله الا وهي القلب فيه اشارة الى ان صلاح حركات العبد بجوارحه واجتنابه للمحرمات والقاذر للشبهات
تجب صلاح حركة قلبه فانها تابعة لسلامة القلب ومحبة ما يحبه الله وخشية الله والوقوع فيما يكرهه
صلاح حركة الجوارح كلها وتوقيها من ذلك اجتناب المحرمات كلها وتوقي الشبهات حذرا من الوقوع في المحرمات وان
كان القلب فاسدا فقد استولى عليه اتباع هواه وطلب ما يحبه ولو كرهه الله فسدت حركات الجوارح كلها وابتغت الى كل
المعاصي المشتهاة بحسب اتباع هوى القلب وهذا يقال للقلب ملك الاعضاء وبقيه الاعضاء جنوده وهم مع هذا جنود
طائعون منقادون غير ممتنعين في طاعته وتسخيره وامره لا يخالفونه في شيء من ذلك فان كان الملك صالحا كانت هذه الجنود
صالحة وان كان فاسدا كانت جنوده بهذه المثابة فاسدة ولا ينفع عند الله الا القلب السليم كما قال تعالى يوم لا ينفع
مال ولا بنون الا من اتى الله بقلب سليم وكان النبي صلى الله عليه وسلم يقول في دعايه اسالك قلبا سليما فالقلب السليم هو
الذي سلم من الافات والشبهات كلها وهو القلب الذي ليس فيه سوى الله وما يحبه وخشية الله وخشيته ما يباعد بينه
وبين الحرام وقد ورد عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يستقيم ايمان عبد حتى يستقيم قلبه والمراد باستقامته
ابانه استقامة على الجوارح فان اعمال الجوارح لا تستقيم الا باستقامة القلب ومعنى استقامة القلب ان يكون ممتلئا
من محبة الله ومحبة طاعته وكراهة معصيته قال الحسن اجعل هواك تبعا لما جاء به محمد صلى الله عليه وسلم
يقول ان مراده بهم ومطلوبه صلاح قلوبهم فلا صلاح للقلوب حتى يستقر فيها معرفة الله وعظمته ومحبته وخشيته
ورجاؤه والتوكل عليه وتسليم ذلك وهذا هو حقيقة التوحيد وهو معنى لا اله الا الله فلا صلاح
للقلب حتى يكون الهها الذي يالهه ويعرفه وتحبه وتخشاه هو الله وحده لا شريك له ولو كان في السموات والارض آلهة
الا الله لفسدتا بذلك قال تعالى لو كان فيهما الهة الا الله لفسدتا فعلم بذلك انه لا
صلاح للعالم العلوي والسفلي معا حتى تكون حركات اهلهما كلها لله وحركات الجسد تابعة لحركة القلب وارادته
فلا صلاح لحركة القلب وارادته الا بان يكون الله وحده هو معبوده ومحبوده ومخشيه ومرجوه ومتوكله عليه
وصلحت حركات الجسد كلها وان كانت حركة القلب وارادته لغير الله فسدت وفسدت حركات الجسد بحسب فساد حركة القلب وروى الليث عن مجاهد في قوله لا يشركوا بي شيا قال لا
تحبون شيا كحبكم الله وفي صحيح الحاكم عن عايشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الشرك اخفى من دبيب الذر على الصفا في الليلة
الظلماء وادناه ان تحب على شيء من الجور وان تبغض على شيء من العدل وهل الدين الا الحب والبغض قال الله عز وجل
قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله فجعل اتباع رسوله علما على محبته ما يكرهه الله ومبغض ما يحبه متابعة الهوى والموافقة
على ذلك والمعاداة عليه من الشرك الخفي ويدل على ذلك قوله تعالى قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم
الله فجعل علامة الصدق في محبته اتباع رسوله فدل على ان المحبة لا تتم بدون الطاعة والموافقة قال
الحسن ادعا محبان النبي صلى الله عليه وسلم برسول الله انا نحب ربا حبا شديدا فاحب الله ان يجعل لحبه علما فانزل
الله هذه الاية قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله ومن هنا قال الحسن علم انك ان تحب الله حتى تحب طاعته

وخشيته

محبته

شبكة الألوكة www.alukah.net

وسئل ذو النون متى أحب ربي قال اذا كان ما يبغضه عندك أمر من الصبر وقال الشبلي لبعض أصحابه
اعلم الجنان تحب ما يبغضه حبيبك وقال ابو يعقوب النهرجوري كل مدع محبة الله عز وجل وهو يخالف
الله في أمر فدعواه باطل وقال ذو النون المحبة الموافقة في كل الاحوال وقال يحيى بن معاذ ليس بصادق
من ادعى محبة الله ولم يحفظ حدوده وعن بعض السلف قال قرأت في بعض الكتب السالفة من احب الله لم يكن
عنده شيء آثر من رضاه ومن احب الدنيا لم يكن عنده شيء آثر من هواي نفسه وروينا عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال من اعطى لله ومنع لله واحب لله وابغض لله فقد استكمل الايمان ومعنى هذا ان حركات القلب والجوارح
اذا كانت كلها لله فقد كملت ايمان العبد بذلك ظاهرا وباطنا ويلزم من صلاح حركات القلب صلاح حركات الجوارح
فاذا كان القلب صالحا ليس فيه الا ارادة الله وارادة ما يرضي لم تتبعث الجوارح الا فيما يريده الله فاذا وقعت
الى ما فيه رضاه وكفت عما يكرهه وعما يخشى ان يكون مما يكرهه وان لم يتيقن ذلك فاذا الحسن ما ضربت
بصري ولا نطقت بلساني ولا بطشت بيدي ولا نهضت علي قدمي حتى أنظر على طاعة او على معصية فان كانت
طاعة تقدمت وان كانت معصية تأخرت وقال محمد بن الفضل البلخي ما حظوظ من اراد ربه عز وجل من غير الله
عز وجل وقيل لداود الطائي لو تحيت من الظل الى الشمس فقال لا ادري كيف تكتب فهذا من علماء
القوم لما صحت قلوبهم فلم يبق فيها ارادة لغير الله عز وجل صحت جوارحهم فلم تتحرك الا لله عز وجل وبما فيه
رضاه والله اعلم

الحديث السابع

عن تميم الداري رضي الله عنه
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الدين النصيحة قلنا لمن قال لله ولكتابه ولرسوله ولائمة المسلمين وعامتهم
رواه مسلم هذا الحديث خرجه مسلم من رواية سهيل ابي ابي صالح عن عطاء عن يزيد اللخمي عن تميم الداري
وقد روي عن سهيل وعن غيره عن ابي صالح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم وخرجه الترمذي من هذا
الوجه وهو من العلماء من صححه من الطريقين جميعا ومنهم من قال ان الصحيح حديث تميم والاسناد الاخر وهم
وقد روي هذا الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث ابن عمر وثوبان وابن عباس وغيرهم وقد ذكرنا
في اول الكتاب عن ابي داود ان هذا الحديث احد الاحاديث التي يدور عليها الفقه وقال الحافظ ابو نعيم هذا
حديث له شان ذكر محمد بن اسلم الطوسي انه احد ارباع الدين وخرج الطبراني من حديث جندب بن سفيان
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من لا يهتم بامر المسلمين فليس منهم ومن لم يمس ويصبح ناصحا لله ولرسوله
ولكتابه ولامامه ولعامة المسلمين فليس منهم وخرج الامام احمد من حديث ابي امامة عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال الله تعالى عز وجل احب ما تعبدني عبدي الي النصح لي وقد ورد في احاديث كثيرة النصح للمسلمين
عموما وفي بعضها النصح لولاة امورهم وفي بعضها نصح ولاة الامور لرعاياهم فاما الاول وهو النصح للمسلمين عموما
ففي الصحيحين عن جرير بن عبد الله قال بايعت النبي صلى الله عليه وسلم على اقام الصلاة وايتاء الزكاة والنصح لكل مسلم
وفي صحيح مسلم عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال حق المؤمن على المؤمن ست فذكر منها واذا استنصحك
فانصح له وروي هذا الحديث من وجوه اخر عن النبي صلى الله عليه وسلم وفي المسند عن حكيم بن حزام يرفعه
عن النبي صلى الله عليه وسلم اذا استنصح احدكم اخاه فلينصح له واما الثاني وهو النصح لولاة الامور ونصحهم فهو

لرعاياهم ففي صحيح مسلم عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله يرضى لكم ثلاثا يرضاكم
ان تعبدوه ولا تشركوا به شيئا وان تعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا ومن ولاه الله امركم وفي
المسند وغيره عن جبير بن مطعم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في خطبته بالخيف من منى ثلاث لا يغل
عليهن قلب امرئ مسلم اخلاص العمل لله ومناصحة ولاة الامور ولزوم جماعة المسلمين وقد روي هذا الحديث
ابي سعيد بلفظ اخرجه الدارقطني في الافراد باسناد جيد ولفظه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال
ثلاث لا يغل عليهن قلب امرئ مسلم النصيحة لله ولرسوله ولكتابه ولعامة المسلمين وفي الصحيحين
عن معقل بن يسار عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من عبد يسترعيه الله رعية ثم لم يحطها بنصيحة الا
لم يجد رائحة الجنة وقد ذكر الله في كتابه عن الانبياء عليهم السلام انهم نصحوا لاممهم كما اخبر بذلك عن
نوح وعن صالح وقال ليس على الضعفاء ولا على المرضى ولا على الذين لا يجدون ما ينفقون حرج اذا نصحوا لله
ورسوله يعني ان من تخلف عن الجهاد لعذر فلا حرج عليه بشرط ان يكون ناصحا لله ورسوله في
تخلفه فان المنافقين كانوا يظهرون الاعذار كاذبين ويتخلفون عن الجهاد من غير
نصح لله ورسوله وقد اخبر النبي صلى الله عليه وسلم ان الدين النصيحة فجعل الدين كله دينا فان النصح لله يقتضي القيام باداء واجباته على اكمل وجوهها وهو مقام الاحسان
النصيحة تشمل خصال الاسلام والايمان والاحسان التي ذكرت في حديث جبريل وسمى
فلا يكمل النصح لله بدون ذلك ولا يتأتى ذلك بدون كمال المحبة الواجبة والمستحبة ويستلزم
ذلك الاجتهاد في التقرب بنوافل الطاعات على هذا الوجه وترك المحرمات والمكروهات على هذا
الوجه ايضا وفي مراسيل الحسن عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ريتم لو كان لاحدكم عبدان فكان
احدهما يطيعه اذا امره ويؤدي اليه اذا ائتمنه وينصح له اذا غاب عنه وكان الاخر يعصيه
اذا امره ويخونه اذا ائتمنه ويغشه اذا غاب عنه كانا سواء قالوا لا قال فكذلكم انتم عند الله عز
وجل خرجه ابن ابي الدنيا وخرج الامام احمد معناه من حديث ابي الاحوص عن ابيه عن النبي صلى الله
عليه وسلم وقال الفضيل بن عياض الحب افضل من الخوف الا ترى اذا كان للعبد احدهما يحبك و
الاخر يخافك فالذي يحبك منهما ينصحك شاهدا كنت او غائبا الحبه يا لا والذي يخافك عسى
ان ينصحك اذا شهدت لما يخاف ويغشك اذا غبت ولا ينصحك قال عبد العزيز بن رفيع قال
الحواريون لعيسى عليه السلام مالي اراك العمل قال ما الاحب ان يجدك الناس عليه قالوا فما النصح لله
قال ان تبتدئ الله قبل خلقه الناس وان عرض لك امران احدهما لله والاخر للدنيا بدأت بحقه
قال الخطابي النصيحة كلمة يعبر بها عن جملة هي ارادة الخير للمنصوح له واصل النصح في

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ذلك وذياده كرخص سعارهم وكان ذي ذبه فوت زلم ما يبيع من تجارته وكذلك جميع ما يبيعه هجاعة وجب صلاحهم والفهم ودوام النفع عليهم

ابن الصلاح النصيحة كلمة جامعة تتضمن قيام الناصح للمنصوح له بوجوه الخير إرادة وفعلا فالنصيحة لله تعالى توحيده ووصفه بصفات الكمال والجلال وتنزيهه عما يضاد ها ومخالفها وتجنب معاصيه والقيام بطاعته ومحا بته بوصف الاخلاص والحب فيه والبغض فيه وجهاد من كفر به تعالى وما ضاهى ذلك والدعاء إلى ذلك والحث عليه والنصيحة لكتابه الايمان به وتعظيمه وتنزيهه وتلاوته حق تلاوته والوقوف على اوامره ونواهيه وتفهم علومه وامثاله وتدبر آياته والدعاء اليه وذب تحريف الغالين وطعن الملحدين عنه والنصيحة لرسوله صلى الله عليه وسلم قريب من ذلك الايمان به وبما جاء به وتوقيره وتجليله والتمسك بطاعته واحيا سنته واستثارة علومها ونشرها ومعاداة من عاداها وعاداها وموالاة من والاه ووالاها والتخلق باخلاقه والتادب بادابه ومحبة آله وصحابته وخو ذلك والنصيحة لائمة المسلمين معاونتهم على الحق وطاعتهم فيه وتنبيههم وتنبيههم في رفق ولطف ومجانبة الوثوب عليهم والدعاء لهم بالتوفيق وحث الاعبار على ذلك والنصيحة لعامة المسلمين ارشادهم الى مصالحهم وتعليمهم امور دنياهم وسترعوراتهم وسد خلاتهم ونصرهم على اعدائهم والذب عنهم ومجانبة الغش والحسد لهم وان يحب لهم ما يحب لنفسه ويكره لهم ما يكره لنفسه وما شابه ذلك انتهى ما ذكره ومن انواع نصحهم بديع الادبي والمكروه عنهم ايثار رفقهم وتعليم جاهلهم وردمن زاغ منهم عن الحق في قول وعمل بالتلطف في ردهم الى الحق والرفق بهم في الامر بالمعروف والنهي عن المنكر محبة لازالة مفاسدهم ولوصول ضرر له في دنياه كما قال بعض السلف وددت ان هذا الخلق اطاعوا الله وان لحمي قرض المقاريض وكان عمر بن عبد العزيز يقول يا ليتني علمت فيكم بكتاب الله وعلمته به وكلما علمت فيكم بسنة وقع مني عضو حتى يكون آخر شيء خروج نفسي ومن انواع النصح لله وكتابه ورسوله وهو مما يختص به العلماء رد الاهوا المضلة بالكتاب والسنة وبيان دلالتها على ما خالف الاهوا كلها وكذلك رد الاقوال الضعيفة من زلات العلماء وبيان دلالة الكتاب والسنة على ردها ومن ذلك بيان ما صح من حديث النبي صلى الله عليه وسلم وما لم يصح منه بتبيين حال رواته ومن تقبل رواياته منهم ومن لا تقبل وبيان غلط من غلط من ثقاتهم الذين تقبل رواياتهم ومن اعظم انواع النصح ان ينصح ان استشاره في امر كما قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا استنصح احدكم اخاه فليصح له وفي بعض الاحاديث ان من حق المسلم على المسلم ان ينصح له اذا غاب ومعنى ذلك انه اذا ذكر في غيبة بالسوء ان ينصره ويرد عنه واذا راى من يريد اذاه في غيبه كفه عن ذلك فان النصح في الغيب يدل على صدق النصح فانه قد يظهر النصح له في حضوره ثم يلقاه ويغشه في غيبه وقال الحسن ابك لن تبلغ حق نصيحة لاخيك حتى تامر بما تجر عنه قال الحسن وقال بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده ان شيئا لا احب ان اكون بالله ان احب عباد الله الى الله الذين يحببون الله الى عباده ويحببون عباد الله الى الله ويسعون في الارض بالنصيحة وقال فرقد السنجي قرات في بعض الكتب المحب لله امير مؤمن في الامر برتبته اول الزمر يوم القيمة ومجلسه اقرب المجالس في ما هناك والمحبة منتهى القرب والاجتهاد ولن ينال المحبون من طول اجتهادهم لله عز وجل بحبوبة وتحنن ذلك ويحببونه الى خلقه ويمشون بين عباده بالنصائح ويخافون عليهم من اعالهم يوم تبدو الفضائح اولئك اولياء الله واحباؤه واهل صفوته اولئك الذين لا راحة لهم دون لقائه وقال ابن عليه في قول ابكر المزني

الفاتحة الى قوله نستعين فاذا خلصه من الشرع فمن النصيحة لله سبحانه وتعالى الاعتقاد في وحدانيته واخلاص النية في عبادته والنصيحة لكتابه الايمان به والعمل بما فيه والنصيحة لرسوله التصديق بنبوته وبذل الطاعة له فيما امر به ونهى عنه والنصيحة لعامة المسلمين ارشادهم الى مصالحهم انتهى وقد حكى الامام ابو عبد الله محمد بن نصر المروزي في كتاب تعظيم قدر الصلاة عن بعض اهل العلم انه فسر هذا الحديث بما مزيد على حسنه ونحن نحكيه ههنا بلفظه قال محمد بن نصر قال بعض اهل العلم جاء تفسيره النصيحة هي غاية الطلب المنصوح له من كان منهم على وجهين احدهما فرض والآخر نافله فالنصيحة المفترضة لله هي شدة العناية من الناصح باتباع محبة الله في اداء ما افترض ومجانبة ما حرم واما النصيحة النافلة لله فهي ايثار محبته على محبة نفسه وقال ان يعرض امران احدهما للنفس والاخر لربه فيبدأ بما كان لربه ويؤخر ما كان لنفسه فهذه جملة تفسير النصيحة لله الفرض منها والنافلة ولذلك فسر بعضهم ليلزم بالله تفسير من لا يفهم الجملة فالفرض منها اجابة ربه وقامة فرضه في جميع جوارحه ما كان بطيقاله فان عجز عن اقامة بفرضه لآفة حلت به او مرض او حبس وغيره لا عزم على اداء ما افترض عليه متى زالت عنه العلة المانعة له قال الله عز وجل ليس على الضعفاء ولا على المرضى ولا على الذين لا يجدون ما ينفقون حرج اذا نصحوا لله ورسوله ما على المحسنين من سبيل فسماهم المحسنين للنصيحة لله بقلوبهم ما منعوا بانفسهم من الجهاد وقد ترفع الاعمال لكلها عن العبد في بعض الحالات ولا يرفع عنهم النصح لله فلم كان من المرض بحال لا يمكنه على شيء من جوارحه بلسان والعبده عند ان عقله ثابت لم يسقط عنه النصح لله بقلبه وهو ان يندم على ذنوبه ويتوب ان صح ان يقوم بما افترض الله عليه ويجتنب ما نهاه عنه والا كان غير ناصح لله بقلبه وكذلك النصح لرسوله مما اوجبه على الناس عامة امر به ومن النصح الواجب لله ان لا يرضى بمعصية العاصي وبطاعة من اطاع الله ورسوله واما النصيحة التي هي نافلة لا فرض فبذل المجهود بايثار الله على كل مجهود بالقلب وايثار الجوارح وحتى لا يلوث في الناصح فضل عن غيره لان الناصح اذا اجتهد لم يوثر نفسه عليه وقام بكل ما كان في القيام به سروره ومحبته فكذلك الناصح لربه ومع تنفل لله بعد ادا الفرض ومن اعظم انواع النصح ان ينصح من استشاره في امر كما قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا استنصح احدكم اخاه فليصح له وفي بعض الاحاديث ان من حق المسلم على المسلم ان ينصح له اذا غاب ومعنى ذلك انه اذا ذكر في غيبة بالسوء ان ينصره ويرد عنه واذا راى من يريد اذاه في غيبه كفه عن ذلك فان النصح في الغيب يدل على صدق النصح فانه قد يظهر النصح له في حضوره ثم يلقاه ويغشه في غيبه وقال الحسن ابك لن تبلغ حق نصيحة لاخيك حتى تامر بما تجر عنه قال الحسن وقال بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده ان شيئا لا احب ان اكون بالله ان احب عباد الله الى الله الذين يحببون الله الى عباده ويحببون عباد الله الى الله ويسعون في الارض بالنصيحة وقال فرقد السنجي قرات في بعض الكتب المحب لله امير مؤمن في الامر برتبته اول الزمر يوم القيمة ومجلسه اقرب المجالس في ما هناك والمحبة منتهى القرب والاجتهاد ولن ينال المحبون من طول اجتهادهم لله عز وجل بحبوبة وتحنن ذلك ويحببونه الى خلقه ويمشون بين عباده بالنصائح ويخافون عليهم من اعالهم يوم تبدو الفضائح اولئك اولياء الله واحباؤه واهل صفوته اولئك الذين لا راحة لهم دون لقائه وقال ابن عليه في قول ابكر المزني

شبكة الألوكة www.alukah.net

ما فاق ابو بكر رضي الله عنه اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم بصوم ولا صلوة ولكن بشيء كان في قلبه قال النبي
كان في قلبه الخير الله عز وجل والنصيحة لخلقه وقال الفضيل بن عياض ما ادرك عندنا من ادرك بكثرة الصيام
والصلوة وانما ادرك عندنا بسخاء الانفس وسلامة الصدور والنصح للامة وسئل ابن المبارك اي الاعمال
افضل قال النصح لله قال معمر كان يقال انصح الناس لك من خاف الله فيك وكان السلف اذا اراد ان ينصح
احد وعظه سرا حتى قال بعضهم من وعظ اخاه فيما بينه وبينه فهي نصيحة ومن وعظه على رؤس الناس فانما
وبخه وقال الفضيل المؤمن يستر وينصح والفاجر يهتك ويعير وقال عبد العزيز بن ابي رواد كان من كان
قبلكم اذا رأى الرجل من اخيه شيئا يأمر برفق فيوجر في امره ونهيه وان احدهم ولا يخرق بصاحبه فيستحب
اخاه ويهتك ستره وسئل ابن عباس عن امر السلطان بالمعروف ونهيه عن المنكر فقال ان كنت فاعلا
ولا بد ففيما بينك وبينه وقال الامام احمد ليس على المسلم نصح الذمي وعليه نصح المسلم قال النبي صلى الله عليه
وسلم النصح لكل مسلم وان تنصح جماعة المسلمين وعامتهم

الحديث الثامن

عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال امرت ان اقاتل الناس حتى يشهدوا ان لا
اله الا الله وان محمدا رسول الله ويقيموا الصلوة ويؤتوا الزكوة فاذا فعلوا ذلك فقد عصموا مني دماءهم
واموالهم الا بحق الاسلام وحسابهم على الله تعالى رواه البخاري ومسلم هذا الحديث حرجاه في
الصحيحين من رواية واقد بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر عن ابيه عن جده عبد الله بن عمر رضي الله عنهما
وقوله الا بحق الاسلام هذه اللفظة تفرد بها البخاري دون مسلم وقد روى معنى هذا الحديث عن النبي صلى
الله عليه وسلم من وجوه متعددة ففي صحيح البخاري عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال امرت ان اقاتل
المشركين حتى يشهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله فاذا شهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا رسول
الله وصلوا صلاتنا واستقبلوا قبلتنا واكلوا ذبيحتنا فقد حرمت علينا دماؤهم واموالهم الا بحقها وخرج
الامام احمد من حديث معاذ بن جبل عن النبي صلى الله عليه وسلم قال امرت ان اقاتل الناس حتى يقيموا
الصلوة ويؤتوا الزكوة ويشهدوا ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وان محمدا عبده ورسوله فاذا فعلوا
ذلك فقد اعتصموا وعصموا دماءهم واموالهم الا بحقها وحسابهم على الله عز وجل وخرجه ابن ماجه مختصرا وخرج
نحوه من حديث ابي هريرة ايضا ولكن المشهور من رواية ابي هريرة ليس فيه ذكر اقامة الصلوة ولا ايتاء الزكوة
في الصحيحين عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فمن
قال لا اله الا الله عصم مني ماله ونفسه الا بحقه وحسابه على الله عز وجل وفي رواية لمسلم حتى يشهدوا ان
لا اله الا الله ويؤمنوا بي وبما جئت به وخرجه مسلم ايضا من حديث جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم بلفظ حديث
ابي هريرة الاول وزاد في آخره ثم قرأ انما انت مذكر لست عليهم بمسيطر وخرج ايضا من حديث ابي مالك
الاشجعي عن ابيه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من قال لا اله الا الله وكفر بما يعبد من دون
الله حرم ماله ودمه وحسابه على الله عز وجل وقد روي عن سفيان بن عيينة انه قال كان هذا في اول
الاسلام قبل فرض الصلوة والصيام والزكاة والهجرة وهذا ضعيف جدا وفي صحته عن سفيان نظر فان رواه

هذه الاحاديث انما صحبوا النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة وبعضهم تأخر اسلامه ثم قوله عصموا مني
دماءهم واموالهم يدل على انه كان عند هذا القول مأمورا بالقتال وبقتل من ابى الاسلام وهذا كله بعد
هجرته الى المدينة ومن المعلوم بالضرورة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقبل من كل من جاء يريد الدخول
في الاسلام الشهادتين فقط ويعصم دمه بذلك ويجعله مسلما وقد انكر على اسامة بن زيد قتله لمن قال
لا اله الا الله لما رفع عليه السيف واشتد نكيره عليه ولم يكن صلى الله عليه وسلم يشترط على من جاء يريد
الاسلام انه يلتزم الصلوة والزكوة بل قد روي انه قيل من قوم الاسلام واشترطوا ان لا يزكوا ففي مسند
الامام احمد عن جابر قال اشترطت ثقيف على رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لا صدقة عليها ولا جهاد وان
النبي صلى الله عليه وسلم سيصدقون ويجاهدون وفيه ايضا عن نضر بن عاصم الليثي عن رجل منهم انه اتى
النبي صلى الله عليه وسلم فاسلم على ان لا يصلي الا صلاتين فقبل منه واخذ الامام احمد بهذه الاحاديث
وقال يصح الاسلام على الشرط الفاسد ثم يلزم بشرايع الاسلام كلها واستدل ايضا ان حكيم بن حزام قال
بايعت النبي صلى الله عليه وسلم على ان لا اخر الا قائما قال احمد معناه ان يسجد بغير ركوع وخرج محمد بن
نصر المروزي باسناد ضعيف جدا عن ابن قال لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم يقبل من اجابه الى الاسلام الا
باقام الصلوة وايتاء الزكوة وكانتا فريضتين على افر محمد صلى الله عليه وسلم وبالاسلام وذلك قول الله عز وجل فان
تفعلوا وتاب الله عليكم فاقيموا الصلوة واتوا الزكوة وهذا لا يثبت وعلى تقدير ثبوته فلم ار منه انه لم يكن يقبل احدا
حتى في الاسلام على ترك الصلوة والزكوة وهذا حق فانه صلى الله عليه وسلم امر معاذا لما بعثه الى اليمن ان يدعوهم
اولا الى الشهادتين وقال ان هم اطاعوا لذلك فاعلمهم بالصلوة ثم بالزكوة ومراده ان من صار مسلما بدخوله في
الاسلام امر بعد ذلك باقام الصلوة ثم بايتاء الزكوة وكان من سأله عن الاسلام يذكر له مع الشهادتين بقية اركان
الاسلام كما قال لجبريل عليه السلام لما سأله عن الاسلام وكما قال للاعرابي الذي جاء ثائر الرأس يسأل عن الاسلام
وبهذا الذي قررناه يظهر الجمع بين الفاظ احاديث هذا الباب وبين ان كلها حق فان كلمة الشهادتين مجردها
تعصم من اتى بهما وتصير بذلك مسلما فاذا دخل في الاسلام فان اقام الصلوة واتى الزكوة وقام بشرايع الاسلام فله
ما للمسلمين وعليه ما عليهم وان اخل بشيء من هذه الاركان فان كانوا جماعة لهم منعة قوتلوا وقد ظن بعضهم ان
معنى الحديث ان الكافر يقاتل حتى يأتي بالشهادتين ويقيم الصلوة ويؤتي الزكوة وجعلوا ذلك حجة على قتال الكفار
بالفروع وفي هذا نظر وسيرة النبي صلى الله عليه وسلم في قتال الكفار تدل على خلاف هذا وفي صحيح مسلم عن ابي
هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم دعا عليا يوم خيبر فاعطاه الراية وقال امش ولا تلتفت حتى يفتح الله عليك
فسار علي ثم وقف فصرخ يا رسول الله صلى الله عليه وسلم على ماذا اقاتل الناس فقال قاتلهم على ان يشهدوا ان لا اله الا
الله وان محمدا رسول الله فاذا فعلوا ذلك فقد عصموا منك دماءهم واموالهم الا بحقها وحسابهم على الله عز وجل فجعل
محمد الاجابة الى الشهادتين عاصمة للنفوس والاموال وحسابهم على الله عز وجل الا بحقها ومن حقها الامتناع
من الصلوة والزكوة بعد الدخول في الاسلام كما فهمه الصحابة وبما يدل على هذا الجماعة المستثنون من اقام الصلوة
وايتاء الزكوة من القرآن قوله الله فان تابوا واقاموا الصلوة واتوا الزكوة فخلوا سبيلهم وقوله فان تابوا واقاموا

الصلوة وايتوا الزكوة فاخوانكم في الدين وقوله وفاياهم حتى لا تكون فتنة ويكون الدين كله لله مع قوله وما
امروا الا ليعبدوا الله مخلصين له الدين حنفاء ويقيموا الصلوة ويوتوا الزكوة وذلك دين القيمة وثبت ان النبي صلى الله
عليه وسلم كان اذا غزا قوما لم يغر عليهم حتى يصبح فان سمع اذانا والا اغار عليهم لاحتمال ان يكونوا قد دخلوا في الاسلام
وكان يوصي سراياه ان سمعتم مؤذنا او رايتم مسجدا فلا تقتلوا احدا وقد بعث عيينة بن حصين الى قوم من بني العنبر فاغار
عليهم ولم يسمع اذانا ثم اراد غزوهم كما تقدم فاسلموا قبل ذلك وبعث صلى الله عليه وسلم الى اهل عمان كتابا فيه من محمد
النبي الى اهل عمان اما بعد فاقروا بشهادة ان لا اله الا الله واني رسول الله واذوا الزكوة وخطوا المساجد والا
غزوتكم حرجه البزار والطبراني وغيرهما وهذا كله يدل على انه كان يعتبر حال الداخلين في الاسلام فان اقاموا
الصلوة وآتوا الزكوة والا لم يمتنع عن قتالهم وفي هذا وقع تناظر ابي بكر وعمر رضي الله عنهما كما في الصحيحين
عن ابي هريرة قال لما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم واستخلف ابو بكر رضي الله عنه وكفر
من كفر من العرب قال عمر لابي بكر كيف تقاتل الناس وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امرت ان اقاتل الناس
حتى يقولوا لا اله الا الله فمن قال لا اله الا الله فقد عصم مني ماله ونفسه الا بحقه وحسابه على الله عز وجل
فقال ابو بكر لاقاتلن من فرق بين الصلوة والزكوة فان الزكوة حق المال والله لو منعوني عقالا كانوا يودونه
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلتهم على منعه فقال عمر فوالله ما هو الا ان رايت ان الله قد شرح صدر ابي بكر
للقتال فعرفت انه الحق فابو بكر رضي الله عنه اخذ فيها من قوله الا بحقه فدل على ان من اتى بالشهادتين بحقه
حاز وبحقه اداء حق المال الواجب وعمر رضي الله عنه ظن ان مجرد الاتيان بالشهادتين يعصم الدم في الدنيا
تمسكا بعموم اول الحديث كما ظن طائفة من الناس ان من اتى بالشهادتين استوجب دخول النار في الاخرة تمسكا بعموم
الغلط وردت ولبس الامر على ذلك ثم ان عمر رجع الى موافقة ابي بكر رضي الله عنه وقد خرج النسائي قصة مناظرة
ابي بكر وعمر بزيادة وهي ان ابا بكر قال لعمر انما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امرت ان اقاتل الناس حتى يشهدوا
ان لا اله الا الله واني رسول الله ويقيموا الصلوة ويوتوا الزكوة وخرجه ابن خزيمة في صحيحه ولكن هذه الرواية خطأ
اخطأ فيها عمران القطان اسنادا ومتنا قاله ائمة الحفاظ منهم علي بن المديني وابو زرعة وابو حاتم والترمذي
والنسائي ولم يكن هذا الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا اللفظ عند ابي بكر ولا عمر وانما قال ابو بكر والله
لاقاتلن من فرق بين الصلوة والزكوة فان الزكوة حق المال وهذا احسن والله اعلم من قوله في الحديث الا بحقها
وفي رواية الا بحق الاسلام فجعل من حق الاسلام اقام الصلوة وايتاء الزكوة كما ان من حقه ان لا يرتكب الحدود
وجعل ذلك منا استثنى بقوله الا بحقها وقوله لاقاتلن من فرق بين الصلوة والزكوة ان الزكاة حق المال يدل على
ان من ترك الصلوة فانه يقاتل لانها حق البدن فكذلك من ترك الزكوة التي هي حق المال وفي هذا اشارة الى
ان قتال تارك الصلوة امر مجمع عليه لانه جعل اصلا مقيسا عليه وليس هو مذكورا في الحديث الذي احتج به عمر
وانما الحذ من قوله الا بحقها فكذلك الزكوة لانها من حقوق الاسلام وكل ذلك من حقوق الاسلام ويستدل ايضا على
القتال على ترك الصلوة بما في صحيح مسلم عن ام سلمة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يستعمل عليكم امراء فتعرفون
وتنكرون فمن انكر فقد برئ ومن كرهه فقد سلم ولكن من رضي وتابع قالوا يا رسول الله الا نقاتلهم قال لا

ما صلوا وحكم من ترك سايرا اركان الاسلام ان يقاتلوا عليها كما يقاتلوا على ترك الصلوة والزكوة روى ابن
شهاب عن حنظلة بن علي ابن الاسقع ان ابا بكر الصديق بعث خالد ابن الوليد وامره ان يقاتل الناس على خمس فمن
ترك واحدة من الخمس فقاتله عليها كما يقاتل على الخمس شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله واقام الصلوة
وايتاء الزكوة وصوم رمضان وذكر سعيد بن جبير قال عمر بن الخطاب لو ان الناس تركوا الحج لقاتلناهم عليه
كما نقاتلهم على الصلوة والزكوة فهذا الكلام في قتال الطايفة الممتنعة عن شيء من هذه الواجبات واما
قتل الواحد الممتنع عنها فاكثر العلماء على انه يقتل الممتنع من هذه الصلوة وهو قول مالك والشافعي واحمد
وابي عبيد وغيرهم ويدل على ذلك ما في الصحيحين عن ابي سعيد الخدري ان خالد ابن الوليد استاذن النبي
صلى الله عليه وسلم في قتل رجل فقال لعله ان يكون يصلي فقال خالد وكم من مصل يقول بلسانه ما ليس في
قلبه فقال صلى الله عليه وسلم اني لم اومر ان انقب عن قلوب الناس ولا اشق بطونهم وفي مسند الامام احمد عن
عبيد الله بن عدي ابن الخيار ان رجلا من الانصار حدثه انه اتى النبي صلى الله عليه وسلم فاستاذنه في قتل رجل
من المنافقين فقال النبي صلى الله عليه وسلم اليس يشهد ان لا اله الا الله قال بلى ولا شهادة له قال اليس يصلي
قال بلى ولا صلوة له قال اولايك الذين نهاني الله عن قتلهم واما قتل الممتنع من اداء الزكوة ففيه قولان اكثر قال
يقتل الممتنع من فعل الصلوة واحد هما يقتل ايضا وهو المشهور عن احمد ويستدل له بحديث ابن عمر هذا والثاني لا
يقتل وهو قول مالك والشافعي واحمد في روايته واما الصوم فقال مالك واحمد في روايته عنه يقتل بتركه
وقال الشافعي واحمد في رواية لا يقتل بذلك ويستدل له بحديث ابن عمر وغيره مما في معناه فانه ليس في شيء
منها ذكر الصوم ولهذا قال احمد في رواية ابي طالب الصوم لم يجيء فيه شيء قلت وقد روي عن ابن عباس مرفوعا
وموقوفا ان من ترك الشهادتين او الصلوة او الصيام فهو كافر حلال الدم بخلاف الزكاة والحج وقد سبق ذكر في
شرح حديث بني الاسلام على خمس واما الحج فعن احمد في القتل بتركه روايتان وحمل بعض اصحابنا رواية قتله
على ما اذا حزه عازما على تركه بالكلية او اخر وعلى ظنه الموت في عامه فاما ان اخر معتقدا انه على
التراخي كما يقوله كثير من العلماء ولا قتل بذلك وقوله صلى الله عليه وسلم الا بحقها وفي رواية الا بحق الاسلام
تدل ان ابا بكر ادخل في هذا الحق فعل الصلوة والزكوة وان من العلماء من ادخل فيه الصيام والحج ايضا ومن حقها
ارتكاب ما يبيح دم المسلم من المحرمات وقد ورد تفسير حقها بذلك خرجه الطبراني وابن جرير الطبري من حديث
انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فاذا قالوها عصموا مني دماءهم
واموالهم الا بحقها وحسابهم على الله عز وجل قيل وما حقها قال زنا بعد احصان وكفر بعد ايمان وقتل نفس
فيقتل بها وللحديث اخره من قول انس وقد قيل ان الستة وقف الحديث كله عليه وليس هذا مما في الصحيحين عن
ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يحل دم امرء مسلم يشهد ان لا اله الا الله واني رسول الله الا باحدى
ثلث الثيب الزاني والنفس بالنفس والتارك لدينه المفارق للجماعة وسياتي الكلام على هذا الحديث مستوفى عند
ذكره في موضعه من هذا الكتاب ان شاء الله تعالى وقوله صلى الله عليه وسلم وحسابهم على الله عز وجل يعني
ان الشهادتين مع اقام الصلوة وايتاء الزكوة تعصم دم صاحبها وماله في الدنيا الا ان ياتي ما يبيح دمه واما في

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الآخرة فحسابه على الله عز وجل فان كان صادقا ادخله الله بذلك الجنة وان كان كاذبا فانه من جملة المنافقين في الدرك الاسفل من النار وقد تقدم ان في بعض الروايات في صحيح مسلم ثم تلى فذكر اما انت مذكر لست عليهم بمسيطر الآية تولى وكفر فيعذبه الله العذاب الاكبر ان الينا ايابهم ثم ان علينا حسابهم والمعنى انما عليك تذكيرهم بالله ودعوتهم اليه ولست مسلطا على ادخال الايمان في قلوبهم قهرا ولا مكلفا بذلك ثم اخبر ان مرجع العباد كلهم اليه وحسابهم عليه وفي مسند البزار عن عياض الانصاري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان لا اله الا الله كلمة على الله كريمة لها عند الله مكان وهي كلمة من قالها صادقا ادخله بها الجنة ومن قالها كاذبا حقنت ماله ودمه ولقي الله عز وجل فحاسبه وقد استدل هذا من يرى قبول توبة الزنديق وهو المنافق اذا اظهر العود الى الاسلام ولم يرقتله لخروج نفاقه كما كان النبي صلى الله عليه وسلم يعامل المنافقين ويجريهم على احكام المسلمين في الظاهر مع علمه بنفاق بعضهم في الباطن وهذا قول الشافعي واحمد في رواية عنه وحكاه الخطابي عن اكثر العلماء

الحديث التاسع

عن ابي هريرة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما نهيتكم عنه فاجتنبوه وما امرتكم به فاتوا منه ما استطعتم فانما اهلك الذين من قبلكم كثرة مسائلهم واختلافهم على انبيائهم رواه البخاري ومسلم هذا الحديث بهذا اللفظ خرجه مسلم من رواية الزهري عن سعيد بن المسيب وابي سلمة كلاهما عن ابي هريرة وخرجاه من رواية ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال دعوني ما تركتكم انما اهلك من كان قبلكم سؤالهم واختلافهم على انبيائهم فاذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه واذا امرتكم بامر فاتوا منه ما استطعتم وخرجه مسلم من طرق تقين اخرين عن ابي هريرة بمعناه وفي رواية له ذكر سبب هذا الحديث من رواية محمد بن زياد عن ابي هريرة قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا ايها الناس قد فرض الله عليكم الحج فحجوا فقال رجل اكل عام يا رسول الله فسكت حتى قالها ثلثا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو قلت نعم لوجبت ولما استطعتم ثم قال ذروني ما تركتكم فانما اهلك من كان قبلكم سؤالهم واختلافهم على انبيائهم فاذا امرتكم بشيء فاتوا منه ما استطعتم واذا نهيتكم عن شيء فدعوه وخرجه الدارقطني من وجه اخر مختصرا وقال فيه فنزل قوله تعالى يا ايها الذين امنوا لا تسالوا عن اشياء ان تبد لكم تسؤكم وقد روي من غير وجه ان هذه الآية نزلت لما سالوا النبي صلى الله عليه وسلم عن الحج وقالوا اكل عام وفي الصحيحين عن انس قال خطبنا النبي صلى الله عليه وسلم فقال رجل من ابي فقال فلان ونزلت هذه الآية لا تسالوا عن اشياء وفيهما ايضا عن قتادة عن انس قال سالوا رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى احفوه في المسالة فصعد المنبر فقال لا تسالوني اليوم عن شيء الا بينته فقام رجل كان اذا لاحى الرجال يدعى لغير ابيه فقال يا رسول الله من ابي قال ابوك حذافة ثم انشاء عمر فقال رضينا بالله ربا وبالاسلام دينا وبمحمد رسولا نعوذ بالله من الفتن وكان قتادة يذكر عند هذه الآية يا ايها الذين امنوا لا تسالوا عن اشياء وفي صحيح البخاري عن ابن عباس قال كان قوم يسالون رسول الله صلى الله عليه وسلم استهزاء فيقول الرجل من ابي ويقول الرجل تضل ناقته اين ناقتي فانزل الله هذه الآية يا ايها الذين امنوا لا تسالوا عن اشياء وخرج ابن جرير الطبري في تفسيره من حديث ابي هريرة قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو غضبان محمارا وجهه حتى جلس على المنبر فقام رجل فقال اين انا فقال في النار فقام اخر فقال من ابي

اليوم

قال ابوك حذافة فقام عمر فقال رضينا بالله ربا وبالاسلام دينا وبمحمد نبيا وبالقرآن اماما انا يا رسول الله حديثو عهد بجاهلية وشرك والله اعلم من اباؤنا قال فسكن غضبه ونزلت هذه الآية يا ايها الذين امنوا لا تسالوا عن اشياء ان تبد لكم تسؤكم وروى ايضا من طريق العوفي عن ابن عباس في قوله يا ايها الذين امنوا لا تسالوا عن اشياء قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذن في الناس فقال يا قوم كتب عليكم الحج فقام رجل فقال ايرسول الله اي كل عام فاعرض رسول الله صلى الله عليه وسلم غضبا شديدا فقال والذي نفسي بيده لو قلت نعم لوجبت ولو وجبت ما استطعتم واذا كفرتم فاتركوني ما تركتكم فاذا امرتكم بشيء فافعلوا واذا نهيتكم عن شيء فانتهوا عنه فانزل الله عز وجل يا ايها الذين امنوا لا تسالوا عن اشياء ان تبد لكم تسؤكم نهاهم ان يسالوا مثل الذي سالت النصارى في المايدة فاصبحوا بها كافرين فنهى الله عن ذلك ولكن استطروا فاذا ترك القرآن فانكم لا تسالون عن شيء الا وجدته تبيانه وقلت هذه الاحاديث على الملهي عن السؤال عما لا يحتاج اليه مما يسوء السائل جوابه مثل السائل هل هو في النار او في الجنة وهل ابوه من ينتسب اليه او غيره وعن الملهي عن السؤال على وجه التعنت والعيب والاستهزاء كما كان يفعله كثير من المنافقين وغيرهم وقريب من ذلك سؤال الآيات واقتراحها عنادا وجحدا التعنت كما كان يسأله المشركون واهل الكتاب وقد قال عكرمة وغيره ان الآية نزلت في ذلك ويقرب من ذلك السؤال عما اخفاه الله عن عباده ولم يطلعهم عليه كالسؤال عن وقت الساعة وعن الروح وقلت ايضا على نهي المسلمين عن السؤال عن كثير من الحلال والحرام مما يخشى ان يكون السؤال سببا لنزول التشديد فيه كالسؤال عن الحج هل يجب كل عام ام لا وفي الصحيح عن سعد عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان اعظم المسلمين جرما من سال عن شيء لم يحرم فحرم من اجل مسالته كما سيل النبي صلى الله عليه وسلم عن اللعان وكره المسايل ودعا بها حتى ابلى السايل عنه قبل وقوعه بذلك في اهله وكان صلى الله عليه وسلم يسمى عن قيل وقال وكثرة السؤال واضاعة المال ولم يكن النبي صلى الله عليه وسلم يرخص في المسايل للاعراب ونحوهم من الوفود القادمين عليه يتالفهم بذلك فاما المهاجرون والانصار المقيمون بالمدينة الذين رسخ الايمان في قلوبهم فنهوا عن المسالة كما في صحيح مسلم عن انس بن سمعان قال اقمت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة سنة ما يمنعني من الهجرة الا المسالة كان احدنا اذا هاجر لم يسال النبي صلى الله عليه وسلم وفيه ايضا عن انس قال نهينا ان نسال رسول الله صلى الله عليه وسلم عن شيء فكان يعجبنا ان يجيء الرجل من اهل البادية العاقل فيسأله ونحن نسمع وفي المسند عن ابي امامة قال كان الله قد انزل يا ايها الذين امنوا لا تسالوا عن اشياء ان تبد لكم تسؤكم قال فكنا قد كبرنا هنا كثيرا ان ياتي الرجل فيسال نبيه واتينا ذلك حين انزل الله على نبيه صلى الله عليه وسلم قال فاتينا اعرابيا وشوناه بردائه فقلنا له سل النبي صلى الله عليه وسلم وذكر حديثا وفي مسند ابي يعلى عن البراء بن عازب قال كان لي اخ فاردت ان اسال رسول الله صلى الله عليه وسلم عن شيء فاتهيب منه وان كنا لنتمنى الاعراب وفي مسند البزار عن ابن عباس قال ما رايت قوما خيرا من اصحاب محمد ما سالوه الا عن اثنتي عشرة مسالة كلها في القرآن ايسالونك عن الخمر والميسر ايسالونك عن الشهر الحرام ايسالونك عن اليتامى وذكر الحديث وقد كان اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم احيانا يسالونه عن حكم حوادث قبل وقوعها لكن للعمل بها عند وقوعها كما قالوا له انا لاقوا العدو غدا وليس معنا مدى افنذبح بالقصب وسالوه عن الامراء الذين اخر عنهم بعده وعن طاعتهم

شبكة الألوكة www.alukah.net

وعن قالهم وسالهم حديثه عن الفتن وما يصنع فيها فهذا الحديث وهو قوله صلى الله عليه وسلم ذروني
ما تركتكم فانما هلك من كان قبلكم بكثرة سؤالهم واختلافهم على انبيائهم وهو يدل على كراهة المسائل وذمها
ولكن بعض الناس يزعم ان ذلك كان مختصا بزمان النبي صلى الله عليه وسلم لما يخشى حينئذ من تحريم مالم يحرم او
ايجاب ما لم يشق القيام به وهذا قد امن بعد وفاته صلى الله عليه وسلم ولكن ليس هذا وجه كراهة
المسائل بل له سبب آخر وهو الذي اشار اليه ابن عباس في كلامه الذي ذكرناه بقوله ولكن انتظروا فالذا
تنزل القرآن فانكم لا تسالون عن شيء الا وجدتم تبيانه ومعنى هذا ان جميع ما يحتاج المسلمون اليه في دينهم
لا بد ان يبينه الله في كتابه او يبلغ ذلك رسوله عنه فلا حاجة بعد هذا لاحد في السؤال فان الله تعالى اعلم
بمصالح عباده وبهم فما كان فيه هداياتهم ونفعهم فان الله لا بد ان يبينه لهم اما على لسان رسوله كما قال
يبين الله لكم ان تضلوا وحينئذ فلا حاجة الى السؤال عن شيء ولا سيما قبل وقوعه والحاجة انما
المهمة الى فهم ما اخبر الله به ورسوله ثم اتباع ذلك والعمل به وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يسال عن
المسائل فيحمل على القرآن كما سالته عمر عن الكلالة فقال يكفيك آية الصيف واشار النبي صلى الله عليه وسلم في
هذا الحديث الى ان في الاشتغال بامتثال امره واجتنابه نهيه شغلا عن المسائل فقال اذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه
واذا امرتكم بامر فاتوا منه ما استطعتم فالذي يتعين على المسلم الاعتناء به والاهتمام ان يبحث عما جاء عن الله
ورسوله فيجتهد في فهم ذلك والوقوف على معانيه ثم يشتغل بالتصديق بذلك ان كان من الامور العلمية وان
كان من الامور العملية بذل وسعه في الاجتهاد في فعل ما يستطيعه من الاوامر واجتناب ما ينهى عنه فتكون
همته مصروفة بالكلية الى ذلك لا الى غيره وهكذا كان حال اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم والتابعين
لهم باحسان في طلب العلم النافع من الكتاب والسنة فاما ان كانت همة السامع مصروفة عند سماع الامر والنهي
الى فرض امور قد تقع وقد لا تقع فان هذا مما يدخل في النهي ويثبط عن الجد في متابعة الامر وقد سال رجل
ابن عمر عن استلام الحجر فقال له رايت النبي صلى الله عليه وسلم يستلمه ويقبله فقال له ارايت ان غلبت
عنه ارايت ان زحمت فقال له ابن عمر اجعل ارايت باليمن رايت النبي صلى الله عليه وسلم يستلمه ويقبله خرجه
الترمذي ومراد عمر انه لا يكن لك هم الا في الاقتداء بالنبي صلى الله عليه وسلم والحاجة الى فرض العجز عن ذلك
او تعسره قبل وقوعه فانه قد يفوت العزم عن التصميم على المتابعة فان التفقه في الدين والسؤال عن العلم انما
يحمد اذا كان للعمل لا للمراء والجدال وقد روي عن علي رضي الله عنه انه ذكر فتنا تكون في آخر الزمان فقال
له عمر متى ذلك يا علي فقال اذا تفقه لغير الدين وتعلم لغير العمل والتمست الدنيا بعمل الاخرة وعن ابن مسعود
رضي الله عنه انه قال كيف بكم اذا لبستكم فتنة يربو فيها الصغير ويهرم فيها الكبير وتتخذ سنة فان
غيرت يوما قيل هذا منكر قالوا ومتى ذلك قال اذا قلت امناؤكم وكثرت امراؤكم وقلت فقهاؤكم
وكثر قراؤكم وتفقه لغير الدين والتمست الدنيا بعمل الآخرة خرجها عبد الرزاق في كتابه ولهذا المعنى كان اكثر من
الصحابة والتابعين يكرهون السؤال عن الحوادث قبل وقوعها ولا يجيبون عن ذلك قال عمرو بن حريث
عمر على الناس فقال ما يجرح عليكم ان تسالونا عما لم يكن وان لنا فيما كان شغلا وعن ابن عمر قال لا تسالوا عما

لم يكن فاني سمعت عمر لعن السايل عما لم يكن وكان زيد بن ثابت اذا سئل عن الشيء يقول كان هذا فان قالوا
لا قال دعوه حتى يكون وقال مسروق سالت ابي بن كعب عن شيء فقال اكان بعد فغلت لا فقال
اجمنا حتى يكون فاذا كان اجتهدنا لك راينا وقال الشعبي سيل عمار عن مسلة فقال هل كان هذا بعد
قالوا لا قال فدعونا حتى يكون فاذا كان تجشمناه لكم وعن الصلت بن راشد قال سالت طاوسا عن شيء فا
شهر بي
وقال اكان هذا قلت نعم قال الله قلت الله قال ان اصحابنا اخبرونا عن معاذ بن جبل انه قال ايها الناس لا
تعلوا البلاء قبل نزوله فيذهبكم هاهنا وههنا فانكم ان تعلوا البلاء قبل نزوله لم يبق المسلمون ان
يكون فيهم من اذا سيل سدد او قال وفق فقد خرجه ابو داود في كتاب المراسيل بنحو عاصم طريق ابن عجلان عن
طاوس عن معاذ قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تعلوا البلية قبل نزولها فانكم ان تعلوا البلية قبل نزولها لم يبق
المسلمون ان يكون منهم من اذا قال سدد او وفق وانكم ان تعلموا تشتت بكم السبل هاهنا وهاهنا ومعنى
ارساله انطاوس لم يسمع من معاذ وخرجه ايضا من رواية يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن النبي صلى الله عليه
وسلم بمعناه مرسلا وروى حجاج بن منهال رضي الله عنه حدثنا جرير بن حازم سمعت الزبير بن عبيد ورجلا
من بني هاشم قال سمعت اشياخنا يحدثون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا زال في امتي من اذا سيل سدد
وارشد حتى تشاوا عالم بر لبيشه فاذا فعلوا ذلك ذهب هم هاهنا وهاهنا وقد روي عن الصنابحي
عن معوية عن النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى عن الاغلوطات خرجه الامام احمد وفسرها الاوزاعي قال
هي شداد المسايل وقال علي بن يونس هي ما لا يحتاج اليه من كيف وكيف وروى من حديث ثوبان عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال سيكون اقوام من امتي يغلطون فقهاءهم بعضل المسايل اولئك شرار امتي وقال الحسن
شرار عباد الله الذين يتبعون شرار المسايل يعنون بها عباد الله وقال الاوزاعي ان الله اذا اراد ان يحرم
عبدا بركه العلم الفي على لسانه المغاليط فلقد رايتهم اقل الناس علما وقال ابن وهب عن مالك ادركت
هذه البلدة وانهم ليكرهون هذا الاكثار الذي فيه الناس اليوم يريد المسايل وقال ايضا سمعت مالكا وهو
يعيب كثرة الكلام وكثرة الفتيا ثم قال يتكلم كانه جعل معلم يقول هو لها هو كذا يريد في كلامه قال
وسمعت مالكا يقول لكل الجواب في المسايل وقال الله عز وجل ويسالونك عن الروح قل الروح من امر
ربي فلم يات به في ذلك جواب وكان مالك يكره المجادلة عن السنن ايضا قال اشهب ابن خيل قلت لمالك يا ابا
عبد الله الرجل يكون عالما بالسنن يجادل عنها قال لا ولكن يخبر بالسنة فان قبل منه والا سكت قال اسحق
ابن عيسى كان مالك يقول المراء والجدال في العلم يذهب بنور العلم من قلب الرجل وقال ابن وهب سمعت مالكا
يقول المراء في العلم يقسي القلوب ويورث الضغن وكان ابو شريح الاسكندراني يوما في مجلسه فكثرت
المسايل فقال قد درست قلوبكم منذ اليوم فقوموا الى ابي حميد خالد بن حميد صاحب قالوا قلوبكم وتعلموا هذه الغرايب
فانها تحدث العبادة وتورث الزهادة وتحرز الصدقة واقلوا المسايل الا النافع فانها تقسي القلوب وتورث العدا
وقال المعمول سمعت ابا عبد الله يعني احمد بن حنبل عن مسلة فقال وقعت هذه المسلة بليتم بها بعد وقد
اقتسم الناس في هذا الباب اقساما فمن اتباع اهل الحديث من سد باب المسايل حتى قل فقهه وعلمه بحدود ما

انزل الله على رسوله وصار حامل فقهه غير فقيه ومن تفقه اهل الرأي من توسع في توليد المسايل قبل وقوعها
ما يقع في العادة منها وما لا يقع واشتغلوا بتكلف الجواب عن ذلك وكثرة الخصومات فيه والجدال عليه حتى يتولد
من ذلك افتراق القلوب ويستقر فيها بسببه الاهواء والضغاين والعداوة والبغضاء وتفوت ذلك كثيرا بتيه
المغالبة وطلب العلو والمباهاة وصرف وجوه الناس وهذا ما ذمته العلماء الربانيون ودلت السنة على قبحه
وتحريمه واما فقهاء اهل الحديث العاملون به فان معظم همهم البحث عن معاني كتاب الله عز وجل وما يفسر
من السنن الصحيحة وكلام الصحابة والتابعين لهم باحسان وعن سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعرفة
صحيحها وسقيمها ثم التفقه فيها وتعقلها والوقوف على معانيها ثم معرفة كلام الصحابة والتابعين لهم باحسان
في انواع العلوم من التفسير والحديث ومسايل الحلال والحرام واصول السنة والزهد والرقايق وغير ذلك وهذا
هو طريقة الامام احمد ومن وافقه من علماء اهل الحديث الربانيين وفي معرفة هذا شغل شاغل عن التشاغل
بالحدث من الراي فما لا ينفع ولا يقع وانما يورث التجادل في الخصومات والجدال وكثرة القيل والقال وكان
الامام احمد كثيرا اذا سيل عن شيء من المسايل المولدات التي لا تقع يقول دعونا من هذه المسايل المحدثة وما احسن
ما قال سليمان بن يونس بن سليمان السقطي نظرت في الامر فاذا هو الحديث والراي فوجدت في الحديث ذكر
الرب عز وجل وربوبيته وجلاله وعظمته وذكر العرش وصفة الجنة والنار وذكر النبيين والمرسلين
والحلال والحرام والحث على صلة الارحام وجماع الخير هذه ونظرت في الراي فاذا فيه المكر والغدر والخيلة
وقطيعة الارحام وجماع الشر فيه وقال احمد بن شبويه من اراد علم القبر فعليه بالاثار ومن اراد علم
الخبر فعليه بالراي ومن سلك طريقة طلب العلم على ما ذكرناه تمكن من فهم جوابات الحوادث الواقعة غالبا
لان اصولها توجد في تلك الاصول المشار اليها ولا بد ان يكون سلوك هذا الطريق خلف ايمة اهله المجمع على
هدايتهم ودرايتهم كالشافعي واحمد واسحق وابي عبيد ومن سلك مسلكهم فان من ادعى سلوك هذا الطريق
على غير طريقهم وقع في مغاوز ومهالك واخذ بالاحوز الاحذ به وترك ما يجب العمل به وملاك الامر كله
ان يقصد بذلك وجه الله والتقرب اليه بمعرفة ما انزله على رسوله وسلوك طريقه والعمل بذلك ودعا الخلق
اليه ومن كان كذلك وفقه الله وسدده والهمه رشده وعلمه ما لم يكن يعلم وكان من العلماء المذكورين في
الكتاب في قوله تعالى انما يخشى الله من عباده العلماء ومن الراسخين في العلم فقد خرج ابن ابي حاتم في تفسيره
من حديث ابي الدرداء ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سيل عن الراسخين في العلم فقال من برت يمينه وصدق
لسانه واستقام قلبه ومن عف بطنه وفرجه فذلك من الراسخين في العلم وقال نافع بن يزيد بقال
الراسخون في العلم المتواضعون لله المتذللون لله في مرضاته لا يتعاظمون من فوقهم ولا يحقرون من دونهم
وتشهد لهذا قول النبي صلى الله عليه وسلم اتاكم اهل اليمن هم ارق قلوبا واوفق ايمانا اليمان يمان والفقه
يمان والحكمة يمانية وهذا اشارة منه الى ابي موسى الاشعري ومن كان على طريقه من علماء اهل اليمن
ثم الى مثل ابي مسلم الخولاني واويس القرني وطاوس ووهب ابن منبه وغيرهم من علماء اهل اليمن وكلهم
من العلماء الربانيين الخايفين لله فكلهم علماء بالله يخشونه ويخافونه وبعضهم اوسع علما باحكام الله تعالى

وشرايع دينه من بعض ولم يكن تميزهم عن الناس بكثرة قيل وقال ولا بحث وجدال وكذلك معاذ
ابن جبل اعلم الناس بالحلال والحرام وهو الذي يحشر يوم القيمة امام العلماء رتوة بحر ولم يكن علمه بتوسعه
المسايل وتكثيرها بل قد سئل عنه لم اره تكلم فيما لم يقع وانما كان عالما بالله وعالما باصول دينه
وقد قال الامام احمد من سئل عما لم يعلمه قال لا علمه او هل قال ليس له اتساع في العلم فقال
انه رجل صالح مسئله يوفق لاصابة الحق وسئل عن معروف الكرخي فقال كان معه اصل العلم خشية
الله تعالى وهذا يرجع الى قول بعض السلف كفى بخشية الله علما وكفى بالاغترار بالله جهلا وهذا باب
واسع يطول استقصاؤه ولنرجع الى شرح حديث ابي هريرة فنقول من لم يشتغل بكثرة المسايل التي لا توجد
مثلها في كتاب ولا سنة بل اشتغل بفهم كلام الله ورسوله وقصد بذلك امتثال الاوامر واجتناب المناهي
فهو من امثال امر رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث وعمل بمقتضاه ومن لم يكن اهتمامه بفهم
ما انزل الله على رسوله واشتغل بكثرة توليد مسايل قد تقع وقد لا تقع وتكلف اجوبتها بمجرد الراي حتى عليه
ان يكون مخالفا لهذا الحديث مرتكبا للنهي تاركا للامر واعلم ان كثرة وقوع الحوادث التي لا اصل لها في الكتاب
والسنة انما هو من ترك الاشتغال بامثال اوامر الله ورسوله واجتناب نواهي الله ورسوله فلو ان من اراد ان يعمل
عملا سال عما شرعه الله في ذلك العمل فامتثله وعما نهى عنه فيه فاجتنبه وقعت الحوادث معدودة بالكتاب
والسنة وانما يعمل العامل بمقتضى رايه وهواه فتقع الحوادث عامتها مخالفة لما شرعه الله وربما عسر ردها
الى الاحكام المذكورة في الكتاب والسنة لبعدها عنها وفي الجملة ضرب امثلة ما امر به النبي صلى الله عليه وسلم
في هذا الحديث وانتهى عما نهى عنه وكان مشتغلا بذلك عن غيره حصل له النجاة في الدنيا والاخرة ومن خالف
ذلك واشتغل بخواطر وما يستحسنه وقع فيما حذر منه النبي صلى الله عليه وسلم من حال اهل الكتاب الذين
هلكوا بكثرة مسايلهم واختلافهم على انبيايهم وعدم انقيادهم وطاعتهم لرسلهم وقوله صلى الله عليه وسلم
اذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه واذا امرتكم بامر فاتوا منه ما استطعتم قال بعض العلماء هذا يوخذ منه ان
النهي لم يرخص في ارتكاب شيء قال بعض العلماء هذا يوخذ منه والامر قد يجب بالاستطاعة وروي
عن الامام احمد ويشبه هذا قول بعضهم اعمال البر والفاجر واما المعاصي فلا يتركها الا صديق
وروي عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال له اتق المحارم تكن اعبد الناس وقالت عايشة من
سره ان يسبق الدايب المجتهد فليكف عن الذنوب وروي عنها مرفوعا وقال الحسن ما عبد العابدون بشيء
افضل من ترك ما نهاهم الله عنه والظاهر انها اوردت من فضيل ترك المحرمات على فعل الطاعات فانما اريد
به على نوافل الطاعات والا فجنس الاعمال الواجبة افضل من جنس ترك المحرمات لان الاعمال مقصودة لذاتها
والمحارم المطلوب عدمها ولذلك لا يحتاج الى نية مخالفة للاعمال ولذلك كان جنس ترك الاعمال قد يكون كفرا
كترك التوحيد ولترك اركان الاسلام او بعضها على ما سبق بخلاف ارتكاب المنهيات فانه لا يقتضي الكفر
بنفسه ويشهد لهذا قول ابن عمر لرد ذا نوى حراما افضل من مية الف تفق في سبيل الله وعن بعض
السلف قال ترك دانق مما يكره الله احب الي من خمس مية حجة وقال ميمون ابن مهران ذكر الله باللسان

حسن وافضل منه ان يذكر الله العبد عند المعصية فيمسك عنها وقال ابن المبارك لان اردد درهما من شبهة احب الي من ان اتصدق بماية الف ومايه الف حتى بلغ ستماية الف وقال عمر بن عبد العزيز ليست التقوى قيام الليل وصيام النهار والتخليط فيما بين ذلك ولكن التقوى اداء ما افترض الله وترك ما حرم الله فان كان مع ذلك عمل فهو خير الى الخير وكما قال وقال ايضا وددت اني لا اصلي غير الصلوات الخمس بموتي الوتر وان اوديء الزكوة لا اتصدق بعدها بدرهم وان اصوم رمضان لا اصوم يوما بعده ابدا وان احج حجة الاسلام لا احج بعدها ابدا ثم اعد الي قوتي فاحمله فيما حرم الله علي فاسلك عنه وحاصل كلامهم يدل على ان اجتناب المحرمات وان قلت افضل من الاكثار من نوافل الطاعات فان ذلك فرض وهذا نفل وقالت طائفة من المتاخرين انما قال صلى الله عليه وسلم اذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه واذا امرتكم بامر فاتوا منه ما استطعتم لان امتثال الامر لا يحصل الا بعمل والعمل يتوقف وجوده على شروط واسباب وبعضها قد لا يستطاع فلذلك قيده بالاستطاعة كما قيد الله الامر بالتقوى بالاستطاعة فقال تعالى فاتقوا الله ما استطعتم وقال في الحج ولله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا واما النهي فالمطلوب عدمه وذلك هو الاصل فالمقصود استمرار العدم الاصلي وذلك ممكن وليس فيه ما لا يستطاع وهذا ايضا فيه نظر فان الداعي الى فعل المعاصي قد يكون قويا لا صبر معه للعبد على الامتناع من فعل المعصية مع القدرة عليها فيحتاج الكف عنها حينيذ الى مجاهدة شديدة ربما كانت اشق على النفوس من مجرد مجاهدة النفس على فعل الطاعة ولهذا يوجد كثيرا ممن يجتهد في الطاعات ولا يقوى على ترك المحرمات وقد سئل عمر عن قوم يشتهون المعصية ولا يعملون بها فقال اولئك الذين امتحن الله قلوبهم للتقوى لهم مغفرة واجر عظيم وقال يزيد بن ميسرة يقول الله في بعض الكتب ايها الشاب التارك شهوته المتبذل شبابه لاجلي انت عندي كبعض ملائكتي وقال ما اشد الشهوة في الجسد انها لمثل حريق النار وكيف بنجو منها المحصورون والتحقيق في هذا ان الله لا يكلف العباد من الاعمال ما لا طاقة لهم به وقد اسقط عنهم كثيرا من الاعمال المجردة المشقة رخصة عليهم ورحمة لهم واما المنهي فلم يعذر احد في اركابها بقوة الدواعي والشهوات بل كلفهم تركها على كل حال وانما اباح ان تباح ولمن المطاعم المحرمة عند الضرورة ما تبقى الجموع معه لا لاجل التلذذ والشهوة ومن هنا يعلم صحة ما قاله الامام احمد ان النهي اشد من الامر وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث ثوبان وغيره انه قال استقيموا ولن تحصوا واعلموا ان خير اعمالكم الصلاة وروى الحاكم ابن حزن الكلفي قال وفدت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فشهدت معه الجمعة فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم متوكيا على عصى او قوس فحمد الله واثنى عليه كلمات خفيفات طيبات مباركات ثم قال ايها الناس انكم لن تطيقوا او لن تفعلوا كل امركم ولكن سددوا وابشروا واخرجه الامام احمد وابو داود وفي قوله صلى الله عليه وسلم اذا امرتكم بامر فاتوا منه ما استطعتم دليل على ان من عجز عن فعل المامور به كله وقدر على بعضه فانه ياتي بما يمكنه منه وهذا مطرد في مسايل منها الطهارة فاذا قدر على بعضها وعجز عن الباقي اما لعدم الماء او لمرض في بعض اعضايه دون بعض فانه ياتي من ذلك بما قدر عليه ويتيمم

للباقي وسواء في ذلك الوضوء والغسل على المشهور ومنها الصلوة فمن عجز عن فعل الفريضة قايما صلى قاعدا فان عجز صلى مضطجعا وفي صحيح البخاري عن عمران بن حصين ان النبي صلى الله عليه قال صل قايما فان لم تستطع فقاعدا فان لم تستطع فعلى جنب ولو عجز عن ذلك كله اومى بطرفه وصلى بنيته ولم تسقط عنه الصلوة على المشهور ومنها اركان الفطر فاذا قدر على اخراج بعض صاع لزمه ذلك على الصحيح فاما من قدر على صيام بعض النهار دون تكملته فلا يلزمه ذلك بخلاف لان صيام بعض اليوم ليس بقربة في نفسه وكذا لو قدر على عتق بعض رقبة في الكفارة لم يلزمه لان تبعيض العتق غير محبوب للشارع بل يامر بتكميله بكل طريق واما من فاته الوقوف بعرفة في الحج فهل ياتي بما بقي منه من البيت بالمزدلفة ورمي الجمار ام لا بل يقتصر على الطواف والسعي ويتحلل بعمرة على روايتين عن احمد اشهرهما انه يقتصر على الطواف والسعي لان البيت والرمي من لواحق الوقوف بعرفة وتوابعه واما امر الله بذكره عند المشعر الحرام وبذكره في ايام المعدودات لمن افاض من عرفات فلا يوجب من لا يقف بعرفة به كما لا يوجب به المعتمر

الحديث العاشر

عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله طيب لا يقبل الا طيبا وان الله تعالى امر المومنين بما امر به المرسلين فقال يا ايها الرسل كلوا من الطيبات واعملوا صالحا وقال تعالى يا ايها الذين امنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم ثم ذكر الرجل يطيل السفر اشعث اغبر يمد يديه الى السماء يا رب يا رب ومطعمه حرام ومشربه حرام وملبسه حرام وغذي بالحرام فاني يستجاب لذلك رواه مسلم هذا الحديث خرجه مسلم من رواية فضيل ابن مرزوق عن عطية بن ثابت عن ابي حازم عن ابي هريرة وخرجه الترمذي وقال حسن غريب وفضيل ابن مرزوق ثقة وسط خرج لمسلم دون البخاري وقوله صلى الله عليه وسلم ان الله طيب لا يقبل الا طيبا قد يحتج به من يرى ان الصدقة لا تقبل الا من الفقراء وليس كذلك فان الله تعالى يقبل الصدقات من الاغنياء كما ثبت في الصحيح وياخذها بيمينه فيربيها لصاحبها كما يربي احدكم فلوه حتى تكون مثل الجبل وانما المراد ان الله تعالى لا يقبل من الصدقات الا ما كان طيبا حلالا وقد قيل ان المراد في هذا الحديث الذي تكلم فيه الآن بقوله لا يقبل الله الا طيبا انعم من ذلك وهو انه لا يقبل من الاعمال الا ما كان طيبا طاهرا من المفسدات كلها كالربا والعجب ونحو ذلك من الاقوال والاعمال والاعتقادات فكل هذه تنقسم الى طيب وخبيث وقد قيل انه يدخل في قوله تعالى قل لا يستوي الخبيث والطيب ولو اعجبك كثرة الخبيث هذا كله وقد قسم الله الكلام الى طيب وخبيث فقال ضرب الله كلمة طيبة كشجرة طيبة وسمى كلمة خبيثة كشجرة خبيثة وقال تعالى اليه يصعد الكلم الطيب ووصف رسول الله صلى الله عليه وسلم بانه يحل الطيبات ويحرم الخبائث وقد قيل انه يدخل في ذلك الاعمال والاقوال والاعتقادات ايضا ووصف الله المومنين

بالطيب في قوله الذين تتوفاهم الملائكة طيبين وان الملائكة تقول عند الموت اخرجي ايتها النفس الطيبة كانت في الجسد الطيب وان الملائكة تسلم عليهم عند دخول الجنة ويقولون لهم طبتم وقد ورد في حديث ان المؤمن اذا زار اخاه في الله عز وجل يقول الملائكة طبت وطاب ممشاك وتبوأت من الجنة منزلا فالمؤمن كله طيب قلبه ولسانه وجسده يأسكن في قلبه من الايمان وظهر على لسانه من الذكر وعلى جوارحه من الاعمال الصالحة التي هي ثمرة الإيمان وداخله في اسمه فهذه الطيبات كلها يقبلها الله عز وجل ومن اعظم ما يحصل به طيبة الاعمال للمؤمن طيبة مطعمه وان يكون من حلال فبذلك يزكو عمله وفي هذا الحديث اشارة الى انه لا يقبل العمل ولا يزكو الا باكل الحلال وان اكل الحرام يفسد العمل ويمنع قبوله فانه قال بعد تقرير ان الله طيب لا يقبل الا طيبا ان الله امر المؤمنين بما امر به المرسلين فقال تعالى يا ايها الرسل كلوا من الطيبات واعملوا صالحا وقال يا ايها الذين آمنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم والمراد بهذا ان الرسل وامتهم مأمورون بالاكل من الطيبات التي هي الحلال وبالعمل الصالح فما دام الاكل حلالا فالعمل صالح مقبول فاذا كان الاكل غير حلال فكيف يكون العمل مقبولا وما ذكر بعد ذلك من الدعاء وانه كيف يتقبل مع الحرام فهو مثال لاستبعاد قبول الاعمال مع التغذية بالحرام وقد خرج الطبراني باسناد فيه نظر عن ابن عباس قال تلى هذه الآية عند رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ايها الناس كلوا مما في الارض حلالا طيبا فقام سعد بن ابي وقاص فقال يا رسول الله ادع الله ان يجعلني مستجاب الدعوة فقال له النبي صلى الله عليه وسلم يا سعد اطب مطعمك تكن مستجاب الدعوة والذي نفس محمد بيده ان العبد ليقذف اللقمة الحرام في جوفه ما يتقبل منه عمل اربعين يوما وايما عبد نبت لحمه من سحت فالنار اولى به وفي مسند الامام احمد باسناد فيه نظر ايضا عن ابن عمر قال من اشترى ثوبا بعشرة دراهم في ثمنه درهم حرام لم يقبل الله له صلوة ما كان عليه فرادخل اصبعيه في اذنيه فقال صمتا ان لم اكن سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم ويروى من حديث علي مرفوعا معناه ايضا خرجه البزار وغيره باسناد ضعيف جدا وخرج الطبراني باسناد فيه ضعف من حديث ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا خرج الرجل حاجا بنفقة طيبة ووضع رجله في الغرز فنادى لبيك اللهم لبيك ناداه مناد من السماء لبيك وسعديك زادك حلال وراحلتك حلال ومحجك مبرور غير مأزور واذا خرج الرجل بالنفقة الخبيثة فوضع رجله في الغرز فنادى لبيك ناداه مناد من السماء لا لبيك ولا سعديك زادك حرام ونفقتك حرام ومحجك غير مبرور ويروى من حديث عمر نحوه باسناد ضعيف ايضا وروى ابو يحيى القتات عن مجاهد عن ابن عباس قال لا يقبل الله صلوة امرئ في جوفه حرام وقد اختلف العلماء في حج من حج بمال حرام ومن صلى في ثوب حرام هل يسقط فرض الصلوة والحج بذلك وفيه عن الامام احمد روايتان وهذه الاحاديث المذكورة تدل على انه لا يقبل العمل مع مباشرة الحرام لكن القبول قد يراد به الرضى بالعمل ومدح فاعله والثناء عليه بين الملائكة والمباهاة به وقد يراد به حصول الثواب والاجر عليه وقد يراد به سقوط الغرض به من الذمة كما ورد انه لا يقبل صلوة الآبق ولا المرأة التي زوجها عليها ساخط ولا من اتى كاهنا ولا من شرب الخمر اربعين يوما

والمراد والله اعلم نفي القبول بالمعنى الاول والثاني وهو المراد والله اعلم من قوله عز وجل انما يتقبل الله من المتقين ولهذا كانت هذه الآية تشتد مخاوف السلف على نفوسهم فخافوا ان لا يكونوا من المتقين الذين يتقبل منهم وسئل الامام احمد عن حي المتقين فيها فقال بقي الاثيا فلا يقع بها الاحبالة قال ابو عبد الله الناجي الزاهد رحمه الله حسن حصال بها تمام العمل الايمان بمعرفة الله عز وجل ومعرفة الحق واخلاص العمل لله والعمل على السنة واكل الحلال فان فقدت واحدة لم ينفع العمل وذلك انك اذا عرفت الله عز وجل ولم تعرف الحق لم تنفع واذا عرفت الحق ولم تعرف الله لم تنفع واذا عرفت الله وعرفت الحق واخلص العمل لم تنفع وان عرفت الله عز وجل وعرفت الحق واخلصت العمل ولم تكن على السنة لم تنفع وان تمت الاربع ولم يكن الاكل حلالا لم تنفع وقال وهيب بن الورد لو وقفت مقام هذه السارية لم ينفعك حتى تنظر ما يدخل بطنك حلال او حرام واما الصدقة بالمال الحرام فغير مقبولة كما في صحيح مسلم عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يقبل الله صلوة بغير طهور ولا صدقة من غلول وفي الصحيحين عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تصدق احد بصدقة من كسب طيب ولا يقبل الله الا الطيب الا اخذها الرحمن بيمينه وذكر الحديث وفي مسند الامام احمد عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يكسب عبد مالا من حرام فينفق منه فيبارك له فيه ولا يتصدق به فيقبل منه ولا يتركه خلف ظهره الا كان زاده الى النار ان الله لا يمحو السيئ بالسيئ ولكن يمحو السيئ بالحسن ان الخبيث لا يمحو الخبيث وروى من حديث دراج عن ابن حنين عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من كسب مالا من حرام فتصدق به لم يكن له فيه اجر وكان اصره عليه خرجه ابن حبان في صحيحه ورواه بعضهم موقوفا على ابي هريرة ومن رواه القاسم بن مخيمرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اصاب مالا من مأثم فوصل به رحما وتصدق به او انفقه في سبيل الله جمع الله ذلك جميعا ثم قذف به في نار جهنم وروى عن ابي الدرداء ويزيد بن ميسرة انهما جعلا مثل من اصاب مالا من غير حله فتصدق به مثل من اخذ مال يتيم فكسى به ارملة وسئل ابن عباس عمن كان على عمل فكان نظام وياخذ الحرام ثم تاب فصح وتيقن وتصدق منه فقال ان الخبيث لا يكفر الخبيث وكذا قال ابن مسعود ان الخبيث لا يكفر الخبيث ولكن الطيب يكفر الخبيث وقال الحسن ايما المتصدق على المسكين رحمه ارحم من قد ظلمت واعلم ان الصدقة بالمال الحرام تقع على وجهين احدهما ان يتصدق به المخاصم او الغاصب ونحوهما عن نفسه فهذا لا مراد من هذه الاحاديث انه لا يقبل منه بمعنى انه لا يوجر عليه بل يأثم بتصرفه في مال غيره بغير اذنه ولا يحصل المالك بذلك اجر لعدم قصده ونيته كذا قال جماعة من العلماء منهم ابن عقيل ابن الصباغ وفي كتاب عبد الرزاق من رواية زيد بن الاخنس الخزاعي انه سأل سعيد بن المسيب قال وجدت لقطة افاتصدق بها قال لا توجرانت ولا صاحبها ولعل مراده اذا تصدق بها قبل تعريفها الواجب والوجه الثاني اخذ السلطان او بعض نوابه من بيت المال ما لا يستحقه فتصدق منه او عتق او بنى به مسجدا او غير ما ينتفع به الناس فالمنقول عن عمر انه كان لا يصدق ما غصبه كذا قال لعبد الله بن عامر امير البصرة وكان الناس قد اجتمعوا عنده وهم يثنون عليه في حال موته بره واحسانه وابن عمر ساكت فطلب منه ان يتكلم فروى له حديث لا يقبل الله صدقة من غلول ثم قال له ولت على البصرة وقال اسد بن موسى في كتاب

شبكة الألوكة www.alukah.net

الورع حدثنا الفضيل ابن عياض عن منصور عن تميم ابن سلمة قال قال ابن عامر لعبد الله بن عمر ارايت هذه العقات التي يسهلها والعيون التي تفجرها الناس فيها اخبرني فقال ابن عمر اما علمت ان جبيئا لا يكيل جبيئا قط حدثنا عبد الرحمن ابن زياد عن ابي المليح عن ميمون ابن مهران قال قال ابن عمر لابن عامر وقد سأله عن العتق مثل رجل سرق الحاج ثم جاهد بها في سبيل الله فانظر هل يقبل منه وقد كان طايفة من اهل التشديد يقولون الورع كطاوس وهو هيب ان لا يرد يتوقفون الانتفاع بما احدثه مثل هؤلاء الملوك واما الامام احمد فانه رخص فيما فعلوه من المنافع العامة كالمساجد والقناطر والمصانع فان هذه ينفق عليها من مال الفيء اللهم الا ان يتيقن انهم فعلوا شيئا من ذلك مما يحرم كالكوس والعصوب ونحوها فحينيذ يتوقى الانتفاع بما عمل بالمال الحرام ولعل ابن عمر انما انكر عليهم اخذهم لاموال بيت المال لانفسهم ودعواهم انما فعلوه منها بعد ذلك فهو صدقة منهم فان هذا شبيه بالغصوب وعلى مثل هذا يحمل انكار من انكر من العلماء على الملوك بنيان المساجد قال ابو الفرج ابن الجوزي رايت بعض المتقدمين سيل عمن كسب حلالا وحراما من السلاطين والامراء فربنا الاربطة والمساجد هل له ثواب فاني بما يوجب طيب قلب المنفق وان له في انفاقها ما لا يملكه نوع تمسك لانه لا يعرف اعيان المغصوب من غيرها فقال فعلت وعجبا من متصدر بين للفتوى لا يعرفون اصول الشريعة ينبغي ان ينظر في حال هذا المنفق اولا فان كان سلطانا فما يخرج من بيت المال قد عرفت وجوه مصارفه فليفعل منع مستحقيه ويشغله عما لا يفيد من بناء مدرسة او رباط وان كان من الامراء ونواب السلاطين فيجب ان يرد ما يجب رده الى بيت المال وان كان حراما او غصبا فكل تصرف فيه حرام والواجب رده الى من اخذ منه او ورثته فان لم يعرف رد الى بيت المال يصرف في المصالح او في الصدقة ولم يحظ اخذه بغير الا ان انتهى واما كلامه في السلاطين الذين عهدهم في وقتنا الذين يعينون المستحقين من الفيء حقوقهم ويتصرفون فيه تصرف الملاك ببناء ما ينسبونه اليهم من مدارس ورباطات ونحوها مما لا يحتاج اليه ويخص به قوم دون قوم فاما لو فرض امام عادل يعطي الناس حقوقهم من الفيء ثم بنى لهم ما يحتاجون اليه من مسجد ومدرسة او مارستان ونحو ذلك كان جايزا ولو كان بعض من اخذ المال نفسه من بيت المال بنى بما اخذ بناء يحتاجا اليه في حال جواز البناء فيه من بيت المال لكنه نسبه الى نفسه فقد يتخرج على الخلاف في الغاصب اذا رد المال الى المغصوب منه على وجه الصدقة والهبة هل يبرأ بذلك ام لا وهذا كله اذا بنا على قدر الحاجة من غير سرف ولا زخرفة وقد امر عمر بن عبد العزيز بترميم مسجد المصرة من بيت المال ونحن اما ان نجاوز واما ان نقتدع منه وقال اني لم اجد البنيان في مال الله حقا وروي عنه انه قال لا حاجة للمسلمين فيما اخربت مالهم واعلم ان من العلماء من جعل تصرف الغاصب ونحوه في ما يغرمه موقوفا على اجازة مالكه فان اجاز تصرفه فيه جاز وقد حكى بعض اصحابنا رواية عن احمد انه اذا خرج زكوته من مال مغصوب ثم اجازه له المالك جاز وسقط عنه الزكوة وكذلك خرج ابن ابي موسى رواية انه اذا عتق عبد غيره عن نفسه ملكه ظاهرا وماله ثم اجازه المالك جاز ونفذ عتقه وهو خلاف نص احمد وحكي عن الحنفية انه لو غصب شاة فذبحها ثم اجازها المالك احرات عنه الوجه الثاني من تصرفات الغاصب في المال المغصوب ان يتصدق به عن صاحبه اذا عجز عن رده اليه والى ورثته فهذا جايز عند اكثر العلماء منهم مالك وابو حنيفة واحمد وغيرهم قال ابن عبد البر

ذهب الزهري ومالك والاوزاعي والثوري والليث الى ان الغال اذا تفرق اهل العسكر ولم يصل اليهم انه يدفع الى الامام خمسه ويتصدق بالباقي روي عن عبادة بن الصامت ومعاوية والحسن البصري وهو شبيه مذهب ابن مسعود وابن عباس لانهما كانا يريان ان يتصدق باللقطة الذي لا يعرف صاحبه قال وقد اجمعوا في اللقطة على جواز الصدقة بها بعد التعريف وانقطاع صاحبها وحملوا اذا جاء صاحبها بين الاجر والضمان وكذلك العصوب انتهى وروي عن مالك بن دينار قال سألت عطاء ابن ابي رباح عمن عنده مال حرام ولا يعرف اربابه وريد الخروج منه هل يتصدق به ولا اقول ان ذلك يجزي عنه قال ما اكل كان هذا القول من عطاء احب الي من وزنه ذهبا وقال سفيان فمن اشترى من قوم شيئا معصوبا يريد ان يرده اليهم لم يقدر عليهم تصدق به كله وكذا اذا حدد اسماله وكذا قال فمن باع شيئا ممن تكره معاملته لشهرة ماله قال يتصدق بالثمن وخالفه ابن المبارك وقال يتصدق بالربح خاصة وقال احمد يتصدق بالربح وكذا قال فمن ورث مالا من ابيه وكان ابوه يبيع ممن تكره معاملته انه يتصدق منه بمقدار الربح ويأخذ الباقي ويروى عن طايفة من الصحابة نحو ذلك منهم عمر بن الخطاب وعبد الله بن يزيد الانصاري والمشهور عن الشافعي في الاموال المحرم انها تحفظ ولا يتصدق بها حتى يستحقها وكان الفضيل بن عياض يرى ان من عنده مال حرام لا يعرف اربابه ان يتلفه ويلقيه في البحر ولا يتصدق به قال لانه يقرب الى الله الا الطيب والصحيح الصدقة به لان اتلاف المال واضاعته منهي عنه واما تعريض المال للاتلاف واستيلاء الظلمة والصدقة ليست عن ملكه حتى يكون تقربا منه بالخبيث وانما هي صدقة عن مالكه ليكون نفعه له في الاخرة حيث تعذر عليه الانتفاع به في الدنيا وقوله صلى الله عليه وسلم ثم ذكر الرجل يطيل السفر اشعث اغبر يمد يديه الى السماء يا رب يا رب ومطعمه حرام ومشربه حرام وملبسه حرام وغذي بالحرام فاني يستجاب لذلك هذا الكلام اشار فيه صلى الله عليه وسلم الى الاداب الدعاء والى الاسباب التي تقتضي اجابته والى ما يمنع من اجابته فذكر من الاسباب التي تقتضي اجابة الدعاء اربعة احدها اطالة السفر فمجرده يقتضي اجابة الدعاء كما في حديث ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ثلث دعوات مستجابات لا شك فيهن دعوة المظلوم ودعوة المسافر ودعوة الوالد لولده خرجه ابو داود وابن ماجه والترمذي وعند دعوة الوالد على ولده وروي مثله عن ابن مسعود من قوله وسئل طال السفر كان اقرب لاجابة الدعاء لانه مظنة حصول الانكسار المقتضي طول الغربة عن الاوطان وتحمل المشاق والانكسار من اعظم اسباب اجابة الدعاء والثاني حصول التبذل في الناس والهيئة بالشعث والاغبرار وهو ايضا من المقتضيات لاجابة الدعاء كما في الحديث المشهور عن النبي صلى الله عليه وسلم رب اشعث اغبر ذي طمرين مدفوع بالابواب لو اقسم على الله لابره والثالث حرج النبي صلى الله عليه وسلم للاستسقاء حرج متبذلا متواضعا متضرعا وكان مطرف بن عبد الله قد جلس له ابن اخ فلبس خلقان ثيابه واخذ عكازه فقيل ما هذا قال استكين لربي لعله ان يشفعني في ابن اخي الثالث مد يديه الى السماء وهو من اداب الدعاء التي يرجى بسببها اجابته وفي حديث سلمان عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى حيي كريم يستحيي اذا رفع الرجل اليه يديه ان يردهما صفرا خائبتين خرجه الامام احمد وابو داود والترمذي وابن ماجه وروي نحوه من حديث انس وجابر وغيرهما وكان النبي صلى الله عليه وسلم يرفع يديه في الاستسقاء حتى يرى بياض ابطيه ورفع يديه يوم بدر يستنصر على المشركين حتى سقط رداؤه عن منكبيه وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم في صفة رفع يديه في الدعاء انواع استعدده فمنها

انه كان يشير باصبعه السبابة فقط وروي عنه انه كان يفعل ذلك على المنبر وفعله لما ركب راحلته
وذهب جماعة من العلماء الى ان دعاء القنوت في الصلوة يشير فيه باصبعه منهم الاوزاعي وسعيد ابن
عبد العزيز واسحق ابن راهويه وقال ابن عباس وغيره هذا هو الاخلاص في الدعاء وعن ابن سيرين اذا اثنيت
على الله فاشر باصبع واحدة ومنها انه رفع يديه وجعل ظهورها الى جهة القبلة وهو مستقبلها وجعل
بطونهما مما يلي وجهه وقد روت هذه الصفة عن النبي صلى الله عليه وسلم في دعاء الاستسقاء واستحب بعضهم
الرفع في الاستسقاء على هذه الصفة منهم الحوزجاني وقال بعض السلف ارفع على هذا الوجه تضرعا ومنها
عكس ذلك وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم في الاستسقاء ايضا وروي عن جماعة من السلف انهم كانوا يفعلون
كذلك وقال بعضهم الرفع على هذا الوجه استجارة بالله تعالى واستعاذة به منهم ابن عمر وابن عباس وابو
هريرة وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان اذا استعاذ رفع يديه على هذا الوجه ومنها رفع يديه
وجعل كفيه الى السماء وظهورها الى الارض وقد ورد الامر بذلك في سؤال الله عز وجل في غير حديث وعن
ابن عمر وابي هريرة وابن سيرين ان هذا هو الدعاء والسؤال لله عز وجل ومنها عكس ذلك وهو قلب
كفيه وجعل ظهورها الى السماء وبطونهما مما يلي الارض وفي صحيح مسلم عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم
استسقى فاشار بظهر كفيه الى السماء وخرجه الامام احمد وانظه فبسط يديه وجعل ظاهر هما مما يلي
السماء وخرجه ابو داود وانظه استسقى هكذا يعني مد يديه وجعل بطونهما مما يلي الارض وخرج الامام
احمد من حديث ابي سعيد الخدري قال كان النبي صلى الله عليه وسلم واقفا بعرفة يدعو هكذا ورفع يديه
حيال شدقيه وجعل بطون كفيه مما يلي الارض وهكذا وصف حماد بن سلمة رفع النبي صلى الله عليه وسلم
يديه بعرفة وروي عن ابن سيرين انه هذا هو الاستجارة وقال الحميدي هذا هو الابتهال والرابع
الالحاح على الله بتكرير ذكر ربوبيته وهو من اعظم ما يطلب به اجابة الدعاء وخرج البزار من حديث عائشة
مرفوعا اذا قال العبد يا رب يا رب قال الله لبيك عبدي سل تعطه وخرج الطبراني وغيره من حديث سعد
ابي وقاص انه شكا الى النبي صلى الله عليه وسلم قحوط المطر فقال ادعوا على الركب وقولوا يا رب يا رب
ورفع السبابة الى السماء فسقوا حتى ادعوا ان يكشف عنهم في المسند وغيره عن الفضل ابن عباس عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال الصلوة مثنى مثنى وتشهد في كل ركعتين وتضرع وتخشع وتمسكن وتقنع يديك
يقول ترفعهما الى ربك مستقبلا بباطنهما وجهك وتقول يا رب يا رب فمن لم يفعل ذلك فهي خداج وقال يزيد
الرقاشي عن انس ما سمع عبد يقول يا رب يا رب الا قال الله ربه لبيك لبيك وروي عن ابي الدرداء وابن
عباس انهما كانا يقولان باسم الله الاكبر ورب رب وعن عطاء قال ما قال العبد يا رب يا رب ثلث مرات الا نظر الله
اليه وذكر ذلك للحسن فقال اما تقرؤون القرآن ثم تلى قوله تعالى الذين يذكرون الله قياما وقعودا وعلى جنوبهم
ويتفكرون في خلق السموات والارض ربنا ما خلقت هذا باطلا سبحانك فقنا عذاب النار ربنا انك من تدخل
النار فقد اخزيته وما للظالمين من انصار ربنا انا سمعنا منادا ينادي للايمان ان امنوا بربكم فآمنا ربنا فاغفر لنا
ذنوبنا وكفر عنا سيئاتنا وتوفنا مع الابرار ربنا واتنا ما وعدتنا على رسلك ولا تخزنا يوم القيمة انك لا تخلف

الميعاد

الميعاد فاستجاب لهم ربهم ومن تأمل الادعية المذكورة في القرآن وجدها غالبا تفتتح باسم الرب كقوله
ربنا اتنا في الدنيا حسنة وفي الاخرة حسنة وقنا عذاب النار ربنا لا تواخذنا ان نسينا او اخطانا ربنا ولا تحمل علينا
اصرا كما حملته على الذين من قبلنا ربنا ولا تحملنا ما لا طاقة لنا به وقوله ربنا لا تزغ قلوبنا بعد اذ هديتنا وسؤال هذا في
القرآن كثير وسئل مالك وسفيان عمن يقول في الدعاء يا سيدي فقالا لا يقول يا رب زاد مالك كما قال الانبياء في
دعائهم واما ما منع اجابة الدعاء فقد اشار صلى الله عليه وسلم الى ان التوسع في الحرام كله اوشره والنسا والتعدية
وقد سبق حديث ابن عباس في هذا المعنى ايضا وان النبي صلى الله عليه وسلم قال لسعد اطب مطعمك تكن مستجاب
الدعوة فاكل الحلال شربه ولبسه والتغذي به سبب موجب لاجابة الدعاء وروى عكرمة بن عمار حدثنا
الاصفر قال قيل لسعد ابن ابي وقاص تستجاب دعوتك من بين اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما
رفعت الى فمي لقمة الا وانا اعلم من اين مجيئها ومن اين خرجت وعن وهب ابن منبه قال من سره ان يستجيب الله
دعوته فليطيب طعمته وعن سهل ابن عبد الله قال من اكل الحلال اربعين يوما اجيبت دعوته وعن يوسف
ابن اسباط قال بلغنا ان دعاء العبد يحبس عن السموات بسوء المطعم وقوله صلى الله عليه وسلم فاني يستجاب
لذلك معناه كيف يستجاب له فهو استبعاد لهم ووقع على وجه التعجب والاستبعاد وليس هو جاريا في استحالة الاستجابة
وسدها بالكلية فيوخذ من هذا ان التوسع في الحرام والتغذي به من جملة موانع الاجابة وقد وجدنا ما يمنع
هذا المانع من وقعه وقد يكون ارتكاب المحرمات الفعلية مانعا من الاجابة ايضا وكذلك ترك الواجبات كما
في الحديث ان ترك الامر بالمعروف والنهي عن المنكر منع استجابة دعاء الاخيار وفعل الطاعات يكون موجبا
لاستجابة الدعاء وهذا لما توسل الذين دخلوا الغار وانطبقت عليهم الصخرة بافضل اعمالهم الصالحة التي اخلصوا فيها لله
تعالى ودعوا الله بها اجيبت دعوتهم وقال وهب ابن منبه مثل الذي يدعو بغير عمل كمثل الذي يرمي بغير
وتر وعنه قال العمل الصالح يبلغ الدعاء ثم تلى قوله اليه يصعد الكلم الطيب والعمل الصالح يرفعه
وعن عمر رضي الله عنه قال بالورع عما حرم الله يقبل الله الدعاء والتسبيح وعن ابي ذر قال يكفي مع البر الدعاء
كما يكفي الطعام من الملح وقال محمد بن واسع يكفي من الدعاء مع الورع اليسير وقيل لسفين لو دعوت الله قال ان ترك
الذنوب هو الدعاء وقال لبث رأى موسى عليه السلام رجلا رافعا يديه وهو يسأل الله مجتهدا فقال موسى عليه السلام
اي رب عبدك دعاك حتى حنت وانت ارحم الراحمين فما صنعت في حاجته قال يا موسى لو رفع يديه حتى تنقطع
ما نظرت في حاجته حتى ينظر في حقي وخرج الطبراني باسناد ضعيف عن ابن عباس مرفوعا معناه وقال
مالك ان دينارا اصاب بني اسرائيل بلاء فخرجوا محترجين فاوحى الله الى نبيهم اخبرهم انكم محرجون الى الصعيد بايدين
بحتة وترفعون الي اكفا دنسة فكم تهيا الدماء وملائم بها ثيابكم من الحرام الآن اشتد غضبي عليكم ولن تزدادوا مني
الا بعدا وقال بعض السلف لا تستطل على الاجابة وقد سددت طرقها بالمعاصي واخذ هذا المعنى بعض الشعراء
فقال ∴ نحن ندعو الاله في كل كرب ∴ ثم ننساه عند كشف الكروب ∴ كيف نرجو استجابة لدعاء ∴
∴ قد سددنا طريقها بالذنوب

الحديث الحادي عشر

عن الحسن بن علي بن رسول الله صلى الله عليه وسلم وريحانته قال حفظت من رسول الله صلى الله عليه وسلم

دع ما يريبك الى ما لا يريبك رواه النسائي والترمذي وقال حسن صحيح هذا الحديث خرجه الامام احمد
والترمذي والنسائي وابن حبان في صحيحه والحاكم من حديث يزيد بن ابي مريم عن ابي الحوراء عن الحسن ابن
علي وصححه الترمذي وابو الحوراء السعدي قال الاكثرون اسمه ربيعة بن شيبان وثقه النسائي وتوقف
احمد في ابي الحوراء اسمه ربيعة ابن شيبان وقال ابو زرعة يتهمها وقال الجوزجاني ابو الحوراء مجهول
لا يعرف وهذا الحديث قطعة من حديث طويل فيه ذكر قنوت الوتر وعند الترمذي وغيره زيادة في هذا الحديث وهي
فان الصدق طمانينة وان الكذب ريبة ولفظ ابن حبان فان الخير طمانينة وان الشر ريبة وقد خرجه الامام احمد
باسناد فيه جهالة عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال دع ما يريبك الى ما لا يريبك وخرجه من وجه
آخر موقوفا على انس وخرجه الطبراني من رواية مالك عن نافع عن ابن عمر مرفوعا قال الدارقطني وانما
يروى هذا من قول ابن عمر وعن عمر ويروى عن مالك من قوله انتهى ويروى باسناد ضعيف عن عثمان ابن عطاء
الخراساني وهو ضعيف عن ابيه عن الحسن عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يا رجل دع ما يريبك الى ما
لا يريبك قال وكيف العلم بذلك قال اذا اردت امرا فاضع يدك على صدرك فان القلب يضرب للحرام وينشرح
للحلال وان المسلم الورع يدع الصغير مخافة الكبير وقد روي عن عطاء الخراساني مرسلا وخرج الطبراني
نحوه باسناد ضعيف عن واثلة بن الاسقع عن النبي صلى الله عليه وسلم وزاد فيه قيل له فمن الورع قال الذي
يقف عند الشبهة وقد روي هذا الكلام موقوفا على جماعة من الصحابة منهم عمر وابن عمر وابو الدرداء
وعن ابن مسعود قال ما تريد الى ما يريبك وحولك اربعة الاف لا تريبك وقال عمر ردوا الريبة والريبة يعني ما
ارتيب فيه وان لم تحققوا انه ربا ومعنى هذا الحديث يرجع الى الوقوف عند الشبهات واتقائها فان الحلال
المحض لا يحصل للمؤمن في قلبه منه ريب والريب يحيي القلق والاضطراب بل تسكن اليه النفس ويطمئن به القلب
واما الشبهات فيحصل بها للقلوب القلق والاضطراب الموجب للشك وقال ابو عبد الرحمن العمري الزاهد
اذا كان العبد ورعا ترك ما يريبه الى ما لا يريبه وقال الفضيل يزعم الناس ان الورع شديد وما ورد على امرين
الا اخذت باشدهما فدع ما يريبك الى ما لا يريبك وقال حسان ابن ابي سنان ما شيء اهون من الورع اذا رابك شيء
فدعه وهذا انما يسهل على من اعتاد الورع وقال ابن المبارك كنت غلاما لحسان ابن ابي سنان اليه من الاهواز
فاصاب السكر اصابته آفة فاشترى السكر فيها فبلك فاشتراه من رجل فلم يات عليه الا قليل فاذا فيها اشتري
رجل تلبين الغا قال فاتى صاحب السكر فقال يا هذا ان غلاما كان كتب الي فلم اعلمك فاقلني فيما اشتريت منك فقال
له الآخر قد اعلمتني الآن وقد طيبته لك قال فرجع فلم يحمل قلة فاتاه فقال ما هذا اني لرات هذا الامر من قبل
وجهه فاحب ان يسترد هذا البيع قال فما زال به حتى رد عليه وكان يونس بن عبيد اذا طلب المتاع ونفق
وارسل يشتريه يقول لمن يشتري له اعلم من يشتري منه ان المتاع قد طلب وقال هشام بن حسان ترك محمد بن سيرين
اربعين الفا فيما لا يرون به اليوم باسا وكان الحجاج بن دينار قد بعث طعاما الى البصرة مع رجل وامره ان يبيعه
يوم يدخل سعر يومه فاتاه كتابه اني قدمت البصرة فوجدت الطعام مبعضا فحبسته فزاد الطعام فازددت
فيه كذا وكذا فاكتب اليه الحجاج انك قد خنتنا وعملت بخلاف ما امرناك به فاذا اتاك كتابي فتصدق بجميع ثمن

ذلك الطعام على فقراء البصرة فليتني اسلم افاعلت ذلك وتنزه يزيد بن ذريع عن حسن اربعة الف من ميراث ابيه فلم
ياخذها وكان ابوه بنى الاعمال للسلاطين وكان يزيد يعمل الخوص ويقوت منه الى ان مات وكان المسور بن
مخرمة قد احتكر طعاما كثيرا فراى سحابا ذاهبا في المغرب فكرهه فقال الا اراني قد كرهت ما ينفع المسلمين قالا ان
لا يربح فيه شيا فاخبر بذلك عمر بن الخطاب فقال له عمر جزاك الله خيرا وفي هذا ان المحتكر ينبغي له التنزه عن
ربح ما احتكره احتكارا منهيا عنه وقد نص الامام احمد على التنزه عن ربح مال يدخل في ضمانه لدخوله في ربح
ما لم يضمن وقد نهى عنه النبي صلى الله عليه وسلم فقال احمد في رواية عنه فمن آجر ما استاجر ربح انه يتصدق
بالربح وقال في رواية عنه في ربح مال المضاربة اذا خالف فيه المضارب انه يتصدق وقال في رواية عنه
فيما اذا اشترى ثمرة قبل صلاحها بشرط القطع ثم تركها حتى بدا صلاحها انه يتصدق به وقال في رواية عنه
بالزيادة وحمله طائفة من اصحابنا على الاستحباب لان الصدقة بالشبهات مستحب وروي عن عايشة رضي الله عنها
انها سئلت عن اكل الصيد للمحرم فقالت انما هي ايام قلايل فما رابك فدعه تعني بما اشتبه عليك هل هو حلال او
حرام فاتركه فان الناس اختلفوا في اكل الصيد للمحرم اذا لم يصده هو وقد يستدل بهذا على ان الخروج من اختلاف
العلماء افضل لانه ابعد عن الشبهة ولكن المحققون من العلماء من اصحابنا وغيرهم على ان هذا ليس هو على اطلاقه
فان من مسايل الاختلاف ما ثبت فيه عن النبي صلى الله عليه وسلم رخصة ليس لها معارض فاتباع تلك الرخصة
اولى من اجتنابها وان لم تكن تلك الرخصة بلغت بعض العلماء فانتشع بها لذلك وهذا كمن يتيمم للطهارة وشك
في الحدث فانه صح عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا ينصرف حتى يسمع صوتا او يجد ريحا ولا سيما ان كان شكه في الصلاة
فانه لا يجوز له قطعها لصحة الظهر وان كان بعض العلماء يوجب ذلك وان كان للرخصة معارض اما من سنة اخرى
او من عمل من الامة بخلافها فالاولى ترك العمل بها وكذا لو كان قد عمل بها شذوذ من الناس واشتهر في الامة العمل
بخلافها في امصار المسلمين من عهد الصحابة فان الاخذ بما عليه المسلمون هو المتعين فان هذه الامة قد اجارها الله
ان يظهر اهل باطلها على اهل حقها فما ظهر العمل به في القرون الثلاثة المفضلة فهو الحق وما عداه فهو باطل وههنا
امر ينبغي التفطن له وهو ان التدقيق في التوقف عن الشبهات انما يصلح لمن استقامت احواله كلها وتشابهت اعماله في
التقوى والورع فاما من وقع في انتهاك المحرمات الظاهرة ثم يريد ان يتورع عن شيء من دقايق الشبهة فانه لا يحتمل
له ذلك بل يبكت كما قال ابن عمر لمن سأله عن دم البعوض من اهل العراق يسالوني عن دم البعوض وقد قتلوا الحسين عليهم
وسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول هما ريحانتاي من الدنيا وسأل رجل بشر بن الحرث عن رجل له زوجة
وابنة تأمر بطلاقها فقال ان كان برأسه في كل شيء ولم يرق من بر بها الا الطلاق زوجته فليفعل وان كان يبر بها
بطلاق زوجته ثم يقوم بعد ذلك الى امه فيضربها ولا يفعل وسئل الامام احمد عن رجل يشتري بقلا وشرط
الخوصة يعني التي يربط بها اجرزة البقل فقال احمد ايش هذه المسايل قيل له انه ابرهيم ابن ابي يعمر فقال احمد
ان كان ابرهيم بن ابي يعمر فنعم هذا يشبه ذاك وانما اكره هذه المسايل ممن لا يشبه حاله واما اهل التدقيق
في الورع فيشبه حالهم هذا وقد كان احمد نفسه يستعمل في نفسه هذا الورع فانه امر من يشتري له سمنا فجاء
به على ورقة فامر برد الورقة الى البايع وكان احمد لا يستمد من محابر اصحابه واما يخرج معه محبرة يستمد منها

شبكة الألوكة www.alukah.net

فاستأذنه رجل ان يكتبه من محبرته فقال له اكتب فهذا ورع بطلم واستأذنه آخر في ذلك فتبسم وقال ليس بلغ ورعي
الا ورعك هذا وهذا قاله على وجه التواضع والانكار لهوى في نفسه يستعلم هذا الورع وكان بكر بن علي من لم
يصل الى هذا المقام يتسامح في المكروهات الظاهرة ويقدم على الشبهات من غير توقف وقوله صلى الله عليه
وسلم فان في الحق طمأنينة وان الشر ريبة يعني ان الخير تطمئن به القلوب والشر ترتاب ولا تطمئن اليه وفي
هذا اشارة الى الرجوع الى القلوب عند الاشتباه وسيأتي مزيد لهذا في الكلام على حديث النواس ابن سمعان
ان شاء الله تعالى وخرج ابن جرير باسناده عن قتادة عن بشير بن كعب انه قرأ هذه الآية فاستوى في مناكبها
ثم قال الحارث لو ددت ما مناكبها فانت حر لوجه الله فقالت مناكبها احبالها وكانا سفيه وجهه وغبب
في جاريته فسألهم فمنهم من امره ومنهم من نهاه فسأل ابا الدرداء فقال الخير طمأنينة والشر ريبة فذر ما
يريبك الى ما لا يريبك وقوله في الرواية الاخرى ان الصدق طمأنينة والكذب ريبة يشير الى انه لا ينبغي
الاعتماد على قول كل قائل كما قال في حديث وابصة وان افتاك الناس وافتوك وانما يعتمد على قول من يقول
الصدق وعلامة الصدق انه تطمئن به القلوب وعلامة الكذب انه يحصل به الريبة فلا تسكن القلوب اليه بل
تنفر منه ومن هنا كان العقلاء في عهد النبي صلى الله عليه وسلم اذا سمعوا كلامه وما يدعو اليه عرفوا انه صادق
وانه جاء بالحق واذا سمعوا كلام مسيلمة عرفوا انه كاذب وانه جاء بالباطل وقد روي ان عمرو بن العاص
سمعه قبل اسلامه انه انزل عليه يا وبر يا وبر لك اذنان وصدر وانك لتعلم يا عمرو فقال والله اني لاعلم
انك تكذب وقال بعض المتقدمين صور ما ميزت في قلبك وتفكر فيه ثم قسه الى ضده فانك اذا ميزت
بينهما عرفت الحق من الباطل والصدق من الكذب قال كانك تصور محمدا صلى الله عليه وسلم ثم تفكر فيما اتى به
من القرآن فتقرأ ان في خلق السموات والارض واختلاف الليل والنهار والفلك التي تجري في البحر بما ينفع الناس
الآية ثم تصور ضد محمد صلى الله عليه وسلم فتجد مسيلمة فتفكر فيما جاء به فتقول الا يارثة الا لخدع قد
هي لك المصنع يعني قوله لسجاح حين تزوج بها قال فنزى هذا يعني القرآن رصينا عجيبا ملوط بالقلب
ويحس في السمع ونزى هذا يعني قول مسيلمة باردا غثا فاحشا فتعلم ان محمدا حق وان اتى بوحي وان مسيلمة
كذاب اتى بباطل

الحديث الثاني عشر

عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم من حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه حديث حسن رواه الترمذي وغيره

هذا الحديث خرجه الترمذي وابن ماجه من رواية الاوزاعي عن قرة بن عبد الرحمن عن الزهري عن ابي سلمة
عن ابي هريرة وقال الترمذي غريب وقد حسنه الشيخ المصنف رحمه الله لان رجال اسناده ثقات وقرن
ابن عبد الرحمن ابن خنيس وثقه قوم وضعفه آخرون وقال ابن عبد البر هذا الحديث محفوظ عن الزهري
بهذا الاسناد من رواية الثقات وهذا موافق لتحسين الشيخ له واما اثر الآية فقال والليس هو محفوظ بهذا
الاسناد وانما هو محفوظ عن الزهري عن علي بن حسين عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا كذلك رواه الثقات
عن الزهري منهم مالك في الموطأ ويونس ومعمر وابراهيم بن سعد الا انه قال من ايمان المرء تركه ما لا يعنيه
ومن قال انه لا يصح الا عن علي بن حسين مرسلا الامام احمد ويحيى بن معين والبخاري والدارقطني

وقد خلط الضعفاء في اسناده عن الزهري تخليطا فاحشا والصحيح فيه المرسل ورواه عبد الله بن عمر
العمري عن الزهري عن علي بن حسين عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم فوصله وجعله من مسند الحسين ابن
علي وخرجه الامام احمد في مسنده من هذا الوجه والعمري ليس بالحافظ وخرجه ايضا من وجه عن
الحسين عن النبي صلى الله عليه وسلم وضعفه البخاري في تاريخه من هذا الوجه ايضا وقال لا يصح الا من علي بن
حسين مرسلا وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه اخر وكلها ضعيفة وهذا الحديث اصل عظيم
من اصول الادب وقد حكى الامام ابو عمر بن الصلاح عن ابي محمد بن ابي زيد امام المالكية في زمانه انه قال
جماع آداب الخير وازمته تتفرع من اربعة احاديث قول النبي صلى الله عليه وسلم من كان يؤمن بالله واليوم
الآخر فليقل خيرا او ليصمت وقوله صلى الله عليه وسلم من حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه وقوله صلى الله عليه
وسلم للذي اختصر له الوصية لا تغضب وقوله المؤمن يحب لاخيه ما يحب لنفسه ومعنى هذا الحديث ان من
حسن اسلامه ترك ما لا يعنيه من قول وفعل واقتصر على ما يعنيه من الاقوال والافعال ومعنى يعنيه انه يتعلق
عنايته وتكون من مقصده ومطلوبه والعناية شدة الاهتمام بالشيء يقال عناه يعنيه اذا اهمه به وطلبه
وليس المراد انه يترك ما لا عناية له ولا ارادة بحكم الهوى وطلب النفس بل بحكم الشرع والاسلام ولهذا جعله من
حسن الاسلام فاذا حسن اسلام المرء ترك ما لا يعنيه من الاسلام من الاقوال والافعال فان الاسلام يقتضي
فعل الواجبات كما سبق ذكره في شرح حديث جبريل عليه السلم وان الاسلام الكامل الممدوح يدخل فيه ترك
المحرمات كما قال النبي صلى الله عليه وسلم المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده واذا حسن الاسلام اقتضى
ترك ما لا يعنى كله من المحرمات والمشتبهات والمكروهات وفضول المباحات التي لا يحتاج اليها فان هذا
كله لا يعني المسلم اذا كمل اسلامه وبلغ الى درجة الاحسان وهو ان يعبد الله كانه يراه فان لم يكن يراه فان الله
يراه فمن عبد الله على استحضار قربه ومشاهدته بقلبه او على استحضار قربه منه واطلاعه عليه فقد حسن
اسلامه وارم من ذلك ان يترك كل ما لا يعنيه في الاسلام ويشتغل بما يعنيه فيه فانه تتولد من هذين المقامين
الاستحياء من الله وتركه كما يستحيا منه كما وصى النبي صلى الله عليه وسلم رجلا ان يستحي من الله كما يستحي
من رجل من صالح عشيرته لا يفارقه وفي المسند والترمذي عن ابن مسعود مرفوعا الاستحياء من الله ان يحفظ
الراس وما حوى ويحفظ البطن وما وعا وليذكر الموت والبلى فمن فعل ذلك فقد استحيا من الله حق الحياء قال
بعضهم استحي من الله على قدر قربه منك وخفه على قدر قدرته عليك وقال بعض العارفين اذا تكلمت فاذكر
سمع الله لك واذا سكت فاذكر نظر الله اليك وقد وقعت الاشارة في القرآن العظيم الى هذا المعنى في مواضع
كثيرة كقوله تعالى ولقد خلقنا الانسان ونعلم ما توسوس به نفسه ونحن اقرب اليه من حبل الوريد اذ يتلقى
المتلقيان عن اليمين وعن الشمال قعيد ما يلفظ من قول الا لديه رقيب عتيد وقوله تعالى وما تكون في شان وما
تتلوا منه من قرآن ولا تعملون من عمل الا كنا عليكم شهودا اذ تفيضون فيه وما يعزب عن ربك من مثقال ذرة
في الارض ولا في السماء ولا اصغر من ذلك ولا اكبر الا في كتاب مبين وقال تعالى ام يحسبون انا لا نسمع سرهم
ونجواهم بلى ورسلنا لديهم يكتبون واكثر ما يراد ترك ما لا يعني حفظ اللسان من لغو الكلام كما اشير الى

مطلب جماع آداب الخير وازمته تتفرع من اربعة احاديث

قال م

وقد ورد ان الله لا يحب كل ربيء المتكلف

ذلك في الآيات الاولى التي في سورة ق وفي المسند من حديث الحسين عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من حسن اسلام المرء قله الكلام فيما لا يعنيه وخرج الخرايطي من حديث ابن مسعود قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل فقال يا رسول الله اني مطاع في قومي فما آمرهم قال له مرهم بافشاء السلام وقلة الكلام الا فيما يعنيهم وفي صحيح ابن خزيمة عن ابي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كان في صحف ابراهيم عليه السلام وعلى العاقل ما لم يكن مغلوبا على عقله ان يكون له ساعات ساعة يناجي فيها ربه وساعة يحاسب نفسه وساعة يتفكر فيما في صنع الله وساعة يخلو فيها للحاجة من المطعم والمشرب وعلى العاقل ان لا يكون ظاعنا الا لثلث تزود لمعاد او مرمة لمعاش او لذة في غير محرم وعلى العاقل ان يكون بصيرا بزمانه مقبلا على شانه حافظا للسانه ومن حسب كلامه من عمله قل كلامه الا فيما يعنيه وهو كما قال فان كثيرا من الناس لا يعد كلامه من عمله فيحارف فيه ولا يتحرى وقد حفي هذا على معاذ بن جبل حتى سال عنه النبي صلى الله عليه وسلم فقال اوتحذ بما نتكلم به فقال له ثكلتك امك يا معاذ وهل يكب الناس على مناخرهم في النار الا حصائد السنتهم وقد نفى الله الخير عن كثير مما يتناجى به الناس بينهم فقال لا خير في كثير من نجواهم الا من امر بصدقة او معروف او اصلاح بين الناس وخرج الترمذي وابن ماجة من حديث مرجبة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كل كلام ابن ادم عليه لا له الا الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وذكر الله عز وجل وقد يعجب قوم من هذا الحديث عند سفيان الثوري فقال سفيان وما يتحكم من هذا الليس قد قال الله عز وجل لا خير في كثير من نجواهم الا من امر بصدقة او معروف او اصلاح بين الناس اليس قد قال الله تعالى يوم يقوم الروح والملائكة صفا لا يتكلمون الا من اذن له الرحمن وقال صوابا وخرج الترمذي من حديث انس قال قيل في رجل من اصحابه يعني النبي صلى الله عليه وسلم فقال رجل يعني ابشر بالجنة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم او لا تدري فلعله يتكلم بما لا يعنيه او يبخل بما لا يعنيه وقد روي معنى هذا الحديث من وجوه متعددة عن النبي صلى الله عليه وسلم وفي بعضها انه قتل شهيدا وخرج ابو القاسم البغوي في معجمه من حديث شهاب بن مالك وكان وفد على النبي صلى الله عليه وسلم انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم وقال له امراة يا رسول الله الا تسلم علينا فانك من قليل تقلل الكثير ومنعها ما لا يعنيها وسوآتها ما لا يعنيها وخرج العقيلي من حديث ابي هريرة مرفوعا اكثر الناس ذنوبا اكثرهم كلاما فيما لا يعنيه قال عمرو بن قيس الملائي مر رجل بلقمان والناس عنده فقال له الست عبد بني فلان قال بلى قال الذي كنت ترعى عند جبل كذا وكذا قال فما بلغ بك ما اري قال صدق الحديث وطول السكوت عما لا يعنيني وقال وهب بن منبه كان في بني اسرايل رجلان نلبت بهما عباد تهما ان مشيا على الماء فبينما هما يمشيان في البحر اذا هما برجل يمشي على الهواء فقالا له يا عبد الله باي شيء ادركت هذه المنزلة قال بيسير من الدنيا فطمت نفسي عن الشهوات وكففت لساني عما لا يعنيني ورغبت فيما دعاني اليه وارجاني لصحت فان اقمت على الله ارزقني وان سالته اعطاني دخلوا على بعض الصحابة في مرضه ووجهه يتهلل فسالوه عن سبب تهلل وجهه فقال ما من عمل اوثق عندي من خصلتين كنت لا اتكلم مما لا يعنيني وكان قلبي سليما للمسلمين وقال مورق العجلي امر اني في طلبه سبعة كذا وكذا سنة لم اقدر عليه ولست بتارك طلبه ابدا قالوا وما هو قال الكف عما لا يعنيني رواها ابن ابي الدنيا وروى اسد بن موسى حدثنا ابو معشر عن

محمد بن كعب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اول من يدخل عليكم رجل من اهل الجنة فدخل عبد الله بن سلام فقام اليه ناس فاخبروه وقالوا اخبرنا بوثق عملك في نفسك قال ان على ضعيفا وثق ما ارجوه سلامة الصدر وترك ما لا يعنيني وروى ابو عبيد عن الحسن قال من علامة اعراض الله عن العبد ان يجعل شغله فيما لا يعنيه وقال سهل التستري من تكلم فيما لا يعنيه حرم الصدق وقال معروف كلام العبد فيما لا يعنيه خذلان من الله عز وجل وهذا الحديث يدل على ان ترك المرء ما لا يعنيه من حسن اسلامه فاذا ترك ما لا يعنيه وفعل ما يعنيه كله فقد كمل حسن اسلامه وقد جاءت احاديث بفضل من حسن اسلامه وانه تضاعف حسناته وتكفر سياآته والظاهر ان كثرة المضاعفة تكون بحسب حسن الاسلام ففي صحيح مسلم عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا احسن احدكم اسلامه فكل حسنة يعملها تكتب بعشر امثالها الى سبعمايه ضعف وكل سيئة تكتب بمثلها حتى يلقى الله عز وجل فالمضاعفة للحسنة بعشر امثالها لا بد منه والزيادة على ذلك تكون بحسب احسان الاسلام واخلاص النية والحاجة الى ذلك العمل وفضله كالنفقة في الجهاد وفي الحج وفي الاقارب وفي اليتامى وفي المساكين واوقات الحاجة الى النفقة ويشهد لذلك ما روى عطية ابن عمر قال نزلت من جاء بالحسنة فله عشر امثالها في الاعراف قبل له فما للهاجرين قال هو اكثر ثم تلى قوله تعالى وان تك حسنة يضاعفها ويوت من لدنه اجرا عظيما وخرج النسائي من حديث ابي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا اسلم العبد فحسن اسلامه كتب الله له كل حسنة كان ازلفها ومحيت عنه كل سيئة كان ازلفها ثم بعد ذلك القصاص الحسنة بعشر امثالها الى سبعمايه ضعف والسيئة بمثلها الا ان يتجاوز الله وفي رواية اخرى وقيل له اينتف العمل والمراد بالحسنات والسيات التي كان ازلفها ما سبق منه قبل الاسلام وهذا يدل على انه يثاب بحسناته في الكفر اذا اسلم ويمحى عنه سياته اذا اسلم لكن بشرط ان يحسن اسلامه ويتقي تلك السيات في حال اسلامه وقد نص على ذلك الامام احمد ويدل على ذلك ما في الصحيحين عن ابن مسعود قال قلنا يا رسول الله ارايت ما كنا نعمل في الجاهلية اناخذ به قال من احسن منكم في الاسلام فلا يوخذ بها ومن اساء اخذ بعمله في الجاهلية والاسلام وفي صحيح مسلم عن عمرو بن العاص قال للنبي صلى الله عليه وسلم لما اسلم اريد ان اشترط قال تشترط ماذا قلت ان يغفر لي قال اما علمت ان الاسلام يهدم ما كان قبله والناس عنده فقال له الست عبد بني فلان قال بلى قال الذي كنت ترعى عند جبل كذا وكذا قال فما بلغ بك ما اري قال صدق الحديث وطول السكوت عما لا يعنيني وقال وهب بن منبه كان في بني اسرايل رجلان نلبت بهما عباد تهما ان مشيا على الماء فبينما هما يمشيان في البحر اذا هما برجل يمشي على الهواء فقالا له يا عبد الله باي شيء ادركت هذه المنزلة قال بيسير من الدنيا فطمت نفسي عن الشهوات وكففت لساني عما لا يعنيني ورغبت فيما دعاني اليه وارجاني لصحت فان اقمت على الله ارزقني وان سالته اعطاني دخلوا على بعض الصحابة في مرضه ووجهه يتهلل فسالوه عن سبب تهلل وجهه فقال ما من عمل اوثق عندي من خصلتين كنت لا اتكلم مما لا يعنيني وكان قلبي سليما للمسلمين وقال مورق العجلي امر اني في طلبه سبعة كذا وكذا سنة لم اقدر عليه ولست بتارك طلبه ابدا قالوا وما هو قال الكف عما لا يعنيني رواها ابن ابي الدنيا وروى اسد بن موسى حدثنا ابو معشر عن

عمر

وعمل عملا صالحا فاولئك يبدل الله سيآتهم حسنات وقد اختلف المفسرون في هذا التبديل على قولين فمنهم من قال في الدنيا يعني ان الله يبدل من اسلم وتاب اليه بدل ما كان عليه من الكفر والمعاصي الايمان والاعمال الصالحة وحكى هذا القول ابرهيم الحربي في غريب الحديث عن اكثر المفسرين وسمى منهم ابن عباس وعطاء وقتادة والسدي وعكرمة قلت وهو المشهور عن الحسن قال وابو العالية وغيرها هي في اهل الشرك خاصة ليس هي في اهل الاسلام قلت انما يصح هذا القول على ان يكون التبديل في الاخرة كما سياتي واما ان قبل انه في الدنيا فالكافر اذا اسلم والمسلم اذا تاب في ذلك سواء بل المسلم اذا تاب فهو احسن حالا من الكافر اذا اسلم قال وقال آخرون التبديل في الاخرة جعلهم يكان كل سيئة حسنة منهم عمرو بن ميمون ومكحول ابن المسيب وعلي بن الحسين قال وانكر ابو العالية ومجاهد وخالد سلمان وفيه موضع انكار ثم ذكر ما حاصله انه يلزم من ذلك ان يكون من كثرت سيآته احسن حالا ممن قلت سيآته حيث يعطى مكان كل سيئة حسنة ثم قال ولو قال قائل انما ذكر الله ان يبدل السيآت حسنات ولم يذكر العدد كيف تبدل فيجوز ان تبدل ان من عمل سيئة واحدة وتاب منها تبدل مائة الف حسنة ومن عمل الف سيئة ان تبدل الف حسنة فيكون حينئذ من قلت سيآته احسن حالا قلت هذا القول وهو التبديل في الاخرة قد انكره ابو العالية وتلى قوله تعالى يوم تجد كل نفس ما عملت من خير محضرا وما عملت من سوء تود لو ان بينها وبينه امدا بعيدا وردده بعضهم بقوله تعالى ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره وقوله ووضع الكتاب فترى المجرمين مشفقين مما فيه ويقولون يا ويلتنا مال هذا الكتاب لا يغادر صغيرة ولا كبيرة الا احصاها ووجدوا ما عملوا حاضرا ولكن قد اجيب عن هذا بان التائب يوقف على سيآته ثم تبدل حسنات قال ابو عثمان النهدي ان المومن يوتى كتابه في سيئر من الله فينظر سيآته فاذا قرأ تغيرها لونه حتى يمر بحسناته فيقرأها فيرجع اليه لونه ثم ينظر فاذا سيآته قد بدلت حسنات فعند ذلك يقولها وما قرأها وكتابيه ورواه بعضهم عن ابي عثمان عن ابن مسعود وقال بعضهم عن ابي عثمان عن سلمان وفي صحيح مسلم من حديث ابي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اني لاعلم آخر اهل الجنة دخولا الجنة وآخر اهل النار خروجا منها رجل يوتى به يوم القيمة فيقال اعرضوا عليه صغار ذنوبه فيقال له عملت يوم كذا وكذا وعملت يوم كذا وكذا وكذا فيقول نعم لا يستطيع ان ينكر وهو مشفق من كبار ذنوبه ان تعرض عليه فيقال له فان لك مكان كل سيئة حسنة فيقول يا رب قد عملت اشياء لا ارا هاهنا فقال فلقد رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم ضحك حتى بدت نواجذه فاذا بدلت السيآت بالحسنات في حق من عوقب على ذنوبه بالنار فوجه حق من محيت سيآته بالاسلام والتوبة الصحوح اولى ان تمحوها بذلك احب الى الله من محوها بالعقاب وخرج الحاكم من طريق الفضل بن موسى عن ابي العنبس عن ابيه عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليتمنين اقوام انهم اكثروا من السيآت قالوا يا رسول الله قال الذين يبدل الله سيآتهم حسنات وخرجه ابن ابي حاتم من طريق سليمان بن داود الزهري عن ابي العنبس عن ابيه عن ابي هريرة موقوفا وهو اشبه من المرفوع وروى مثل هذا عن الحسن البصري ايضا وهو يخالف قوله المشهور ان التبديل في الدنيا واما ما ذكره الحربي في التبديل وان من قلت سيآته يزاد في حسناته ومن كثرت سيآته يقل من حسناته فحيث ابى ذر صريح برد هذا وانه يعطى مكان كل سيئة حسنة واما قوله يلزم من ذلك ان يكون

من كثرت سيآته احسن حالا ممن قلت سيآته فيقال ان التبديل في حق من ندم على سيآته وحملها نصب عينيه كلما ذكرها ازداد خوفا ووجلا وحياء من الله ومسارعة الى الاعمال الصالحة المشتق كما قال الله تعالى الا من تاب وآمن وعمل عملا صالحا وما ذكرناه كله داخل في العمل الصالح ومن كانت هذه حاله فانه يتجرع من مرارة الندم والاسف على ذنوبه اضعاف ما ذاق من حلاوة ما عند فعلها وتصير كل ذنب من ذنوبه سببا لاعمال صالحة ماجية له فلا يستنكر بعد هذا تبديل هذه الذنوب حسنات وقد وردت احاديث صريحة في ان الكافر اذا اسلم وحسن اسلامه تبدلت سيآته في الشرك حسنات فخرج الطبراني من حديث عبد الرحمن بن جبير بن نفير عن ابي فروة شطب انه اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ارايت رجلا عمل الذنوب كلها فلم يترك حاجة ولا داحة منها له من توبة فقال له اسلمت قال نعم قال فافعل الخيرات واترك السيات فيجعلها الله لك خيرات كلها قال وغدراتي وفجراتي قال نعم قال فما زال يكبر حتى توارى وخرجه من وجه آخر باسناد ضعيف عن سلمة بن نفيل عن النبي صلى الله عليه وسلم وخرج ابن ابي حاتم نحو من حديث نكحول مرسلا وخرج البزار الحديث الاول وعنده عن ابي طويل شطب المدودا انه اتى النبي صلى الله عليه وسلم فذكره بمعناه وكذا خرجه ابو القسم البغوي وذكر ابن الصواب عن عبد الرحمن ابن جبير بن نفير مرسلا ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم طويل شطب والشطب في اللغة المدود في صحف بعض الرواة وظنه اسم رجل

في معجم

الحديث الثالث عشر

عن انس بن مالك رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يومن احدكم حتى يحب لاخيه ما يحب لنفسه رواه البخاري ومسلم هذا الحديث خرجاه في الصحيحين من حديث قتادة عن انس ولفظ مسلم حتى يحب لجاره او لاخيه بالشك وخرجه الامام احمد ولفظه لا يبلغ عبد حقيقة الايمان حتى يحب للناس ما يحب لنفسه من الخير وهذه الرواية تبين معنى الرواية المخرجة في الصحيحين وان المراد بنفي الايمان نفي بلوغ حقيقته ونهايته فان الايمان كثيرا ما ينفي لانتفاء بعض اركانه وواجباته كقوله صلى الله عليه وسلم لا يزني الزاني حين يزني وهو مومن ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مومن ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مومن وقوله لا يومن من لا يامن جاره بوايقه وقد اختلف العلماء في مرتكب الكبائر هل ينفى عنه مسمى الايمان ام لا ينفى عنه مسمى الايمان بالكلية بل هو مومن ناقص الايمان ينقص من ايمانه بحسب ما ارتكب من ذلك والقول انه مسلم وليس مومنا كامل الايمان يقال انه مومن ناقص الايمان مروي عن جابر بن عبد الله وهو قول ابن المبارك واسحاق وابي عبيد وغيرهم والقول بانه مسلم ليس بمومن مروي عن ابي جعفر محمد بن علي وذكر بعضهم انه المختار عند اهل السنة وقال ابن عباس الزاني ينزع منه نور الايمان وقال ابو هريرة ينزع منه الايمان فيكون فوقه كالظلة فاذا تاب عاد اليه وقال عبد الله بن رواحة وابو الدرداء الايمان كالقميص يلبسه الانسان تارة ويخلعه اخرى وكذا قال الامام احمد وغيره والمعنى انه اذا اكمل خصال الايمان لبسه فاذا نقص منها شيئا نزعه وكل هذا اشارة الى الكامل التام الذي لا ينقص من واجباته شيء والمقصود ان من جملة خصال الايمان الواجبة ان يحب المرء لاخيه المومن ما يحبه لنفسه ويكره له ما يكره لنفسه فاذا زال ذلك عنه فقد نقص ايمانه بذلك وقد روى ان النبي صلى الله

بان نقص الايمان هو

الايمان هو

عليه وسلم قال لاخي هو من احب للناس ما تحب لنفسك تكن مسلما وخرجه الترمذي وابن ماجه وخرج الامام احمد من حديث معاذ انه سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن افضل الايمان قال افضل الايمان ان تحب لله وتبغض لله وتعمل لسانك في ذكر الله قال واذا رسول الله قال ان تحب للناس ما تحب لنفسك وتكره لهم ما تكره لنفسك او ان تقول خيرا او تصمت وقد رتب النبي صلى الله عليه وسلم دخول الجنة على هذه الخصلة في مسند الامام احمد عن يزيد بن اسيد السهمي قال قلت لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ادلني على عمل يدخلني الجنة قال فاحب لاخيك ما تحب لنفسك وفي صحيح مسلم من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من احب ان يزحزح عن النار ويدخل الجنة فلتدركه منيته وهو يؤمن بالله واليوم الآخر وليات الى الناس الذي يحب ان يؤتى اليه وفي صحيح مسلم ايضا عن ابي ذر قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا اباذر اني اراك ضعيفا واني احب لك ما احب لنفسي لا تامرن على اثنين ولا توليين مال يتيم وانما نهاه عن ذلك لما رآى من ضعفه وهو صلى الله عليه وسلم يحب هذا لكل ضعيف وانما كان يتولى امور الناس لان الله قواه على ذلك وامن مدة حياته الخلق كلهم الى طاعته وان يتولى سياسة دينهم ودنياهم وقد روي عن علي قال قلت لي رسول الله صلى الله عليه وسلم اني ارضى لك ما ارضى لنفسي واكره لك ما اكره لنفسي لا تقرأ القرآن وانت جنب ولا انت راكع ولا ساجد وكان محمد بن واسع يتبع جارا له فقال له رجل ارضاه لي فقال لو رضيته لم اتبعه وهذا اشارة منه الى انه لا يرضى لاخيه الا ما يرضاه لنفسه وهذا كله من جملة النصيحة لعامة المسلمين التي هي من جملة الدين كما سبق تقرير ذلك في موضعه وذكرنا فيما تقدم حديث النعمان بن بشير عن النبي صلى الله عليه وسلم قال مثل المؤمنين في توادهم وتعاطفهم وتراحمهم مثل الجسد اذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالحمى والسهر خرجاه في الصحيحين وهذا يدل على ان المؤمن يسوءه ما يسوء اخاه المسلم ويحزنه ما يحزنه وحديث انس الذي تكلم الآن فيه يدل على ان المؤمن يسره ما يسر اخاه المؤمن ويريد لاخيه المؤمن ما يريد لنفسه من الخير وهذا كله انما يأتي من كمال سلامة الصدر من الغش والغل والحسد فان الحسد يقتضي ان يكره الحاسد ان يفوقه احد في خير او يساويه فيه لانه يحب ان يتميز على الناس بفضائله وينفرد بها عنهم والايمان يقتضي خلاف ذلك وهو ان يشركه المؤمنون كلهم فيما اعطاه الله من الخير من غير ان ينقص عليه شيء وقد مدح الله تعالى في كتابه من لا يريد العلو في الارض ولا الفساد فقال تلك الدار الآخرة نجعلها للذين لا يريدون علوا في الارض ولا فسادا وروى ابن جرير باسناد فيه نظر عن علي قال ان الرجل ليعجبه من شراك نعله ان يكون اجود من شراك صاحبه فيدخل في قوله تلك الدار الآخرة نجعلها للذين لا يريدون علوا في الارض ولا فسادا والعاقبة للمتقين وكذا روي عن عباض في هذه الآية قال لا يحب ان يكون نعله اجود من نعل غيره ولا شراكه اجود من شراك غيره وقد قيل ان هذا محمول على انه اذا اراد الفخر على غيره لاجرد التجمل قاله عكرمة وغيره من المفسرين في هذه الآية العلو في الارض التكبر وطلب الشرف والمنزلة عند ذي سلطانها والفساد العمل بالمعاصي وقد ورد ما يدل على انه لا يأثم من احب ان يفوق الناس في الجمال فخرج الامام احمد والحاكم في صحيحه من حديث ابن مسعود قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم وعند مالك بن مرارة الرهاوي فاذكرته وهو يقول يا رسول الله قد قسم لي من الجمال ما ترى فما احب احدا من الناس فضلني

بشر الا يرى فاضل فيها اليس ذلك هو من البغي فقال لا ليس ذلك بالبغي ولكن البغي من بطر الحق وغمص الناس وخرج ابو داود من حديث ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم معناه وفي حديثه الكبر بطر الحق فنفى ان يكون محبة الجمال بغيا او كبرا وفسر الكبر والبغي بطر الحق وهو التكبر عليه والامتناع من قبوله كبرا اذا خالف هواه ومن هنا قال بعض السلف التواضع ان تقبل الحق من كل من جاء به وان كان صغيرا فمن قبل الحق ممن جاء به سواء كان صغيرا او كبيرا وسواء كان يحبه او لا يحبه فهو متواضع ومن اباه قبول الحق تعاظما عليه فهو متكبر وغمص الناس هو احتقارهم وازدراؤهم وذلك يحصل من النظر الى النفس بعين الكمال والى غيره بعين النقص وفي الجملة ينبغي للمؤمن ان يحب للمؤمنين ما يحب لنفسه ويكره لهم ما يكره لنفسه فان رأى في اخيه المسلم نقصا في دينه اجتهد في اصلاحه قال بعض الصالحين من السلف اهل المحبة لله نظروا بنور الله وعطفوا على اهل معاصي الله مقتوا اعمالهم وعطفوا عليهم لين لهم بالمواعظ عن فعالهم واشفقوا على ابدانهم من النار لا يكون المؤمن مؤمنا حقا حتى يرضى للناس ما يرضاه لنفسه وان رأى في غير فضيلة فاق بها عليه فيتسنى لنفسه مثلها فان كانت تلك الفضيلة دينية كان حسنا وقد تمنى النبي صلى الله عليه وسلم لنفسه منزلة الشهادة وقال لا حسد الا في اثنتين رجل آتاه الله مالا فهو ينفقه آناء الليل وآناء النهار ورجل آتاه الله القرآن فهو يقوم به آناء الليل وآناء النهار وقال في الذي رأى من يعمل بالله في طاعة الله فقال لو اني لي مالا لعملت فيه كما فعل فهما في الاجر سواء وان كانت دنيوية فلا خير في تمنيها كما قال تعالى فخرج على قومه في زينته قال الذين يريدون الحيوة الدنيا يا ليت لنا مثل ما اوتي قارون انه لذو حظ عظيم وقال الذين اوتوا العلم ويلكم ثواب الله خير لمن آمن وعمل صالحا واما قول الله عز وجل ولا تتمنوا ما فضل الله به بعضكم على بعض فقد فسر ذلك بالحسد وهو تمني الرجل نفس ما اعطى اخوه من اهل ومال وان ينتقل ذلك اليه وفسر بتمني ما هو ممنوع شرعا او قدرا كتمني النساء ان يكن رجالا او يكون لهن مثل ما للرجال من الفضائل الدينية كالجهاد والدينوية كالميراث والعقل والشهادة ونحو ذلك وقيل ان الآية تشمل ذلك كله ومع هذا كله فينبغي للمؤمن ان يحزن لفوات الفضائل الدينية وهذا امر ان نظر في الدين الى من فوقه وان نظر في طلب ذلك جهد وطاقته كما قال تعالى وفي ذلك فليتنافس المتنافسون ولا يكون ان احدا يشاركه في ذلك يحب ان الناس كلهم نقصوا فيه ويحزن على ذلك وهو من تمام اداء النصيحة للاخوان قال الفضيل ان كنت تحب ان يكون الناس مثلك فما اديت النصيحة اربك كيف وانت تحب ان يكونوا دونك يشير الى ان اداء النصيحة هو ان يحب ان يكونوا فوقه وهذه منزلة عالية ودرجة رفيعة في النصح وليس ذلك بواجب واما المأمور به في الشرع ان يحب ان يكونوا مثله ومع هذا فاذا فاقه احد في فضيلة دينية احمد على الحاقه وحزن على تقصير نفسه وتخلفه عن لحاق السابقين لا حسدا لهم على ما آتاهم الله بل منافسة لهم وغبطة وحزنا على النفس بتقصيرها وتخلفها عن درجات السابقين وينبغي للمؤمن ان لا يرى نفسه مقصرا عن الدرجات العالية فيسعى بذلك امرا بتعديل الاجتهاد في طلب الفضائل والاز دياد منها والنظر الى نفسه بعين النقص ويشتاء من هذا ان يحب المؤمنين ان يكونوا خيرا منه لانه لا يرضى لهم ان يكونوا على مثل حاله كما انه لا يرضى لنفسه بما هي عليه بل هو مجتهد في اصلاحها وقد قال محمد بن واسع لا تبدها ما ابوك فلا كثر الله

الانفراد

فضول

شبكة الألوكة www.alukah.net

في المسلمين مسلة من كان لا يرضى عن نفسه فكيف يحب ان يكونوا مسلة مع نصحه لهم بل هو واجب للمسلمين
ان يكونوا خيرا لانفسهم ويجب لنفسه ان يكون خيرا مما هو عليه وان علم المرء ان الله قد حصه على غيره بفضل
فاخبر به لمصلحة دينية وكان اخباره على وجه التحدث بالنعم ويرى نفسه مقصرا في الشكر كان
جائزا فقد قال ابن مسعود ما اعلم احدا اعلم بكتاب الله مني ولا يمنع هذا ان يجب للناس ان يسارعوا فيما
حضه الله به وقد قال ابن عباس لابي الدرداء على الآية من كتاب الله فاودان الناس كلهم يعلمون منها ما اعلم
وقال الشافعي وددت الناس لو تعلموا هذا العلم ولم ينسب الي منه شيء وكان عتبة الغلام اذا اراد ان
ينظر يقول لبعض اخوانه المطلعين على اعماله اخرج الي مما أو تمرا تا فطر عليها ليكون لك مثل اجري

الحديث الرابع عشر

عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحل دم امرئ مسلم الا باحدى ثلاث الثيب الزاني والنفس بالنفس
والتارك لدينه المفارق للجماعة رواه البخاري ومسلم وهذا الحديث خرجاه في الصحيحين من رواية
الاعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن ابن مسعود وفي رواية لمسلم التارك للاسلام بدل قوله لدينه
وفي هذا المعنى احاديث متعددة فخرج مسلم من حديث عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل حديث
ابن مسعود وخرج الترمذي والنسائي وابن ماجه من حديث عثمان عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يحل
دم امرئ مسلم الا باحدى ثلاث رجل كفر بعد اسلامه او زنا بعد احصانه او قتل نفسا بغير نفس وفي رواية
النسائي رجل زنا بعد احصانه فعليه الرجم او قتل عمدا فعليه القود او ارتد بعد اسلامه فعليه القتل وقد
روي هذا المعنى عن النبي صلى الله عليه وسلم من رواية ابن عباس وابي هريرة وانس وغيرهم وقد ذكرنا
حديث انس فيما تقدم وفيه تفسير ان هذه الثلث خصائص حق الاسلام التي يستباح بهادم من شهد ان لا اله
الا الله وان محمدا رسول الله والقتل بكل واحدة من هذه الخصال الثلاث متفق عليه بين المسلمين اما زنا الثيب
فاجمع المسلمون على ان حده الرجم حتى يموت وقد رجم النبي صلى الله عليه وسلم ماعزا والغامدية وكان في
القرآن الذي نسخ لفظه والشيخ والشيخة اذا زنيا فارجموهما البتة نكالا من الله والله عزيز حكيم وقد
استنبط ابن عباس الرجم من القرآن من قوله تعالى يا اهل الكتاب قد جاءكم رسولنا يبين لكم كثيرا مما كنتم تخفون
من الكتاب ويعفو عن كثير قال فمن كفر بالرجم فقد كفر بالقرآن من حيث لا يحتسب ثم تلا هذه الآية وقال
كان الرجم مما اخفوا خرجه النسائي والحاكم وقال صحيح الاسناد ويستنبط ايضا من قوله تعالى انا انزلنا
التورية فيها هدى ونور يحكم بها النبيون الذين اسلموا الذين هادوا الى قوله وان احكم بينهم بما انزل الله
قال الزهري بلغنا انها انزلت في اليهوديين الذين رجمهما النبي صلى الله عليه وسلم وقال اني احكم بما في التورية
وامرهما فرجما خرج مسلم في صحيحه من حديث البراء بن عازب قصة رجم اليهوديين وقال في حديثه فانزل
الله يا ايها الرسول لا يحزنك الذين يسارعون في الكفر وانزل ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الكافرون في
الكفار كلها وخرجه الامام احمد عنه وفيه فانزل الله ولا يحزنك الذين يسارعون في الكفر الى قوله ان اوتيتم هذا
فخذوه يقولون ايتوا محمدا فان افتاكم بالتحميم والجلد فخذوه وان افتاكم بالرجم فاحذروا الى قوله ومن لم يحكم

بما انزل الله فاولئك هم الكافرون قال في اليهود وروي من حديث جابر قصة رجم اليهوديين وفي حديثه فانزل وكان رجم
الله فان جاءوك فاحكم بينهم او اعرض عنهم الى قوله وان حكمت فاحكم بينهم بالقسط الى قوله تعالى افحكم الجاهلية يبغون
الزواني الى ان يتوفاهن الموت ويجعل الله لهن سبيلا ثم جعل الله لهن سبيلا البكر بالبكر جلد مائة وتغريب عام والثيب
بالثيب جلد مائة والرجم وقد اخذ بظاهر هذا الحديث جماعة من العلماء واوجبوا جلد الثيب مائة ثم رجمه
كما قال علي بشراحة الهمدانية وقال جلدتها بكتاب الله ورجمتها بسنة رسول الله يشير الى ان كتاب الله فرض جلد
الزانيين من غير تفصيل بين ثيب وبكر وجاءت السنة برجم الثيب خاصة مع استصحاب ما من القرآن ايضا وهذا
القول هو المشهور عن الامام احمد واسحق وهو قول الحسن وطائفة من السلف وقالت طائفة منهم ان كان
الثيبان شيخين رجما وجلدا وان كانا شابين رجما بغير جلد لان نبأ الشيخ اقبح لاجل الزنا وهذا قول ابي
ثور وروي عنه مرفوعا ولا يصح رفعه وهو رواية عن احمد واسحق ايضا واما النفس بالنفس فعناه
ان المكلف اذا قتل نفسا بغير حق عمدا فانه يقتل بها وقد دل القرآن على ذلك بقوله تعالى وكتبنا عليهم فيها ان
النفس بالنفس وقال تعالى يا ايها الذين امنوا كتب عليكم القصاص في القتلى الحر بالحر والعبد بالعبد والانثى بالانثى
ويستثنى من عموم قوله النفس بالنفس صورتان احداهما ان يقتل الوالد ولده فالجمهور على انه لا يقتل به وصح ذلك
عن عمر وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه متعددة وقد تكلم في اسانيدها وقال مالك ان
تعمد قتله قتل لانه لا يشك فيه مثل ان يذبحه فانه يقتل به وان خذفه بسيف او عصى لم يقتل وقال الثوري
يقتل بجميع وجوه العمد للعمومات والثانية ان يقتل الحر عبدا فالاكثرون على انه لا يقتل به وقد ورد
في ذلك احاديث في اسانيدها مقال وقيل يقتل بعبد غيره دون عبده وهو قول ابي حنيفة واصحابه وقيل
يقتل بعبد وبعبد غيره وهو رواية عن الثوري وقول طائفة من اهل الحديث لحديث سمرة عن النبي صلى الله عليه
وسلم من قتل عبده قتلناه ومن جدعه جدعناه وقد طعن فيه الامام احمد وغيره وقد اجمعوا على انه لا قصاص
بين العبد والاحرار في الاطراف وهذا يدل على ان هذا الحديث مطرح لا يعمل به وهذا انما يستدل به على
ان المراد بقوله تعالى النفس بالنفس الاحرار لانه ذكر بعد القصاص في الاطراف وهو مختص بالاحرار ومنها
ان يقتل المسلم كافرا فان كان حربيا لم يقتل به بغير خلاف فلو قتل الحربي مسلما بلا ريب وان كان ذميا او معاهدا
فالجمهور على انه لا يقتل به ايضا وفي صحيح البخاري عن علي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يقتل مسلم بكافر وقال
ابو حنيفة واحمد من فقهاء الكوفيين يقتل به وقد روي ربيعة عن ابن البيلماني عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قتل رجلا من اهل القبلة برجل من اهل الذمة وقال انا احق من وفى بذمته وهذا مرسل ضعيف قد ضعفه الامام
احمد وابو عبيد وابراهيم الحربي والجوزجاني وابن المنذر والدارقطني وقال ابن البيلماني ضعيف لا يقوم به حجة
اذا وصل الحديث فكيف بما يرسله وقال الجوزجاني انما اخذ ربيعة عن ابراهيم بن ابي يحيى عن ابن المنكدر عن ابن
البيلماني وابن ابي يحيى متروك الحديث وروى مراسيل الرقاد حديثا آخر مرسلا ان النبي صلى الله عليه وسلم قتل
يوم خيبر مسلما بكافر قتله غيلة وقال انا اولى من وفى بذمته وهذا مذهب مالك واهل المدينة ان

القتل عليه لانه شرط له الكفاءة فيقتل فيه المسلم بالكافر وعلى هذا حملوا حديث ابن البيلماني ايضا على تقدير صحته ومنها ان يقتل الرجل المرأة فيقتل بها بغير خلاف وفي كتاب عمرو بن حزم عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الرجل يقتل بالمرأة وصح انه صلى الله عليه وسلم قتل يهوديا قتل جارية واكثر العلماء على انه لا يدفع الى اولياء الرجل شيء وروي عن علي انه يدفع اليهم نصف الدية لان دية المرأة نصف دية الرجل وهو قول طائفة من السلف واحمد في رواية عنه واما التارك لدينه المفارق للجماعة والمراد به من ترك الاسلام وارتد عنه وفارق جماعة المسلمين كما جاء التصريح بذلك في حديث عثمان واما استثناء مع من يجاء منه من اهل الشهادتين باعتبار ما كان عليه قبل الردة وحكم الاسلام لازم له بعدها ولهذا يستتاب ويطالب بينه العود الى الاسلام وفي الرابية بقضاء ما فاته في زمن الردة من العبادات لاختلاف مشهور بين العلماء وايضا فقد يترك ويفارق الجماعة وهو مقر بالشهادتين ويدعي الاسلام كما اذا جحد شيئا من اركان الاسلام او سب الله ورسوله او كفر بعض الملائكة او النبيين او الكتب المذكورة في القرآن مع العلم بذلك وفي صحيح البخاري عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من بدل دينه فاقتلوه ولا فرق في هذا بين الرجل والمرأة عند اكثر العلماء ومنهم من قال لا تقتل المرأة اذا ارتدت كما لا يقتل نساء اهل دار الحرب في الحرب وانما يقتل رجالهم وهذا قول ابي حنيفة واصحابه وجعلوا الكفر الطاري كالاصلي والجمهور جعلوا الطاري اغلظ لما سبقه من الاسلام ولهذا يقتل بالردة عنه من لا يقتل من اهل الحرب كالشيخ الفاني والزمن والاعمى ولا يقتلون في الحرب وقوله صلى الله عليه وسلم التارك لدينه المفارق للجماعة يدل على انه لو تاب ورجع الى الاسلام لم يقتل لانه ليس بتارك لدينه بعد رجوعه ولا مفارق للجماعة فان قيل لا يستثنى هذا ممن يعصم دمه من اهل الشهادتين يدل على انه يقتل ولو كان مقرا بالشهادتين كما يقتل الزاني المحصن وقاتل النفس وهذا يدل على ان المرتد لا يقتل بتوبته كما حكي عن الحسن واجاب عن ذلك على من ارتد من ولد على الاسلام فانه لا يقبل توبته وانما تقتل توبته من كان كافرا ثم اسلم ثم ارتد على قول طائفة من العلماء منهم الليث بن سعد واحمد في رواية عنه واسحاق قيل انما استثناء من المسلمين باعتبار ما كان عليه قبل مفارقة دينه كما سبق تقريره وليس هذا كالثيب الزاني وقاتل النفس لان قتلهما وجب عقوبة لجريمتهما الماضية ولا يمكن تلافي ذلك واما المرتد فانما قتل لوصف قائم به في الحال وهو ترك دينه ومفارقة الجماعة فاذا عاد الى دينه والى موافقة الجماعة فالوصف الذي يبيح به دمه قد انتفى فترك اباحة دمه والله اعلم

فان قيل فقد خرج النسائي من حديث عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يحل دم امرء مسلم الا باحدى ثلاث ثيب زان محصن يرجم ورجل قتل متعمدا فيقتل ورجل خرج من الاسلام حارب الله ورسوله فيقتل او يصلب او ينفى من الارض وهذا يدل على ان المراد من جمع بين الردة والمحاربة قيل فقد خرج ابو داود وحديث عائشة بلفظ آخر وهو ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يحل دم امرء مسلم يشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله الا في احدى ثلاث زنا بعد احصان فانه يرجم ورجل خرج محاربا لله ورسوله فانه يقتل او يصلب او ينفى من الارض او يقتل نفسا فيقتل بها وهذا يدل على ان وجه من المسلمين خبر الامام فيه مطلقا كما يقوله علماء اهل المدينة مالك وغيره والرواية الاولى قد تحمل على ان المراد بخروجه عن الاسلام خروجه عن احكام الاسلام

وقد تحمل على ظاهرها ويستدل بذلك من يقول ان آية المحاربة تختص بالمرتدين فمن ارتد وحارب فعليه ما في الآية ومن حارب من غير ردة اقيمت عليه احكام المسلمين من القصاص والقطع في السرقة وهذا رواية عن احمد لكنها غير مشهورة عنه وكذا قال طائفة من السلف ان آية المحاربة تختص بالمرتدين منهم ابو قلابة وغيره وبكل حال فحديث عائشة الماضي مختلف في وقفه وقد روي عنها مرفوعا وروي عنها موقوفا وحديث ابن مسعود لفظه لا اختلاف فيه وهو ثابت متفق على صحته ولكن يقال على هذا انه قد ورد قتل المنذر بغير احدى هذه الخصال الثلاث فمنها اللواط وقد جاء من حديث ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال في الفاعل والمفعول به واخذ به كثير من العلماء كمالك واحمد وقالوا انه يوجب القتل بكل حال محصنا كان او غير محصن وقد روي عن عثمان انه قال لا يحل دم امرء مسلم الا باربع فذكر الثلاثة المتقدمة وزاد ورجل عمل عمل قوم لوط ومنها من اتى ذات محرم وقد روي الامر بقتله وروي ان النبي صلى الله عليه وسلم قتل من تزوج بامرأة ابيه واخذ بذلك طائفة من العلماء واوجبوا قتله مطلقا محصنا كان او غير محصن ومنها الساحر وفي الترمذي من حديث جندب مرفوعا حد الساحر ضربة بالسيف وذكر ان الصحيح وقفه على جندب وهو مذهب جماعة من العلماء منهم عمر بن عبد العزيز ومالك واحمد واسحق ولكن هؤلاء يقولون انه يكفر بسحره فيكون حكمه حكم المرتدين ومنها قتل من وقع على بهيمة وقد ورد فيه حديث مرفوع وقال به طائفة من العلماء ومنها من ترك الصلوة فانه يقتل عند كثير من العلماء مع قولهم انه ليس بكافر وقد سبق ذكر ذلك مستوفى ومنها قتل شارب الخمر في المرة الرابعة وقد ورد الامر به عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه متعددة واخذ بذلك عبد الله بن عمرو بن العاص وغيره واكثر العلماء على ان القتل منسوخ وروي ان النبي صلى الله عليه وسلم اتي بالشارب في المرة الرابعة فلم يقتله وفي صحيح البخاري ان رجلا كان يوتى به النبي صلى الله عليه وسلم في الخمر فلعنه رجل وقال ما اكثر ما يوتى به فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تلعنه فانه يحب الله ورسوله ولم يقتله بذلك وقد روي قتل السارق في المرة الخامسة وقيل ان بعض الفقهاء ذهب اليه ومنها ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا بويع لخليفتين فاقتلوا الآخر منهما خرجه مسلم من حديث ابي سعيد وقد تعقب العقيلي احاديث هذا الباب كلها ومنها قوله صلى الله عليه وسلم من اتاكم وامركم جميع على رجل فارادان يشق عصاكم او يفرق جماعتكم فاقتلوه وفي رواية فاضربوا رأسه بالسيف كائنا من كان وقد خرجه مسلم ايضا من رواية عرفجة ومنها من شهر السلاح فخرج النسائي من حديث ابن الزبير عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من شهر السلاح فدمه هدر وقد روي عن ابن الزبير عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من شهر السلاح ثم وضعه مرفوعا وموقوفا وقال البخاري انما هو موقوف وسئل احمد عن معنى هذا الحديث فقال ما ادري ما هذا وقال اسحق ان راى هو انما يريد من شهر سلاحه ثم وضعه في الناس حتى استعرض الناس فقد حل قتله وهو مذهب الحرورية يستعرضون الرجال والنساء والذرية وقد روي عن عايشة ما يخالف تفسير اسحق فخرج الحاكم من رواية علقمة بن ابي علقمة عن امه ان غلاما شهر السيف على مولاة في بئر سعيد بن العاص وتقلت به عليه فامسكه

فرقوا بينهما وحرضوا

وحديث قتل الزاني وان لم يكن محصنا وقتل الفاعل والمفعول به في اللوط محصنا وغير محصن

ثم وضعه

الناس عنه فدخل القتل على عائشة رضي الله عنها فقالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من اشار
بحديد الى احد من المسلمين يريد قتله فقد وجب دمه فاحذروه فقالت صحيح على شرط الشيخين
وقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من قتل دون ماله فهو شهيد وفي رواية من قاتل دون دمه فهو شهيد
فاذا اريد مال المرء او دمه دافع عنه بالاسهل هذا هو مذهب الشافعي واحمد وهل يجب عليه ان يعلم انه لا
يريد قتله ام لا فيه روايتان عن الامام احمد وذهب طائفة الى ان من اراد ماله او دمه ابيح له قتله ابتداء ودخل
على ابن عمر لص فقام اليه بالسيف صلتا فاولا انهم خالوا انهم جاؤا ليقتلوه وبينه ليقتله وسئل الحسن عن لص دخل بيت
رجل ومعه حديد فقال اقتله بأي قتلة قدرت عليه وهؤلاء اباحوا قتله وان ولى هاربا من غير جناية
منهم ايوب السختياني وخرج الامام احمد من حديث عبادة بن الصامت عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
الدار حرمك فمن دخل عليك حرمك فاقتله ولكن اسناده ضعيف ومنها قتل الجاسوس المسلم اذا تجسس
للكفار على المسلمين وقد توقف فيه احمد واباح قتله طائفة من اصحاب مالك وابن عقيل من اصحابنا ومن المالكية
من قال ان تكرر ذلك منه ابيح قتله واستدل من اباح قتله بقول النبي صلى الله عليه وسلم في حق حاطب
ابن ابي بلتعة لما كاتب الكفار الى اهل مكة يخبرهم بسير النبي صلى الله عليه وسلم اليهم ويامرهم باخذ حذرهم
فاستاذن عمر في قتله فقال انه شهد بدرا ولم يقبل انه لم ير اباح ما يبيح دمه وانما عمل بوجود مانع من قتله
وهو شهوده بدرا ومغفرة الله لاهل بدر وهذا المانع منتف فيحق من بعده ومنها ما خرجه ابو
داود في المراسيل من رواية ابن المسيب ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من ضرب اباه فاقتلوه وروي
مسندا من وجه آخر لا يصح واعلم ان من هذه الاحاديث ما يكون لها يكن رد ها الى
حديث من ضرب اباه فاقتلوه وحديث قتل السارق في المرة الخامسة وباقي النصوص كلها يكن رد ها الى
حديث ابن مسعود وذلك ان حديث ابن مسعود تضمن انه لا يستباح دم المسلم الا باحدى ثلث خصال
اما ان يترك دينه ويفارق جماعة المسلمين واما ان يزني وهو محصن واما ان يقتل نفسا بغير حق فيقتص
منه ان قتل المسلم لا يستباح الا باحد تلك انواع ترك الدين وارادة الدم المحرم وانتهاك الفرج المحرم
فهذه الانواع الثلثة هي التي تبيح دم المسلم دون غيرها فاما انتهاك الفرج المحرم فقد ذكرنا في هذا الحد
انه الزنا بعد الاحصان وهذا والله اعلم على وجه المثال فان المحصن قد ثبت عليه البغي بنيل هذه
الشهوة بالنكاح فاذا اتاها بعد ذلك من فرج محرم عليه ابيح دمه وقد بقي شرط فيخلفه شرط
آخر وهو كون الفرج لا يستباح بحال اما مطلقا كاللواط او في حق الواطئ كمن وطئ ذات محرم بعقد الاحصان
او غيره فهذا الوصف هل يكون قايما مقام الاحصان وخلفا عنه هذا هو محل النزاع بين العلماء وا
ذا له على انه يكون خلفا عنه ويكتفي به في اباحة الدم او ما سفك الدم الحرام فهل يقوم مقامه ايا
الفتن المودية الى سفك الدماء كتفريق جماعة المسلمين وشق العصا والمبايعة لامامين بان ودل الكتاب
على عورات المسلمين هذا هو محل النزاع وقد روي عن عمر ما يدل على اباحة القتل بمثل هذا وكذ
شهر السلاح لطلب القتل هل يقوم مقام القتل في اباحة الدم امر لا فان الزبير وعايشة رضي الله عن

راياه قايما مقام القتل الحقيقي في ذلك وكذلك قطع الطريق بمجرده هل يبيح القتل ام لا لانه مظنة
لسفك الدماء المحرمة وقول الله عز وجل من قتل نفسا بغير نفس او فساد في الارض فكانما قتل الناس جميعا يدل
على انه انما يباح قتل القاتل بشيئين احدهما بالنفس والثاني بالفساد في الارض ويدخل في الفساد في الارض
الحرابة والردة والزنا فان ذلك كله فساد في الارض وكذلك تكرر شرب الخمر والاصرار عليه هو مظنة
سفك الدماء المحرمة وقد اجمع الصحابة في عهد عمر على حد ثمانين وجعلوا السكر مظنة الافتراء الذي
الموجب لجلد الثمانين ولما قدم وفد عبد القيس على النبي صلى الله عليه وسلم ونهاهم عن الاشربة والانتبا
في الظروف قالوا ان احدكم ليقوم الى ابن عمه يعني اذا ساوره فيضربه بالسيف وكان فيهم رجل قد اصابته
جراحة من ذلك فكان يخبأها حياء من النبي صلى الله عليه وسلم فهذا كله يرجع الى اباحة الدم
بالفعل اقامة لمظان القتل مقام حقيقته لكن نسخ ذلك ام حكمه باق هذا هو محل النزاع واما
ترك الدين ومفارقة الجماعة فمعناه الارتداد عن دين المسلمين ولو اتى بالشهادتين فلو سب الله ورسوله
وهو مقر بالشهادتين ابيح دمه لانه قد ترك دينه وكذلك لو استهان بالمصحف والقاذورات
او جحد من الدين ما يعلم بالضرورة كالصلاة وما اشبه ذلك مما يخرج من الدين وهل يقوم مقام ذلك ترك
شيء من اركان الاسلام الخمس هذا يبنى على انه هل يخرج من الدين بالكلية بذلك ام لا فمن راه خروجا
عن الدين كان عمدته في ترك الشهادتين وانكارها ومن لم يره خروجا عن الدين فاختلفوا هل يلحق بتارك
الدين في القتل لكونه ترك احد مباني الاسلام ام لا لكونه لم يخرج عن الدين ومن هذا الباب ما قاله
كثير من العلماء في قتال الداعية الى البدع فانهم نظروا الى ان ذلك شيء يأتي عن الدين وهو ذريعة ووسيلة
اليه فان استحق بذلك ولم يدع غيره كان حكمه حكم المنافقين اذا استخفوا واذا دعي الى ذلك تغلظ
جرمه بافساد دين الامة وقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم الامر بقتال الخوارج وقتلهم وقد اختلف
العلماء في حكمهم فمنهم من قال انهم كفار فيكون قتلهم لكفرهم ومنهم من قال انما يقتلون لفسادهم في الارض
لسفك دماء المسلمين وتكفيرهم لهم وهو قول مالك وطائفة من اصحابنا واجازوا الابتداء بقتالهم والاجهاز
على جريحهم ومنهم من قال ان دعوا الى امام عليه فقاتلوا وان اظهروه ولم يدعوا اليه لم يقاتلوا وهو
نص احمد واسحق وهو رجع الى قتال من دعى الى بدعة مغلظة ومنهم من لم ير البداءة بقتالهم حتى
يبدؤا بقتالنا او ما يبيح قتالهم من سفك دم وكون كما روي عن علي وهو قول الشافعي وكثير من اصحابنا
وقد روي من وجوه متعددة ان النبي صلى الله عليه وسلم امر بقتل رجل كان يصلي وقال لو قتل لكان اول فتنة
واخرها وفي رواية لو قتل لم يختلف رجلان من امتي حتى يخرج الدجال خرجه الامام احمد وغيره
فيستدل بهذا على قتل المبتدع اذا كان قتاله يكف شره عن المسلمين ويحسم مادة الفتن وقد حكى ابن
عبد البر وغيره عن مذهب مالك جواز قتل الداعي الى البدعة ورجحت نصوص القتل كلها الى ما في حديث
ابن مسعود بهذا التقدير ولله الحمد وكثير من العلماء يقول في كثير من هذه النصوص التي ذكرناها ههنا انها
منسوخة بحديث ابن مسعود وفي هذا نظر من وجهين احدهما انه لا يعلم ان حديث ابن مسعود كان متاخرا

هل

الاحصان

شبكة الألوكة
www.alukah.net

عن تلك النصوص كلها لاسيما وابن مسعود مرتد مما آء المهاجرين وكثير من تلك النصوص يرد بها من تأخر اسلامه كابي هريرة وجرير بن عبد الله ومعاوية فان هؤلاء كلهم رووا حديث قتل شارب الخمر في المرة الرابعة والثاني ان الخاص لا ينسخ بالعام ولو كان العام متأخرا عنه في الصحيح الذي عليه جمهور العلماء لان دلالة الخاص على معناه بالنص ودلالة العام عليه بالظاهر عند الاكثرين والنص يطل الظاهر حكم النص وقد روي ان النبي صلى الله عليه وسلم امر بقتل رجل كذب عليه في حياته وقال لحي من العرب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم أرسلني وأمرني ان احكم في دمائكم واموالكم وهذا روي من وجوه متعددة كلها ضعيفة وفي بعضها ان هذا الرجل كان قد خطب امرأة منهم في الجاهلية فابوا ان يزوجوه وانه لما قال لهم هذه المقالة صدقوه ونزل على تلك المرأة فخيب بذلك الرجل قدرنا ونسب باحة ذلك الى النبي صلى الله عليه وسلم وهذا كفر وردة عن الدين وفي صحيح مسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم امر علي بقتل القبطي الذي كان يدخل على امه ولان مارية وكان الناس يتحدثون بذلك فلما وجده علي مجبوبا تركه وقد حمله بعضهم على ان القبطي لم يكن اسلم بعد وان المعاهد اذا فعل ما يؤذي المسلمين انتقض عهده فكيف اذا اذى النبي صلى الله عليه وسلم وقال بعضهم بل كان مسلما ولكنه نهي عن ذلك فلم ينته حتى تكلم الناس بسببه في فراش النبي صلى الله عليه وسلم واذى النبي صلى الله عليه وسلم في فراشه مبيح للدم لكن لما ظهرت براءته بالعيان بين الناس برآءة مارية فزال السبب المبيح للقتل وقد روي عن الامام احمد ان النبي صلى الله عليه وسلم كان له ان يقتل بغير هذه الاسباب بالشبه التي في حديث ابن مسعود وغيره ليس له ذلك كانه يشير الى انه صلى الله عليه وسلم كان له ان يعزر بالقتل اذا رأى ذلك لانه غير مأمور عليه التعدي بالهوى مصلحة لانه صلى الله عليه وسلم معصوم من التعدي والحيف واما غيره فليس له ذلك لانه غير مأمون عليه التعدي بالهوى قال ابو داود سمعت احمد سئل عن حديث ابي بكر ما كانت لاحد بعد النبي صلى الله عليه وسلم قال امر بكر الا بأحدى ثلث النبي صلى الله عليه وسلم كان له ذلك ان يقتل وحديث ابي بكر المشار اليه هو ان رجلا كلم ابا بكر فاغلظ له فقال له ابو بكر الا قتلة يا خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ابو بكر ما كانت لاحد بعد النبي صلى الله عليه وسلم وعلى هذا يخرج حديث الامر بقتل هذا القبطي ويخرج عليه ايضا حديث الامر بقتل السارق ان كان صحيحا فان فيه ان النبي صلى الله عليه وسلم امر بقتله في اول من راجعوه فيه فقطعه ثم فعل ذلك اربع مرات وفي كل مرة يأمر بقتله فيراجع فيه فيقطع حتى قطعت اطرافه الاربع ثم قتل في الخامسة

الحديث الخامس عشر

عن ابي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من كان يؤمن بالله واليوم الاخر فليقل خيرا او ليصمت ومن كان يؤمن بالله واليوم الاخر فليكرم جاره ومن كان يؤمن بالله واليوم الاخر فليكرم ضيفه رواه البخاري ومسلم هذا الحديث خرجاه من طرق عن ابي هريرة وفي بعض الفاظها فلا يؤذ جاره وفي بعضها فليحسن قرى ضيفه وفي بعضها فليصل رحمه بذلك ذكر الجارودي وخرجاه ايضا بمعناه من حديث ابي شريح الخزاعي عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد روي هذا الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث عائشة وابن مسعود وعبد الله والي ايوب الانصاري وابن عباس وغيرهم من الصحابة

قوله صلى الله عليه وسلم من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليفعل كذا وكذا يدل على ان هذه الخصال من خصال الايمان وقد سبق ان الاعمال تدخل في الايمان وقد فسر النبي صلى الله عليه وسلم الصبر والسماحة في الحسن المراد الصبر عن المعاصي والسماحة بالطاعة واعمال الايمان تارة تتعلق بحقوق الله كادآء الواجبات وترك المحرمات ومن ذلك قول الخير والصمت عن غيره وتارة تتعلق بحقوق عباده كاكرام الضيف واكرام الجار والكف عن اذاه فهذه ثلاثة اشياء يؤمن بها المؤمن احدها قول الخير والصمت عما سواه وقد روى الطبراني من حديث اسود بن اصرم المحاربي قال قلت يا رسول الله اوصني قال لهل تملك لسانك قلت ما املك اذا لم املك لساني قال فهل تملك يدك قلت فما املك اذا لم املك يدي قال فلا تقل بلسانك الا معروفا ولا تبسط يدك الا الى خير وقد ورد ان استقامة اللسان من خصال الايمان كما في المسند عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يستقيم ايمان عبد حتى يستقيم قلبه ولا يستقيم قلبه حتى يستقيم لسانه وخرج الطبراني من حديث ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يبلغ عبد حقيقة الايمان حتى يحزن من لسانه وخرج الطبراني من حديث معاذ بن جبل عن النبي صلى الله عليه وسلم قال له الا ان رأس الامر كله وعموده وذروة سنامه الجهاد ثم قال الا ادلك على ملاك ذلك كله قلت بلى يا رسول الله فاخذ بلسانه قال كف عليك هذا قلت يا نبي الله وانا لمؤاخذون بما نتكلم به فقال ثكلتك امك يا معاذ وهل يكب الناس في النار على وجوههم او على مناخرهم الا حصائد ألسنتهم وفي رواية هل يكب الناس على مناخرهم في النار الا حصائد ألسنتهم وقد ورد ان الصمت عن الشر صدقة وورد ان الساكت عن الشر والمداهن للظالم شيطان اخرس وورد ان من صمت نجا وورد ان من سكت سلم وورد ان من سكت عن الشر فقد رضي ان يكون شيطانا اخرس

اذا كان احدكم يصلي فانما يناجي ربه والملك عن يمينه وروى من حديث حذيفة مرفوعا ان عن يمينه كاتب
للحسنات واحلفوا اهلكم يكتب كلما يتكلم به اولا يكتب الا ما فيه ثواب وعقاب على قوانين مشهورين وقال علي
ابن ابي طلحة عن ابن عباس يكتب كلما يتكلم به من خير او شر حتى لا يكتب قوله اكلت او شربت ذهبت حيث
حتى اذا كان يوم الخميس عرض قوله وعمله فاقر منه ما كان فيه من خير او شر والقى سائره فذلك قوله يمحو الله
ما يشاء ويثبت وعنده ام الكتاب وعن يحيى ابن ابي كثير قال ركب رجل الجار فعثر به فقال تعس الحمار
قال صاحب اليمين ما هي حسنة اكتبها وقال صاحب الشمال ما هي سيئة فاكتبها فاوحى الله الى صاحب الشمال
ما ترك صاحب اليمين من شيء فاكتبه فانت في السيئات تعس الحمار وظاهر هذا ان ما ليس حسنة فهو سيئة
وان كان لا عقاب عليها فان بعض السيئات قد لا يعاقب عليها وقد تقع مكفرة باجتناب الكبائر ولكن زمامها
قد جرره صاحبها حيث ذهب باطلا فيحصل له بذلك حسرة في العيمة واسف عليه وهو نوع عقوبة وخرج
الامام احمد وابو داود والنسائي من حديث ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من قوم يقومون من
مجلس لا يذكرون الله فيه الا قاموا عن مثل جيفة حمار وكان لهم حسرة وخرجه الترمذي ولفظه ما جلس قوم
مجلسا لم يذكروا الله فيه ولم يصلوا على نبيهم الا كان عليهم ترة فان شاء عذبهم وان شاء غفر لهم وفي رواية لابي
داود والنسائي من قعد مقعدا لم يذكر الله فيه كانت عليه من الله ترة ومن اضطجع مضجعا لم يذكر الله
فيه كانت عليه من الله ترة زاد النسائي ومن قام مقاما لم يذكر الله كانت عليه من الله ترة وخرج ايضا من
حديث سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من قوم يجلسون مجلسا لا يذكرون الله فيه الا كانت عليهم
حسرة يوم القيمة وان دخلوا الجنة وقال مجاهد ما جلس قوم مجلسا فتفرقوا قبل ان يذكروا الله الا تفرقوا
عن انتن من ريح الجيفة وكان مجلسهم يشهد عليهم بفعلتهم وما جلس مجلسا وذكروا الله قبل ان يتفرقوا الا
تفرقوا عن اطيب من ريح المسك وكان مجلسهم يشهد لهم بذكرهم وقال بعض السلف يؤتى على ابن آدم يوم القيمة
ساعات عمره فكل ساعة لم يذكر الله فيها تقطع نفسه عليها حسرات وخرجه الطبراني من حديث
عائشة مرفوعا ما من ساعة مرت بابن آدم لم يذكر الله فيها بخير الا حسر عندها يوم القيمة فمن هنا يعلم
ان ما ليس بخير من الكلام فالسكوت عنه افضل من التكلم به اللهم الا ان تدعوا اليه الحاجة تما لا بد منه وقد
روى عن ابن مسعود قال اياكم وفضول الكلام حسب امرئ ما يبلغ حاجته وعن ابن مهدي قال يهلك الناس في
فضول المال والكلام وايضا فان الاكثار من الكلام الذي لا حاجة اليه يوجب قساوة القلب كما في الترمذي
من حديث ابن عمر مرفوعا لا تكثروا الكلام بغير ذكر الله فان كثرة الكلام بغير ذكر الله تقسي القلب وان البعد الناس
عن الله القلب القاسي وقال عمر من كثر كلامه كثر سقطه ومن كثر سقطه كثرت ذنوبه ومن كثرت ذنوبه
كانت النار اولى به وخرجه العقيلي من حديث ابن عمر مرفوعا باسناد ضعيف وقال محمد بن عجلان
انما الكلام اربعة ان تذكر الله وتقرأ القرآن وتسأل عن علم فتخبر به او تتكلم فيما يعنيك من امر دنياك وقال
رجل لسلمان اوصني قال لا تتكلم قال ما يستطيع من عاش في الناس ان لا يتكلم قال فان تكلمت فتكلم بحق
او اسكت وكان ابو بكر رضي الله عنه يأخذ بلسانه ويقول هذا اوردني الموارد وقال ابن مسعود والذي

الذي لا اله الا هو ما على الارض احق بطول سجن من لسان وقال وهب ابن منبه اجمعت الحكماء على ان رأس الحكم
الصمت وقال شميط ابن عجلان يا ابن آدم انك ما سكت فانت سالم فاذا تكلمت فخذ حذرك اما لك واما عليك
وهذا باب يطول استقصاؤه والمقصود ان النبي صلى الله عليه وسلم امر بالكلام بالخير والسكوت عما ليس بخير
وخرج الامام احمد وابن حبان من حديث البراء بن عازب ان رجلا قال يا رسول الله علمني عملا يدخلني الجنة
فذكر الحديث وفيه قال فاطعم الجائع واسق الظمآن وامر بالمعروف وانه عن المنكر فان لم تطق ذلك فكف
لسانك الا من خير فليس الكلام مأمورا به على الاطلاق ولا السكوت كذلك بل لا بد من الكلام بالخير والسكوت
عن الشر وكان السلف كثيرا يمدحون الصمت عن الشر وعما لا يعني لشدته على النفس ولذلك يقع فيه الناس
كثيرا فكانوا يعالجون انفسهم ويجاهدونها عن السكوت تما لا يعنيهم قال الفضيل ابن عياض ما حج ولا ارتباط
ولا جهاد اشد من حبس اللسان فلو اصبحت يهمك لسانك اصبحت في غم شديد وقال سحنون اللسان سجن
المؤمن ولو اصبحت يهمك لسانك اصبحت في غم شديد وسئل ابن المبارك عن قول لقمان لابنه لو كان الكلام
من فضة فان الصمت من ذهب فقال معناه لو كان الكلام بطاعة الله من فضة فان الصمت عن معصية الله من
ذهب وهذا يرجع الى ان الكف عن المعاصي افضل من عمل الطاعات وقد سبق القول في هذا مستوفى وتذاكروا
عند الاحنف ابن قيس ايما افضل الصمت او النطق فقال قوم الصمت افضل فقال الاحنف النطق افضل لان
فضل الصمت لا يعدو صاحبه والمنطق الحسن ينتفع به من سمعه وقال رجل من العلماء عند عمر ابن عبد
العزيز رحمه الله الصامت على علم كالمتكلم على علم فقال عمر اني لارجو ان يكون المتكلم على علم افضلهما يوم القيمة
حالا وذلك ان منفعته للناس وهذا صمته لنفسه فقال له يا امير المؤمنين وكيف يفضل المنطق فبكا عمر
عند ذلك بكاء شديدا ولقد خطب عمر بن عبد العزيز يوما فرق الناس وبكوا فقطع خطبته فقيل له لو اتممت
كلامك رجونا ان ينفع الله به فقال عمر ان لقوله فتنة والعمل اولى بالمؤمن وكنت من مدة طويلة قد
رأيت في المنام عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه وسمعته يتكلم في هذه المسئلة واظن اني قاومته فيها وفهمت
من كلامه ان التكلم بالخير افضل من السكوت واظن انه وقع في اثناء الكلام ذكر سليمان ابن عبد الملك وان عمر
قال ذلك له وقد روى عن سليمان ابن عبد الملك انه قال الصمت ينام العقل والنطق يقظته ولا يتم حال
الا بحال يعني لا بد من الصمت والكلام وما احسن ما قال عبيد الله بن طاهر فقيه اهل مصر في زمانه
وكان لحول المكاء اذا كان المرء يحدث في مجلس فاعجبه الحديث فليسكت واذا كان ساكتا فاعجبه السكوت
فليحدث وهذا احسن فان من كان ذلك كان سكوته وحديثه لمخالفة هواه واعجابه بنفسه ومن كان كذلك
كان جديرا بتوفيق الله اياه وتسديده في نطقه وسكوته لان كلامه وسكوته يكون لله عز وجل وفي مراسيل
الحسن عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما يروونه عن ربه عز وجل قال علامة الطهران يكون قول العبد عند ي
معلقا فاذا كان كذلك لم ينسني على جاله واذا كان كذلك منعت عليه بالاستغاثة التي كبلا ينساني فاذا نسيني
حركت قلبه فان تكلم تكلم لي وان سكت سكت لي فذلك الذي تأتيه المعونة من عندي خرجه ابو هيثم ابن
الحسين وبكل حال فالزام الصمت مطلقا واعتقاده قربة انما مطلقا او في بعض العبادات كالحج والاعتكاف

والصيام منهي عنه وروى من حديث ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى عن صيام الصمت
وخرج الاسماعيلي من حديث علي قال قلت يا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصمت في الطواف وفي
سنن ابي داود من حديث علي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا صمات يوم الى الليل وقال ابو بكر رضي
الله عنه لامرأة حجت مصمتة ان هذا لا يحل هذا من عمل الجاهلية وروي عن علي بن الحسين بن علي العابدين
انه قال صوم الصمت حرام والثاني منها امر به النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث اكرام الجار
وفي بعض الروايات النهي عن اذى الجار فاما اذى الجار فمحرم فان الاذى يعرض محروم لكل احد
ولكن في حق الجار هو اشد تحريما وفي الصحيحين عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم انه سئل اي
الذنب اعظم قال ان تجعل لله ندا وهو خلقك قيل ثم اي قال ان تقتل ولدك مخافة ان يطعم معك قيل
ثم اي قال ان تزني حليلة جارك وفي مسند الامام احمد عن المقداد بن الاسود قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم ما تقولون في الزنا قالوا حرام حرمه الله ورسوله قال لان يزني الرجل من عشرة ابيات
ايسر عليه من ان يزني من جاره وفي صحيح البخاري عن ابي شريح عن النبي صلى الله عليه وسلم قال والله لا يؤمن
والله لا يؤمن والله لا يؤمن من لا يأمن جاره بوائقه وخرجه الامام احمد وغيره من حديث ابي هريرة وفي
صحيح مسلم عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يدخل الجنة من لا يأمن جاره بوائقه وخرج الامام
احمد والحاكم من حديث ابي هريرة قال قيل يا رسول الله ان فلانة تصلي الليل وتصوم النهار وفي لسانها شيء
يؤذي جيرانها سليطة قال لا خير فيها هي في النار وقيل له ان فلانة تصلي المكتوبة وتصوم رمضان وتتصدق
بالاثوار لا تؤذي احدا قال هي في الجنة ولفظ الامام احمد ولا تؤذي بلسانها جيرانها
وخرج الحاكم من حديث ابي جحيفة قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم يشكو اخاه فقال له اطرح
متاعك في الطريق قال فجعل الناس يمرون به فيلعنونه فجاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ما
لقيت من الناس قال وما لقيت قال يلعنوني قال لقد لعنك الله قبل الناس قال يا رسول الله اني لا اعود وخرج
ابو داود بمعناه من حديث ابي هريرة ولم يذكر فيه فقد لعنك الله قبل الناس وخرج الحاكم من حديث ابي
سلمة قالت دخلت شاة جار لنا فاخذت فرصة لنا فقمت اليها فاخذتها من بين فخذيها فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم انه لا قليل من اذى الجار واما اكرام الجار والاحسان اليه فما امر به وندب اليه الله عز وجل
واعبدوا الله ولا تشركوا به شيئا وبالوالدين احسانا وذي القربى واليتامى والمساكين والجار ذي القربى
والجار الجنب والصاحب بالجنب وابن السبيل وما ملكت ايمانكم ان الله لا يحب من كان مختالا فخورا فجمع الله
تعالى في هذه الآية بين ذكر حقه على العبد وحقوق العباد على العبد ايضا وجعل العباد الذين امر بالاحسان
اليهم خمسة انواع احدها من بينه وبين الانسان قرابة وخص منهم الوالدين بالذكر لامتيازهما عن سائر القرابة
بما لا يشركهما فيه فانهما كانا السبب في وجود الولد ولهما حق التربية والتاديب وغير ذلك الثاني من هو
محتاج الى الاحسان وهو نوعان منه من هو محتاج لضعف بدنه وهو اليتيم ومنه من هو محتاج لقلة ماله وهو المسكين
والثالث من له حق القرب والمخالطة وجعلهم ثلثة انواع جار ذو قربى وجار جنب وصاحب الجنب

للموسين ح

فهو حرام اليوم الثالثة فقاله صلى الله عليه وسلم
لان يزني الرجل بعشرة ابيات اهون عليه من ان يزني باحدى
جاره قلت هذا يقوله الشرع فالواجب ترك الامرين

من ص

وقد اختلف المفسرون في تاويل ذلك فمنهم من قال الجار ذو القربى الجار الذي له قرابة والجار الجنب
الاجنبي ومنهم من جعل المراة في الجار ذي القربى ومنهم من ادخلها في الجار الجنب ومنهم من ادخل الرفيق في
السفر في الجار الجنب وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يقول في دعائه اعوذ بك من جار السوء في
دار الاقامة فان جار البادي يتحول ومنهم من قال الجار ذو القربى الجار المسلم والجار الجنب الكافر وفي مسند البزار
من حديث جابر مرفوعا الجيران ثلثة جار له حق واحد وهو ادنى الجيران حقا وجار له حقان وجار له ثلثة
حقوق وهو افضل الجيران حقا فاما الذي له حق واحد فجار مشرك لا رحم له له حق الجوار واما الذي له
حقان فجار مسلم له حق الجوار وحق الاسلام واما الذي له ثلثة حقوق فجار مسلم ذو رحم له حق الجوار وحق
الاسلام وحق الرحم وقد روي هذا الحديث من وجوه اخر مسندة ومرسلة فلا تخلو كلها من مقال وقيل الجار
ذو القربى هو القريب الجوار الملاصق والجار الجنب البعيد الجوار وفي صحيح البخاري عن عايشة قالت قلت
يا رسول الله ان لي جارين فالى ايهما اهدي قال الى اقربهما منك بابا وقال طايفة من السلف حد حق الجوار اربعون
وقيل مسند اربعين من كل جانب وفي مراسيل الزهري ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم يشكو جارا
له فامر النبي صلى الله عليه وسلم بعض اصحابه ان ينادي الا ان اربعين دارا جار قال الزهري اربعون هكذا
واربعون هكذا واربعون هكذا واربعون هكذا اعني من بين يديه ومن خلفه وعن يمينه وعن شماله وقيل
الامام احمد عن من يطبخ قدرا وهو في دار السبيل ومعه في الدار يحتاجون او اربعين نفسا يعني انهم سكان
معه في الدار فقال بيده بنفسه ومن يعول فان فضل فضل اعطى الاقرب اليه وكيف يمكنه ان يعطيهم كلهم قيل
له لعل الذي هو جار ينتهز ان تلك القدر ليس له موقع عنده فرايان لا يبعث اليه واما الصاحب بالجنب
فمنهم من فسره بطايفة بالزوجة ومنهم طايفة منهم ابن عباس بالرفيق في السفر ولم يريدوا اخراج الصاحب في
الحضر انما ارادوا ان الصحبة في السفر تكفي فالصحبة الدايمة في الحضر اولى وهذا قال سعيد بن جبير هو
الرفيق الصالح وقال زيد بن اسلم هو جليسك في الحضر ورفيقك في السفر وقال ابن زيد هو الرجل يعتريك
ويلم بك لتنفعه وفي المسند والترمذي عن عبد الله بن عمرو بن العاص عن النبي صلى الله عليه وسلم قال خير
الاصحاب عند الله خيرهم لصاحبه وخير الجيران عند الله خيرهم لجاره الرابع من هو وارد على الانسان غير مقيم
عنده وهو ابن السبيل يعني المسافر اذا ورد الى بلد آخر ونزله بعض المسلمين بالضيف يعني به ابن السبيل اذا نزل ضيفا
على احد الحاسبن ملك اليمين وقد وصى النبي صلى الله عليه وسلم بهم كثيرا وامر بالاحسان اليهم وروي ان آخر ما وصى
به عند موته الصلاة وما ملكت ايمانكم وادخل بعض السلف في هذه الآية ما يملكه الانسان من الحيوانات
والبهايم ونرجع الى شرح حديث ابي هريرة في الاكرام الجار وفي الصحيحين عن عايشة وابن عمر عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت انه سيورثه فمن انواع الاحسان الى الجار مواساته
عند حاجته وفي المسند عن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يشبع المومن دون جاره وخرجه الحاكم
من حديث ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس المومن الذي يشبع وجاره جايع وفي رواية اخرى
عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما امن من بات شبعانا وجاره طاويا وفي المسند عن عقبة ابن

للازم ح

شبكة الألوكة
www.alukah.net

عامر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اول خصمين يوم القيامة جاران وفي كتاب الادب للبخاري عن ابن عمر عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال كم من جار متعلق بجاره يوم القيمة فيقول يا رب هذا غلق بابه دوني فمنع معروفه
وخرج الطبراني وغيره باسناد ضعيف من حديث عطاء الخراساني عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عن النبي
صلى الله عليه وسلم من اغلق بابه دون جاره مخافة على اهله وماله فليس ذاك بمومن وليس بمومن من لم يامن جاره بوائقه
اتدري ما حق الجار اذا استعانك اعنته واذا استقرضك اقرضته واذا افتقر عدت عليه واذا مرض عدته واذا
اصابه خير هنيته واذا اصابته مصيبة عزيته واذا مات تبعت جنازته ولا تستطيل عليه بالبناء فتحجب عنه
الريح الا باذنه ولا تؤذه بقتار ريح قدرك الا ان تغرف له منها وان اشتريت فاكهة فاهد له فان لم تفعل
فادخلها سرا ولا تخرج بها ولدك لتغيظ بها ولده ولا يؤذي بعض ولدك ليشتري من فاكهته فان ولدي ما
روى ايضا عن عطاء عن الحسن عن جابر مرفوعا ادبني حق الجار ان الاتوذي جارك بقتار قدرك الا ان تقدح له منها
وفي صحيح مسلم عن ابي ذر قال اوصاني خليلي صلى الله عليه وسلم اذا طبخت مرقا فاكثر ماءه ثم انظر اهل بيت
جيرانك فاصبهم منها بمعروف وفي رواية ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يا ابا ذر اذا طبخت مرقة فاكثر
ماءها وتعاهد جيرانك وفي المسند والترمذي عن عبد الله بن عمرو بن العاص انه ذبح شاة فقال اهديتم
منها لجارنا اليهودي ثلث مرات فانه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما زال جبريل يوصيني
بالجار حتى ظننت انه سيورثه وفي الصحيحين عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم لا يمنعن احدكم
جاره ان يغرز خشبة في جداره ثم يقول ابو هريرة مالي اراكم عنها معرضين والله لارمين بها بين اكتافكم
ومذهب الامام احمد ان الجار يلزمه ان يمكن جاره من وضع خشبه على جداره اذا احتاج الجار الى ذلك ولم
يضر بجداره لهذا الحديث الصحيح وظاهر كلامه انه يجب عليه ان يواسيه من فضل ما عنده بما لا يضربه اذا علم حاجته
قال المروذي قلت لابي عبد الله ايش اسمع السايل في الطريق يقول اني جايع فقال قد يصدق وقد يكذب
قلت فاذا كان لي جار اعلم انه يجوع قال تواسيه قلت اذا كان قوتي رغيفين قال تطعمه شيئا قوله الذي جايع في
الحديث انما هو الجار وقال المروذي قلت لابي عبد الله الاغنياء اجب عليهم المواساة قال اذا كان قوم يضعون شيئا
على حي كيف لا يجب عليهم قلت فاذا كان للرجل قميصان او قلت جبتان يجب عليه المواساة قال اذا كان يحتاج الى
ان يكون فضلا وهذا بعض منه في وجوب المواساة من الفاضل ولو بيعه بالجار وبيعه الاول يقتضي
اختصاصه بالجار وقال في رواية ابن هانيء في السوال يكرهون احب الينا الوصف قواما وسعنا الاواسا كم
وهذا يدل على وجوب المواساة الجايع من الجيران وغيرهم وفي الصحيح عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال اطعموا الجايع وعودوا المريض وفكوا العاني وفي المسند وصحيح الحاكم عن عمر عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال ايما اهل عرصة اصبح فيهم امرء جايعا فقد برئت منهم ذمة الله عز وجل ومذهب احمد
ومالك انه يمنع الجار ان يتصرف في خاص ملكه بما يضر بجاره فيجب عندهما كف الاذى عن الجار ومنع الجار من
الانتفاع المضر به ولو كان المنتفع انما ينتفع بخاص ملكه ويجب عند احمد ان يبذل للجار ما يحتاج اليه وما
ضرر عليه في بذله واعلا من هذين ان يصبر على اذى جاره ولا يقابله بالاذى قال الحسن ليس حسن

الجوار كف الاذى ولكن حسن الجوار احتمال الاذى ويروى من حديث ابي ذر رفعه ان الله يحب الرجل
يكون له الجار يوذيه بجوانه فيصبر على اذاه حتى يفرق بينهما موت او ظعن خرجه الامام احمد وفي
مراسيل ابي عبد الرحمن الحبلي ان رجلا جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم يشكو اليه جاره فقال النبي صلى الله عليه
وسلم كف اذاك عنه واصبر لاذاه فلبث بالموت عقرا فاخرجه ابن ابي الدنيا الثالث مما امر به النبي صلى الله
عليه وسلم اكرام الضيف والمراد احسان ضيافته وفي الصحيحين من حديث ابي شريح قال ابصرت عيناي
رسول الله صلى الله عليه وسلم وسمعته اذنا ي حين تكلم به قال من كان يومن بالله واليوم الاخر فليكرم
ضيفه جايزته قالوا وما جايزته قال يوم وليلة قال والضيافة ثلثة ايام وما كان بعد ذلك فهو
صدقة وخرج مسلم من حديث ابي شريح ايضا عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الضيافة ثلثة ايام
وجايزته يوم وليلة وما انفق عليه بعد ذلك فهو صدقة ولا يحل له ان يثوي عنده حتى يوثمه قالوا
يا رسول الله وكيف يوثمه قال يقيم عنده ولا شيء له يقريه به وخرج الامام احمد من حديث ابي سعيد
الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من كان يومن بالله واليوم الاخر فليكرم ضيفه قالها ثلثا قالوا وما كرامة
الضيف يا رسول الله قال ثلثة ايام فما جلس بعد ذلك فهو صدقة فمجموع هذه الاحاديث ان جايزة الضيف يوم
وليلة وان الضيافة ثلثة ايام ففرق بين الجايزة والضيافة واكد الجايزة وتد ورد في تاكيدها احاديث
اخر فخرج ابو داود من حديث المقدام بن معدي كرب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليلة الضيف حق على
كل مسلم فمن اصبح بفنايه فهو عليه دين ان شاء اقتضى وان شاء ترك وخرجه ابن ماجة ولقطة ليلة الضيف
حق على كل مسلم وخرج الامام احمد وابو داود من حديث المقدام عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ايما رجل اضاف
قوما فاصبح الضيف محروما فان نصر حق على كل مسلم حتى ياخذ بقرى ليلة من زرعه وماله وفي الصحيحين
عن عقبة بن عامر قال قلنا يا رسول الله بعثت فننزل بقوم لا يقرونا فما ترى فقال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان نزلتم بقوم فامروا لكم بما ينبغي للضيف فاقبلوا فان لم يفعلوا فخذوا منهم حق الضيف الذي ينبغي لهم وخرج الامام
احمد والحاكم من حديث ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ايما ضيف نزل بقوم فاصبح الضيف محروما فله ان
ياخذ بقدر قراه ولا حرج عليه وقال عبد الله بن عمر ومن لم يضف فليس من محمد ولا ابراهيم وقال ابو هريرة لقوم نزل عليهم فاستضافهم فلم يضيفوه
وتحي فنزل ندعاهم الى طعامه فلم يجيبوه فقال لهم لا تجيبون الدعوة ولا تنزلون الضيف ما انتم من الاسلام على شيء تعرفون
رجل منهم فقال له انزل عافاك الله قال له هذا شر وشر لا تنزلون الامر تعرفون وروي عن ابي الدرداء وغيره من
الصحابة الا انه قال لهم ما انتم من الدين الا على مثل هذا واشار الى هدبة في ثوبه وهذه النصوص تدل على وجوب
الضيافة يوما وليلة وهو قول الليث واحمد وقال احمد له المطالبة بذلك اذا سغبه لانه حق له واجب
وهل يا خذ بدله من ماله اذا سغبه او برفعه الى الحاكم على روايتين منصوصتين عنه وقال احمد بن زنجويه ليلة
الضيف واجبة وليس له ان ياخذ قراه منهم قهرا الا ان يكون مسافرا في مصالح المسلمين العامة دون مصلحة
نفسه وقال الليث بن سعد لو نزل الضيف بالعبد اضافه من المال الذي بيده والضيف ان ياكل وان لم يعلم سيده

اذن له لان الضيافة واجبة وهو قياس قول احمد لانه نص على انه يخير واحابة دعوة العبد المأذون له في التجارة وقد روي عن جماعة من الصحابة انهم اجابوا دعوة المملوك وقد روي ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم ايضا فاذا خار المأذون ان يقوم الناس الى طعامه ابتداء وخارهم اجابة دعوته فاما ضيافته لمن نزل به اول ومنع مالك والشافعي وغيرهما من دعوة العبد المأذون له بدون اذن سيده ونقل علي بن سعيد عن احمد ما يدل على وجوب الضيافة للغرباء خاصة لمن مر بهم ثلثة ايام والمشهور عنه الاول وهو وجوبها لكل ضيف نزل بقوم واختلف قوله هل يجب على اهل الامصار والقرى المختص باهل القرى ومن كان على طريق يمر به المسافرون على روايتين منصوصتين عنه والمنصوص عنه انها تجب للمسلم والكافر وخص كثير من اصحابه الوجوب المسلم كما لاتجب نفقة الاقارب مع اختلاف الدين على احدى الروايتين عنه واما اليومان الآخران وهما الثاني والثالث فهما تمام الضيافة والمنصوص عن احمد انه لايجب الا الخبز الاول وقال قوم فرق بين الجائز والضيافة والجائز اوكد ومن اصحابنا من اوجب الضيافة ثلثة ايام منهم ابو بكر عبد العزيز وابن ابي موسى والآمدي وما بعد الثلث فهو صدقة وظن بعض الناس ان الضيافة ثلثة ايام بعد اليوم والليلة وردة احمد بقوله صلى الله عليه وسلم الضيافة ثلثة ايام فما زاد فهو صدقة ولو كان كما ظن هذا كانت اربعة قلت ونظيرها قوله تعالى قل ائنكم لتكفرون بالذي خلق الارض في يومين الى قوله تعالى وبارك فيها وقدر فيها اقواتها في اربعة ايام والمراد في تمام الاربعة وهذا الحديث الذي احتج به احمد قد تقدم من حديث ابي شريح وخرجه البخاري من حديث ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليحسن قرى ضيفه قيل يا رسول الله وما قرى الضيف قال ثلثة فما كان بعد فهو صدقة قال حميد بن زنجويه عليه ان يتكلف له في اليوم والليلة من الطعام اطيب ما يأكله هو وعياله وفي تمام الثلث يطعمه من طعامه وبه هذا نظر وسنذكر حديث سلمان بالنهي عن التكلف للضيف ونقل المهنب عن مالك قال جائزته يوم وليلة يكرمه ويحفه ويخصه يوما وليلة وثلثة ايام ضيافة وكان ابن عمر يمنع من الاكل من مال من نزل عليه فوق ثلثة ايام وما بأس ان ينفق عليه من ماله ولصاحب المنزل ان يأمر الضيف بالتحول عنه بعد الثلث لانه قضى ما عليه وفعل ذلك الامام احمد وقوله صلى الله عليه وسلم لا يحل له ان يثوي عندي حتى يحرجه يعني يؤثم عندي حتى يضيق عليه لكن هل هذا في الايام الثلثة ام فيما زاد عليها فاما فيما لا يجب فلا شك في تحريمه واما فيما هو واجب وهو اليوم والليلة فيلتفي على انه هل يجب الضيافة على من لا يحتشم الا يجب الا من وجد ما يضيف به فان قيل لا يجب الا على من يجد ما يضيف به وهو قول طائفة من اهل الحديث منهم حميد بن زنجويه لم يحل للضيف ان يستضيف من هو عاجز عن ضيافته وقد روي من حديث سلمان قال نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نتكلف للضيف ما ليس عندنا فاذا نهي المضيف ان يتكلف للضيف ما ليس عنده دل على انه لا يجب عليه المواساة للضيف الا ما عنده فاذا لم يكن عنده فضل لم يلزمه شيء واما اذا اثر على نفسه كما فعل الانصاري الذي نزل فيه ويؤثرون على انفسهم ولو كان بهم خصاصة فذاك مقام فضل واحسان وليس بواجب ولو علم الضيف انهم لا يضيفونه الا بقوتهم وقوت صبيانهم وان الصبية يتأذون بذلك لم يحل له استضافتهم حينئذ عملا بقوله صلى الله عليه وسلم ولا يحل

له ان يقيم عنده حتى يحرجه وايضا فالضيافة نفقة واجبة فلا تجب الا على من عنده فضل عن قوته وقوت عياله كنفقة الاقارب وزكوة الفطر وقد انكر الخطابي تفسير تأثيمه بان يقيم عنده ولا شيء له يقريه وقال اراه غلطا وكيف يأثم في ذلك وهو لا يتسع لقراه ولا يجد سبيلا اليه وانما الكلفة على قدر الطاقة قال وانما وجه الحديث انه كره له المقام عنده بعد ذلك ليلا يضيق صدر بكانه فيكون الصدقة منه على وجه المن والاذى فيبطل اجره وهذا الذي قاله فيه نظر فانه قد صح تفسيره في الحديث بما انكره وانما وجهه انه اذا اقام عنده ولا شيء له يقريه به فربما دعاه ضيق صدره به وحرجه الى ما يأثم به في قول او فعل وليس المراد انه يأثم بتركه قراه مع عجزه عنه والله اعلم

الحديث السادس عشر

عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رجلا قال للنبي صلى الله عليه وسلم اوصني قال لا تغضب فردد مرارا قال لا تغضب رواه البخاري هذا الحديث خرجه البخاري من طريق ابي حصين الاسدي عن ابي صالح عن ابي هريرة ولم يخرجه مسلم لان الاعمش رواه عن ابي صالح عن ابي هريرة ولم يخرجه واختلف عليه في اسناده فقيل عنه عن ابي صالح عن ابي هريرة كقول ابي حصين وقيل عنه عن ابي صالح عن ابي سعيد الخدري وعند يحيى بن معين ان هذا هو الصحيح وقيل عنه عن ابي صالح عن ابي هريرة وابي سعيد وقيل عنه عن ابي صالح عن ابي هريرة او جابر وقيل عنه عن ابي صالح عن رجل من الصحابة غير مسمى وخرج الترمذي هذا الحديث من طريق ابي حصين ايضا ولفظه جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله علمني شيئا ولا تكثر علي لعلي اعيه قال لا تغضب فردد ذلك مرارا كل ذلك يقول لا تغضب وفي رواية اخرى لغير الترمذي قال قلت يا رسول الله دلني على عمل يدخلني الجنة ولا تكثر علي قال لا تغضب فعد الرجل طاب من النبي صلى الله عليه وسلم انه يوصيه وصية وجيزة جامعة لخصال الخير ليحفظها عنه حتى انه لا يحفظها لكثرتها فوصاه النبي صلى الله عليه وسلم ان لا يغضب ثم ردد عليه هذه المسألة مرارا والنبي صلى الله عليه وسلم يردد عليه هذا الجواب فهذا يدل على ان الغضب جماع الشر وان التحرز منه جماع الخير ولعل هذا الرجل الذي سأل النبي صلى الله عليه وسلم هو ابو الدرداء فقد خرج الطبراني من حديث ابي الدرداء قال قلت يا رسول الله دلني على عمل يدخلني الجنة قال لا تغضب ولك الجنة وقد روى الاحنف بن قيس عن عمه جارية بن قدامة ان رجلا قال يا رسول الله قل لي قولا واقلل علي لعلي اعقله قال لا تغضب فاعاد عليه مرارا كل ذلك يقول لا تغضب خرجه الامام احمد وفي رواية له ان جارية بن قدامة قال سألت النبي صلى الله عليه وسلم فذكره فهذا يدل على الظن ان السائل هو جارية بن قدامة ولكن ذكر الامام احمد عن يحيى القطان انه قال هكذا قال هشام يعني ان هشاما ذكر في الحديث ان جارية سأل النبي صلى الله عليه وسلم قال يحيى وهم يقولون لم يدرك النبي صلى الله عليه وسلم وكذا قال البجلي وغيره انه تابعي ليس بصحابي وخرج الامام احمد من حديث الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال قلت يا رسول الله اوصني قال لا تغضب فعلقت حين قال النبي صلى الله عليه وسلم ما قال فاذا الغضب يجمع الشر كله ورواه مالك في الموطأ عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن مرسلا وخرج الامام احمد من حديث عبد الله بن عمرو انه سأل النبي صلى الله عليه وسلم ما ذا يباعدني من

شبكة الألوكة
www.alukah.net

عضب الله عز وجل قال لا تغضب وقول الصحابي مرفوعا فيما قال النبي صلى الله عليه وسلم فاذا الغضب يجمع الشر كله ويشهد لما ذكرناه ان الغضب جماع الشر قال جعفر بن محمد الغضب مفتاح كل شر وقيل لابن المبارك اجمع لنا حسن الخلق في كلمة قال ترك الغضب وكذا فسره الامام احمد واسحق بن راهويه حسن الخلق بترك الغضب وقد روى ذلك مرفوعا خرجه محمد بن نصر المروزي في كتاب الصلوة من حديث ابي العلاء ابن الشخير ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم من قبل وجهه فقال يا رسول الله اي العمل افضل قال حسن الخلق ثم اتاه عن يمينه فقال اي العمل افضل قال حسن الخلق ثم اتاه عن شماله فقال يا رسول الله اي العمل افضل قال حسن الخلق ثم اتاه من بعده يعني من خلفه فقال يا رسول الله اي العمل افضل فالتفت اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما لك لا تفقه حسن الخلق هو ان لا تغضب ان استطعت وهذا مرسل **فقوله** صلى الله عليه وسلم لمن استوصاه لا تغضب يحتمل امرين احدهما ان يكون مراده الامر بالاسباب التي توجب حسن الخلق من الكرم والسخاء والحلم والحياء والتواضع والاحتمال وكف الاذى والصفح والعفو وكظم الغيظ واللطافة والبشر ونحو ذلك من الاخلاق الجميلة فان النفس اذا تخلقت بهذه الاخلاق وصارت لها عادة اوجب لها ذلك رفع الغضب عند حصول اسبابه **والثاني** ان يكون المراد لا تفعل ما يقتضي الغضب اذا حصل لك بل جاهد نفسك على ترك تنفيذه والعمل بما يامر به فان الغضب اذا ملك ابن ادم كان كالامر الناهي له ولهذا المعنى قال الله عز وجل واما نزغنك من الشيطان نزغ فاستعذ بالله انه هو السميع العليم فاذا استشعر الانسان ما يامر به عضبه وجاهد نفسه على ذلك اندفع عنه شر الغضب وربما سكن غضبه وذهب عاجلا وكانه حينئذ لم يغضب والى هذا المعنى وقعت الاشارة في القرآن بقوله عز وجل واذا ما غضبوا هم يغفرون وبقوله عز وجل والكاظمين الغيظ والعافين عن الناس والله يحب المحسنين وكان النبي صلى الله عليه وسلم يامر من غضب بعض اصحابه تدفع عنه الغضب ويسكنه ويمدح من ملك نفسه عند غضبه ففي الصحيحين عن سليمان بن صرد قال استب رجلان عند النبي صلى الله عليه وسلم ونحن عنده جلوس فاحدهما يسب صاحبه مغضبا قد احمر وجهه فقال النبي صلى الله عليه وسلم اني لاعلم كلمة لو قالها لذهب عنه ما يجد لو قال اعوذ بالله من الشيطان الرجيم فقالوا للرجل الا تسمع ما يقول النبي صلى الله عليه وسلم قال اني لست بمجنون **وخرج** الامام احمد والترمذي من حديث ابي سعيد الخدري ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في خطبته الا ان الغضب جمرة في قلب ابن ادم افما رايتم الى حمرة عينيه وانتفاخ اوداجه فمن احس من ذلك شيئا فليلزق بالارض **وخرج** الامام احمد وابو داود من حديث ابي ذر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا غضب احدكم وهو قائم فليجلس فان ذهب عنه الغضب والا فليضطجع وقد قيل ان المعنى في هذا ان القائم متهيئ للانتقام والجالس دونه في ذلك والمضطجع ابعد عنه فامره بالتباعد عن حالة الانتقام ويشهد لذلك انه روى من حديث سنان ابن سعد عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم ومن حديث الحسن مرسلا عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الغضب جمرة في قلب الانسان توقد الا ترى الى حمرة عينيه وانتفاخ اوداجه فاذا احس احدكم من ذلك شيئا فليجلس ولا يعدو نفسه الغضب والمراد انه يجلس في نفسه ولا يعدي به الى غيره بالاذى بالفعل ولهذا المعنى قال النبي صلى الله عليه وسلم في الغضب ان المضطجع فيها خير من القاعد والقاعد فيها خير من

القائم والقائم خير من الماشي والماشي خير من الساعي وان كان هذا على وجه ضرب المثال في الاسراع في الفرار الا ان المعنى ان من كان اقرب الى الاسراع فيها فهو شر ممن كان ابعد عن ذلك **وخرج** الامام احمد من حديث ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا غضب احدكم فليسكت قالها ثلاثا وهذا ايضا دواء عظيم للغضبان يصدر منه في حال غضبه من القول ما يندم عليه في حال زوال غضبه كثيرا من السباب وغيره مما يعظم ضرره فاذا سكت زال هذا الشر كله عنه وما احسن قول مورق العجلي رحمه الله ما امتلات غيظا قط ولا تكلمت في غضب قط مما اندم عليه اذا رضيت وغضب يوما عمر بن عبد العزيز فقال له ابنه عبد الملك رحمهما الله انت يا امير المؤمنين مع ما اعطاك الله وفضلك به تغضب هذا الغضب فقال له اوما تغضب يا عبد الملك فقال له عبد الملك وما يغني عني سعة جوفي حتى اخرد الرد فيه الغضب حتى لا يظهر **فصل** قوم ملكوا انفسهم عند الغضب رضي الله عنهم **وخرج** الامام احمد وابو داود من حديث عروة بن محمد السعدي انه كلمه رجل فاغضبه فقام فتوضا ثم قال حدثني ابي عن جدي عطية قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الغضب من الشيطان وان الشيطان خلق من النار وانما تطفا النار بالماء فاذا غضب احدكم فليتوضا وروى ابو نعيم باسناده عن ابي سلم الحولاني انه كلم معوية بني وهو على المنبر فغضب ثم نزل فاغتسل ثم عاد الى المنبرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الغضب من الشيطان والشيطان من النار والماء يطفئ النار فاذا غضب احدكم فليغتسل **وفي** الصحيحين عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس الشديد بالصرعة انما الشديد من يملك نفسه عند الغضب **وفي** صحيح مسلم عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما تعدون الصرعة فيكم قلنا الذي لا تصرعه الرجال قال ليس ذلك ولكنه الذي يملك نفسه عند الغضب **وخرج** الامام احمد وابو داود والترمذي وابن ماجه من حديث معاذ بن انس الجهني عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من كظم غيظا وهو يستطيع ان ينفذه دعا الله يوم القيمة على رؤس الخلايق حتى يخيره في اي الحور شاء **وخرج** الامام احمد من حديث ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما تجرع عبد جرعة افضل عند الله من جرعة غيظ يكظمها ابتغاء وجه الله عز وجل ومن حديث ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من جرعة احب الى الله من جرعة غيظ يكظمها عند ما كظم عبد لله الا ملا جوفه ايمانا **وخرج** ابو داود بمعناه من رواية بعض الصحابة عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال ملاه الله امنا وايمانا **وقال** ميمون بن مهران جاء رجل الى سلمان فقال يا ابا عبد الله اوصني قال لا تغضب قال امرتني الا اغضب وانه ليعتريني ما لا املك قال فان غضبت فاملك لسانك ويدك **خرجه** ابن ابي الدنيا وملك يده ولسانه هو الذي اشار النبي صلى الله عليه وسلم بامر من غضب ان يجلس ويضطجع وبامر ان يسكت قال عمر بن عبد العزيز قد اطلع من عصم الهوى والغضب والطمع وقال الحسن ارج من كن فيه عصمه الله بن الشيطان وحرمه على النار من ملك نفسه عند الرغبة والرهبة والشهوة والغضب وهذه الاربعة التي ذكرها الحسن هي مبدا الشر كله فان الرغبة في الشيء هي ميل النفس اليه لاعتقاد نفعه من حصل له رغبة في شيء حملته تلك الرغبة على طلب ذلك الشيء من كل وجه يظنه موصلا اليه وقد يكون ليتركها محرما او قد يكون ذلك الشيء المرغوب

مطلب النفس تميل

فيه محرما والرهبة هي الخوف من الشيء واذا خاف الانسان من شيء تسبب في دفعه عنه بكل طريق نظنه دافعا له وقد يكون كثير منها محرما والشهوة هي ميل النفس الى ما يلائمها وتلتذ به وقد يميل كثيرا الى ما هو محرم كالزنا والسرقة وشرب الخمر والى الكفر والسحر والنفاق والبدع والغضب هو غليان دم القلب طلبا لدفع المؤذي عند خشية وقوعه او طلبا للانتقام ممن حصل منه الأذى بعد وقوعه ويشارك كثيرا من الافعال المحرمة كالقتل والضرب وانواع الظلم والعدوان وكثير من الاقوال المحرمة كالقذف والسب والفحش وربما ارتقى الى درجة الكفر كما جرى لجبلة ابن الأيهم وكالايمان التي لا يجوز التزامها شرعا وكطلاق الزوجة الذي يعقبه الندم والواجب على المؤمن ان تكون شهوته مقصورة على طلبها اما حاجة له او ربما تانا ولها بنية صالحة تائبا عليها وان يكون غضبه دفعا للأذى في الدين له ولغيره وانتقاما ممن عصى الله ورسوله كما قال تعالى قاتلوهم يعذبهم الله بايديكم ويخزهم وينصركم عليهم ويشف صدور قوم مؤمنين ويذهب غيظ قلوبهم وهذه كانت حال النبي صلى الله عليه وسلم فانه لا ينتقم لنفسه ولكن اذا انتهكت حرمات الله لم يقم لغضبه شيء ولم يضرب بيده خادما ولا امرأة الا ان يجاهد في سبيل الله وخدمه انس عشر سنين فما قال له اف قط ولا قال لشيء فعله لم فعلت كذا ولا لشيء لم يفعله الا فعلت كذا وفي رواية انه كان اذا لامه بعض اهله قال صلى الله عليه وسلم دعوه فلو قضي شيء كان وفي رواية الطبراني قال انس خدمت رسول الله صلى الله عليه وسلم عشر سنين فما ذريت شيئا فط وافقه ولا شيء فاط خالفه رضي الله عنه ما كان وسئلت عائشة عن خلق رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت كان خلقه القرآن يعني انه تأدب بآدابه وتخلق باخلاقه فما مدحه القرآن كان فيه رضاه وما ذمه القرآن كان فيه سخطه وجاء في رواية عنها قالت كان خلقه القرآن يرضى لرضاه ويسخط لسخطه وكان صلى الله عليه وسلم لشدة حيائه لا يواجه احدا بما يكره بل يعرض الكراهة في وجهه كما في الصحيح عن ابي سعيد الخدري قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اشد حياء من العذراء في خدرها فان رأى شيئا يكرهه عرفنا في وجهه ولما بلغه ابن مسعود قول القائل هذه قسمة ما اريد بها وجه الله شق عليه صلى الله عليه وسلم وتغير وجهه وغضب ولم يرد على ان قال قد اوذي موسى باكثر من هذا فصبر وكان صلى الله عليه وسلم اذا رأى او سمع ما يكرهه الله غضب لذلك وقال فيه ولم يسكت وقد دخل بيت عائشة فرأى سترا فيه تصاوير فتلون وجهه وهتكه وقال ان من اشد الناس عذابا يوم القيمة الذين يصورون هذه الصور ولما شكي اليه امام الحي الذي يطيل بالناس صلاته حتى تأخر بعضهم عن الصلاة معه غضب واشتد غضبه ووعظ الناس وامر بالتخفيف ولما رأى النخامة في قبلة المسجد تغيظ وحكها وقال ان احدكم اذا كان في الصلاة فان الله حيال وجهه ولا يتنخمن حيال وجهه في الصلاة وكان من دعائه صلى الله عليه وسلم اسألك كلمة الحق في الغضب والرضى وهذا عزيز جدا وهو ان الانسان لا يقول سوى الحق سواء غضب او رضي فان اكثر الناس اذا غضب لا يتوقف فيما يقول وخرج الطبراني من حديث ابن مرة عن ثمانية من اخلاق الايمان من اذا غضب لم يدخله غضبه في باطل ومن اذا رضي لم يخرجه رضاه عن حق ومن اذا قدر لم يتعاط ما ليس له وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه اخبر عن رجلين من كان قبلنا كان احدهما عابدا والآخر مسرفا على نفسه فكان العابد يعظه فلا يزيده يوما على ذنبه استعظمه

كان

فقال والله لا يغفر الله لك فغفر الله للمذنب واحبط عمل العابد قال ابو هريرة لقد تكلم بكلمة اوبقت دنياه وآخرته فكان ابو هريرة يحذر الناس ان يقولوا مثل هذه الكلمة في غضب وقد خرجه الامام احمد وابو داود فهذا غضب لله تكلم في حال غضبه بما لا يجوز وحتم على الله بما لا يعلم فاحبط الله عمله فكيف بمن تكلم في غضبه لنفسه وتتابعه هواه بما لا يجوز وفي صحيح مسلم عن عمران بن حصين انهم كانوا مع النبي صلى الله عليه وسلم في بعض اسفاره وامرأة من الانصار على ناقة فضجرت فلعنتها فسمع النبي صلى الله عليه وسلم فقال خذوا ما عليها ودعوها وفيه ايضا عن جابر قال سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة رجل من الانصار على ناضح له فتلدن عليه بعض التلدن وقال سر لعنك الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انزل عنه فلا يصحبنا ملعون لا تدعوا على انفسكم ولا تدعوا على اولادكم ولا تدعوا على اموالكم لا توافقوا من الله ساعة يسأل فيها عطاء فيستجيب لكم فهذا كله يدل على ان الغضبان قد يجاب اذا صادف ساعة اجابة وانه ينبغي عن الدعاء على نفسه واهله وماله في الغضب واما ما قاله مجاهد في قوله تبارك وتعالى ولو يعجل الله للناس الشر استعجالهم بالخير لقضي اليهم اجلهم فالمراد الواصل لاهله وولده وماله اذا غضب عليه قال اللهم لا تبارك فيه اللهم العنه يقول لو عجل له ذلك لاهلك من دعا عليه فاما انه فهذا يدل على انه لا يستجاب جميع ما يدعو به الغضبان على نفسه واهله وماله والحديث دل على انه قد يستجاب لمن صادف فيه ساعة اجابة واما ما روي عن الفضيل بن عياض قال ثلثة لا يلامون على غضب الصائم والمريض والمسافر وعن الاحنف بن قيس قال يوحى الله تعالى الى الحافظين الذين مع ابن آدم لا تكتبا على عبدي في صحيفه شيئا وعن ابي عمران الجوني قال ان المريض اذا جزع فاذنب قال الملك الذي على اليمين للملك الذي على الشمال لا تكتب خرجه ابن ابي الدنيا فهذا كله لا يعرف له اصل صحيح من الشرع يدل عليه والاحاديث التي ذكرناها من قبل تدل على خلافه وقول النبي صلى الله عليه وسلم اذا غضبت فاسكت يدل على ان الغضبان مكلف في حال غضبه بالسكوت فيكون حينئذ مؤاخذا بالكلام وقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم انه امر من غضب ان يتلافى غضبه بما يسكنه من اقواله وافعاله وهذا هو عين التكليف لو قطع الغضب فكيف يقال انه غير مكلف في حال غضبه بما يصدر منه قال عطاء ابن ابي رباح ما ابكى العلماء كآخرة الشعر من غضبة يغضبها فيهدم على خمسين سنة او سبعين سنة او ستين سنة ورب غضبة اقحمت صاحبها مقحما استقاله خرجه ابن ابي الدنيا فمن قال من السلف ان الغضبان اذا كان سبب غضبه مباحا كالحر والسفر او طاعة كالصوم لا يلام عليه انما مراده انه لا يأثم عليه اذا كان مما يقع منه في حال الغضب كثير من كلام يوجب تعزيرا او سبا ونحو ما قال صلى الله عليه وسلم انما انا بشر ارضى كما يرضى البشر واغضب كما يغضب البشر فايما مسلم سببته او جلدته فاجعلها له كفارة فاما ما كان من كفر او ردة او قتل او اخذ مال بغير حق ونحو ذلك فهذا لا يشك مسلم انهم لم يريدوا ان الغضبان لا يؤاخذ به وكذلك ما يقع من الغضبان من طلاق وعتاق ويمين فانه يؤاخذ بذلك كله بغير خلاف وفي مسند الامام احمد عن جويلة بنت ثعلبة امرأة اوس بن الصامت انها راجعت رؤوسها فغضب فظاهر منها وكان شيخا كبيرا قد ساء خلقه وضجر وانها جاءت الى النبي صلى الله عليه وسلم فجعلت تشكو اليه ما تلقى من سوء خلقه فانزل الله عز وجل ايات الظهار وامر رسوله

شبكة الألوكة www.alukah.net

الله صلى الله عليه وسلم بكفارة الظهار في قصته طويلة وخرجها ابن ابي حاتم من وجه آخر عن ابي العالية
ان خويلة غضب زوجها فظاهر منها فاتت النبي صلى الله عليه وسلم فاخبرته بذلك وقالت انه لم يرد الطلاق فقال
النبي صلى الله عليه وسلم ما اراك الا حرمت عليه فذكر القصة بطولها وفي آخرها قال فحول الله الطلاق فجعله
ظهارا فهذا الرجل ظاهر في حال غضبه وكان النبي صلى الله عليه وسلم يرى حينئذ ان الظهار طلاق وقد قال
انها حرمت عليه بذلك يعني لزمه فلما جعله الله ظهارا لم يكفر الا بالكفارة ولم يلغه وروى مجاهد عن ابن عباس
ان رجلا قال له اني طلقت امراتي ثلثا وانا غضبان فقال ان ابن عباس لا يستطيع ان يحل لك ما حرم الله عليك
عصيت ربك وحرمت عليك امراتك اخرجه الجوزجاني والدارقطني على شرط مسلم وخرج القاضي اسماعيل
ابن اسحق في كتاب احكام القرآن باسناد صحيح عن عائشة قالت اللغو في الايمان ما كان في المراء والهزل والمزاحة
والحديث الذي لا يعقد عليه القلب والايمان الكفارة كل يمين حلفت عليها على جد من الامر في غضب وغيره
لتفعلن ولتتركن فذلك عقد الايمان فيها الكفارة وكذا رواه ابن وهب عن يونس عن الزهري عن عروة
عن عائشة وهذا من اصح الاسانيد وهذا يدل على ان الحديث المروي عنها مرفوعا الا طلاق ولا عتاق في
اغلاق اما انه غير صحيح او ان تفسيره بالغضب غير صحيح وقد صح عن غير واحد من الصحابة انهم افتوا ان يمين
الغضبان منعقدة وفيها الكفارة وما روي عن ابن عباس مما يخالف ذلك فلا يصح اسناده وقال الحسن طلاق
السنة ان يطلقها واحدة طاهرا من غير جماع وهو بالخيار ما بينه وبين ان تحيض ثلث حيض فان بدا له ان يراجعها
كان املك بذلك فان كان غضبان ففي ثلث حيض او ثلثة اشهر ان كانت لا تحيض ما يذهب غضبه قال الحسن
لعدة بين الله ليلا يندم احد في طلاق كما امر الله تعالى خرجه القاضي اسماعيل وقد جعل كثير من العلماء الكنايات
مع الغضب كالصريح في انه يقع بها الطلاق ظاهرا ولا يقبل تفسيرها مع الغضب بغير الطلاق ومنهم من جعل الغضب
مع الكنايات كالنية فاوقع بذلك الطلاق في الباطن ايضا فكيف يجعل الغضب نفسه مانعا من وقوع صريح الطلاق

الحديث السابع عشر

عن شداد بن اوس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله كتب الاحسان على كل شيء فاذا قتلتم فاحسنوا القتلة واذا ذبحتم فاحسنوا الذبحة
وليحد احدكم شفرته وليرح ذبيحته رواه مسلم هذا الحديث خرجه مسلم دون البخاري من رواية
ابي قلابة عن ابي الاشعث الصنعاني عن شداد بن اوس وتركه البخاري لانه لم يخرج لابي الاشعث شيا وهو شامي
ثقة وقد روي نحوه من حديث سمرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الله عز وجل يحسن فاحسنوا فاذا قتل احدكم
فليكرم مقتوله واذا ذبح فليحد شفرته وليرح ذبيحته خرجه ابن عدي وخرج الطبراني من حديث ابن عمر عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال اذا حكمتم فاعدلوا واذا قتلتم فاحسنوا فان الله يحب المحسنين قوله صلى الله عليه وسلم
ان الله كتب الاحسان على كل شيء وفي رواية لابي اسحق الفزاري في كتاب السير عن خالد عن ابي قلابة عن النبي
صلى الله عليه وسلم ان الله كتب الاحسان على كل شيء قال على كل خلق هكذا احرجهما مسلم وبالشك في كل شيء او
كل خلق فظاهره يقتضي انه كتب على كل المخلوق الاحسان فيكون كل شيء او كل مخلوق هو المكتوب عليه والمكتوب هو الاحسان
وقيل ان معنى ان الله كتب الاحسان الى كل شيء او في كل شيء او كتب الاحسان في الولاية على كل شيء فيكون المكتوب عليه

عليه غير مذكور وانما المذكور المحسن اليه فلفظ الكتابة يقتضي الوجوب عند اكثر الفقهاء والاصوليين خلافا لبعضهم
وانما يعرف استعمال لفظة الكتابة في القرآن فيما هو واجب حتم اما شرعا كقوله ان الصلاة كانت على المومنين كتابا
موقوتا وقوله كتب عليكم الصيام كتب عليكم القتال وفيما هو واقع قدرا لا محالة كقوله كتب الله لاغلبن انا ورسلي
وقوله ولقد كتبنا في الزبور من بعد الذكر ان الارض يرثها عبادي الصالحون وقوله اولئك كتب في قلوبهم الايمان
وقال النبي صلى الله عليه وسلم في صيام شهر رمضان اني حيث ان يكتب عليكم وقال ابرت بالسواك حتى خشيت ان
يكتب علي وقال كتب على ابن آدم حظه من الزنا فهو مدرك ذلك لا محالة وحينئذ فهذا الحديث نص في وجوب
الاحسان وقد امر الله به فقال ان الله يامر بالعدل والاحسان وقال واحسنوا ان الله يحب المحسنين وهذا الامر
بالاحسان تارة يكون للوجوب كالاحسان الى الوالدين والارحام بمقدار ما يحصل به البر والصلة والاحسان
الى الضيف بقدر ما يحصل به قراه على ما سبق ذكره وتارة يكون للندب كصدقة التطوع ونحوها وهذا الحديث
يدل على وجوب الاحسان في كل شيء من الاعمال لكن احسان كل شيء بحسبه فالاحسان في الايمان بالواجبات
الظاهرة والباطنة الايمان بها على وجه كمال واجبارها فهذا القدر من الاحسان فيها واجب واما الاحسان
فيها باكمال مستحباتها فليس بواجب والاحسان في ترك المحرمات الاتهاء عنها وتركها ظاهرها وباطنها كما قال
تعالى وذروا ظاهر الاثم وباطنه فهذا القدر من الاحسان فيها واجب واما الاحسان في الصبر على المقدورات
فانه ياتي بالصبر عليها على وجهه من غير تخط ولا جزع والاحسان الواجب في معاملة الخلق ومعاشرتهم
القيام بما اوجب الله من حقوق ذلك كله والاحسان الواجب في ولاية الخلق وسياستهم القيام بواجبات الولاية
كلها والقدر الواجب في ذلك كله احسان ليس بواجب والاحسان في قتل ما يجوز قتله من الناس والدواب
ازهاق نفسه على اسرع الوجوه واسهلها واوحاها من غير زيادة في التعذيب فانه ايلام لا حاجة اليه وهذا
النوع هو الذي ذكره النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث ولعله ذكر على سبيل المثال او لحاجته اليها بيانه
في تلك الحال فقال اذا قتلتم فاحسنوا القتلة واذا ذبحتم فاحسنوا الذبحة والقتلة والذبحة بالكسر اي الهيئة
والمعنى احسنوا هيئة الذبح وهيئة القتل وهذا يدل على وجوب الاجراء في ازهاق النفوس التي يباح ازهاقها
على اسهل الوجوه وقد حكى ابن حزم الاجماع على وجوب الاحسان في الذبيحة واسهل وجوه قتل الآدمي ضربه
بالسيف على العنق قال تعالى في حق الكفار فاذا لقيتم الذين كفروا فضرب الرقاب وقال سالقي في قلوب الذين كفروا
الرعب فاضربوا فوق الاعناق وقد قيل انه عين الموضع الذي يكون الضرب فيه اسهل على المقتول وهو فوق
العظام ودون اللحم وقد صح حديث ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم ابعث سرية تغزو في سبيل الله قال لا تقتلوا ولا تقتلوا وليدا وخرج ابو داود وابن ماجه من حديث ابن مسعود
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اعف الناس قتلة اهل الايمان وخرج احمد وابو داود من حديث عمران
ابن حصين وسمرة ابن جندب ان النبي صلى الله عليه وسلم كان ينهى عن المثلة وخرجه البخاري من حديث عبد
الله بن يزيد عن النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى عن المثلة وخرج الامام احمد من حديث يعلى بن مرة عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال لا تمثلوا بعبادي وخرج ايضا من حديث رجل من الصحابة عن النبي صلى الله عليه

وسلم قال من مثل بذي روح ثم لم يتب مثل الله به يوم القيمة واعلم ان القتل المباح يقع على وجهين
احدهما ان يكون قصاصا فلا يجوز التمثيل فيه بالمقتص منه بل يقتل كما قتل فان كان قد مثل بالمقتول فهل
يمثل به كما فعل لم لا يقتل الا بالسيف فيه قولان مشهوران للعلماء احدهما انه يفعل به كما فعل وهو قول
مالك والشافعي واحمد في المشهور عنه وفي الصحيحين عن انس قال خرجت جارية عليها اوضاح بالمدينة
فرماها يهودي بحجر فجيء بها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وبها رمق فقال لها رسول الله صلى الله عليه
وسلم فلان قتلك فرفعت راسها فقال لها في الثالثة فخفضت راسها فجيء به رسول الله صلى الله عليه وسلم
فرضخ راسه بين الحجرين وفي رواية لهما فاخذ فاعترف وفي رواية لمسلم ان رجلا من اليهود قتل جارية من
الانصار على حلي لها ثم القاها في القليب ورضخ راسها بالحجارة فاخذ فاتي به النبي صلى الله عليه وسلم فامر به
ان يرجم فرجم حتى مات والقول الثاني لا قود الا بالسيف وهو قول الثوري وابي حنيفة ورواية عن احمد وعن
احمد رواية ثالثة يفعل به كما فعل الا ان يكون حرقه بالنار او مثل به بقتل بالسيف للنهي عن المثلة وعن
التحريق بالنار نقلها عنه الاثرم وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا قود الا بالسيف خرجه ابن ماجة
واسناده ضعيف قال احمد بروى لا قود الا بالسيف وليس اسناده بجيد وحديث انس يعني في قتل اليهودي بالجارية
اسنده ولفوده ولو مثل به ثم قتله مثلان قطع اطرافه ثم قتله فهل لكتفي بقتله ام يصنع به كما صنع فقطع
اطرافه يقتل على قولين احدهما يفعل به كما فعل سواء وهو قول ابي حنيفة والشافعي واحد في احدى الروايتين
واسحق وغيرهم والثاني يكتفي بقتله وهو قول الثوري واحد في روايته وابي يوسف ومحمد وقال مالك ان فعل
به ذلك على سبيل التمثيل والتعذيب فعل به كما فعل وان لم يكن على هذا الوجه اكتفي بقتله الوجه الثاني
ان يكون القتل لكفر اما لكفر حربي او لردة عن الاسلام فاكثر العلماء على كراهة المثلة فيه ايضا وانه يقتل
بالسيف وقد روي عن طائفة من السلف جواز التمثيل فيه بالتحريق بالنار وغير ذلك كما فعله خالد بن الوليد
وغيره وروي عن ابي بكر انه حرق الفجاءة بالنار وروي انه لما قرفه الفرار ارتدت في عهد ابي بكر الصديق
فامر بها فشدت يداها برجليها اذناب قلوصين او فرسين ثم صاح بهما فتقطعت المراة واسانيد هذه القصة
منقطعة وقد ذكر ابن سعد في طبقاته بعير باسناد ان زيد بن حارثة قتلها هذه القتلة على عهد النبي صلى
الله عليه وسلم واخبر النبي صلى الله عليه وسلم بذلك وصح عن علي انه حرق المرتدين وانكر ذلك ابن عباس عليه
وقيل انه لم يحرقهم وانما دخن عليهم حتى ماتوا وقيل انه قتلهم ثم حرقهم ولا يصح ذلك وروي عنه انه نهى
بمرتد فامر به فوطي بالارجل حتى مات واختار بعض اصحابنا جواز القتل بالتمثيل للكفر لا سيما اذا
تغلظ وحمل النهي عن المثلة على القتل بالقصاص واستدل من اجاز ذلك بحديث العرنيين وقد
خرجاه في الصحيحين من حديث انس ان اناسا من عرينة قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة فاجتووها
فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ان شئتم ان تخرجوا الى ابل الصدقة فتشربون من البانها وابوالها
ففعلوا فصحوا ثم مالوا على الرعاء فقتلوهم وارتدوا عن الاسلام وساقوا ذود رسول الله صلى الله عليه وسلم
فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فبعث في اثرهم فاتي بهم فقطع ايديهم وارجلهم وسمل اعينهم وتركهم

حتى ماتوا

في الحرة حتى ماتوا وفي رواية ثم نبذ واية الشمس حتى ماتوا وفي رواية فسمرت اعينهم والقوا في الحرة
يستسقون فلا يسقون وفي رواية للترمذي قطع ايديهم وارجلهم من خلاف وفي رواية للنسائي وسلبهم
وقد اختلف العلماء في وجه عقوبة هؤلاء فمنهم من قال سمل اعينهم لانهم سملوا اعين الرعاء فارتد وحارب واخذ المال
صنع به كما صنع بهؤلاء وروي هذا عن طائفة منهم ابو قلابة وهو رواية عن احمد ومنهم من قال بل هذا
يدل على جواز التمثيل من تغلظت جرايمه في الجملة وانما نهي عن التمثيل في القصاص وهو قول بن عقيل من
اصحابنا ومنهم من قال بل نسخ ما فعل بالعرنيين بالنهي عن المثلة ومنهم من قال كان قبل نزول الحدود
وآية المحاربة ثم نسخ بذلك وهو قول جماعة ومنهم الاوزاعي وابو عبيد ومنهم من قال بل انما فعله النبي
صلى الله عليه وسلم بهم انما كان بآية المحاربة ولم ينسخ شيء من ذلك وقالوا انما قتلهم النبي صلى الله عليه وسلم
وقطع ايديهم لانهم اخذوا المال ومن اخذ المال وقتل قطع وقتل وصلب حتما فيقتل لقتله ويقطع
لاخذ المال يده ورجله من خلاف ويصلب لجمعه بين الجنايتين وهما القتل واخذ المال وهذا قول الحسن
وروايه عن احمد وانما سملوا اعينهم لانهم سملوا اعين الرعاة كذا اخرجه مسلم من حديث انس وذكر ابن شهاب
انهم قتلوا الراعي ومثلوا به وذكر ابن سعد انهم قطعوا يديه ورجله وغرسوا الشوك في لسانه وعينيه
حتى مات وحينئذ فقد يكون قطعهم وسمل اعينهم وتعطيشهم قصاصا وهذا يخرج على قول من يقول ان المحارب
اذا جنى جناية توجب القصاص استوفيت منه قبل قتله وهو مذهب احمد لكن هل يسوغ مد تحتما كقتله امر
على وجه القصاص فيسقط بعفو الولي على رواية وعلى رواية الترمذي انه قطعهم من خلاف يدل
على ان قطعهم للمحاربة الا ان يكونوا قد قطعوا يد الراعي ورجله من خلاف والله اعلم وقد روي عن النبي صلى
الله عليه وسلم انه كان اذن في التحريق بالنار ثم نهى عنه كما في صحيح البخاري عن ابي هريرة قال بعثنا رسول
الله صلى الله عليه وسلم في بعث فقال ان وجدتم فلانا وفلانا لرجلين من قريش فاحرقوهما بالنار ثم قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم حين اردنا الخروج اني كنت امرتكم ان تحرقوا فلانا وفلانا بالنار وان النار لا يعذب
بها الا الله فان وجدتموهما فاقتلوهما وفيه ايضا عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تعذبوا
بعذاب الله عز وجل وخرج الامام احمد وابو داود والنسائي من حديث ابن مسعود قال كنا مع النبي صلى
الله عليه وسلم فمر بنا بقرية نمل قد احرقت فغضب النبي صلى الله عليه وسلم وقال انه لا ينبغي لبشر ان يعذب
بعذاب الله عز وجل وقد حرق خالد جماعة في الردة وروي عن طائفة من الصحابة تحريق من عمل عمل
قوم لوط وروي عن علي انه اشار على ابي بكر ان يحرقه بالنار واستحسن ذلك احمد بن راهويه
ليكون تعذيبا بالنار وفي مسند الامام احمد ان عليا لما ضربه بن ملجم قال افعلوا به كما اراد رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان يفعل برجل اراد قتله قال اقتلوه ثم حرقوه واكثر العلماء على كراهة التحريق بالنار
حتى للهوام قال ابرهيم النخعي تحريق العقرب بالنار مثلة وتهتم ابو الدرداء عن تحريق البرغوث
بالنار وقال احمد لا ينبغي لاحد ان يعذب بالنار وهو حي وقال الجراد هون لانه لا دم له وقد نبت عن
النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى عن ضرب الهام وهو ان تحلق الرءوس ثم تضرب بالنل ونحو حتى تموت

مطلب في جواز التحريق بالنار

في الصحيحين عن ابن ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى ان تصبر البهائم وفيهما ايضا عن ابن عمر انه مر بقوم نصبوا دجاجة يرمونها فقال ابن عمر من فعل هذا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن من فعل هذا وخرج مسلم من حديث ابن عتاب عن النبي صلى الله عليه وسلم نهى ان يتخذ شيء فيه الروح غرضا والغرض هو الذي يرمي فيه بالسهام وفي مسند الامام احمد عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الوشيظة ان ترمي الدابة ثم توكل ولكن تذبح ثم ترمى ان شاء وفي هذا المعنى احاديث كثيرة فظهر امر النبي صلى الله عليه وسلم باحسان القتل والذبح وامر ان يحد الشفرة وان تراح الذبيحة ويشير الى ان الذبح بالة الحادة تريح الذبيحة بتعجيل زهوق نفسها وخرج الامام احمد وابن ماجة من حديث ابن عمر قال امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بحد الشفار وان توارى عن البهائم وقال اذا ذبح احدكم فليجهز يعني فليسرع الذبح وقد ورد الامر بالرفق بالذبيحة عند ذبحها وخرج ابن ماجة من حديث ابي سعيد الخدري قال مر رسول الله صلى الله عليه رجل وهو يحد شاة باذنها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم دع اذنها وخذ بسالفتها والسالفة مقدم العنق وخرج الخلال والطبراني من حديث عكرمة عن ابن عباس قال مر رسول الله صلى الله عليه وسلم رجل واضع رجله على صفحة شاة وهو يحد شفرته وهي تلحظ اليه ببصرها فقال افلا قبل هذا اتريد ان تميتها موتات وقد روي عن عكرمة مرسلا اخرجه عبد الرزاق وغيره وفيه زيادة هلا حددت شفرتك قبل ان تضجعها وقال الامام احمد تقاد الى الذبح تودا رفيقا وتوارى السكين عنها ولا تظهر السكين الا عند الذبح امر رسول الله صلى الله عليه وسلم ان توارى الشفار وقال ما ابهمت عليه البهائم فلم تشهم انها تعرف ربها وتعرف انها تموت وقال يروى عن ابن سابط انه قال ان البهائم جعلت على كل شيء الا على انها تعرف ربها وتخاف الموت وقد ورد الامر بقطع الاوداج عند الذبح كما خرجه ابو داود من حديث عكرمة عن ابن عباس وابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى عن شريطة الشيطان وهي التي تذبح فيقطع الجلد ولا تفري الاوداج وخرجه ابن حبان في صحيحه وعند قال عكرمة كانوا يقطعون منها الشيء اليسير ثم يدعونها حتى تموت ولا يقطعون الودج فنهى عن ذلك وروى عبد الرزاق في كتابه عن محمد بن راشد عن الوضين بن عطاء قال ان جزارا فتح بابا على شاة ليذبحها فانفلتت منه حتى جاءت النبي صلى الله عليه وسلم فاتبعها فاخذ يسحبها برجلها فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم اصبري لامر الله وانت ياجزار فسقها الى الموت سوقا رفيقا وباسناده عن ابن سيرين ان عمر راى رجلا يسحب شاة برجلها ليذبحها فقال له ويلك قدها الى الموت قودا جميلا وروى محمد بن زياد ان ابن عمر راى قصابا يجر شاة فقال سقها الى الموت سوقا جميلا فاخرج القصاب شفرته فقال ما اسوقها سوقا جميلا وانا اريد ان اذبحها الساعة فقال سقها سوقا جميلا وفي مسند الامام احمد عن معوية ابن قرة عن ابيه ان رجلا قال للنبي صلى الله عليه وسلم يا رسول الله اني لاذبح الشاة وانا ارحمها فقال النبي صلى الله عليه وسلم الشاة ان رحمتها رحمك الله وقال مطرف بن عبد الله ان الله ليرحم برحمة العصفور وقال نوف البكالي ان رجلا ذبح عجلا بين يدي امه فحمل فيما هو تحت شجرة فيها وكر فيه فرخ فوقع الفرخ الى الارض فرحمه فاعاده في مكانه فرد الله اليه فوته وقد روي من غير

وخرجه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى ان تولد والدة عن ولدها وهو عام في بني آدم وغيرهم وفي سنن ابي داود ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن الفرع فقال هو حق وان تتركوه حتى يكون بكرا ابن مخاض او ابن لبون فتعطيه ارملة او تحمل عليه في سبيل الله خير من ان تذبحه فيلصق لحمه بوبر وتكفي انائك وتولة ثاكلك والعفان ولد الناقة اذا ذبح وهو صغير عند ولادته لم ينتفع بلحمه وتضر رصاحبه بانقطاع لبن ناقته فيكفي اباه وهو الجمل الذي تحلب عنه الناقة وتولة الناقة على ولدها بفقدها اياه

الحديث الثامن عشر

عن ابي ذر ومعاذ ان جبريل ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اتق الله حيثما كنت واتبع السيئة الحسنة تمحها وخالق الناس بخلق حسن رواه الترمذي وقال حديث حسن وفي بعض النسخ صحيح هذا الحديث خرجه الترمذي من رواية سفيان الثوري عن حبيب ابن ابي ثابت عن ميمون بن ابي شبيب عن ابي ذر وخرجه ايضا بهذا الاسناد عن ميمون عن معاذ وذكر عن شيخه محمود بن غيلان انه قال حديث ابي ذر اصح لهذا الحديث قد اختلف في اسناده وقيل عن حبيب عن ميمون ان النبي صلى الله عليه وسلم وصى بذلك مرسلا ورجح الدارقطني هذا المرسل وقد حسن الترمذي هذا الحديث وما وقع في بعض النسخ من تصحيحه فبعيد ولكن الحاكم خرجه وقال صحيح على شرط الشيخين وهو وهم من وجهين احدهما ان ميمون ابن ابي شبيب ويقال ابن شبيب لم يخرج له البخاري في صحيحه شيئا ولا مسلم الا في مقدمة كتابه حديثا عن المغيرة بن شعبة والثاني ان ميمون ابن ابي شبيب لم يسمع شيئا من احد من الصحابة قال العلائي ليس في شيء من رواياته عن الصحابة سمعت ولم اخبر ان احدا زعم انه سمع من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وقال ابو حاتم الرازي رواياته عن ابي ذر وعائشة غير متصلة وقال ابو داود ولم يدرك عائشة ولم ير عليا وحنيد لم يدرك معاذا بطريق الاولى ورأى البخاري وشيخه علي بن المديني وابي زرعة وابي حاتم وغيرهم ان الحديث لا يثبت الا بصحة اللقي وكلام الامام احمد يدل على ذلك ونص عليه الشافعي في الرسالة وهذا كله خلاف رأي مسلم رحمه الله وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه وصى بهذه الوصية معاذا وابا ذر من وجوه اخر فخرج البزار من حديث ابن لهيعة عن ابي الزبير عن ابي الطفيل عن معاذ ان النبي صلى الله عليه وسلم بعثه الى قوم فقال يا رسول الله اوصني قال افش السلام واطعم الطعام واستحي من الله استحياءك رجلا ذا هيبة من اهلك واذا اسأت فاحسن وليحسن خلقك ما استطعت وخرج الطبراني والحاكم من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص ان معاذ بن جبل اراد سفرا فقال يا رسول الله اوصني قال اعبد الله ولا تشرك به شيئا قال يا رسول الله زدني قال اذا اسأت فاحسن قال يا رسول الله زدني قال استقم وليحسن خلقك وخرج الامام احمد من حديث دراج عن ابي الهيثم عن ابي ذر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال له اوصيك بتقوى الله في سر امرك وعلانيته واذا اسأت فاحسن ولا تسألن احدا شيئا وان سقط سوطك ولا تقبض امانة ولا تقضي بين اثنين وخرج ايضا بن وجه آخر عن ابي ذر قال قلت يا رسول الله علمني عملا يقربني من الجنة ويباعدني من النار قال اذا عملت سيئة فاعمل حسنة فانها عشر امثالها قال قلت يا رسول الله امن الحسنات لا اله الا الله قال هي احسن الحسنات وخرج ابن عبد البر في التمهيد باسناده فيه نظر عن انس قال بعث النبي صلى الله

رحم الله من حسن خلقه واستقام ومن عصاه ولا تتوسط هلك

عليه وسلم معاذاً إلى اليمن فقال يا معاذ اتق الله وخالق الناس بخلق حسن واذا عملت سيئة فاتبعها حسنة تمحها قلت يا رسول الله لا اله الا الله هي من احسناتك قال هي من اكبر الحسنات وقد روينا وصية النبي صلى الله عليه وسلم لمعاذ من حديث ابن عمر وغيره بسياق مطول من وجوه فيها ضعف ويدخل في هذا المعنى حديث ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه سئل ما اكثر ما يدخل الناس الجنة قال تقوى الله وحسن الخلق خرجه الامام احمد وابن ماجه والترمذي وصححه وابن حبان في صحيحه فهذه الوصية وصية عظيمة جامعة لحقوق الله تعالى وحقوق عباده فان حق الله على عباده ان يتقوه حق تقاته والتقوى وصية الله للاولين والآخرين قال تعالى ولقد وصينا الذين اوتوا الكتاب من قبلكم واياكم ان اتقوا الله واصل التقوى ان يجعل العبد بينه وبين ما يخافه ويحذره وقاية تقيه منه فتقوى العبد لربه ان يجعل بينه وبين ما يخشاه من ربه من غضبه وسخطه وعقابه وقايه تقيه من ذلك وهو فعل طاعته واجتناب معاصيه وقد تضاف التقوى الى اسم الله عز وجل كقوله تعالى واتقوا الله الذي اليه تحشرون وقوله يا ايها الذين امنوا اتقوا الله ولتنظر نفس ما قدمت لغد واتقوا الله ان الله خبير بما تعملون فاذا اضيفت التقوى اليه سبحانه فالمعنى اتقوا سخطه وغضبه وهو اعظم ما يتقى وعن ذلك ينشأ عقابه الدنيوي والاخروي قال تعالى ويحذركم الله نفسه وقال تعالى هو اهل التقوى واهل المغفرة فهو سبحانه اهل ان يخشى ويهاب ويجل ويعظم في صدور عباده حتى يعبدوه ويطيعوه من اجلال والاكرام وصفات الكبرياء والعظمة وقوة البطش وشدة الباس وفي الترمذي عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذه الآية هو اهل التقوى واهل المغفرة قال الله تعالى انا اهل ان اتقى فمن اتقاني فلم يجعل معي الها آخر فانا اهل ان اغفر له وتضاف التقوى الى عقاب الله والى مكانه كالنار والى زمانه كيوم القيامة كما قال تعالى واتقوا النار التي اعدت للكافرين وقال فاتقوا النار التي وقودها الناس والحجارة اعدت للكافرين وقال واتقوا يوما ترجعون فيه الى الله واتقوا يوما لا تجزي نفس عن نفس شيئا ويدخل في التقوى الكاملة فعل الواجبات وترك المحرمات والشبهات وربما دخل فيها بعد ذلك فعل المندوبات وترك المكروهات وهو اعلى درجات التقوى قال الله تعالى الم ذلك الكتاب لا ريب فيه هدى للمتقين الذين يؤمنون بالغيب ويقيمون الصلاة ومما رزقناهم ينفقون والذين يؤمنون بما انزل اليك وما انزل من قبلك وبالآخرة هم يوقنون وقال تعالى ولكن البر من آمن بالله واليوم الآخر والملائكة والكتاب والنبيين واتى المال على حبه ذوي القربى الى قوله اولئك الذين صدقوا واولئك هم المتقون قال معاذ بن جبل ينادي يوم القيامة اين المتقون فيقومون بين يدي الرحمن لا يحتجب منهم ولا يستتر قالوا له من المتقون قال قوم اتقوا الشرك وعبادة الاوثان واخلصوا لله بالعبادة وقال ابن عباس للمتقون الذين يحذرون من الله عقوبته في ترك ما يعرفون من الهدى ويرجون رحمته في التصديق بما جاء به وقال الحسن المتقون اتقوا ما حرم عليهم وادوا ما افترض عليهم وقال عمر بن عبد العزيز ليس تقوى الله بصيام النهار ولا بقيام الليل والتخليط فيما بين ذلك ولكن تقوى الله ترك ما حرم الله واداء ما افترض فمن رزق بعد ذلك خيرا فهو خير الى الخير وقال طلق بن حبيب التقوى ان تعمل بطاعة الله على نور من الله ترجو ثواب الله وان تترك معصية الله على نور من الله تخاف عقاب الله وعن ابي الدرداء

قال تمام التقوى ان يتقي الله العبد حتى يتقيه من مثقال ذرة وحتى يترك بعض ما يرى انه حلال خشية ان يكون حراما يكون حجابا بينه وبين الحرام فان الله تعالى بين للعباد الذي يبصرهم اليه فقال فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره ولا تحقرن شيئا من الخير ان تفعله ولا شيئا من الشر ان تتقيه وقال الحسن ما زالت التقوى بالمتقين حتى تركوا كثيرا من الحلال مخافة الحرام وقال الثوري انما سموا متقين لانهم اتقوا ما لا يتقى وقال موسى بن اعين المتقون تنزهوا عن اشياء من الحلال مخافة ان يقعوا في الحرام فسماهم الله متقين وقد سبق حديث لا يبلغ العبد ان يكون من المتقين حتى يدع ما لا بأس به حذرا مما به بأس وحديث من اتقى الشبهات استبرأ لدينه وعرضه قال ميمون بن مهران المتقي اشد محاسبة لنفسه من الشريك الشحيح لشريكه وقال ابن مسعود في قوله تعالى اتقوا الله حق تقاته قال ان يطاع فلا يعصى وان يذكر فلا ينسى وان يشكر فلا يكفر وخرجه الحاكم مرفوعا والموقوف اصح وشكر يدخل فيه جميع افعال الطاعات وصفي ذكره فلا ينسى ذكر العبد بقلبه لامر الله في حركاته وسكناته وكلماته ومثلها والنواهي في ذلك كله فيجتنبها وقد يطلق استعمال التقوى على اجتناب المحرمات كما قال ابو هريرة وسئل عن التقوى فقال هل اخذت شطريقا ذا شوك قال نعم فكيف صنعت اذا رايت الشوك قال عزلت عنه او جاوزته او قصرت عنه قال ذلك التقوى واخذ هذا المعنى ابن المعتز فقال

خل الذنوب صغيرها وكبيرها ... فهو التقى واصنع كماش فوق ارض الشوك يحذر ما يرى

لا تحقرن صغيرة ان الجبال من الحصى

واصل التقوى ان يعلم العبد ما يتقى ثم يتقي قال عون بن عبد الله تمام التقوى ان يتقي علم ما لو لم يعلم منها الى ما علمت منها وذكر معروف الكرخي عن بكر بن خنيس قال كيف يكون متقيا من لا يدري قال معروف اذا كنت لا تحسن تتقي اكلت الربا واذا كنت لا تحسن تتقي لقيت كل امرأة فلم تغض بصرك واذا كنت لا تحسن تتقي وضعت سيفك على عاتقك وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم لمحمد بن مسلمة اذا رايت امتي قد اختلفت فاغمد اسيفك فاضرب به احدا ثم قال معروف حلي هذا العلم كان ينبغي لنا ان نتقيه ثم قال ويحكم متى من المتجدد لي ها هنا كان ينبغي لنا ان نتقيه الدرجا في الحديث انه فتنة المسوع مثله للتابع يعني شيء الناس خلف الاول وفي الجملة فالتقوى هي وصية الله لجميع خلقه ووصية رسول الله صلى الله عليه وسلم لامته وكان النبي صلى الله عليه وسلم اميرا على سرية اوصاه في خاصة نفسه بتقوى الله ومن معه من المسلمين خيرا ولما خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع يوم النحر وصى الناس بتقوى الله وبالسمع والطاعة لائمتهم ولما وعظ الناس وقالوا له كانها موعظة مودع فاوصنا قال اوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة وفي حديث ابي ذر الطويل الذي خرجه ابن حبان وغيره قلت يا رسول الله اوصني قال اوصيك بتقوى الله فانه راس الامر كله وخرج الامام احمد من حديث ابي سعيد الخدري قال قلت يا رسول الله اوصني قال اوصيك بتقوى الله فانه راس كل شيء وعليك بالجهاد فانه رهبانية الاسلام وخرجه غيره ولفظه قال عليك بتقوى الله فانها جماع كل خير وفي الترمذي عن يزيد بن سلمة انه سال النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اني سمعت منك حديثا كثيرا فاخاف ان ينسيني اول آخره فحدثني بكلمة تكون جماعا قال اتق الله فيما تعلم واما بعد فان السلف الصالح يتواصون بها كان ابو بكر الصديق رضي الله عنه يقول في خطبته اما بعد فاني اوصيكم

بتقوى الله وان تثنوا عليه بما هو اهله وان تخلطوا الرغبة بالرهبة وتجمعوا الالحاف بالمسألة فان الله عز وجل اثنى على زكريا واهل بيته فقال انهم كانوا يسارعون في الخيرات ويدعوننا رغبا ورهبا وكانوا لنا خاشعين

دعاء عمر

واما حضرته الوفاة وعهد الى عمر فوضاه بوصيته واول ما قال له ابق الله يا عمر وكتب عمر الى ابنه عبد الله اما بعد فاني اوصيك بتقوى الله عز وجل فانه من اتقاه وقاه ومن اقرضه جزاه ومن شكره زاده فاجعل التقوى نصب عينيك وحلاء قلبك واستعمل على بن ابي طالب رجلا على سرية فقال اوصيك بتقوى الله الذي لابد لك من لقائه ولا منتهى لك دونه وهو يملك الدنيا والآخرة وكتب عمر بن عبد العزيز الى رجل اوصيك بتقوى الله عز وجل التي لا يقبل غيرها ولا يرحم الا اهلها ولا يثيب الا عليها فان الواعظين بها كثير والعاملين بها قليل جعلنا واياك من المتقين

اللهم

ولما ولي خطب فحمد الله واثنى عليه وقال اوصيكم بتقوى الله عز وجل فان تقوى الله عز وجل خلف من كل شيء وليس من تقوى الله خلف وقال رجل ليونس بن عبيد اوصني فقال اوصيك بتقوى الله والاحسان فان الله مع الذين اتقوا والذين هم محسنون وقال له رجل يريد الحج اوصني فقال له ابق الله فمن ابقى الله فلا وحشة عليه وقيل لرجل من التابعين عند موته اوصنا فقال اوصيكم بخاتمة سورة النحل ان الله مع الذين اتقوا والذين هم محسنون وكتب رجل من السلف الى اخ له اوصيك بتقوى الله فانها اكرم ما استودعت واعظم ما ادخرت اعاننا الله واياكم عليها واوجب لنا ولك ثوابها وكتب رجل الى اخ له اوصيك وانفسنا بالتقوى فانها خير زاد الآخرة والا تزلى واحملها الى كل خير سبيلك ومن شر كل شر مصيرك فعليك بالتوكل على الله عز وجل لا اهلها بالنجاة ما يحذرون والرزق من حيث لا يحتسبون وقال شعبة كنت اذا اردت الخروج قلت للحكم الك حاجة فقال اوصيك بما اوصى به النبي صلى الله عليه وسلم معاذ بن جبل اتق الله حيث ما كنت واتبع السيئة الحسنة تمحها وخالق الناس بخلق حسن وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يقول في دعائه اللهم اني اسألك الهدى والتقى والعفة والغنى وقال ابو ذر قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه الآية ومن يتق الله يجعل له مخرجا ثم قال يا اباذر لو ان الناس كلهم اخذوا بها لكفتهم فقوله صلى الله عليه وسلم اتق الله حيث ما كنت مراده في السر والعلانية حيث يراه الناس وحيث لا يرونه وقد ذكرنا من حديث ابي ذر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال له اوصيك بتقوى الله في سر امرك وعلانيته وكان النبي صلى الله عليه وسلم المنجيات يقول في دعائه اسالك خشيتك في الغيب والشهادة وخشية الله في الغيب والشهادة هي من المنجيات وقد ثبت من حديث ابي الطفيل عن معاذ ان النبي صلى الله عليه وسلم قال له استحي من الله استحيائك رجلا ذا هيئة من اهلك وهذا هو السبب الموجب لخشية الله في السر فان من علم ان الله يراه حيث كان وانه مطلع على باطنه وظاهره وسره وعلانيته واستحضر ذلك في خلواته وجد ذلك ترك المعاصي في السر والمراد المعنى الاشارة في القرآن بقوله عز وجل واتقوا الله الذي تساءلون به والارحام ان الله كان عليكم رقيبا كان بعض السلف يقول لاصحابه زهدنا الله واياكم في الحرام زهد من قدر عليه في الخلوة فعلم ان الله يراه فتركه من خشيته او كما قال وقال الشافعي اعز الاشياء ثلثة الجود من قلة والورع في خلوة وكلمة الحق عند من يرجى ويخاف وكتب ابن السماك الواعظ الى اخ له اما بعد اوصيك بتقوى الله الذي هو نجيك في سريرتك ورقيبك في علانيتك فاجعل الله

من بالك على كل حالاتك في ليلك ونهارك وخف الله بقدر قربه منك وقدرته عليك واعلم انك بعينه ليس تخرج من سلطانه الى سلطان غيره ولا من ملكه الى ملك غيره فليعظم منه حذرك وليكثر منه وجلك والسلام وقال ابو الخليل اوحى الله الى نبي من الانبياء قل لقومك ما بالكم تستترون الذنوب من خلقي وتظهرونها الي انكم ترون الي لا اراكم فانتم مشركون بي وانكم ترون اني اراكم فلم تحفلوني اهون الناظرين اليكم وكان وهيب بن الورد يقول خف الله على قدر قدرته عليك واستحي منه على قدر قربه منك وقال له رجل عظني فقال اتق الله ان يكون اهون الناظرين اليك وكان بعض السلف يقول اتراك ترحم من لم تقر عينه بمعصيتك حتى علم انك غير تراه غيرك وقال بعضهم يا ابن آدم ان كنت حيث ركبت المعصية لم تصف لك من عين ناظرة اليك فلما خلوت بالله وحل صفت لك معصيته ولم تستحي منه حيا كمن بعض خلقه ما انت الا احد رجلين ان كنت تظنه انه لا يراك فقد كفرت وان كنت علمت انه يراك فلم يمنعك منه ما منعك من اضعف خلقه لقد اجترات عليه دخل بعضهم غيطة ذات شجر فقال لو خلوت ها هنا بمعصية من كان يراني فسمع هاتفا يصوت بلا اله الا يعلم من خلق وهو اللطيف الخبير واود بعضهم عواتيه وقال لها ما بوانا الا الكواكب فقالت فان لم تكن كواكبها راى محمد بن المنكدر رجلا واقعا مع امراة يكلمها فقال ان الله يرانا كما سترنا الله وايانا كما قال الحارث المحاسبي المراقبة علم القلب بقرب الرب وسئل الجنيد بما يستعان على غض البصر فقال بعلمك ان نظر الله اليك اسبق من نظرك الى ما تنظره

وكان الامام احمد ينشد

اذا ما خلوت الدهر يوما فلا تقل ... خلوت ولكن قل علي رقيب

ولا تحسبن الله يغفل ساعة ... ولا ما يخفي عليه يغيب

وكان ابن السماك ينشد

يا مدمن الذنب اما تستحي ... والله في الخلوة ثانيكا

غرك من ربك امهاله ... وستره طول مساويكا

والمقصود ان النبي صلى الله عليه وسلم لما اوصى معاذا بتقوى الله سر اوعلانية ارشده الى ما يعينه على ذلك وهو ان يستحي من الله كما يستحي من رجل ذي هيئة من قومه ومعنى ذلك ان يستشعر دائما بقلبه قرب الله منه واطلاعه عليه فيستحي من نظره اليه وقد استأذن معاذ ما وصاه به النبي صلى الله عليه وسلم وكان عمر قد بعثه على عمل فقدم وليس معه شيء فعاتبته امراته فقال كان معي شاهد يعني من يصدق علي ويعينني من اخذ شيء واما اراد معاذ ربه عز وجل وطمأنته امراته ان عمر يبعث معه رقيبا فقامت تشكوه الى الناس ومن صار هذا المقام له حالا دائما او غالبا فهو من المحسنين الذين يعبدون الله كانهم يرونه ومن المحسنين الذين يجتنبون كبائر الاثم والفواحش الا اللمم وفي الجملة فتقوى الله في السر هو علامة كمال الايمان وله تاثير عظيم في لقاء الله لصاحبه الثابت في قلوب المومنين وفي الحديث ما اسر عبد سريرة الا البسه الله رداءها علانية ان خيرا فخير وان شرا فشر وروي هذا مرفوعا وروي عن ابن مسعود من قوله وقال ابو الدرداء ليتق احدكم ان تلعنه قلوب المومنين وهو لا يشعر يعلو بما عصى الله فيلقى الله له البغض في قلوب المومنين قال سليمان التيمي ان الرجل ليصيب الذنب في السر فيصبح وعليه مذلته وقال غيره ان العبد ليذنب الذنب بينه وبين الله ثم يجيء الى اخوانه فيرون اثر ذلك عليه وهذا من اعظم الادلة على وجود الآله الحق المجازي بذرات الاعمال في الدنيا قبل الآخرة ولا يضيع عند عمل عامل ولا ينفع من قدر به حجاب ولا استار فالسعيد من اصلح ما بينه وبين الله فانه من اصلح ما بينه

شبكة الألوكة www.alukah.net

وبين الله اصلح الله ما بينه وبين الخلق ومن التمس محامد الناس بسخط الله عاد حامده من الناس له ذاما قال
ابو سليمان الخاسر من ابدى للناس صالح عمله وبارز بالقبيح من هو اقرب اليه من حبل الوريد ومن اعجب ما
روي في هذا ما روي عن ابي جعفر الساج قال كان حبيب بو محمد تاجرا بكري المدراهم فمرات فاذا هو بصبيان
يلعبون فقال بعضهم لبعض قد جاء اكال الربا فمكس راسه وقال يربا حبيب سوى الصبيان فرجع فجمع
ماله كله وقال ما ربت الي اليوم واني قد استرحت نفسي منك بهذا المال فلما اصبح تصدق بالمال كله واخذ في
العبادة ثم مر ذات يوم باولئك الصبيان فلما راوه قال بعضهم لبعض اسكتوا فقد جاء حبيب الغابد فبكا وقال
يارب انت تعلم اني ما تركت مالي وكله من عبدك وقوله صلى الله عليه وسلم واتبع السيئة الحسنة تمحها الحسنة
ماموراً بالعفو في السر والعلانية مع انه لا بد ان يقع منه احيانا تفريط في العفو اي ما ترك المامورات او بارتكاب
بعض المحظورات فامر بان يفعل ما يمحو به هذه السيئة وهو ان يتبعها بالحسنة قال الله عز وجل واقم الصلوة
طرفي النهار وزلفا من الليل ان الحسنات يذهبن السيئات ذلك ذكرى للذاكرين وفي الصحيحين عن ابن مسعود
ان رجلا اصاب من امراة قبلة ثم اتى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له فانزل الله صلى الله عليه وسلم حتى
نزلت هذه الاية فدعاه فقرأها عليه فقال رجل الهذا خاصة قال للناس عامة وقد وصف الله المتقين
في كتابه بمثل ما وصى النبي صلى الله عليه وسلم في هذه الوصية في قوله عز وجل وسارعوا الى مغفرة من ربكم وجنة
عرضها السموات والارض اعدت للمتقين الذين ينفقون في السراء والضراء والكاظمين الغيظ والعافين عن الناس والله
يحب المحسنين والذين اذا فعلوا فاحشة او ظلموا انفسهم ذكروا الله فاستغفروا لذنوبهم ومن يغفر الذنوب الا
الله ولم يصروا على ما فعلوا وهم يعلمون اولئك جزاؤهم مغفرة من ربهم وجنات تجري من تحتها الانهار خالدين
فيها ونعم اجر العاملين فوصف المتقين بمعاملة الخلق بالاحسان اليهم وبالانفاق وكظم الغيظ والعفو عنهم
فجمع بين وصفهم بذل الندا واحتمال الاذى وهذا هو غاية حسن الخلق الذي وصى به النبي صلى الله عليه
وسلم لمعاذ ثم وصفهم بانهم اذا فعلوا فاحشة او ظلموا انفسهم ذكروا الله فاستغفروا لذنوبهم ولم يصروا على ما
فعلوا على ان المتقين قد يقع منهم احيانا كبائر وهي الفواحش وصغائر وهي ظلم النفس لكنهم لا يصرون عليها بل
يذكرون الله عقب وقوعها فيستغفرونه ويتوبون اليه منها والتوبة هي ترك الاصرار ومعنى قوله ذكروا
الله اي ذكروا عظمته وشدة بطشه واشد عقابه وما توعد به على المعصية من العقاب فيوجب ذلك الرجوع
في الحال الى الاستغفار وترك الاصرار وقال الله عز وجل ان الذين اتقوا اذا مسهم طيف من الشيطان تذكروا
فاذا هم مبصرون وفي الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذنب عبد ذنبا فقال رب اني عملت ذنبا
فاغفر لي فقال الله علم عبدي ان له ربا يغفر الذنب وياخذ بالذنب قد غفرت لعبدي ثم اذنب ذنبا آخر
الى ان قال في الرابعة فليعمل ما شاء يعني ما دام على هذا الحال كلما اذنب ذنبا استغفر منه وفي الترمذي
من حديث ابي بكر الصديق عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما اصر من استغفر ولو عاد في اليوم سبعين مرة
وخرج الحاكم من حديث عقبة ابن عامر ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله احدنا
يذنب قال يكتب عليه قال ثم يستغفر منه قال يغفر له ويتاب عليه قال يعود فيذنب قال يكتب عليه

قال ثم يستغفر منه ويتوب قال يغفر له ويتاب عليه ولا يمل الله حتى تملوا وخرج الطبراني باسناد
ضعيف عن عائشة قالت جاء حبيب ابن الحارث الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اني رجل مقراف
للذنوب قال فتب الى الله عز وجل قال اتوب ثم اعود قال فكلما اذنبت فتب قال يا رسول الله اذا لكثر ذنوبي
قال فعفو الله اكثر من ذنوبك يا حبيب ابن الحارث وخرجه بمعناه من حديث انس مرفوعا باسناد ضعيف
وباسناد عن عبد الله بن عمرو قال من ذكر خطيئة عملها فوجل قلبه منها واستغفر الله لم يجئ حتى
تمحاها وخرج ابن ماجه من حديث ابن مسعود مرفوعا التائب من الذنب كمن لا ذنب له وروى ابن ابي الدنيا باسناده
عن علي قال خياركم كل مفتن توابون فقيل فان عاد قال يستغفر الله ويتوب قيل فان عاد قال يستغفر الله
ويتوب انما الحيتي حتى قال الحتى يريد ان يكون الشيطان هو المحسور وخرج ابن ماجه من حديث ابن مسعود
مرفوعا التائب من الذنب كمن لا ذنب له وقيل للحسن الا يستحي احدنا من ربه يستغفر من ذنوبه ثم يعود
ثم يستغفر ثم يعود فقال ودالشيطان لو ظفر بكم بهذا فلا تملوا من الاستغفار وروي عنه انه قال
ما ارى هذا الا من اخلاق المومنين يعني ان المومن كلما اذنب تاب وقد روي المومن مفتن توابون
وروي من حديث جابر باسناد ضعيف مرفوعا المومن واه راقع فسعيد من هلك على رقعة وقال
عمر بن عبد العزيز في خطبته من احسن منكم فليحمد الله ومن ساء فليستغفر الله فانه لا بد للاقوام من
ان يعملوا اعمالا وظفها الله في رقابهم وذكرها عليهم وفي رواية اخرى عنه انه قال ايها الناس من اقر
بذنب فليستغفر الله وليتب فان عاد فليستغفر الله وليتب فان عاد فليستغفر الله وليتب فانما هي
خطايا مطوقة في اعناق الرجال وان الهلاك كل الهلاك الاصرار عليها ومعنى هذا ان العبد لا بد
ان يفعل ما قدر عليه من الذنوب كما قال النبي صلى الله عليه وسلم كتب على ابن آدم حظه من الزنا فهو مدرك
ذلك لا محالة ولكن الله جعل للعبد مخرجا ما وقع فيه من الذنوب ومحاه بالتوبة والاستغفار فان فعل
ذلك لم تحط من شر الذنوب وان اصر على الذنب هلك وفي المسند من حديث عبد الله بن عمر وعن النبي صلى
الله عليه وسلم قال ارحموا ترحموا واغفروا يغفر لكم ويل لاقماع القول ويل للمصرين على ما فعلوا وهم
يعلمون وقماع القول من كان تلذذ به كالقمع لما يسمع من الحكمة والموعظة الحسنة فاذا دخل
شيء من ذلك اذنه خرج من الاخرى ولم ينتفع بشيء مما سمع وقوله صلى الله عليه وسلم اتبع السيئة
الحسنة قد يراد بالحسنة التوبة من تلك السيئة وقد ورد ذلك صريحا في حديث مرسل خرجه ابن ابي
الدنيا من مراسيل محمد بن جبير ان النبي صلى الله عليه وسلم لما بعث معاذا الى اليمن قال يا معاذ اتق الله ما
استطعت واعمل بقوتك لله عز وجل ما اطقت واذكر الله عز وجل عند كل شجر وحجر وان احدثت ذنبا
فاحدث عند توبة ان سرا فسرا وان علانية فعلانية وخرجه ابو نعيم بمعناه من وجه آخر ضعيف
عن معاذ وقال قتادة قال سلمان اذا اسات سيئة في سريرتي فاحسن حسنة في سريرتي واذا اسات سيئة
في علانية فاحسن حسنة في علانية لكي تكون هذه بهذه وهذا يحتمل انه اراد بالحسنة التوبة او اعم
منها وقد اخبر الله في كتابه ان من تاب من ذنبه فانه يغفر له ذنبه او يتاب عليه في مواضع كثيرة كقوله

شبكة الألوكة www.alukah.net

تعالى انما التوبة على الله للذين يعملون السوء بجهالة ثم يتوبون من قريب فاولئك يتوب الله عليهم وقوله ان ربك للذين عملوا السوء بجهالة ثم تابوا من بعد ذلك واصلحوا ان ربك من بعدها لغفور رحيم وقوله الا من تاب وآمن وعمل عملا صالحا فاولئك يبدل الله سيئاتهم حسنات وقوله واني لغفار لمن تاب وآمن وعمل صالحا ثم اهتدى وقوله الا من تاب وعمل صالحا فاولئك يدخلون الجنة ولا يظلمون شيا وقوله والذين اذا فعلوا فاحشة او ظلموا انفسهم ذكروا الله فاستغفروا لذنوبهم الآيتين قال عبد الرزاق اخبرنا جعفر بن سليمان عن ثابت عن عمر قال بلغني ان ابليس حين نزلت هذه الآية والذين اذا فعلوا فاحشة الآية بكا ويروى عن ابن مسعود رضي الله عنه قال هذه الآية خير لاهل الذنوب من الدنيا وما فيها وقال ابن سيرين اعطانا الله هذه الآية مكان ما حمل بني اسرائيل في كفارات ذنوبهم وقال ابو جعفر الرازي عن الربيع بن انس عن ابي العالية قال رجل يا رسول الله لو كانت كفارات ذنوبنا ككفارات بني اسرائيل فقال النبي صلى الله عليه وسلم اللهم لا نبغيها ثلثا ما اعطاكم الله خير مما اعطى بني اسرائيل كانت بنو اسرائيل اذا اصابت احدهم خطيئة وجدها مكتوبة على بابه وكفارتها فان كفرها كانت له خزيا في الدنيا وان لم يكفرها كانت له خزيا في الآخرة فما اعطاكم الله خير مما اعطى بني اسرائيل قال ومن يعمل سوا او يظلم نفسه ثم يستغفر الله يجد الله غفورا رحيما وقال ابن عباس في قوله تعالى وما جعل عليكم في الدين من حرج قال هو سعة الاسلام وما جعل الله لامة محمد من التوبة والكفارة وظاهر هذه النصوص تدل على ان من تاب الى الله توبة نصوحا واجتمعت شروط التوبة في حقه فانه يقطع بقبول الله توبته كما يقطع بقبول اسلام الكافر اذا اسلم اسلاما صحيحا وهذا قول الجمهور وكلام ابن عبد البر يدل على انه اجماع ومن الناس من قال لا يقطع بقبول التوبة بل يرجي وصاحبها تحت المشيئة وان تاب واستدلوا بقوله ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء فجعل الذنوب كلها تحت مشيئته وربما استدل بمثل قوله تعالى يا ايها الذين آمنوا توبوا الى الله توبة نصوحا عسى ربكم ان يكفر عنكم سيئاتكم وبقوله فاما من تاب وآمن وعمل صالحا فعسى اولئك ان يكونوا من المفلحين وقوله تعالى وتوبوا الى الله جميعا ايها المومنون لعلكم تفلحون وقوله وآخرون اعترفوا بذنوبهم خلطوا عملا صالحا وآخر سيئا عسى الله ان يتوب عليهم والظاهر ان هذا في حق التائب لان الاعتراف يقتضي الندم وفي حديث عايشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان العبد اذا اعترف بذنبه ثم تاب تاب الله عليه والصحيح قول الاكثرين وهذه الايات لا تدل على عدم القطع فان الكريم اذا طمع لم يقطع من رجائه المطمع ومن هنا قال ابن عباس ان عسى من الله واجبة نقله عنه علي بن ابي طلحة وقد ورد حرف الايمان والعمل الصالح بلفظ عسى ايضا ولم يدل ذلك على انه غير مقطوع به كما في قوله تعالى انما يعمر مساجد الله من آمن بالله واليوم الآخر وعمل صالحا فعسى اولئك ان يكونوا من المهتدين واما قوله ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء فان التائب ممن شاء ان يغفر له كما اخبر بذلك في مواضع كثيرة من كتابه وقد يراد بالحسنة في قول النبي صلى الله عليه وسلم اتبع السيئة الحسنة ما هو اعم من التوبة كما في قوله تعالى واقم الصلاة طرفي النهار وزلفا من الليل ان الحسنات يذهبن السيئات وقد روي من حديث معاذ ان الرجل الذي نزلت بسببه هذه الآية امر النبي

صلى الله عليه وسلم ان يتوضا ويصلي وخرج الامام احمد وابو داود والترمذي والنسائي وابن ماجة من حديث ابي بكر الصديق عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من رجل يذنب ذنبا ثم يقوم فيتطهر ثم يصلي ثم يستغفر الله الا غفر الله له ثم قرا هذه الآية والذين اذا فعلوا فاحشة او ظلموا انفسهم ذكروا الله فاستغفروا لذنوبهم ومن يغفر الذنوب الا الله وفي الصحيحين عن عثمان انه توضا ثم قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم توضا نحو وضوي هذا ثم قال من توضا نحو وضوي هذا ثم صلى ركعتين لا يحدث فيهما نفسه غفر له ما تقدم من ذنبه وفي مسند الامام احمد عن ابي الدرداء قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من توضا فاحسن الوضوء ثم قام فصلى ركعتين او اربعا يحسن فيهما الركوع والخشوع ثم استغفر الله عز وجل غفر له وفي الصحيحين عن انس قال كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم فجاءه رجل فقال يا رسول الله اني اصبت حدا فاقمه علي قال ولم يساله عنه فحضرت الصلاة فصلى مع النبي صلى الله عليه وسلم فلما قضى النبي صلى الله عليه وسلم الصلاة قام اليه الرجل فقال يا رسول الله اني اصبت حدا فاقم في كتاب الله قال اليس قد صليت معنا قال نعم قال فان الله قد غفر لك ذنبك او قال حدك وخرجه مسلم بمعناه من حديث ابي امامة وخرجه ابن جرير الطبري من وجه آخر عن ابي امامة وفي حديثه قال فانك من خطيئتك كيوم ولدتك امك فلا تعد فانزل الله واقم الصلاة طرفي النهار الآية وفي الصحيحين عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ارايتم لو ان نهرا بباب احدكم يغتسل منه كل يوم خمس مرات هل يبقى من درنه شي قالوا لا يبقى من درنه شي قال فذلك مثل الصلوات يمحو الله بهن الخطايا وفي صحيح مسلم عن عثمان عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من توضا فاحسن الوضوء خرجت خطاياه من جسده حتى تخرج من تحت اظفاره وفيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الا ادلكم على ما يمحو الله به الخطايا ويرفع به الدرجات قالوا بلى يا رسول الله قال اسباغ الوضوء على المكاره وكثرة الخطا الى المساجد وانتظار الصلاة بعد الصلوة فذلكم الرباط فذلكم الرباط وفي الصحيحين عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من صام رمضان ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه وما تاخر ومن قام رمضان ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه ومن قام ليلة القدر ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه وفيهما عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من حج هذا البيت فلم يرفث ولم يفسق خرج من ذنوبه كيوم ولدته امه وفي صحيح مسلم عن عمرو بن العاص عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الاسلام يهدم ما كان قبله وان الهجرة تهدم ما كان قبلها وان الحج يهدم ما كان قبله وان الهجرة تهدم وفيه من حديث ابي قتادة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال في صوم عاشوراء احتسب على الله ان يكفر السنة التي قبله وقال في صوم يوم عرفة احتسب على الله ان يكفر السنة التي قبله والتي بعده وخرج الامام احمد من حديث عقبة ابن عامر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال مثل الذي يعمل السيئات كمثل رجل كانت عليه دروع ضيقة قد خنقته ثم عمل حسنة فانفكت حلقة ثم عمل حسنة اخرى فانفكت اخرى حتى يخرج الى الارض ومما يكفر الخطايا ذكر الله عز وجل وقد ذكرنا فيما تقدم ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن قول لا اله الا الله

شبكة الألوكة
www.alukah.net

أبن الحسنات هي قال هي احسن الحسنات وفي الصحيحين عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من
قال سبحان الله وبحمده في يوم مائة مرة حطت خطاياه وان كانت مثل زبد البحر وفيهما عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال من قال لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو على كل شيء
قدير في يوم مائة مرة كانت له عدل عشر رقاب وكتبت له مائة حسنة ومحيت عنه مائة سيئة وكانت
له حرزا من الشيطان يومه ذلك حتى يمسي ولم يات احد بافضل مما جاء به الا احد عمل افضل من ذلك
وفي المسند وكتاب ابن ماجة عن ام هاني عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا اله الا الله لا تترك ذنبا
ولا يسبقها عمل وخرج الترمذي عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم انه مر بشجرة يابسة الورق فضربها
بعصاه فتناثر الورق فقال ان الحمد لله وسبحان الله ولا اله الا الله وان الله اكبر لتساقط من ذنوب العبد
كما يتساقط ورق هذه الشجرة وخرجه الامام احمد باسناد صحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان
سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر تنفض الخطايا كما تنفض الشجرة ورقها والاحاديث في
هذا كثيرة جدا يطول الكتاب بذكرها وسئل الحسن عن رجل لا يتحاشى من معصية الا انه لسانه لا يفتر
من ذكر الله فقال ان ذلك لعون حسن وسئل الامام احمد عن رجل اكتسب مالا من شبهة صلاته وتسبيحه
يحط عنه شيئا من ذلك فقال ان صلى وسبح يريد به ذلك فارجو قال الله تعالى خلطوا عملا صالحا واخر سيئا
عسى الله ان يتوب عليهم وقال مالك بن دينار الخطيئة تحط الخطايا كما تحط الريح الورق اليابس وقال عطاء من جلس مجلسا
من مجالس الذكر كفر به عشر مجالس من مجالس الباطل وقال شويس العدوي وكان من قدماء التابعين ان
صاحب اليمين اميرا وقال امين على صاحب الشمال فاذا عمل ابن آدم سيئة قال صاحب الشمال ان يكتبها
قال له صاحب اليمين لا تعجل لعله يعمل حسنة فان عمل حسنة التي واحدة بواحدة وكتب له تسع حسنات
فيقول الشيطان يا ويله من يدرك تضعيف ابن آدم وخرج الطبراني باسناد فيه نظر عن ابي مالك
الاشعري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا نام ابن آدم قال الملك للشيطان اعطني صحيفتك فيعطيه اياها
فما وجد في صحيفته من حسنة محى بها عشر سيات من صحيفة الشيطان وكتبهن حسنات فاذا اراد ان ينام
احدكم فليكبر ثلثا وثلثين تكبيرة ويحمد الله ثلثا وثلثين تحميدة ويسبح ثلثا وثلثين تسبيحة فتلك مائة
وهذا غريب ومنكر وروى وكيع حدثنا الاعمش عن ابي اسحق عن ابي الاحوص قال قال عبد الله يعني
ابن مسعود وددت اني صولحت على ان عملي كله يوم تسع خطيئات وحسنة وهذا اشارة منه الى ان الحسنة
تمحي بها التسع خطيئات ويفضل له ضعف واحد من ثواب الحسنة فيكتفي به والله اعلم وقد اختلف الناس
في مسئلتين احدهما هل تكفر الاعمال الصالحة الكبائر والصغائر ام لا تكفر سوى الصغائر فمنهم من قال لا
تكفر سوى الصغائر وقد روي هذا عن عطاء وغيره من السلف في الوضوء انه يكفر الصغائر وقال سلمان
الفارسي في الوضوء انه يكفر الجراحات الصغار والمشي الى المسجد اكبر من ذلك والصلاة تكفر اكبر من ذلك
خرجه محمد بن نصر المروزي واما الكبائر فلا بد لها من التوبة لان الله امر العباد بالتوبة وجعل من لم يتب
ظالما واتفقت الامة على ان التوبة فرض والفرائض لا تؤدى الا بنية وقصد ولو كانت الكبائر تقع مكفرة

بالوضوء والصلاة واداء بقية اركان الاسلام لم يحتج الى التوبة وهذا باطل بالاجماع وايضا
فلو كفرت الكبائر بفعل الفرائض لم يبق لاحد ذنب يدخل به النار اذا اتى بالفرائض وهذا يشبه قول
المرجئة وهو باطل وهذا ما ذكره من عند البر في كتابه التمهيد وحكى اجماع المسلمين على ذلك واستدل
عليه باحاديث منها قول النبي صلى الله عليه وسلم الصلوات الخمس والجمعة الى الجمعة ورمضان الى
رمضان مكفرات لما بينهن ما اجتنبت الكبائر وهو مخرج في الصحيحين من حديث ابي هريرة وهذا
يدل على ان الكبائر لا يكفرها هذه الفرائض وقد حكى ابن عطية في تفسيره في معنى هذا الحديث
قولين لاحدهما وحكاه عن جمهور اهل السنة ان اجتناب الكبائر شرط لتكفير هذه الفرائض للصغائر
فان لم تجتنب لم تكفرهن شيئا بالكلية والثاني انها تكفر الصغائر مطلقا ولا تكفر الكبائر
وان وجدت لكن بشرط التوبة من الصغائر وعدم الاصرار وصحح هذا القول وحكاه عن الخراساني
وقوله بشرط التوبة من الصغائر وعدم الاصرار عليها مراده انه اذا اصر عليها صارت كبيرة فلم تكفرها
الاعمال والقول الاول الذي حكاه غريب مع انه حكى عن ابي بكر عبد العزيز ابن جعفر من اصحابنا
مثله وفي صحيح مسلم عن عثمان عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من امرئ مسلم تحضر صلاة مكتوبة
فيحسن وضوءها وخشوعها وركوعها الا كانت كفارة لما قبلها من الذنوب ما لم توت كبيرة وذلك
الدهر كله وفي مسند الامام احمد عن سلمان عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يتطهر الرجل يعني
يوم الجمعة فيحسن طهوره ثم ياتي الجمعة فينصت حتى يقضي الامام صلوته الا كانت كفارة ما بينه وبين
الجمعة ما اجتنبت المقتلة وخرج النسائي وابن حبان والحاكم من حديث ابي سعيد وابي هريرة رضي
الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال والذي نفسي بيده ما من عبد يصلي الصلوات الخمس ويصوم
رمضان ويخرج الزكوة ويجتنب الكبائر السبع الا فتحت له ابواب الجنة ثم قيل له ادخل بسلام وخرج
الامام احمد والنسائي من حديث ابي ايوب عن النبي صلى الله عليه وسلم معناه ايضا وخرج الحاكم معناه من
حديث عبيد بن عمير عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم ويروى من حديث ابن عمر مرفوعا يقول الله
عز وجل ابن آدم اذكرني من اول النهار ساعة ومن آخر النهار ساعة اغفر لك ما بين ذلك الا الكبائر
او تتوب منها وقال ابن مسعود الصلوات الخمس كفارات لما بينهن ما اجتنبت الكبائر وقال سلمان
حافظوا على هذه الصلوات الخمس فانهن كفارات لهذه الجراح ما لم يصب المقتلة وقال ابن
عمر للرجل اتخاف النار ان تدخلها وتحب الجنة ان تدخلها قال نعم قال تر امك فوالله لان لنت
لها الكلام واطعمتها الطعام لتدخلن الجنة ما اجتنبت الموجبات قال قتادة انما وعد الله المغفرة
لمن اجتنب الكبائر وذكر لنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اجتنبوا الكبائر وسددوا وابشروا
وذهب قوم من اهل الحديث وغيرهم الى ان هذه الاعمال تكفر الكبائر ومنهم ابن حزم الظاهري
واياه عنا ابن عبد البر في كتاب التمهيد بالرد عليه وقال فلت ارغب نفسي عن الكلام في هذا
الباب لولا قول ذلك القائل وحيث ان يغتر به جاهل فينهمك في الموبقات اتكالا على انها تكفرها

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الصلوات دون النعم والتوبة والاستغفار والله نسأله العصمة والتوفيق قلت وقد وقع مثل هذا في كلام طائفة من أهل الحديث في الوضوء ونحو ووقع مثله في كلام ابن المنذر في قيام ليلة القدر فكان يرجى لمن قامها ان يغفر له جميع ذنوبه صغيرها وكبيرها فان مرادهم ان من اتى بفرائض الاسلام وهو مصر على الكبائر يغفر له الكبائر قطعا فعلم من الصرورة من الدين بطلانه وقد سبق قول النبي صلى الله عليه وسلم من سأله في الاسلام اخذ بالاول والآخر يعني بعمله في الجاهلية والاسلام وهذا أظهر من ان يحتاج الى بيان واذا زاد هذا الغالي ان من ترك الاصرار على الكبائر وحافظ على الفرائض من غير توبة ولا ندم على ما سلف منه كفرت ذنوبه كلها بذلك واستدل بظاهر قوله ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سياتكم وقال السيات تشمل الكبائر والصغائر فكما ان الصغائر تكفر باجتناب الكبائر من غير قصد ولا نية فكذلك الكبائر وقد يستدل لذلك بان الله وعد المومنين والمتقين بالمغفرة وتكفير السيات وهذا مذكور في غير موضع من القرآن وقد صار هذا من المتقين فانه فعل الفرائض واجتنب الكبائر واجتناب الكبائر لا يحتاج الى نية وقصد فهذا القول يمكن ان يقال في الجملة والصحيح قول الجمهور ان الكبائر لا تكفر بدون التوبة لان التوبة فرض على العباد وقد قال عز وجل ومن لم يتب فاولئك هم الظالمون وقد فسرت الصحابة كعمر وعلي وابن مسعود التوبة بالندم ومنهم من فسرها بالعزم على انه لا يعود وقد روي ذلك مرفوعا من وجه فيه ضعف لكن لا يعلم مخالف من الصحابة في هذا وكذلك التابعون ومن بعدهم كعمر بن عبد العزيز والحسن وغيرهما واما النصوص الكثيرة المتضمنة مغفرة الذنوب وتكفير السيات للمتقين كقوله ان تتقوا الله يجعل لكم فرقانا ويكفر عنكم سياتكم ويغفر لكم وقوله ومن يومن بالله ويعمل صالحا يكفر عنه سياته ويدخله جنات وقوله ومن يتق الله يكفر عنه سياته ويعظم له اجرا فانه لم يبين في هذه الآيات خصال التقوى ولا العمل الصالح ومن جملة ذلك التوبة النصوح فمن لم يتب فهو ظالم غير متق وقد بين في سورة آل عمران خصال التقوى التي يغفر لاهلها ويدخلهم الجنة فذكر منها الاستغفار وعدم الاصرار فلم يضمن تكفير السيات ومغفرة الذنوب الا لمن كان على هذه الصفة والله اعلم ومما يستدل به على ان الكبائر لا تكفر بدون التوبة منها او العقوبة عليها حديث عبادة بن الصامت قال كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال بايعوني على ان لا تشركوا بالله شيئا ولا تسرقوا ولا تزنوا فقرا عليهم الآية فمن وفى منكم فاجره على الله ومن اصاب من ذلك شيئا فعوقب به فهو كفارة له ومن اصاب من ذلك شيئا فستره الله عليه فهو الى الله ان شاء عذبه وان شاء عفا عنه خرجاه في الصحيحين وفي رواية لمسلم من اتى منكم حدا فاقيم عليه فهو كفارته وهذا يدل على ان الحدود كفارات قال الشافعي اذا سمع في هذا الباب ان الحد يكون كفارة لاهله شيئا احسن من حديث عبادة بن الصامت وقوله فعوقب به يعم العقوبات الشرعية وهي الحدود المقدرة وغير المقدرة كالتعزيرات ويعم العقوبات القدرية كالمصايب والاسقام والآلام فانه صح عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا يصيب المسلم نصب ولا وصب ولا هم ولا حزن حتى الشوكة يشاكها الا كفر الله بها من خطاياه وروي عن علي ان الحد كفارة لمن اقيم عليه وذكر ابن جرير الطبري في هذه المسالة اختلافا بين الناس ورجح ان اقامة الحد بمجرده كفارة وهذا القول

يخالف ذلك جدا قلت وقد روي عن سعيد بن المسيب وصفوان بن سليم ان اقامة الحد ليس بكفارة ولا بد معه من التوبة ورجحه طائفة من المتاخرين منهم البغوي وابو عبد الله بن تيمية في تفسيرهما وهو قول ابن حزم الظاهري والاول قول مجاهد وزيد بن اسلم والثوري واحمد واما حديث ابي هريرة المرفوع لا ادري الحد وطهارة لاهلها ام لا فقد رجح الحاكم وغيره واعله البخاري وقال لا يثبت وانما هو من مراسيل الزهري وهي ضعيفة وغلط عبد الرزاق فوصله قال وقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الحدود كفارة ومما يستدل به من قال الحد ليس بكفارة قوله تعالى في المحاربين ذلك لهم خزي في الدنيا ولهم في الآخرة عذاب عظيم الا الذين تابوا من قبل ان تقدروا عليهم وظاهره انه يجتمع لهم عقوبة الدنيا والآخرة ويجاب عنه بانه ذكر عقوبتهم في الدنيا وعقوبتهم في الآخرة ولا يلزم اجتماعهما واما استثناء من تاب فانما استثناه من عقوبة الدنيا خاصة فان عقوبة الآخرة تسقط بالتوبة قبل القدرة وبعدها وقوله صلى الله عليه وسلم من اصاب شيئا من ذلك فستره الله عليه فهو الى الله ان شاء عذبه وان شاء غفر له صريح في ان من الكبائر ما لقي الله بها كان تحت مشيته وهذا يدل على ان اقامة الفرائض لا تكفرها ولا تمحوها فان عموم المسلمين يحافظون على الفرائض ولا يسلم من بايعهم النبي صلى الله عليه وسلم وخرج من ذلك من لقي الله وقد تاب منها بالنصوص الدالة من الكتاب والسنة على ان من تاب الى الله تاب الله عليه وغفر له من لم يتب داخلا تحت المشية وايضا فيدل على ان الكبائر لا تكفرها الاعمال ان الله تعالى لم يجعل للكبائر في الدنيا كفارة واجبة وانما جعل الكفارة للصغائر ككفارة وطي المظاهر ووطي المرأة في الحيض على حديث ابن عباس الذي ذهب اليه الامام احمد وغيره وكفارة من ترك شيئا من واجبات الحج او ارتكب بعض محظوراته وهي اربعة اجناس هدي وعتق وصدقة وصيام ولهذا لا تجب الكفارة في قتل العمد عند جمهور العلماء ولا في اليمين الغموس ايضا عند اكثرهم وانما يوسر القاتل بعتق رقبة استحبابا كما في حديث واثلة بن الاسقع انهم جاؤا الى النبي صلى الله عليه وسلم في صاحب لهم قد اوجب فقال اعتقوا عنه رقبة يعتق الله بها من النار ومعنى اوجب عمل عملا يجب له به النار ويقال انه كان قتيلا وفي صحيح مسلم عن ابن عمر انه ضرب عبدا له فاعتقه وقال ليس لي فيه من الاجر مثل هذا واحد عودا من الارض اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من لطم مملوكه او ضربه فان كفارته ان يعتقه فان قيل فالجامع في رمضان يومر بالكفارة والفطر في رمضان من الكبائر فما ليس الكفارة للفطر ولهذا لا تجب عند الاكثرين على كل مفطر في رمضان عمدا واما هي لهتك حرمة يوم رمضان بالجماع ولهذا لو كان مسافرا فطرا لا يجوز له في نهار رمضان ثم جامع لزمته الكفارة عند الامام احمد لما ذكرنا ومما يدل على ان تكفير الواجبات مختص بالصغائر ما خرجه البخاري عن حذيفة قال بينا نحن جلوس عند عمر ذات يوم قال ايكم يحفظ قول رسول الله صلى الله عليه وسلم في الفتنة قال قلت فتنة الرجل في اهله وماله وولده وجاره يكفرها الصلوة والصدقة والامر بالمعروف والنهي عن المنكر قال ليس عن هذا اسالك وخرجه مسلم بمعناه وظاهر هذا السياق يقتضي رفعه وفي رواية للبخاري ان حذيفة قال سمعته يقول فتنة الرجل فذكره وهذا كالصريح في رفعه وفي رواية لمسلم ان هذا من كلام عمر واما قول النبي صلى الله عليه وسلم للذي قال له

شبكة الألوكة www.alukah.net

أصبت حدا فأقمه علي فدعا نبيه فقال ان الله قد غفر لك حدك فليس صريحا في ان المراد به ترك
من الكبائر لان حدود الله تطارمه كما قال تعالى تلك حدود الله ومن يتعد حدود الله فقد ظلم نفسه وقوله
تلك حدود الله ومن يطع الله ورسوله يدخله جنات الآية الى قوله ومن يعص الله ورسوله ويتعد حدوده يدخله
نارا وفي حديث العرباض بن سارية عن النبي صلى الله عليه وسلم في ضربه مثل الاسلام بالصراط المستقيم الذي على جنبتيه
سوران قال والسوران حدود الله وقد سبق ذكر بقيته فكل من اصاب شيئا من محارم الله فقد اصاب حدوده
وركبها وتعداها وعلى تقدير ان يكون الحد الذي اصابه كبيرة فهذا الرجل تائب نادما تائبا واسلم نفسه الى القائمة
الحد عليه والندم توبة والتوبة تكفر الكبائر بغير تردد وقد روي ما يستدل به على ان الكبائر تكفر ببعض
الاعمال الصالحة فخرج الامام احمد والترمذي من حديث ابن عمرو ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال
يا رسول الله اني اصبت ذنبا عظيما فهل لي من توبة قال هل لك من ام قال لا قال هل لك من خالة قال نعم
قال فبرها وخرجه ابن حبان في صحيحه والحاكم وقال على شرط الشيخين لكن خرجه الترمذي من وجه آخر
آخر مرسلا وذكر ان المرسل اصح من الموصول وكذا قال علي بن المديني والدارقطني وروى عن عمران رجلا قال
له قتلت نفسا قال امك حية قال لا قال فابوك قال نعم قال فبره واحسن اليه ثم قال عمر لو كانت امه حية
فبرها واحسن اليها رجوت ان لا تطعم النار ابدا وعن ابن عباس معناه ايضا وكذلك المرأة التي عملت بالسحر
بدومة الجندل وقدمت المدينة تسأل عن توبتها فوجدت النبي صلى الله عليه وسلم قد توفي فقالت لها الصحابة
لو كان ابواك حيين او احدهما كانا يكفيانك وخرجه الحاكم وقال فيه اجماع الصحابة حدثان وفاة رسول
الله صلى الله عليه وسلم على ان بر الابوين يكفر بهما وقال مكحول والامام احمد بر الوالدين كفارة الكبائر
وروى عن بعض السلف في خمل الحج انه يحط الكبائر وروي مرفوعا من وجوه لا يصح وقد صح من رواية
ابي برزة قال ابا موسى لما حضرته الوفاة قال يا بني اذكر واصاحب الرغيف كان رجل يتعبد في صومعة اراه
سبعين سنة فنبت الشيطان في عينه امرأة فكان معها سبعة ايام او سبع ليال ثم اشتاق عن الرجل عطاؤه
فخرج تائبا فذكر انه بات بين مساكين فتصدق عليهم برغيف رغيف فاعطوه رغيفا فقدم صاحبه الذي
كان يعطاه فلما علم بذلك اعطاه الرغيف واصبح ميتا ووزنت السبعون سنة بالسبع الليالي فرجحت الليالي
ووزن الرغيف بالسبع الليالي فرجح الرغيف وروى ابن المبارك باسناده في كتاب البر والصلة عن ابن مسعود
قال عبد الله رجل سبعين سنة ثم اصاب فاحشة فاحبط الله عمله ثم اصاب توبة زمانة فاقعد فرأى رجلا
يتصدق على مساكين فجاء اليه فاخذ منه رغيفا فتصدق به على مسكين فغفر الله له ورد عليه عمله سبعين
سنة وهذه كلها ادلة فيها على كفر الكبائر بمجرد العمل لان كل من ذكر فيها كان تائبا نادما من ذنبه وانما
كان سؤاله عن عمل صالح يتقرب به الى الله بعد التوبة حتى يحوبه اثر الذنب بالكلية فان الله شرط في قبول
التوبة ومغفرة الذنوب العمل الصالح كقوله الا من تاب وآمن وعمل صالحا وقوله واني لغفار لمن تاب وآمن
وعمل صالحا وقوله فاما من تاب وعمل صالحا فعسى ان يكون من المفلحين وفي هذا سؤال وهو ان يقول ان التائب بعد
التوبة في المشيئة وكان هذا حال كثير من الحافين من السلف وقال بعضهم اجل هل اذنبت ذنبا قال لا نعم

قال فعلت ان الله كتبه عليك قال نعم قال فاعمل حتى تعلم ان الله قد محاه ومنه قول ابن مسعود ان
المؤمن يرى ذنوبه كانه في اصل جبل يخاف ان يقع عليه وان الفاجر يرى ذنوبه كذباب طار على انفه فقال
به هكذا اخرجه البخاري وكانوا يتهمون اعمالهم وتوباتهم ويخافون ان لا يكون قد قبل منهم ذلك وكان ذلك
يوجب لهم شدة الخوف وكثرة الاجتهاد في الاعمال الصالحة قال الحسن ادركت اقواما ان احدهم ليملأ
الارض ما امن اعظم الذنب في نفسه وقال ابن عون لا تؤيسن نفسك من العمل فانك لا تدري تعمل منه
ذنوبك فانك لا تدري كفرت عنك ام لا ان عملك تغيب عنك كله والاظهر والله اعلم في هذه المسألة اعني
مسألة تكفير الكبائر بالاعمال انه اريد ان الكبائر تمحى بمجرد الاتيان بالفرائض وتقع الكبائر بكفر ذلك كما تكفر
الصغائر باجتناب الكبائر فهذا باطل وان اريد انه قد توازن يوم القيمة بين الكبائر وبين بعض الاعمال فتمحى
الكبيرة بما يقابلها من العمل ويسقط العمل بمقابلة ثواب فهذا قد يقع وقد تقدم عن ابن عمر انه لما اعتق
مملوكه الذي ضربه قال ليس فيه من الاجر ما يحق لذنبه ولم يكن ذنبه من الكبائر فكيف
بما كان من الاعمال يكفر الكبائر وسبق ايضا قول مرة من السلف ان السيئة تجيء وتسقط بقبالها حسنة
من الحسنات التي هي ثواب العمل فاذا كان هذا في الصغائر فكيف بالكبائر فان بعض الكبائر قد يحيط بعض
الاعمال المنافية لها كما يبطل المن والاذى الصدقة وتبطل المعاملة بالربا الجهاد قالت عائشة وقال
حذيفة قذف المحصنة يبطل عمل مائة سنة وروي عنه مرفوعا خرجه البزار وكما يبطل ترك الصلاة
العمر العمل فلا يستنكر ان يبطل ثواب العمل الذي يكفر الكبائر وقد خرج البزار في مسنده والحاكم
من حديث ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يؤتى بحسنات العبد وسيآته يوم القيمة فيقص او يقضى
بعضها من بعض فان بقيت له حسنة وسع له بها في الجنة وخرج ابن ابي حاتم من حديث ابن لهيعة
حدثني عطاء بن دينار عن سعيد بن جبير في قول الله عز وجل فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره قال كان السلف
يرون انهم لا يوجرون على الشيء القليل اذا اعطوا فيجيء المسكين فيستقلون ان يعطوه تمرة وكسرة وجوزة
ونحو ذلك فيردونه ويقولون ما هذا الذي لهذا نوجر على ما نعطي ونحن نحته وكان آخرون يرون انهم لا يأثمون
على الذنب اليسير مثل الكبة والنظرة والغيبة واشباه ذلك يقولون لنا وعد الله النار على الكبائر فرجونا
الله في القليل من الخير ان عملوه فانه يوشك ان يكثر وحذرهم اليسير من الشر فانه يوشك ان يكثر قلت فمن يعمل
مثقال ذرة يعني ومن اصغر العمل خيرا يره يعني في كتابه ويتوه ذلك فكان يكتب لكل بر وفاجر بكل سيئة
عشر سيئات فمن زادت حسناته على سيآته مثقال ذرة دخل الجنة وظاهر هذا انه تقع المقاصة بين الحسنات
والسيئات ثم تسقط الحسنات المقابلة للسيئات ويطرح الباقي فصل منها بعد المقاصة وهذا يوافق قول
من قال بان تحت حسناته على سيآته حسنة واحدة اثبت تلك الحسنة خاصة وسقط ما يقابلها من حسناته
في مقابلة سيآته جملة فالمؤمن قال سيئاته بالجميع وتسقط سيآته كانها لم تكن وهذا في الكبائر واما الصغائر
فانها قد تمحى بالاعمال الصالحة مع بقاء ثوابها كما قال صلى الله عليه وسلم الا ادلكم على ما يمحو الله به الخطايا
ويرفع به الدرجات اسباغ الوضوء على المكاره وكثرة الخطا الى المساجد وانتظار الصلاة بعد الصلاة

فاثبت لهذا الاعمال تكفير الخطايا ورفع الدرجات وكذلك قوله صلى الله عليه وسلم من قال لا اله الا الله وحده لا شريك له مائة مرة كتبت له مائة حسنة ومحيت عنه مائة سيئة وكانت له عدل عشر رقاب فهذا يدل على ان الذكر يمحو السيئات ويقاوم ثوابه لصاحبه صفا عفاوكذلك سيئات التائب توبة نصوحا تكفر عنه وتبقى له حسناته كما قال عز وجل حتى اذا بلغ اشده وبلغ اربعين سنة قال رب اوزعني ان اشكر نعمتك التي انعمت علي وعلى والدي وان اعمل صالحا ترضاه واصلح لي في ذريتي اني تبت اليك واني من المسلمين اولئك الذين يتقبل عنهم احسن ما عملوا ويتجاوز عن سيئاتهم في اصحاب الجنة وعد الصدق الذي كانوا يوعدون وقال عز وجل والذي جاء بالصدق وصدق به اولئك هم المتقون لهم ما يشاءون عند ربهم ذلك جزاء المحسنين ليكفر الله عنهم اسوء الذي عملوا ويجزيهم اجرهم باحسن الذي كانوا يعملون فلما وصف هؤلاء بالتقوى والاحسان دل على انهم ليسوا مصرين على الذنوب بل هم تائبون منها وقوله ليكفر الله عنهم اسوء الذي عملوا يدخل فيه الكبائر لانها اسوء الاعمال وقال ومن يتق الله يكفر عنه سيئاته ويعظم له اجرا فرتب على التقوى المتممة لفعل الواجبات وترك المحرمات تكفير السيئات وتعظيم الاجر واخبر الله عن الموصفين المتفكرين في خلق السموات والارض انهم قالوا ربنا انا سمعنا منادي ينادي للايمان ان امنوا بربكم فآمنا ربنا فاغفر لنا ذنوبنا وكفر عنا سيئاتنا واخبر انه استجاب لهم وانه كفر عنهم سيئاتهم وادخلهم الجنات وقوله فاغفر لنا ذنوبنا وكفر عنا سيئاتنا فخص الذنوب بالمغفرة والسيئات بالتكفير فعد بقاء السيئات تخص الصغائر والذنوب يراد بها الكبائر فالسيئات تكفر لان الله جعل لها كفارات في الدنيا سوعتبة وقدرية والذنوب تحتاج الى مغفرة تقي صاحبها من شرها والمغفرة والتكفير متغايران فان المغفرة قد قيل انها ستر الذنوب وقيل وقايته شر الذنب مع ستره ولهذا يسمى ما ستر الرأس وقاء في الحرب مغفرا والا يبقى كل سائر الرأس مغفرا وقد اخبر الله عن الملائكة انهم يدعون للمؤمنين التائبين بالمغفرة ووقايته السيئات والتكفير من هذا الجنس لان اصل الكفر الستر والتغطية ايضا وقد فرق بعض المتاخرين بينهما بان التكفير محو اثر الذنب حتى كانه لم يكن والمغفرة تتضمن مع ذلك اقضال الله على العبد واكرامه وفي هذا نظر وقد يفسر بان مغفرة الذنوب بالاعمال الصالحة تقابلها حسنات وتكفيرها بالمكفرات تمحوها فقط وفيه ايضا نظر فانه قد صح ان الذنوب المغفورة يقابلها بدخول النار تدار حسنات فالمكفر بعمل صالح يكون كفارة لها اولى ويحتمل معنيين آخرين احدهما ان المغفرة لاتحصل الا مع عدم العقوبة والمراد خلو صاحبها من شر الذنب بالكلية والتكفير قد يقع بعد العقوبة فان المصائب الدنيوية كلها مكفرات للخطايا وهي عقوبات ولذلك العقوبة يقع مع المغفرة وبعدها ولذلك الرحمة والثاني ان الكفارات من الاعمال صاحبها الله لمحو الذنوب المكفرة بها ويكون ذلك هو ثوابها ليس لها ثواب غيره والغالب عليها ان تكون من جنس مخالفة هوى النفس وتحمل المشقة فيه كاجتناب الكبائر الذي جعله الله كفارا للصغائر واما الاعمال التي تعفوها الذنوب وهي ما عدى ذلك وتجتمع فيها المغفرة والثواب عليها كالذكر الذي تكتب به الحسنات وتمحى به السيئات وعلى هذا الوجه فيفرق بين الكفارات من الاعمال وغيرها واما تكفير الذنوب ومغفرتها اذا اضيف ذلك الى الله فلا فرق بينهما وعلى الوجه الاول يكون بينهما فرق ايضا ويشهد لهذا الوجه الثاني

امران احدهما قول ابن عمر اعتق العبد الذي ضربه ليس لي في عتقه من الاجر شيء واستدل بانه كفارة والثاني ان المصائب الدنيوية كلها كفارات للذنوب وقد قال كثير من الصحابة وغيرهم من السلف انه لا ثواب فيها مع التكفير وان كان بعضهم قد خالف في ذلك ولا يقال فقد ضر الكفارات في حديث المنام باسباغ الوضوء في المكروهات ونقل الاقدام الى الصلوات وقال من فعل ذلك عاش بخير ومات بخير وكان من خطيئته كيوم ولدته امه وهذه كلها مع تكفيرها للسيئات ترفع الدرجات وتحصل عليها الثواب لانا نقول قد تجتمع في العمل الواحد شيآن يرفع باحدهما الدرجات ويكفر بالآخر السيئات فالوضوء نفسه يثاب عليه لكن يساعد في شدة البرد من جلس للاهم التي تحصل النفوس في الدنيا فيكون كفارة في هذه الحال فاما في غير هذه الحال تتعذر به الخطايا كما تعفر بالذكر وغيره وكذلك المشي الى الجماعات هو قربة وطاعة ويثاب عليه ولكن ما حصل للنفس به من المشقة والالام بالتعب والنصب هو كفارة وكذلك حبس النفس في المسجد لانتظار الصلوة وقطعها عن مالوفاتها من الخروج الى المواضع التي تميل النفوس اليها اما الكسل والتثاقل وهو من هذه الجهة مولم للنفس فيكون كفارة وقد جاء في الحديث ان احد خطوتي الماشي الى المسجد ترفع له درجة والاخرى تحط عنه خطيئة وهذا يقوي ما ذكرناه وان ما حصل به التكفير غير ما حصل به رفع الدرجات والله اعلم وعلى هذا فيجتمع في العمل الواحد تكفير السيئات ورفع الدرجات من جهتين ويوصف في كل حال بكل واحد منهما فمن تسميته كفارة ومن الاخبار عنه بمضاعفة الثواب او وصفه برفع الدرجات وهذا قال صلى الله عليه وسلم الصلوات الخمس والجمعة الى الجمعة ورمضان الى رمضان مكفرات لما بينهن ما اجتنبت الكبائر فان في حبس النفس على المواظبة على الفرائض من مخالفة هواها وكفها عما تميل اليه ما يوجب ذلك تكفير الصغائر وكذلك الشهادة في سبيل الله تكفر الذنوب بما يحصل بها من الالام وترفع الدرجات بما اقترن بها من الاعمال الصالحة بالقلب والبدن فبين بهذا ان بعض الاعمال يجتمع فيها ما يوجب رفع الدرجات وتكفير السيئات من جهتين لا يكون فيهما منافاة وهذا ثابت في الذنوب الصغائر بلا ريب واما الكبائر فقد يكفر بالشهادة مع حصول الاجر للشهيد ولكن الشهيد دون الصديقين والصديقون في رابع درجة من درجات الشهداء كذا روي عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث فضالة بن عبيد خرجه الامام احمد والترمذي واما مغفرة الذنوب ببعض الاعمال مع توفير اجرها وثوابها فقد دل عليه الاحاديث الصحيحة في الذكر وقد قيل ان تلك السيئات تكتب حسنات ايضا كما في حديث ابي مالك الاشعري الذي سبق ذكره وذكرنا ايضا عن بعض السلف انه تمحى بآية السيف الواحدة ضعف واحد من اضعاف ثواب الحسنة وسبعمائة ضعف حسنات والظاهر ان هذا مختص بالصغائر واما في الآخرة فيوازن بين الحسنات والسيئات وتقص بعضها من بعض فمن رجحت حسناته فقد نجا ودخل الجنة وسواء في هذه الصغائر والكبائر وهكذا من كانت له حسنات وعليه مظالم فاستوفي المظلومون حقوقهم من حسناته وبقي له حسنة دخل بها الجنة قال ابن مسعود ان كان وليا لله فضل له بها وان كان شقيا قال الملك رب فنيت وبقي له طالبون كثير قال خذوا من سيئاتهم فاضيفوها الى سيئاته ثم صكوا له صكا الى النار خرجه

وغيره

ابن ابي حاتم والمراد ان تفضيل مثقال ذرة من الحسنات انما هو بفضل الله عز وجل لمضاعفته لحسنات المومن وبركته فيها وهكذا حال من كانت له حسنات وسيئات واراد الله رحمته فضل له من حسناته ما يدخله به الجنة وكلة من فضل الله ورحمته فانه لا يدخل احد الجنة الا بفضل الله ورحمته وخرج ابو نعيم باسناد ضعيف عن علي مرفوعا اوحى الله الى نبي من انبياء بني اسرائيل قل لاهل طاعتي من امتك لا يتكلوا على اعمالهم فاني لا اقاصه عبدا الحساب يوم القيامة اشاء ان اعذبه الا عذبته وقل لاهل معصيتي لا يقنطوا يئسهم فاني اغفر الذنب العظيم ولا ابالي وبمصداق هذا قول النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح من توضأ فاحسن الوضوء وفي رواية هلك والله اعلم المسالة الثانية ان الصغائر هل يجب التوبة منها كالكبائر ام لا لانها تقع مكفرة باجتناب الكبائر لقوله تعالى ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سياتكم وندخلكم مدخلا كريما هذا ما اختلف الناس فيه فمنهم من اوجب التوبة منها وهو قول اصحابنا وغيرهم من الفقهاء والمتكلمين وغيرهم وقد امر الله بالتوبة عقيب ذكر الصغائر والكبائر فقال تعالى قل للمومنين يغضوا من ابصارهم ويحفظوا فروجهم ذلك ازكى لهم ان الله خبير بما يصنعون وقل للمومنات يغضضن من ابصارهن ويحفظن فروجهن الى قوله وتوبوا الى الله جميعا ايها المومنون لعلكم تفلحون وامر بالتوبة من الصغائر بخصوصها في قوله تعالى يا ايها الذين امنوا لا يسخر قوم من قوم عسى ان يكونوا خيرا منهم ولا نساء من نساء عسى ان يكن خيرا منهن ولا تلمزوا انفسكم ولا تنابزوا بالالقاب بئس الاسم الفسوق بعد الايمان ومن لم يتب فاولئك هم الظالمون ومن الناس من لم يوجب التوبة منها وحكي عن طائفة من المعتزلة ومن المتاخرين من لها كاحد الامرين اما التوبة منها او الاتيان ببعض المكفرات المذنوب من الحسنات وحكي ان عطية في تفسيره في تكفير الصغائر باشتمال القرآن واجتناب الكبائر قولين احدهما وحكاه عن جماعة من المعتزلة واهل الحديث انه يقطع بتكفيرها بذلك قطعا لظاهر الآية والحديث والثاني وحكاه عن الاصوليين انه لا يقطع بذلك بل يحمل على غلبة الظن وقوة الرجاء وهو في مشيئة الله عز وجل اذ لو قطع بتكفيرها لكانت الصغائر في حكم المباح الذي لا تبعة فيه وذلك نقض للعرى الشريعة قلت قد يقال لا يقطع بتكفيرها لان احاديث التكفير المطلقة بالاعمال جاءت مقيدة بحسن العمل كما ورد ذلك في الوضوء والصلوة وحينئذ فلا يتحقق وجود حسن العمل الذي يوجب التكفير وعلى هذا الاختلاف الذي ذكره ابن عطية ينبني الاختلاف في وجوب التوبة من الصغائر وقد خرج ابن جرير من رواية الحسن ان قوما اتوا عمر فقالوا ترى اشياء من كتاب الله لا نعمل بها فقال لرجل منهم اقرا القرآن كله قال نعم قال احصيته في نفسك قال اللهم لا قال فهل احصيته في بصرك فهل احصيته في لفظك هل احصيته في اثرك ثم تبعهم حتى اتى على آخرهم ثم قال نكلت عن امته التكلفوا ان تقيموا على الناس كتاب الله قد علم ربنا انه سيكون لنا سيات قال وتلا ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سياتكم وندخلكم مدخلا كريما وباسناده عن اسرائيل ابن ابي مالك انه قال لعمر بن عبد العزيز بلغنا عن ربنا تعالى انه لم يخرج له عن كل اهل وماله ثم سكت ثم قال فالله لما خلقنا ربنا اهون من ذلك لقد جاوزنا عاودون الكبائر تقرا قال وتلا ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سياتكم وندخلكم مدخلا كريما وخرجه البزار

في مسنده مرفوعا والموقوف اصح وقد وصف الله المحسنين باجتناب الكبائر قال الله تعالى ويجزي الذين احسنوا بالحسنى الذين يجتنبون كبائر الاثم والفواحش الا اللمم ان ربك واسع المغفرة وفي تفسير اللمم قولان للسلف احدهما انه مقدمات الفواحش كالمس والقبلة وعن ابن عباس هو ما دون الحدين وعيد الآخرة بالنار وحد الدنيا والثاني انه الالمام اي من الفواحش والكبائر من غير ان يتوب منه وروي عن ابن عباس وابي هريرة وروي عنه مرفوعا بالشك في رفعه قال اللمة من الزنا ثم يتوب فلا يعود واللمة من شرب الخمر ثم يتوب ولا يعود واللمة من السرقة ثم يتوب فلا يعود ومن فسر الاية بهذا قال لا بد ان يتوب منه بخلاف من فسر بالمقدمات فانه لم يشترط توبة والظاهر ان القولين صحيحان وان كلا منهما مراد من الاية وحينئذ فالمحسن هو من لا ياتي كبيرة الا نادرا ثم يتوب منها ومن اتى بصغيرة كانت معفوة في حسناته المكفرة لها ولا بد ان لا يكون مصرا عليها كما قال تعالى ولم يصروا على ما فعلوا وهم يعلمون وروي عن ابن عباس انه قال لا صغيرة مع الاصرار ولا كبيرة مع استغفار وروي مرفوعا من وجوه ضعيفة واذا صارت الصغائر كبائر بالمداومة عليها فلا بد للمحسن من اجتناب المداومة على الصغائر حتى يكون اجتنب الكبائر الاثم والفواحش قال الله عز وجل وما عند الله خير وابقى للذين امنوا وعلى ربهم يتوكلون والذين يجتنبون كبائر الاثم والفواحش واذا ما غضبوا هم يغفرون والذين استجابوا لربهم واقاموا الصلاة وامرهم شورى بينهم ومما رزقناهم ينفقون والذين اذا اصابهم البغي هم ينتصرون وجزاء سيئة سيئة مثلها فمن عفا واصلح فاجره على الله فهذه الآيات تضمنت وصف المومنين بتعاهدهم بما اوجب الله عليهم من الايمان والتوكل واقام الصلوة والانفاق مما رزقهم الله والاستجابة لله في جميع طاعاته ومع هذا فهم يجتنبون كبائر الاثم والفواحش فهذا هو تحقيق التقوى ووصفهم في معاملتهم للخلق بالمغفرة عند الغضب وندبهم الى العفو والاصلاح واما قوله والذين اذا اصابهم البغي هم ينتصرون فليس منافيا للعفو فان الانتصار يكون باظهار القدرة على الانتقام ثم يقع العفو بعد ذلك فيكون اتم واكمل قال النخعي في هذه الاية كانوا يكرهون ان يستذلوا فاذا قدروا عفوا وقال مجاهد كانوا يكرهون للمومن ان يذل نفسه فيجتري عليه الفساق فالمومن اذا بغي عليه يظهر القدرة على الانتقام ثم يعفو بعد ذلك وقد جرى مثل هذا الكثير من السلف منهم قتادة وغيره فهذه الايات تتضمن جميع ما ذكره النبي صلى الله عليه وسلم في وصيته لمعاذ فانها تضمنت اصول خصال التقوى بفعل الواجبات والانتهاء عن كبائر المحرمات ومعاملة الخلق بالاحسان والعفو ولازم هذا انه وقع منهم تحر من الاثم من الكبائر والفواحش يكون معه اجتناب التقوى المقتضية لتكفيرها ونحوها واما الآيات التي في سورة ال عمران فوصف فيها المتقين بالاحسان الى الخلق وبالاستغفار من الفواحش وظلم النفس وعدم الاصرار على ذلك وهذا هو الاكمل وهو اجراء التوبة والاستغفار عقيب كل ذنب من الذنوب صغيرا كان او كبيرا كما روي ان النبي صلى الله عليه وسلم وعى ذلك معاذا وقد ذكرناه بما سبق واما سطنا القول في هذا لان حاجة الخلق اليه شديدة وكل احد يحتاج الى معرفة هذا في العمل بمقتضاه والله الموفق والمعين وقوله صلى الله عليه وسلم اتبع السيئة الحسنة تمحها ظاهره ان السيئات تمحى بالحسنات وتقدم ذكر الاثار التي فيها ان السيئة تمحى من صحف الملائكة

بالحسنة اذا عملت بعدها قال عطية العوفي بلغني انه من بكا على خطيئة محيت عنه ولكتب له حسنة
وعن عبد الله بن عمر رفعه قال من ذكر خطيئة عملها وجل قلبه منها فاستغفر الله عز وجل لم يحبسها شيء حتى يمحو
عند الرحمن قال بشر بن الحرث بلغني عن الفضيل بن عياض قال بكاء النهار يمحو اذنوب العلانية وبكاء
الليل يمحو اذنوب السر وقد ذكرنا قول النبي صلى الله عليه وسلم الا ادلكم على ما يمحو الله به الخطايا ويرفع به
الدرجات الحديث وقالت طائفة لا تمحى الذنوب من صحايف الاعمال بتوبة ولا غيرها بل الابدان يوقف
عليها صاحبها ويقرأها يوم القيمة واستدلوا بقوله تعالى ووضع الكتاب فترى المجرمين مشفقين مما فيه
ويقولون يا ويلتنا مال هذا الكتاب لا يغادر صغيرة ولا كبيرة الا احصاها وفي الاستدلال بهذه الاية
نظر لانها انما ذكرتهما حال المجرمين وهم اهل الجرائم والذنوب العظيمة فلا يدخل فيهم المومنون التائبون
من ذنوبهم او المغفور ذنوبهم بحسناتهم واظهر من هذا الاستدلال بقوله فمن يعمل مثقال ذرة خيرا
يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره وقد ذكر بعض المفسرين ان هذا القول هو الصحيح عند المحققين
وقد روى هذا القول عن الحسن البصري وبلال بن سعد الدمشقي قال الحسن في العبد يذنب ثم
يتوب ويستغفر يغفر له ولكن لا يجاء من كتابه دون ان يقفه عليه ثم يساله عنه ثم بكا الحسن بكاء شديدا
وقال لو لم يكن بكاء الا الحياء من ذلك المقام لكان ينبغي لنا ان نبكي وقال بلال بن سعد ان الله يغفر الذنوب
ولكن لا يمحوها من الصحيفة حتى يوقفه عليها يوم القيامة وقال ابو هريرة يدني الله العبد يوم القيمة
فيضع عليه كنفه فيستر من الخلايق كلها ويدفع اليه كتابه في ذلك الستر فيقول اقرا يا بن آدم كتابك فيمر
بالحسنة فيبيض لها وجهه ويسر بها قلبه فيقول الله اتعرف يا عبدي فيقول نعم فيقول اني قبلتها منك
فيسجد فيقول ارفع راسك وعد في كتابك فيمر بالسيئة فيسود لها وجهه ويوجل منها قلبه وترعد منها فرايصه
ويا خذ من الحياء من ربه تعالى ما لا يعلمه غيره فيقول الله تعرف يا عبدي فيقول نعم يا رب فيقول قد غفرتها لك
فيسجد ولا يرى منه الخلايق الا السجود حتى ينادي بعضهم بعضا طوبى لهذا العبد الذي لم يعص الله قط ولا
يدرون ما قد لقي فيما بينه وبين ربه عز وجل ما قد وقفه عليه وقال ابو عثمان النهدي عن سلمان يعطى
الرجل صحيفته يوم القيامة فيقرا اعلاها فاذا سياته فاذا كاد ان يسوءه طنه نظر في اسفلها فاذا حسناته
ثم نظر في اعلاها فاذا هي قد بدلت حسنات وروي عن ابي عثمان عن ابن مسعود وعن ابي عثمان من قوله وهو
اصح وروى ابن ابي حاتم باسناده عن بعض اصحاب معاذ بن جبل قال يدخل اهل الجنة الجنة على اربعة اصناف
المتقين ثم الشاكرين ثم الخايفين ثم اصحاب اليمين قيل لم سموا اصحاب اليمين قال لانهم عملوا الحسنات والسيات
فاعطوا كتبهم بايمانهم فقراء واسياتهم حرفا حرفا قالوا يا ربنا هذه سياتنا فاين حسناتنا فعند ذلك محى الله
السيات وجعلها حسنات فعند ذلك قالوا هاؤم اقراوا كتابيه فهم اكثر اهل الجنة واهل هذا القول قد
يحملون احاديث محو السيات بالحسنات على محو عقوباتها دون محو كتابتها من الصحف والله اعلم وقوله
صلى الله عليه وسلم وخالق الناس بخلق حسن هذا من جوامع الكلم النافعة وانما افرده بالذكر
للحاجة الى بيانه فان كثيرا من الناس يظن ان التقوى هي القيام بحق الله دون حقوق عباده فنص له على الامر

باحسان العشرة للناس فانه كان قد بعثه الى اليمن معلما لهم ومفقها وقاضيا ومن كان كذلك يحتاج الى
مخالقة بحلق حسن ما لا يحتاج اليه غيره ممن لا حاجة للناس به ولا يخالطهم وكثيرا ما يغلب على من يعتني بالقيام
بحقوق الله عز وجل والانكفاف على محبته وخشيته وطاعته اهمال حقوق العباد بالكلية او التقصير فيها
والجمع بين القيام بحقوق الله وحقوق عباده عز جدا لا يقوى عليه الا اكمل من الانبياء والصديقين وقال
الحرث المحاسبي ثلثة اشياء عزيز او معدومة حسن الوجه مع الصيانة وحسن الخلق مع الديانة وحسن
الاخاء مع الامانة وقال بعض السلف جلست عند داود عليه السلام خاليا فقال الله عز وجل ما لي اراك خاليا
قال قد هجرت الناس فيك يا رب العالمين قال يا داود الا ادلك على ما تستبقي به وجوه الناس وتبلغ فيه
رضا خالق الناس باخلاقهم واحجز الايمان بيني وبينك وقد عد الله في كتابه مخالقة الناس بخلق حسن
من خصال المتقين بل بدا بذلك في قوله اعدت للمتقين الذين ينفقون في السراء والضراء والكاظمين الغيظ
والعافين عن الناس والله يحب المحسنين وروى ابن ابي الدنيا باسناده عن سعيد المقبري قال بلغنا ان رجلا
جاء الى عيسى عليه السلام فقال يا معلم الخير كيف اكون تقيا فقال الله عز وجل كما ينبغي له قال يسير من الامر
يحب الله يعلك وتعمل بكدحك وقوتك ما استطعت وترحم ابن جنسك كما يرحم نفسك قال من ابن جنسي يا
معلم الخير قال ولد آدم كلهم وما لا تحب ان يوتى اليك فلا تاتيه الى احد وتقي الله عز وجل كما ينبغي له وقد
جعل النبي صلى الله عليه وسلم حسن الخلق كل خصال الايمان كما خرج الامام احمد وابو داود من حديث ابي هريرة
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اكمل المومنين ايمانا احسنهم خلقا وخرجه محمد بن نضر المروزي وزاد فيه وان
المرء ليكون مومنا وان في خلقه شيئا فينقص ذلك من ايمانه وخرج الامام احمد وابو داود والنسائي وابن ماجة
من حديث اسامة بن شريك قال قالوا يا رسول الله ما افضل ما اعطي المرء المسلم قال الخلق الحسن واخبر النبي صلى
الله عليه وسلم ان صاحب الخلق الحسن يبلغ بخلقه درجة الصايم القايم ليلا يتعلل المريد للتقوى عن حسن الخلق بالصوم
والصلوة ويظن ان ذلك يقطعه عن فضلها فخرج الامام احمد وابو داود من حديث عايشة عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال ان المومن ليدرك بحسن خلقه درجات الصايم القايم واخبر ان حسن الخلق اثقل ما يوضع في الميزان
وان صاحبه احب الناس الى الله واقربهم من النبيين مجلسا فخرج الامام احمد وابو داود والترمذي من حديث
ابي الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من شيء يوضع في الميزان اثقل من حسن الخلق وان صاحب الخلق
ليبلغ درجة صاحب الصوم والصلاة وخرج ابن حبان في صحيحه من حديث عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال الا اخبركم باحبكم الي والقربكم مني مجلسا يوم القيمة قالوا بلى قال احسنكم خلقا وقد سبق حديث
ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم اكثر ما يدخل الجنة تقوى الله وحسن الخلق وخرج ابو داود من حديث ابي امامة
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انا زعيم ببيت في اعلى الجنة لمن حسن خلقه وخرجه الترمذي وابن ماجه بمعناه
من حديث انس وقد روي عن السلف تفسير حسن الخلق فعن الحسن قال حسن الخلق البذلة والكرم والاحتمال
وعن الشعبي قال حسن الخلق البذلة والعطية والبشر الحسن وكان الشعبي كذلك وعن ابن المبارك قال
هو بسط الوجه وبذل المعروف وكف الاذى وسيل سلام بن مطيع عن حسن الخلق فانشد

شبكة الألوكة www.alukah.net

تراه اذا ما جئته متهللا كانك معطيه الذي انت سائله ولو لم يكن في كفه غير روحه لجاد بها فليتق
هو البحر من اي النواحي اتيته فلجته المعروف والجود ساحله وقال الامام احمد حسن الخلق
ان لا تغضب ولا تحقد وعنه انه قال حسن الخلق ان تحتمل ما يكون من الناس وقال اسحاق بن راهويه هو
بسط الوجه وان لا تغضب ونحو ذلك لمحمد بن نصر المروزي وقال بعض اهل العلم حسن الخلق كظم الغيظ
لله واظهار الطلاقة والبشر للمبتدع والتاجر والعفو عن الزلات الا تاديبا واقامة حد ولف الاذى عن
كل مسلم ومعاهد لا لتغير منكر واخذا بظلامة المظلوم من غير تعد وفي مسند الامام احمد من حديث معاذ ابن
انس الجهني عن النبي صلى الله عليه وسلم قال افضل الفضائل ان تصل من قطعك وتعطي من حرمك وتصفح عمن
شتمك وخرج الحاكم من حديث عقبة ابن عامر الجهني قال قلت لرسول الله صلى الله عليه وسلم يا عقبة الا
اخبرك بافضل اخلاق اهل الدنيا والآخرة تصل من قطعك وتعطي من حرمك وتعفو عمن ظلمك وخرج
الطبراني من حديث علي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الا ادلك على اكرم اخلاق اهل الدنيا والآخرة ان
تصل من قطعك وتعطي من حرمك وتعفو عمن ظلمك

الحديث التاسع عشر

عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال كنت خلف النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا غلام اني اعلمك كلمات
احفظ الله يحفظك احفظ الله تجده تجاهك اذا سالت فاسال الله واذا استعنت فاستعن بالله واعلم
ان الامة لو اجتمعت على ان ينفعوك بشيء لم ينفعوك الا بشيء قد كتبه الله لك وان اجتمعوا ان يضروك
لا بشيء قد كتبه الله عليك رفعت الاقلام وجفت الصحف رواه الترمذي وقال حديث حسن
صحيح وفي رواية غير الترمذي احفظ الله تجده امامك تعرف اليه في الرخاء يعرفك في الشدة واعلم ان ما
اخطاك لم يكن ليصيبك وما اصابك لم يكن ليخطيك واعلم ان النصر مع الصبر وان الفرج مع الكرب وان مع
العسر يسرا هذا الحديث خرجه الترمذي من رواية حنش الصنعاني عن ابن عباس وخرجه
الامام احمد من حديث حنش ايضا مع اسناد اخر من وجهين ولم يتم لفظ بعضهما من بعض واتفق حديثه
يا غلام او يا غليم الا اعلمك كلمات ينفعك الله بهن قلت بلى فقال احفظ الله يحفظك احفظ الله تجده امامك
تعرف الى الله في الرخاء يعرفك في الشدة واذا سالت فاسال الله واذا استعنت فاستعن بالله قد جف القلم بما
هو كائن فلو ان الخلق جميعا ارادوا ان ينفعوك بشيء لم يقدره الله لم يقدروا عليه واعلم ان في الصبر على ما تكره
خيرا كثيرا وان النصر مع الصبر وان الفرج مع الكرب وان مع العسر يسرا وهذا اللفظ اتم من اللفظ الذي ذكره
الشيخ رحمه الله وعزاه الى غير الترمذي واللفظ الذي ذكر الشيخ رواه عبد بن حميد في مسنده باسناد ضعيف
عن عطاء عن ابن عباس وكذلك عزاه ابن الصلاح في الاحاديث الكلية التي هي امهات اربعين الشيخ رحمه الله
تعالى الى عبد بن حميد وغيره وقد روي هذا الحديث عن ابن عباس من طرق كثيرة من رواية ابنه علي وابنه
عكرمة وعطاء ابن ابي رباح وعمرو بن دينار وعبيد الله بن عبد الله وعمر بن ابي عمرة وابن ابي مليكة وغيرهم
واصح الطرق كلها طريق حنش الصنعاني التي خرجها الترمذي كذا قاله ابن مندة وغيره وقد روي عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه وصى ابن عباس بهذه الوصية من حديث علي بن ابي طالب وابي سعيد الخدري وسهل

ابن سعد وعبد الله بن جعفر وفي اسانيدها كلها ضعف وذكر العقيلي ان اسانيد الحديث كلها
لينة وبعضها اصلح من بعض وبكل حال فطريق حنش التي خرجها الترمذي حسنة جيدة وهذا الحديث
يتضمن وصايا عظيمة وقواعد كلية من اهم امور الدين حتى قال بعض العلماء تدبرت هذا الحديث فاذا هو يتضمن
ثلاثمائة وكدت اطيش فرحا اسفا من الجهل بهذا الحديث وقلة التفهم لمعناه قلت وقد افردت لشرحه جزءا كبيرا
ونحن نذكر هاهنا مقاصده على وجه الاختصار ان شاء الله تعالى فقوله صلى الله عليه وسلم احفظ
الله يعني احفظ حدوده وحقوقه واوامره ونواهيه وحفظ ذلك هو الوقوف عندها وامرا بالامتثال
وعند نواهيه بالاجتناب وعند حدوده فلا يتجاوزها امر به واذن فيه الى ما نهى عنه فمن فعل ذلك
فهو من الحافظين لحدود الله الذين رحمهم الله في كتابه فقال عز وجل هذا لكل اواب حفيظ
من يخشى الرحمن بالغيب وجاء بقلب منيب وفسر الحفيظ ههنا بالحافظ لاوامر الله وبالحافظ لذنوبه ليتوب
منها ومن اعظم ما يجب حفظه من اوامر الله الصلاة وقد امر الله بالمحافظة عليها فقال حافظوا على الصلوات
والصلاة الوسطى ومدح المحافظين عليها بقوله والذين هم على صلاتهم يحافظون وقال النبي صلى الله
عليه وسلم من حافظ عليها كانت له عند الله عهد ان يدخله الجنة وفي حديث آخر من حافظ عليها كانت له
نورا وبرهانا ونجاة يوم القيمة وكذلك الطهارة فانها مفتاح الصلوة وقال النبي صلى الله عليه وسلم لا يحافظ
على الوضوء الا مومن وسئل يوما بم يحفظ الايمان قال الله عز وجل واحفظوا ايمانكم فان الايمان يقع الناس
فيها كثيرا وهي اهون من ان يحفظ بها ولا يحفظه ولا يلزمه ومن ذلك حفظ الراس والبطن كما في حديث
ابن مسعود المرفوع الا استحيا من الله حق الحياء ان تحفظ الراس وما وعى وتحفظ البطن وما حوى خرجه
الامام احمد والترمذي وحفظ الراس وما وعى يدخل فيه حفظ اللسان والسمع والبصر من المحرمات وحفظ
البطن وما حوى يتضمن حفظ القلب عن الاصرار على محرم قال الله عز وجل واعلموا ان الله يعلم ما في انفسكم
فاحذروه وقد جمع الله ذلك كله في قوله تعالى ان السمع والبصر والفؤاد كل اولئك كان عنه مسؤولا ويتضمن
ايضا حفظ البطن من ادخال الحرام اليه من المآكل والمشارب ومن اعظم ما يجب حفظه من نواهي الله عز وجل
اللسان والفرج وفي حديث ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من حفظ ما بين لحييه وما بين رجليه
دخل الجنة خرجه الحاكم وخرج الامام احمد من حديث ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من حفظ ما
بين فقميه وفرجه دخل الجنة وامر الله عز وجل بحفظ الفروج ومدح الحافظين لها فقال قل للمومنين
يغضوا من ابصارهم ويحفظوا فروجهم وقال والحافظين فروجهم والحافظات والذاكرين الله كثيرا والذاكرات
اعد الله لهم مغفرة واجرا عظيما وقال قد افلح المومنون الذين هم في صلوتهم خاشعون الى قوله والذين هم لفروجهم
حافظون الا على ازواجهم او ما ملكت ايمانهم فانهم غير ملومين وقال ابو داود دين الخولاني لولسانه وحتى الله به
آدم عند هابطه الى الارض حفظ فرجه وقال لا تصعده الا بحلال وقوله صلى الله عليه وسلم يحفظك يعني
ان من حفظ حدود الله ورعاها حفظه الله فان الجزاء من جنس العمل كما قال تعالى واوفوا بعهدي
اوف بعهدكم وقال فاذكروني اذكركم وقال ان تنصروا الله ينصركم وحفظ الله لعبد يدخل فيه نوعان

احدها حفظه له في مصالح دنياه كحفظه له في بدنه وولده واهله وماله قال الله عز وجل له معقبات من بين يديه ومن خلفه يحفظونه من امر الله والمعنى عندي هم الملائكة يحفظونه بامر الله فاذا جاء القدر خلوا عنه وقال علي رضي الله عنه ان مع كل رجل ملكين يحفظانه مالم يقدر فاذا جاء القدر خلّيا بينه وبينه وان الاجل جنة حصينة وقال مجاهد ما من عبد الا له ملك يحفظه في نومه ويقظته من الجن والانس والهوام فما من شيء يأتيه الا قال وراءك الا شيئا اذن الله فيه فيصيبه وخرج الامام احمد وابو داود والنسائي من حديث ابن عمر قال لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يدع هؤلاء الدعوات حين يمسي وحين يصبح اللهم اني اسالك العافية في الدنيا والآخرة اللهم اني اسالك العفو والعافية في ديني ودنياي واهلي ومالي اللهم استر عوراتي وآمن روعاتي واحفظني من بين يدي ومن خلفي وعن يميني وعن شمالي ومن فوقي واعوذ بعظمتك ان اغتال من تحتي ومن حفظ الله في صباه وقوته حفظه الله في حال كبره وضعف قوته ومتعه بسمعه وبصره وحوله وقوته وعقله كان بعض العلماء قد جاوز المائة سنة وهو متمتع بقوته وعقله نوشب يوما وشة شديدة فعوتب في ذلك فقال هذه جوارح حفظناها عن المعاصي في الصغر فحفظها الله علينا في الكبر وعكس هذا ان بعض السلف رأى شيخا يسأل الناس فقال ان هذا ضيع الله في صغره فضيعه الله في كبره وقد يحفظ الله العبد بصلاح ولده بعد موته في ذريته كما قيل في قوله تعالى وكان ابوهما صالحا انهما حفظا بصلاح ابيهما قال سعيد بن المسيب لابنه لازيدن في صلاتي رجاء ان احفظ بك ثم تلا هذه الآية وكان ابوهما صالحا وقال عمر بن عبد العزيز ما من مؤمن يموت الا حفظه الله في عقبه وعقب عقبه وقال ابن المنكدر ان الله ليحفظ بالرجل الصالح ولده وولد ولده والدويرات التي حوله فما يزالون في حفظ من الله وستر وسئل كان العبد مشتغلا بطاعة الله فان الله يحفظه في تلك الحال وفي بعد الامام احمد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كانت امرأة في بني فخرجت في سرية من المسلمين وتركت ثنتي عشرة عنزا وضيصنتها كانت تتبع بها فقال فعقدت عنزا لها وضيصنتها فقالت يا رب انك قد ضمنت لمن خرج في سبيلك ان تحفظ عليه الي قد فقدت عنزا من غنمي وضيصنتي قال فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكر شأنها وتباركها وتعالى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاصبحت عنزها وامثالها وضيصنتها وامثالها والضيصنة هي الصغيرة التي يغذى بها وينبغي لمن حفظ الله حفظه الله من كل اذى قال بعض السلف من اتقى فقد حفظ نفسه ومن ضيع تقواه فقد ضيع نفسه والله غني عنه ومن عجيب حفظ الله لمن حفظه الله ان يجعل الحيوانات الموذية بالطبع حافظة له بمن الاذى كما جرى لسفينة مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم حيث كسر به المركب وخرج الى الجزيرة فرأى الاسد فجعل يمشي معه حتى دله على الطريق فلما اوقفه عليها جعل يهمهم كانه يودعه ثم رجع عنه ودوى ابرهيم ان ذهم ما في بستان وعندنا حية في فمها طاقة نرجس فما زالت تذب عنه حتى استيقظ وعكس هذا ان من ضيع الله ضيعه الله فضاع بين خلقه حتى يدخل عليه الضرر والاذى من كان يرجو نفعه من اهله وغيرهم كما قال بعض السلف اني لاعصي الله فاعرف ذلك في خلق حماري ودابتي النوع الثاني من

الحفظ وهو اشرف النوعين حفظ الله للعبد في دينه وايمانه فيحفظه في حياته من الشبهات المضلة ومن الشهوات المحرمة ويحفظ عليه دينه عند موته فيتوفاه على الايمان قال بعض السلف اذا حضر الرجل الموت يقال للملك ثم راسه قال اجد في راسه القرآن قال ثم قلبه قال اجد في قلبه الصيام قال ثم قدميه قال اجد في قدميه القيام قال حفظ نفسه فحفظه الله وفي الصحيحين عن البراء بن عازب عن النبي صلى الله عليه وسلم انه امر ان يقول عند منامه ان قبضت نفسي فارحمها وان ارسلتها فاحفظها بما تحفظ به عبادك الصالحين وفي حديث عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم علمه ان يقول اللهم احفظني بالاسلام قائما واحفظني بالاسلام قاعدا واحفظني بالاسلام راقدا ولا تطع في عدوا ولا حاسدا اخرجه ابن حبان في صحيحه وكان النبي صلى الله عليه وسلم يودع من اراد سفرا فيقول استودع الله دينك وامانتك وخواتيم عملك خرجه النسائي وغيره وفي الجملة فالله عز وجل يحفظ على المؤمن الحافظ لحدوده دينه وحواليه بينه وبين ما يفسد عليه دينه بانواع من الحفظ وقد لا يشعر العبد ببعضها وقد يكون كارها له كما في حق يوسف عليه السلام كذلك لنصرف عنه السوء والفحشاء انه من عبادنا المخلصين قال ابن عباس في قوله تعالى ان الله يحول بين المرء وقلبه قال يحول بين المؤمن وبين المعصية التي تجره الى النار وقال الحسن وذكر اهل المعاصي هانوا عليه فعصوه ولو عزوا عليه لعصمهم وقال ابن مسعود ان العبد ليهم بالامر من التجارة والامارة حتى ييسر له فينظر الله اليه فيقول للملائكة اصرفوه عنه فاني ان يسرته له ادخلته النار فيصرفه الله عنه فينظر ليتطير يقول سبقني فلان دهاني فلان وما هو الا فضل الله عز وجل وخرج الطبراني من حديث انس عن النبي صلى الله عليه وسلم يقول الله عز وجل ان من عبادي من لا يصلح ايمانه الا الفقر وان بسطت عليه افسده ذلك وان من عبادي من لا يصلح ايمانه الا الغنى ولو افقرته لافسد ذلك وان من عبادي من لا يصلح ايمانه الا الصحة ولو اسقمته لافسده ذلك وان من عبادي من لا يصلح ايمانه الا السقم ولو اصححته لافسده ذلك وان من عبادي من يطلب بابا من العبادة فاكفه عنه لكيلا يدخله العجب فاني ادبر عبادي بعلمي علي بقلوبهم اني عليم خبير وقوله صلى الله عليه وسلم احفظ الله تجده تجاهك وفي رواية امامك معناه ان من حفظ حدود الله وراعى حقوقه وجد الله معه في كل احواله حيث توجه يحوطه وينصره ويحفظه ويوفقه ويسدده فان الله مع الذين اتقوا والذين هم محسنون قال قتادة من يتق الله يكن معه ومن يكن الله معه فحسبه التي لا تغلب والحارس الذي لا ينام والهادي الذي لا يضل وقد ذكر بعض السلف الياح له اما بعد فان كان الله معك فمن تخاف وان كان عليك فمن ترجو وهذه المعية الخاصة هي المذكورة في قوله تعالى لموسى وهرون لا تخافا اني معكما اسمع وارى وقول موسى ان معي ربي سيهدين وفي قول النبي صلى الله عليه وسلم لابي بكر وهما في الغار ما ظنك باثنين الله ثالثهما فهذه المعية الخاصة تقتضي النصر والتأييد والحفظ والاعانة بخلاف المعية العامة المذكورة في قوله ما يكون من نجوى ثلثة الا هو رابعهم ولا خمسة الا هو سادسهم ولا ادنى من ذلك ولا اكثر الا هو معهم اينما كانوا وقوله ولا يستخفون من الله وهو معهم اذ يبيتون ما لا يرضى من القول فان هذه المعية تقتضي علمه واطلاعه

ومراقبته لاعالم وهي مقتضية لتخويف العبد منه والمهيبة الاولى تقتضي حفظ العبد وحياطته ونصره فمن حفظ الله ورايح حقوقه وحدوده وراعاه على كل حال فاستانس به واستغنى به عن خلقه كما في حديث فضل الايمان ان يعلم العبد ان الله معه حيث كان وقد سبق وروى عن عمار انه دخل البريه وحده على طريق توك فاستوحش فهتف به هاتف لم تستوحش اليس جليسك معك وقيل لبعضهم الا تستوحش وحدك فقال كيف استوحش وهو يقول انا جليس من ذكرني وقيل لآخر ترى وحدك فقال لست بكل الله معه كيف يكون وحدي وقيل لآخر اما معك مونس قال بلى قيل له اين هو قال امامي ومعي وخلفي وعن يميني وعن شمالي وفوقي وكان البلي يشد

اذا حزن الحنا وانت امامنا
كفى لطما بانا بذكرك هادما

قوله صلى الله عليه وسلم تعرف الى الله في الرخاء يعرفك في الشدة يعني ان العبد اذا اتقى الله وحفظ حدوده وراعى حقوقه في حال رخائه فقد تعرف بذلك الى الله وصار بينه وبين ربه معرفة خاصة تعرفه ربه في البشرة وتعرفه اليه في الرخاء فحاله من الشدائد بسبب المعرفة وهذه معرفة خاصة تقتضي قرب العبد من ربه ومحبته له واجابته لدعائه فمعرفة العبد لربه نوعان احدهما المعرفة العامة وهي معرفة الاقرار به والتصديق والايمان وهذه عامة للمومنين والثاني معرفة خاصة تقتضي ميل القلب الى الله بالكلية والانقطاع اليه والانس والطمانينة بذكره والحياء منه والهيبة له وهذه المعرفة الخاصة التي يبدو رحولها العارفون كما قال بعضهم مساكين اهل الدنيا خرجوا منها وما ذاقوا طيب ما فيها قيل له وما ذاك قال معرفة الله عز وجل وقال احمد بن عاصم الانطاكي احببت ان لا اموت حتى اعرف مولاي وليس معرفة الاقرار به ولكن المعرفة التي اذا عرفته استحييت منه ومعرفة الله عز وجل لعباده نوعان معرفة عامة وهي علمه سبحانه بعباده واطلاعه عليها واسراره وما اعلموه كما قال ولقد خلقنا الانسان ونعلم ما توسوس به نفسه وقال هو اعلم بكم اذ انشاكم من الارض واذ انتم اجنة في بطون امهاتكم والثاني معرفة خاصة وهي تقتضي محبته لعبده وتقريبه اليه واجابة دعائه وايجاءه من الشدائد وهي المشار اليها بقول النبي صلى الله عليه وسلم فيما يحكي عن ربه ولا يزال عبدي يتقرب الي بالنوافل حتى احبه فاذا احببته كنت سمعه الذي يسمع به وبصره الذي يبصر به ويده التي يبطش بها ورجله التي يمشي بها وان سالني لاعطينه ولئن استعاذني لاعيذنه وفي رواية ولئن دعاني لاجيبنه ولما هرب الحسن من الحجاج دخل ابي بيت حبيبا ابي محمد فقال له اجب يا ابا سعيد ليس بينك وبين ربك ما تدعوه فيسترك من هؤلاء ادخل البيت فدخل ودخل الشرط على اثره فلم يروه وذكر ذلك للحجاج فقال لك كان في البيت الا ان الله طمس اعينهم فلم يروه واجمع الفضيل بن عياض بشعوانة العابدة فسالها الدعاء فقالت يا فضيل وما بينك وبين ان دعوته اجابك فمشى على الثلج وقيل لمعروف وما الذي هيجك الى الانقطاع والعبادة وذكره الموت والبرزخ والجنة والنار فقال معروف ان ملكا هذا كله بين ان كانت بينك وبينه معرفة كفاك جميع هذا وفي الجملة فمن عامل الله بالقوى والطاعة في حال رخائه عامله الله باللطف والاعانة في حال شدته وخرج الترمذي من

حديث ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من سره ان يستجيب الله له عند الشدائد فليكثر الدعاء في الرخاء وخرج ابن ابي حاتم وغيره من رواية يزيد الرقاشي عن انس يرفعه ان يونس عليه السلام لما دعا في بطن الحوت قالت الملائكة يا رب هذا صوت معروف من بلاد غريبة فقال الله عز وجل اما تعرفون ذاك قالوا ومن هو قال عبدي يونس قالوا عبدك يونس الذي لم يزل يرفع له عمل متقبل ودعوة مستجابة قال نعم قالوا يا رب اولا ترحم ما كان يصنع في الرخاء فيجيبه من البلاء قال بلى فامر الله الحوت فطرحه بالعراء وقال الضحاك بن قيس اذكروا الله في الرخاء يذكركم في الشدة ان يونس عليه السلام كان يذكر الله تعالى فلما وقع في بطن الحوت قال الله عز وجل فلولا انه كان من المسبحين للبث في بطنه الى يوم يبعثون وان عون كان طالعا نابسا الذكر الله فلما ادركه الغرق قال آمنت ان لا اله الا الذي آمنت به بنو اسرائيل الآن وقد عصيت قبل وكنت من المفسدين وقال سلمان الفارسي اذا كان الرجل دعاء في السراء فنزلت به ضراء فدعا الله تعالى قالت الملائكة صوت معروف فشفعوا له واذا كان ليس بدعاء في السراء فنزلت به ضراء فدعا الله تعالى قالت الملائكة صوت ليس بمعروف فلا يشفعون له وقال رجل لابي الدرداء اوصني فقال اذكر الله في السراء يذكرك عز وجل في الضراء وعنه انه قال ادع الله في يوم سرائك لعله ان يستجيب لك في يوم ضرائك واعظم الشدائد التي تنزل بالعبد في الدنيا الموت وما بعده اشد منه ان لم يكن العبد يصير الى خير فالواجب على المؤمن الاستعداد للموت وما بعده في حال الصحة بالتقوى والاعمال الصالحة قال الله عز وجل يا ايها الذين امنوا اتقوا الله ولتنظر نفس ما قدمت لغد واتقوا الله ان الله خبير بما تعملون ولا تكونوا كالذين نسوا الله فانساهم انفسهم اولئك هم الفاسقون فمن ذكر الله في حال صحته ورخائه واستعد حينئذ للقاء الله عز وجل بالموت وما بعده ذكر الله عند هذه الشدائد فكان معه فيها ولطف به واعانه وتولاه وثبته على التوحيد فلقيه وهو عنه راض ومن نسي الله في حال صحته ورخائه ولم يستعد حينئذ للقاء ربه الله في هذه الشدائد بمعنى انه اعرض عنه واهمله فاذا نزل الموت بالمؤمن المستعد له احسن الظن بربه وحبه الشرعي من الله فاحب لقاء الله واحب الله لقاءه والفاجر بعكس ذلك وحينئذ فيفرح المؤمن ويستبشر بما قدمه مما هو قادم عليه ويندم المفرط ويقول يا حسرتي على ما فرطت في جنب الله قال ابو عبد الرحمن السلمي قيل لموته كيف لا ارجوا ربي وقد صمت له ثمانين رمضان وقال ابو بكر ابن عياش لابنه عند موته اتراني ابيع الله بيضع لابيك اربعين سنة يختم القرآن كل ليلة وختم ابي ليالي القرآن وهو حي للموت ثم قال يحيى لك الا تارقعت بي في هذا المصرع كنت اوتلك لهذا اليوم كنت ارجوك لا اله الا الله ثم قضى ولما احتضر زكريا بن عدي رفع يديه وقال اللهم اني اليك مشتاق وقال عبد الصمد الزاهد عند موته سيدي لهذه الساعة حبانك ولهذا اليوم افنيتك فحقق حسن ظني بك وقال قتادة في قول الله عز وجل ومن يتق الله يجعل له مخرجا قال من الكرب عند الموت و ابن ابي طلحة عن ابن عباس في هذه الآية يخبره بمخرجه من كل كرب في الدنيا والآخرة وقال زيد بن اسلم في قوله عز وجل ان الذين قالوا ربنا الله ثم استقاموا تتنزل عليهم الملائكة الآية قال ليس يموت عبد من الناس حتى يسر بذلك عند موته ويوم يبعث فانه لم يفزعه الجنة وما ذهبت فرحته البشارة من قبله وقال ثابت البناني في هذه الآية ان المؤمن حين يبعثه الله من قبره تستقبله ملكان اللذان كانا معه في الدنيا فيقولان له لا تخف ولا تحزن فيومئذ من الله خوفه ويقر الله عينه فما من عظيم تفزعي الناس يوم

جلسة ١٤٤٤٠

القيمة الآلهي للمؤمن قرة عين لما هذا فالله ولما تعالى في الدنيا وقوله صلى الله عليه وسلم اذا سألت فاسأل الله واذا استعنت فاستعن بالله هذا مقتبس من قوله تعالى اياك نعبد واياك نستعين فان السؤال لله هو دعاؤه والرغبة اليه والدعاء هو العبادة لذا روى عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث النعمان بن بشير وتلى قوله تعالى وقال ربكم ادعوني استجب لكم خرجه الامام احمد وابو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه وخرج الترمذي من حديث ابن عن النبي صلى الله عليه وسلم الدعاء مخ العبادة فمن هذا الكلام ان سؤال الله عز وجل ولا سؤال غيره وان يستعان بالله دون غيره فاما السؤال فقد امر الله بسؤاله فقال واسألوا الله من فضله وفي الترمذي عن ابن مسعود مرفوعا سلوا الله من فضله فان الله يحب ان يسأل وفيه ايضا عن ابي هريرة مرفوعا من لا يسأل الله يغضب عليه وفي حديث آخر لسأل احدكم ربه حاجته كلها حتى يسأله شسع نعله اذا انقطع وفي النهي عن سؤال المخلوقين احاديث كثيرة صحيحة وقد بايع النبي صلى الله عليه وسلم جماعة من اصحابه على ان لا يسألوا الناس شيئا منهم ابو بكر الصديق وابو ذر وثوبان وكان احدهم يسقط سوطه وخطام ناقته فلا يسأل احدا ان يناوله اياه وخرج ابن ابي الدنيا من حديث ابي عبيد بن عبد الله بن مسعود ان رجلا جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان بني فلان اغاروا علي فذهبوا بابي فقال له النبي صلى الله عليه وسلم ان آل محمد كذا وكذا اهل بيت ما لهم مد من طعام او صاع فاسأل الله عز وجل فرجع الى امرأته فقالت ما قال لك فاخبرها فقالت نعم ما رد عليك فما لبثا ان رد الله عليه ابنه وابله او قريبا من ذلك فاتى النبي صلى الله عليه وسلم فاخبره فصعد النبي صلى الله عليه وسلم المنبر فحمد الله واثنى عليه وامر الناس بمسألة الله عز وجل والرغبة اليه وقرأ ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب وقد ثبت في الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الله عز وجل يقول هل من داع فاستجيب له هل من سائل فاعطيه سؤله هل من مستغفر فاغفر له وخرج المحاملي وغيره من حديث ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قال الله تعالى من ذا الذي دعاني فلم اجبه وسألني فلم اعطه واستغفرني فلم اغفر له وانا ارحم الراحمين واعلم ان سؤال الله عز وجل دون خلقه هو المتعين لان السؤال فيه اظهار الذل من السائل والمسكنة والحاجة والافتقار وفيه الاعتراف بقدرة المسؤل على دفع هذا الضر ونيل المطلوب وجلب المنافع ودرء المضار ولا يصلح الذل والافتقار الا لله وحده لانه حقيقة العبادة وكان الامام احمد يدعو ويقول اللهم كما صنت وجهي عن السجود لغيرك فصنه عن المسألة لغيرك ولا يقدر على كشف الضر وجلب النفع سواه كما قال ما يفتح الله للناس من رحمة فلا ممسك لها وما يمسك فلا مرسل له من بعده وقال وان يمسسك الله بضر فلا كاشف له الا هو وان يردك بخير فلا راد لفضله والله سبحانه يحب ان يسأل ويرغب اليه في الحوائج ويلح في سؤاله ودعائه ويغضب على من لم يسأله ويستدعي من عباده سؤاله وهو قادر على اعطاء خلقه كلهم سؤلهم من غير ان ينقص من ملكه شيء والمخلوق بخلاف ذلك كله يكره ان يسأل ويحب ان الاسأل لعجزه وفقره وحاجته ولهذا قال وهب بن منبه لرجل كان يأتي الملوك ويحك يأتي من يغلق عنك بابه ويظهر لك فقره ويواري عنك غناه وتدع من يفتح لك بابه بنصف الليل ونصف النهار ويظهر لك غناه ويقول ادعني استجب لك وقال لطاوس من اعطاء اياك ان تطلب حوايجك الى من اغلق دونك بابه وجعل دونها

حجابه وعليك بمن بابه مفتوح اليوم القيمة اتركه ان سألته ووعدك ان يجيبك واما الاستعانة بالله عز وجل دون غيره من الخلق فلان العبد عاجز من الاستقلال بجلب مصالحه ودفع مضاره فلا معين له على مصالح دينه ودنياه الا الله عز وجل فمن اعانه الله فهو المعان ومن خذله فهو المخذول وهذا تحقيق معنى قول لا حول ولا قوة الا بالله فالمعنى لا تحول للعبد من حال الى حال ولا قوة له على ذلك الا بالله وهذه كلمة عظيمة وهي كنز من كنوز الجنة فالعبد محتاج الى الاستعانة بالله في فعل المأمورات وترك المحظورات والصبر على المقدورات كلها في الدنيا وعند الموت وبعده من اهوال البرزخ ويوم القيمة ولا يقدر على الاعانة على ذلك الا الله عز وجل فمن حقق الاستعانة عليه في ذلك كله اعانه وفي الحديث الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم قال احرص على ما ينفعك واستعن بالله ولا تعجز ومن ترك الاستعانة بالله واستعان بغيره وكله الله الى من استعان به فصار مخذولا كتب الحسن الى عمر بن عبد العزيز لا تستعن بغير الله فيكلك الله اليه ومن كلام بعض السلف يريد عجبت لمن يعرف الله كيف يرجو غيره عجبت لمن يعرفه كيف يستعين بغيره قوله صلى الله عليه وسلم جف القلم بما هو كائن وفي رواية اخرى رفعت الاقلام وجفت الصحف هو كناية عن تقدم كتابة المقادير كلها والفراغ منها كما يقال بعد ان فرغ من كتابته ورفعت الاقلام عنه وطال عهد فقد رفعت عنه الاقلام وجفت الاقلام التي كتبت به من مداده وجفت الصحيفة التي كتبت فيها بالمداد المكتوب به فيهما وهذا من احسن الكنايات وابلغها وقد ذكر الكتاب والسنن الصحيحة الكثير على مثل هذا المعنى قال الله عز وجل ما اصاب من مصيبة في الارض ولا في انفسكم الا في كتاب من قبل ان نبرأها ان ذلك على الله يسير وفي صحيح مسلم عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله كتب مقادير الخلائق قبل ان يخلق السموات والارض بخمسين الف سنة وفيه ايضا عن جابر ان رجلا قال يا رسول الله فيم العمل اليوم افيما جفت به الاقلام وجرت به المقادير ام فيما يستقبل قال لا بل فيما جفت به الاقلام وجرت به المقادير قال ففيم العمل قال اعملوا فكل ميسر لما خلق له وخرج الامام احمد وابو داود والترمذي من حديث عبادة بن الصامت عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان اول ما خلق الله القلم ثم قال اكتب فجرى في تلك الساعة بما هو كائن الى يوم القيمة والاحاديث في هذا المعنى كثيرة جدا يطول ذكرها قوله صلى الله عليه وسلم فلو ان الخلق جميعا اراد وا ان ينفعوك بشيء لم يقضه الله لم يقدروا عليه وان اراد وا ان يضروك بشيء لم يكتبه الله عليك لم يقدروا عليه هذه رواية الامام احمد ورواية الترمذي بهذا المعنى ايضا والمراد انما يصيب العبد في دنياه ما يضره او ينفعه وكله مقدر عليه ولا يصيب العبد الا ما كتب له من ذلك في الكتاب السابق ولو اجتهد على ذلك الخلق كلهم جميعا وقد دل القرآن على مثل هذا في قوله عز وجل قل لن يصيبنا الا ما كتب الله لنا وقوله ما اصاب من مصيبة في الارض ولا في انفسكم الا في كتاب من قبل ان نبرأها وقوله قل لو كنتم في بيوتكم لبرز الذين كتب عليهم القتل الى مضاجعهم وخرج الامام من حديث ابي الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله كل حقيقة وما بلغ عبد حقيقة الايمان حتى يعلم ان ما اصابه لم يكن ليخطئه وان ما اخطأه لم يكن ليصيبه وخرج ابو داود وابن ماجه من حديث زيد بن ثابت عن النبي صلى الله عليه

وسلم معنى ذلك ايضا واعلم ان مدار هذه الوصية على هذا الاصل وما ذكر قبله وبعده فهو متفرع عليه
وراجع اليه فان العبد اذا علم انه لن يصيبه الا ما كتب الله له من خير وشر ونفع وضر وان اجتهاد الخلق كلهم
على خلاف المقدور غير مفيد البتة علم حينئذ ان الله وحده هو الضار النافع المعطي المانع فاوجب ذلك للعبد
توحيد ربه عز وجل وافراده بالطاعة وحفظ حدوده فان المعبود انما يقصد بعبادته جلب المنافع ودفع
المضار ولهذا ذم الله من يعبد من لا ينفع ولا يضر ولا يغني عن عابده شيأ فمن علم انه لا ينفع ولا يضر ولا يعطي
ولا يمنع غير الله اوجب له ذلك افراده بالخوف والرجاء والمحبة والسؤال والتضرع والدعاء وتقديم طاعته على
طاعة الخلق جميعا وان يتقي سخطه ولو كان فيه سخط الخلق جميعا وافراده بالاستعانة به والسؤال له والاخلاص
الدعاء له في حال الشدة وحال الرخاء بخلاف ما كان المشركون عليه من اخلاص الدعاء عند الشدايد ونسيانه
في الرخاء ودعاء من يرجون نفعه من دونه قال الله عز وجل قل افرايتم ما تدعون من دون الله ان ارادني
الله بضر هل هن كاشفات ضره او ارادني برحمة هل هن ممسكات رحمته قل حسبي الله عليه يتوكل المتوكلون

قوله صلى الله عليه وسلم واعلم ان في الصبر على ما تكره خيرا كثيرا يعني ان ما اصاب العبد من المصايب
المولمة المكروهة عليه اذا صبر عليها كان له في الصبر خير كثير وفي رواية عمر مولى عفرة وغيره عن ابن
عباس زيادة اخرى قبل هذا الكلام وهي فان استطعت ان تعمل لله بالرضى في اليقين فافعل وان لم تستطع
فان في الصبر على ما تكره خيرا كثيرا وفي رواية اخرى من رواية علي بن عبد الله بن عباس عن ابيه لكن
اسناده ضعيف زيادة اخرى بعد هذا وهي قلت يا رسول الله كيف اصنع باليقين قال ان تعلم ان ما
اصابك لم يكن ليخطيك وان ما اخطاك لم يكن ليصيبك فاذا انت احكمت باب اليقين ومعنى هذا ان
حصول اليقين للقلب بالقضاء السابق والقدر الماضي يعين العبد على ان يرضى نفسه بما اصابه فمن لم
استطاع ان يعمل اليقين بالقضاء والقدر على الرضى بالمقدور فليعمل فان لم يستطع الرضى فان في الصبر على
المكروه خيرا كثيرا فهما ثلاث درجات المومن بالقضاء والقدر في المصاب احديهما ان يرضى بذلك وهذه
درجة عالية رفيعة جدا قال الله عز وجل ما اصاب من مصيبة الا باذن الله ومن يومن بالله يهد قلبه
قال علقمة هي المصيبة تصيب العبد فيعلم انها من عند الله فيسلم لها ويرضى وخرج الترمذي من حديث
انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله اذا احب قوما ابتلاهم فمن رضي فله الرضى ومن سخط فله السخط
وكان النبي صلى الله عليه وسلم يقول في دعايه اسالك الرضى بعد القضاء ومما يدعوا المومن الى الرضى بالقضا
تحقيق ايمانه بمعنى قول النبي صلى الله عليه وسلم لا يقضي الله للمومن قضاء الا كان خيرا له ان اصابته سراء شكر كان
خيرا له وان اصابته ضراء صبر كان خيرا له وليس ذلك الا للمومن وحاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فساله
ان يوصيه وصية جامعة موجزة فقال لا تتهم الله في قضايه قال ابو الدرداء ان الله اذا قضى قضاء احب
ان يرضى به وقال ابن مسعود ان الله بقسطه وعدله جعل الروح والفرح في اليقين والرضى وجعل الهم
والحزن في الشك والسخط فالراضي لا يتمنى غير ما هو عليه من شدة ورخاء كذا روي عن عمر وابن مسعود
وغيرهما وقال عمر بن عبد العزيز اصبحت وما لي سرور في غير مواقع القضاء والقدر فمن وصل الى هذه

جميع

الدرجة كان عيشه كله في نعيم وسرور قال الله تعالى من عمل صالحا من ذكر او انثى وهو مومن فلنحيينه
حيوة طيبة قال بعض السلف الحياة الطيبة هي الرضى والقناعة وقال عبد الواحد بن زيد الرضى باب
الله الاعظم وجنة الدنيا ومستراح العابدين واهل الرضى ان لا يحظون جلة المبلى وحيرته لعبد
في البلاء وانه غير متهم في قضايه وتارة يلاحظون ثواب الرضى بالقضا فينسيهم الم المقضي به وتارة
يلاحظون عظمة المبلي وجلاله وكماله فيستغرقون في مشاهدة ذلك حتى لا يشعرون بالالم وهذا
يصل اليه خواص اهل المعرفة والمحبة حتى الدد وانما اصابهم للاحظهم صدون عن حبيبهم كما قال
بعضهم اوجدهم في عذابه عذوبة وسئل بعض التابعين عن حاله في مرضه فقال احبه اليه احبه
الي وسئل سري هل يجد المحب الم البلاء فقال لا وقال بعضهم عذابه فيك عذب
ونعمل فيك قروب وانت عندي كروحي بل انت منها احب حسبي من الحبايي لما تحب احب
والدرجة الثانية ان تصبر على البلاء وهذا لمن لم يستطع الرضى فصل المندوب اليه مستحب
والصبر واجب على المومن حتم وفي الصبر خير كثير فان الله امر به ووعد عليه جزيلا الاجر قال الله عز وجل انما يوفى
الصابرون اجرهم بغير حساب وقال وبشر الصابرين الذين اذا اصابتهم مصيبة قالوا انا لله وانا اليه راجعون
اولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة واولئك هم المهتدون قال الحسن الرضى عزيز ولكن الصبر معول المومن
والفرق بين الرضى والصبر ان الصبر كف النفس وحبسها عن التسخط مع وجود الالم وتمني زوال ذلك وكف
الجوارح عن العمل بمقتضى الجزع والرضى انشراح الصدر وسعته بالقضاء وترك تمني ذلك المولم وان وجد
الاحساس بالالم لكن الرضى يخففه لما يباشر القلب من روح اليقين والمعرفة واذا قوي الرضى فقد يزيل
الاحساس بالالم بالكلية كما سبق قوله صلى الله عليه وسلم واعلم ان النصر مع الصبر هذا موافق
لقول الله عز وجل قال الذين يظنون انهم ملاقوا الله كم من فية قليلة غلبت فية كثيرة باذن الله والله مع الصابرين
وقوله تعالى ان يكن منكم صابرون يغلبوا مايتين وان يكن منكم الف يغلبوا الفين باذن الله والله مع الصابرين
وقال عمر لاشياخ من بني عبس ما اقلكم الناس قالوا بالصبر لم نلق قوما الا صبرنا لهم كما صبروا لنا وقال
بعض السلف كلنا نكره الموت وآلم الجراح ولكن نتفاضل بالصبر وقال البطال الشجاعة صبر ساعة وهذا
في جهاد العدو الظاهر وهو جهاد الكفار وكذلك جهاد العدو الباطن وهو النفس والهوى فان جهاد هما
من اعظم الجهاد كما قال النبي صلى الله عليه وسلم المجاهد من جاهد نفسه في الله وقال عبد الله بن عمرو
لرجل عن الجهاد ابدا بنفسك فجاهدها وابدا بنفسك فاغزها وقال بقية بن الوليد اخبرنا ابو بهيم
ابن ادهم شيخ ثقة عن علي بن ابي طالب قال لو ما تكرهون من جهادكم جهاد كم انفسكم وقال ابرهيم
ابن ابي عبلة لقوم جاءوا من الغزو قد جيتم من الجهاد الاصغر فما علمكم في الجهاد الاكبر قالوا وما الجهاد
الاكبر قال جهاد القلب ويروى هذا مرفوعا من حديث جابر باسناد ضعيف ولفظه قدمتم من الجهاد
الاصغر الى الجهاد الاكبر قالوا وما الجهاد الاكبر قال مجاهدة العبد لهواه ويروى من حديث سعد
ابن سنان عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لبيك عبدي الذي اذا قلت ادخلك الجنة واذا قلتله

رضا

مطلب في الفرق بين الرضى والصبر

زوال ه

كان لك نورا العدي عدوك نفسك التي بين جنبيك وقال ابو بكر الصديق في وصيته لعمر حين استخلفه
اما اولنا احذرك نفسك التي بين جنبيك فهذا الجهاد يحتاج ايضا الى الصبر فمن صبر على مجاهدة نفسه
وهواه وشيطانه غلب وحصل له النصر والظفر وملك نفسه فصار عزيزا ملكا ومن جزع ولم يصبر على
مجاهدة ذلك غلب وقهر واسر وصار عبدا ذليلا اسيرا في يدي شيطانه وهواه كما قيل
اذا المرء لم يغلب هواه اقامه بمنزلة فيها العزيز ذليل قال ابن المبارك رحمه الله من صبر فما
اقل ما يصبر ومن جزع فما اقل ما يتمتع فقوله صلى الله عليه وسلم ان النصر مع الصبر يشمل النصر في الجهاد
جهاد العدو الظاهر وجهاد العدو الباطن فمن صبر فيهما نصر وظفر بعدوه ومن لم يصبر فيهما وجزع
قهر وصار اسيرا لعدوه او قتيلا له قوله صلى الله عليه وسلم وان الفرج مع الكرب هذا تشهد له قوله
عز وجل وهو الذي ينزل الغيث من بعد ما قنطوا وينشر رحمته وقوله النبي صلى الله عليه وسلم ضحكربنا
من قنوط عباده وقرب غيره خرجه الامام احمد وخرجه ابنه عبد الله في حديث طويل وفيه علم الله يوم
الغيث انه ليسوء عليكم ازلين قنطين فيظل يضحل قد علم ان غيركم اقرب والمعنى انه سبحانه يحبس
قنوط عباده عند احتباس المطر عنهم وتوطم ويأسهم من الرحمة وقد قرب وقت فرجه ورحمته لعباده بانزال
الغيث عليهم وتغيره لحالهم وهم لا يشعرون وقال تعالى فاذا اصاب به من يشاء من عباده اذا هم يستبشرون
وان كانوا من قبل ان ينزل عليهم من قبله لمبلسين وقال تعالى حتى اذا استيأس الرسل وظنوا انهم قد كذبوا جاءهم
نصرنا وقال حتى يقول الرسول والذين امنوا معه متى نصر الله الا ان نصر الله قريب وقال حاكيا عن
يعقوب انه قال لبنيه يا بني اذهبوا فتحسسوا من يوسف واخيه ولا تيأسوا من روح الله ثم قص قصة
اجتماعهم عقيب ذلك وكم قص سبحانه من قصص تفريج كربات انبيائه عند تناهي الكرب كانجاء نوح
ومن معه في الفلك وانجاء ابرهيم من النار وفدائه لولده الذي امر بذبحه وانجاء موسى وقومه من اليم
واغراق عدوهم وقصة ايوب ويونس وقصص محمد صلى الله عليه وسلم مع اعدائه وانجائه منهم كقصته في
الغار ويوم بدر ويوم احد ويوم الاحزاب ويوم حنين وغير ذلك وقوله صلى الله عليه وسلم وان
مع العسر يسرا هو متنزع من قوله تعالى سيجعل الله بعد عسر يسرا وقوله عز وجل فان مع العسر
يسرا ان مع العسر يسرا وخرج البزار في مسنده وابن ابي حاتم واللفظ له من حديث ابن عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال لو جاء العسر فدخل هذا الجحر لجاء اليسر حتى يدخل عليه فيخرجه فانزل الله
عز وجل فان مع العسر يسرا ان مع العسر يسرا وروى ابن جرير وغيره من حديث الحسن مرسلا نحوه وفي
حديثه فقال النبي صلى الله عليه وسلم لن يغلب عسر يسرين وروى ابن ابي الدنيا باسناده عن ابن مسعود
قال لو ان العسر دخل في جحر لجاء اليسر حتى يدخل معه ثم قال الله تعالى ان مع العسر يسرا ان مع العسر
يسرا وباسناده ان ابا عبيدة حصر فكتب اليه عمر يقول ما ينزل بامرئ شدة يجعل الله بعدها فرجا وانه
لن يغلب عسر يسرين وانه يقول اصبروا وصابروا ورابطوا واتقوا الله لعلكم تفلحون ومن لطائف اسراره
اقتران الفرج بالكرب واليسر بالعسر ان الكرب اذا اشتد وعظم وتناهى حصل للعبد الاياس من كشفه

من جهة المخلوقين وتعلق قلبه بالله وحسن وهذا هو حقيقة التوكل على الله وهو من اعظم الاسباب
التي تطلب بها الحوائج فان الله يكفي من توكل عليه كما قال ومن يتوكل على الله فهو حسبه وروى ادم ابن
ابي اياس في تفسيره باسناده عن مجاهد بن اسحق قال حدثني مالك الاشجعي ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال لاسرا بني عوف فقال له ارسل اليه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمرك ان تكثر من قول لا
حول ولا قوة الا بالله فاتاه الرسول فاخبره فاتت عوف بقول لا حول ولا قوة الا بالله وكانوا قد شدوا
بالقد فسقط القد عنه فخرج فاذا هو بناقة لهم فركبها فاقبل فاذا بسرح القوم الذين كانوا شدوا فضا
بهم فاتبع آخرها اولها فلم يجدا ابويه الا وهو يناديان بالباب فقال ابن عوف ورب الكعبة فقالت امه
واسوأتاه عوف كيف يا ولدي ما هو فيه من القد فاستوى الاب والخادم اليه فاذا عوف قد ملأ العناء البلاء
فقص على ابيه امر الابل فاتى ابن رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبره بخبر عوف وخبر الابل فقال له
رسول الله صلى الله عليه وسلم اصنع لهما الذي احببت وما كنت صانعا بالك ونزل ومن يتق الله يجعل له مخرجا
ويرزقه من حيث لا يحتسب ومن يتوكل على الله فهو حسبه الآية قال الفضيل والله لو ياست من الخلق حتى
لا تريد منهم شيئا لاعطاك مولاك كلما تريد وذكر ابرهيم ابن ادهم عن بعضهم قال ما سأل السائلون مسئلة
هي اكف من ان يقول العبد ما شاء الله يعني بذلك التفويض الى الله عز وجل وقال سعيد بن ابي العداح
للعون ان يوسى عليه السلام كانت له الى الله حاجة فطلبها فابطأت عليه فقال ما شاء الله فاذا حاجته
بين يديه فعجب فاوحى الله اليه اما علمت ان قولك ما شاء الله انجح ما طلبت به الحوائج وايضا فان المؤمن
اذا استبطأ الفرج وايس منه بعد كثرة دعائه وتضرعه ولم يظهر عليه اثر الاجابة يرجع الى نفسه
بالملامة وقال لها انما اتيت من قبلك ولو كان فيك خير لاجبت وهذا اللوم احب الى الله من كثير من الطلحات
فانه يوجب انكسار العبد لمولاه واعترافه له بانه اهل لما نزل به من البلاء وانه ليس باهل لاجابة الدعاء
فلذلك تسرع اليه حينئذ اجابة الدعاء وتفريج الكرب فانه تعالى عند المنكسرة قلوبهم من اجله قال
وهب تعبد رجل زمانا ثم ربت له الى الله حاجة فصام سبعين سبتا يأكل في كل سبت لحدي عشرة
ثم تمثل سأل الله حاجته فلم يعطها فرجع الى نفسه فقال لها بئسما اتيت ولو كان فيك خير اعطيت حاجتك
فنزل اليه عند ذلك ملك فقال له يا ابن ادم ساعتك هذه خير من عبادتك التي مضت وقد قضي الله تعالى
حاجتك خرجه ابن ابي الدنيا، ولبعض المتقدمين في هذا المعنى:

شعر

عسى ما ترى ان لا يدوم وان ترى له فرجا ما اخر به الدهر عسى فرج يأتي به الله انه له كل يوم في خليقة امر
اذا لاح عسر فارج يسرا فانه قضى الله ان العسر يتبعه اليسر

الحديث العشرون

عن ابي سعود البدري رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان مما ادرك
الناس من كلام النبوة الاولى اذا لم تستحي فاصنع ما شئت رواه البخاري هذا الحديث خرجه
البخاري من رواية منصور بن المعتمر عن ربعي بن حراش عن ابي مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم واظن
ان مسلما لم يخرجه لانه قد رواه قوم فقالوا عن ربعي عن حذيفة عن النبي صلى الله عليه وسلم فاختلف في اسناده

اذا لم تستحي عاقبة الدنيا
ولم تستحي فاصنع ما شئت
فلا والله ما في العيش خير
ولا الدنيا اذا ذهب الحياء

لكن اثر الحفاظ حكموا بان القول قول من قال عن ابي مسعود منهم البخاري وابو زرعة الرازي والدارقطني وغيرهم ويدل على صحة ذلك انه قد روي من وجه آخر عن ابي مسعود من رواية مسروق عنه وخرجه الطبراني من حديث ابي الطفيل عن النبي صلى الله عليه وسلم ايضا **فقوله** صلى الله عليه وسلم ان مما ادرك الناس من كلام النبوة الاولى اذا لم تستح فاصنع ما شئت الى ان هذا ما ثور عن الانبياء المتقدمين وان الناس تداولوه بينهم وتوارثوه عنهم قرنا بعد قرن وهذا يدل على ان النبوات المتقدمة جاءت بهذا الكلام واشتهر بين الناس حتى وصل الى اولهذه الامة **وفي** بعض الروايات قال لم يدرك الناس من كلام النبوة الاولى الا هذا خرجاه من رجحويه وعيره وقوله اذا لم تستحي فاصنع ما شئت في معناه قولان احدهما انه ليس بمعنى الامر ان يصنع ما شاء ولكنه على معنى الذم والنهي عنه واهل هذه المقالة لهم طريقان احدهما انه امر بمعنى التهديد والوعيد والمعنى اذا لم يكن لك حياء فاعمل ما شئت فان الله مجازيك عليه كقوله اعملوا ما شئتم انه بما تعملون بصير وقوله فاعبدوا ما شئتم من دونه وقول النبي صلى الله عليه وسلم من باع الخمر فليشقص الخنازير يعني ليقطعها ابدا ليبيعها او لاكلها وامثلته متعددة وهذا اختيار جماعة منهم ابو العباس بن ثعلب والطريق الثاني انه امر ومعناه الخبر والمعنى ان من لم يستحي صنع ما شاء فان المانع من فعل القبائح هو الحياء فمن لم يكن له حياء امكنه في كل فحشاء ومنكر وما يمتنع من مثله من لا حياء له على حد قوله صلى الله عليه وسلم من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار فان لفظه لفظ الامر ومعناه الخبر وان من كذب عليه فسواء سمعه من النار وهذا اختيار ابي عبيد القاسم بن سلام رحمه الله وابن قتيبة ومحمد بن نصر المروزي وغيرهم وروى ابو داود عن الامام احمد ما يدل على مثل هذا القول وروى ابو طيبة عن ابي قتيبة عن عبد الله بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا اراد الله عبدا نزع منه الحياء فاذا نزع منه الحياء لم تلقه الا بغيضا مقيتا ونزع منه الامانة فاذا نزع منه الامانة نزع منه الرحمة فاذا نزع منه الرحمة نزع منه ربقة الاسلام فاذا نزع منه ربقة الاسلام لم تلقه الا شيطانا مريدا اخرجه حميد بن زنجويه **وخرجه** من وجه آخر بمعناه باسناد ضعيف عن ابن عمر مرفوعا ايضا وعن سلمان الفارسي قال ان الله اذا اراد بعبد هلاكا نزع منه الحياء فاذا نزع منه الحياء لم تلقه الا مقيتا ممقتا فاذا كان مقيتا ممقتا نزعت منه الامانة فلم تلقه الا خائنا مخونا فاذا كان خائنا مخونا نزع منه الرحمة فلم تلقه الا ملعونا فاذا كان ملعونا نزع ربق الايمان من عنقه فاذا نزع ربق الايمان من عنقه لم تلقه الا شيطانا مريدا لعينا ملعنا وعن ابن عباس قال الحياء والايمان في قرن فاذا نزع الحياء تبعه الآخر خرجه كله حميد بن زنجويه في كتاب الادب وقد جعل النبي صلى الله عليه وسلم الحياء من الايمان كما في الصحيحين عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال مر على رجل وهو يعاتب اخاه في الحياء يقول انك لتستحي كانه يقول قد اضر بك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعه فان الحياء من الايمان ولفظه للبخاري وفي الصحيحين عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الحياء شعبة من الايمان وفي الصحيحين عن عمران بن حصين عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الحياء لا يأتي الا بخير وفي رواية لمسلم قال الحياء خير كله او قال الحياء كله خير **وخرج** الامام احمد والنسائي من حديث

الاشج العصري قد قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ان فيك لخلقين يحبهما الله قلت ما هما قال الحلم والحياء قلت اقديما كان او حديثا قال بل قديما قلت الحمد لله الذي جبلني على خلقين يحبهما الله وقال اسماعيل بن ابي خالد دخل عيينة بن حصن على النبي صلى الله عليه وسلم وعنده رجل فاستسقى فاتي بماء فشرب فسقاه النبي صلى الله عليه وسلم فقال ما هذا قال الحياء او نوها ومنعموها واعلم ان الحياء نوعان احدهما ما كان خلقا وجبلة غير مكتسب وهو من اجل الاخلاق التي يحبها الله العبد ويحبله عليها ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم الحياء لا يأتي الا بخير فانه يكف عن ارتكاب القبائح ودناءة الاخلاق ويحث على استعمال مكارم الاخلاق ومعاليها فهو بهذا الاعتبار من الايمان بهذا الاعتبار وقد روي عن عمر رضي الله عنه انه قال من استحيا اتقى ومن اتقى وفى وقال الجراح بن عبد الله الحكمي وكان فارس اهل الشام تركت الدنو بحياء اربعين سنة ثم ادركني الورع وعن بعضهم قال رأيت المعاصي تذله فتركتها مروءة فاستحالت ديانة والثاني ما كان مكتسبا من معرفة الله ومعرفة عظمته وقربه من عباده واطلاعه عليهم وعلمه بخائنة الاعين وما تخفي الصدور فهذا من اعلى خصال الايمان بل هو من اعلى درجات الاحسان وقد تقدم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لرجل استحي من الله كما تستحي رجلا من صالح عشيرتك وفي حديث ابن مسعود الاستحياء من الله ان تحفظ الراس وما وعى والبطن وما حوى وان تذكر الموت والبلى ومن اراد الآخرة ترك زينة الدنيا فمن فعل ذلك فقد استحيا من الله خرجه الامام احمد والترمذي مرفوعا وقد يتولد الحياء من الله من مطالعة بره وروئية تقصير في شكرها فاذا سلب العبد الحياء المكتسب والغريزي لم يسق له ما يمنعه من ارتكاب القبيح والاخلاق الدنيئة فصار كانه لا ايمان له **وقد** روي من مراسيل الحسن عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الحياء حيآن طرف من الايمان والآخر عجز ولعله من كلام الحسن وكذلك قال شبل العدوي احد من رخص ان يخدع في بعض الكتب ابن كعب ج ان منه سكينة ووقارا لله ومنه ضعفا فغضب عمر ان وقال احدثك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وتعارض فيه والامر كما قاله عمر ان رضي الله عنه فان الحياء الممدوح في كلام النبي صلى الله عليه وسلم انما يريد به الخلق الذي يحث على فعل الجميل وترك القبيح فاما الضعف والعجز الذي يوجب التقصير في شيء من حقوق الله او حقوق عباده فليس هو من الحياء انما هو ضعف وخور وعجز ومهانة والله اعلم **والقول** الثاني في معنى قوله اذا لم تستحي فاصنع ما شئت انه امر بفعل ما شاء على ظاهر لفظه وان المعنى اذا كان الذي تريد فعله مما لا يستحيا من فعله لا من الله ولا من الناس لكونه من افعال الطاعات او من جميل الاخلاق والآداب المستحسنة فاصنع منه حينئذ ما شئت وهذا قول جماعة من الائمة منهم ابو اسحق المروزي الشافعي وحكي مسئلة عن الامام احمد ووقع كذلك في بعض نسخ مسايل ابي داود المختصة عنه ولكن الذي في النسخ المعتمدة التامة كما حكيناه عنه من قبل وكذلك حكاه عنه الخلال في كتاب الادب ومن هذا قول بعض السلف وقد سئل عن المروءة فقال ان لا تعمل في السر شيئا تستحي منه في العلانية وسيأتي قول النبي صلى الله عليه وسلم الاثم ما حاك في صدرك وكرهت ان يطلع عليه الناس في موضعه من هذا الكتاب ان شاء الله تعالى **وروى** عبد الرزاق في كتابه عن معمر عن ابي اسحق عن رجل من مزينة قال قيل يا رسول الله

ما افضل ما اوتي الرجل المسلم قال الخلق الحسن قال فما شر ما اوتي المسلم قال اذا كرهت ان يرى عليك شيء في نادي القوم فلا تفعله اذا خلوت وفي صحيح ابن حبان عن اسامة بن شريك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما كره منك شيئا فلا تفعله اذا خلوت وخرج الطبراني من حديث ابي مالك الاشعري قال قلت يا رسول الله ما تمام البر قال ان يعمل في السر عمل العلانية وخرجه ايضا من حديث ابي غامر السكوني قال قلت يا رسول الله فذكره وروى عبد الغني بن سعيد الحافظ في كتاب الحدث باسناده عن حرملة بن عبد الله قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم لازداد من العلم فقت بين يديه فقلت يا رسول الله ما تامرني ان اعمل به قال آتيت المعروف واجتنب المنكر وانظر الذي يسرك ان يقوله القوم لك اذا قمت من عندهم فاته واظر الذي تكره ان يقوله القوم لك اذا قمت من عندهم فاجتنبه قال فنظرت فاذا هما امران لم ير كاشيا اتيان المعروف واجتناب المنكر وخرجه ابن سعيد في طبقاته بمعناه وحكى ابو عبيد في معنى الحديث قولا آخر حكاه عن جرير قال معناه ان يريد الرجل ان يقول الخير بعد عمله حيا من الناس كان يخاف الرياء يقول فلا يمنعك الحياء من المضي لما اردت كما جاء في الحديث اذا حاك الشيطان في نفسك فقال انك تراني فزدها طوالا ثم قال ابو عبيد وهذا الحديث ليس يجيء سياقه ولا لفظه على هذا التفسير ولا على هذا الجملة الناس قلت لو كان على ما قاله جرير لكان لفظ الحديث اذا استحييت منه فافعل ما شئت ولا يخفى بعد هذا من لفظ الحديث ومعناه والله اعلم

الحادي والعشرون

عن سفيان بن عبد الله قال قلت يا رسول الله قل لي في الاسلام قولا لا اسال عنه احدا غيرك قال قل آمنت بالله ثم استقم رواه مسلم

هذا الحديث خرجه مسلم من رواية هشام بن عروة عن ابيه عن سفيان وسفيان هو ابن عبد الله الثقفي الطائفي له صحبة وكان عاملا لعمر بن الخطاب على الطائف وقد روى عن سفيان ابن عبد الله من وجوه اخر زيادات فخرجه الامام احمد والترمذي وابن ماجه من رواية الزهري عن محمد بن عبد الرحمن بن عامر وعند الترمذي عبد الرحمن بن عامر عن سفيان بن عبد الله قال قلت يا رسول الله حدثني بامر اعتصم به قال قل ربي الله ثم استقم قلت يا رسول الله ما اخوف ما تخاف علي فاخذ بلسان نفسه ثم قال هذا وقال الترمذي حسن صحيح وخرجه الامام احمد والنسائي من رواية عبد الله بن سفيان الثقفي عن ابيه ان رجلا قال يا رسول الله مرني بامر في الاسلام لا اسال عنه احدا بعدك قال قل آمنت بالله ثم استقم قلت فما اتقى فاومى الى لسانه قول سفيان بن عبد الله للنبي صلى الله عليه وسلم قل لي في الاسلام قولا لا اسال عنه احدا بعدك طلب منه ان يعلمه كلاما جامعا لامر الاسلام كافيا حتى لا يحتاج بعده الى غيره فقال له النبي صلى الله عليه وسلم قل آمنت بالله ثم استقم وفي الرواية الاخرى قل ربي الله ثم استقم هذا منتزع من قوله عز وجل ان الذين قالوا ربنا الله ثم استقاموا تتنزل عليهم الملائكة ان لا تخافوا ولا تحزنوا وابشروا بالجنة التي كنتم توعدون وقوله عز وجل ان الذين قالوا ربنا الله ثم استقاموا فلا خوف عليهم ولا هم يحزنون اولئك اصحاب الجنة خالدين فيها جزاء بما كانوا يعملون وخرج النسائي في تفسيره من رواية سهيل بن ابي حزم حدثنا ثابت عن انس

اكثرهم

ان النبي صلى الله عليه وسلم قرا ان الذين قالوا ربنا الله ثم استقاموا فقال قد قالها الناس ثم كفر فمن مات عليها فهو ممن استقام وخرجه الترمذي ولفظه فقال قد قالها الناس ثم كفر اكثرهم فمن مات عليها فهو من استقام وقال الحسن غريب وسهيل تكلم فيه من قبل حفظه وقال ابو بكر الصديق في تفسير ثم استقاموا قال لم يشركوا بالله شيئا وعنه قال لم يلتفتوا الى الهة غيره وعنه قال ثم استقاموا على ان الله ربهم وعن ابن عباس باسناد ضعيف قال هذه ارخص اية في كتاب الله ان الذين قالوا ربنا الله ثم استقاموا على شهادة ان لا اله الا الله وروي مرفوعا من حديث عن انس ومجاهد والاسود بن هلال وزيد بن اسلم والسدي وعكرمة وغيرهم وروي عن عمر بن الخطاب انه قرا هذه الاية على المنبر ان الذين قالوا ربنا الله ثم استقاموا قال لم يروغوا روغان الثعلب وروي علي بن ابي طلحة عن ابن عباس في قوله تعالى ثم استقاموا قال استقاموا على اداء فرائضه وعن ابي العالية قال ثم اخلصوا له الدين والعمل وعن قتادة قال استقاموا على طاعة الله وكان الحسن اذا قرا هذه الاية قال اللهم انت ربنا فارزقنا الاستقامة ولعل من قال ان المراد الاستقامة على التوحيد انما اراد التوحيد الكامل الذي يحرم صاحبه على النار وهو تحقيق معنى قول لا اله الا الله فان الاله هو الذي يطاع ولا يعصى خشية واجلالا ومهابة ومحبة ورجاء وتوكلا ودعاء والمعاصي كلها قادحة في هذا التوحيد لانها اجابة لداعي الهوى وهو الشيطان قال عز وجل افرايت من اتخذ الهه هواه قال الحسن وعنس هو الذي لا يهوى شيئا الا ركبه فصار اتباع الهوى والاستقامة على التوحيد واما على رواية من روى قل آمنت بالله فالمعنى اظهر لان الايمان يدخل فيه الاعمال عند السلف ومن تامل الحديث وقال الله عز وجل فاستقم كما امرت ومن تاب معك ولا تطغوا انه بما تعملون بصير فامن ان يستقيم ومن تاب معه وان لا يجاوز ما امر به وهو الطغيان واخبر انه بصير باعمالهم مطلع عليها وقال تعالى فلذلك فادع واستقم كما امرت ولا تتبع اهواءهم قال قتادة امر محمدا ان يستقيم على امر الله وقال الثوري على القرآن وعن الحسن قال ما نزلت هذه الاية شق على رسول الله صلى الله عليه وسلم فما روي ضاحكا خرجه ابن ابي حاتم وذكر الثعلبي وغيره عن بعضهم انه راى النبي صلى الله عليه وسلم في المنام قال يا رسول الله قلت شيبتني هود واخواتها فما شيبك منها قال قوله فاستقم كما امرت وقال عز وجل قل انما انا بشر مثلكم يوحى الي انما الهكم اله واحد فاستقيموا اليه واستغفروه وقد امر الله تعالى باقامة الدين عموما كما قال شرع لكم من الدين ما وصى به نوحا والذي اوحينا اليك وما وصينا به ابراهيم وموسى وعيسى ان اقيموا الدين ولا تتفرقوا فيه وامر باقام الصلاة في غير موضع من كتابه كما امر بالاستقامة على التوحيد في تلك الآيتين فالاستقامة هي سلوك الصراط المستقيم وهو الدين القيم من غير تعريج عنه يمينا ولا يسارا وتمثل ذلك فعل الطاعات كلها الظاهرة والباطنة وترك المنهيات كلها كذلك فصارت هذه الوصية جامعة لخصال الدين كلها وفي قوله عز وجل فاستقيموا اليه واستغفروه اشارة الى انه لا بد من تقصير في الاستقامة المامور بها فيجبر ذلك بالاستغفار المقتضي للتوبة والرجوع الى الاستقامة وهو كقول النبي صلى الله عليه وسلم لمعاذ اتبع السيئة الحسنة تمحها وقد اخبر النبي صلى الله عليه وسلم ان الناس لن يطيقوا الاستقامة حق

الاستقامة كما خرجه الامام احمد وابن ماجة من حديث ثوبان عن النبي صلى الله عليه وسلم قال استقيموا ولن تحصوا واعلموا ان خير اعمالكم الصلاة ولا يحافظ على الوضوء الا مومن وفي رواية للامام احمد سددوا وقاربوا ولا يحافظ على الصلاة الا مومن وفي الصحيحين عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال سددوا وقاربوا فالسداد هو حقيقة الاستقامة وهو الاصابة في جميع الاقوال والاعمال والمقاصد كالذي يرمي الى غرض فيصيبه وقد امر النبي صلى الله عليه وسلم عليا ان يسال الله السداد والهدى وقال له اذكر بالسداد تسديدك السهم وبالهدى هداياتك الطريق والمقاربة ان يصيب ما قرب من الغرض اذا لم يصب الغرض نفسه ولكن بشرط ان يكون معتمدا على قصد السداد واصابة الغرض فتكون اصابته عن غير عمد وبذلك عليه فوله النبي صلى الله عليه وسلم في حديث الحكم بن حزن الكلفي ايها الناس انكم لن تعملوا ولن تطيقوا كل امركم ولكن سددوا وابشروا والمعنى اقصدوا التسديد والاصابة والاستقامة فانهم لو سددوا في العمل كله لكانوا قد فعلوا ما امروا به كله فاصل الاستقامة استقامة القلب على التوحيد كما فسر ابو بكر الصديق وغيره قوله تعالى ان الذين قالوا ربنا الله ثم استقاموا بانهم لم يلتفتوا الى غير ربهم فمتى استقام القلب على معرفة الله وعلى خشيته واجلاله ومهابته ومحبته وارادته ورجائه ودعائه والتوكل عليه والاعراض عما سواه واستقامت الجوارح كلها على طاعته فان القلب هو الملك الاعضاء وهي جنوده فاذا استقام الملك استقامت جنوده ورعاياه وكذلك فسر قوله عز وجل فاقم وجهك للدين حنيفا باخلاص القصد لله وارادته وجعل لا شريك له واعظم ما يراعى استقامته بعد القلب من الجوارح اللسان فانه ترجمان القلب والمعبر عنه ولهذا لما امر النبي صلى الله عليه وسلم بالاستقامة وصاه بعد ذلك بحفظ لسانه وفي مسند الامام احمد عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يستقيم ايمان عبد حتى يستقيم قلبه ولا يستقيم قلبه حتى يستقيم لسانه وفي الترمذي عن ابي سعيد الخدري مرفوعا وموقوفا اذا اصبح ابن آدم فان الاعضاء كلها تكفر اللسان فتقول اتق الله فينا فان استقمت استقمنا وان اعوججت اعوججنا

الحديث الثاني والعشرون

عن جابر بن عبد الله ان رجلا سال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ارايت اذا صليت المكتوبات وصمت رمضان واحللت الحلال وحرمت الحرام ولم ازد على ذلك شيئا ادخل الجنة قال نعم رواه مسلم هذا الحديث خرجه مسلم من رواية ابي الزبير عن جابر وزاد في اخر قال والله لا ازيد على ذلك شيئا وخرجه ايضا من رواية الاعمش عن ابي صالح وابي سفيان عن جابر وقال النعمان بن قوقل يا رسول الله ارايت اذا صليت المكتوبة وحرمت الحرام واحللت الحلال اوم ازد على ذلك شيئا ادخل الجنة قال النبي صلى الله عليه وسلم نعم وقد فسر بعضهم تحليل الحلال باعتقاد حله وتحريم الحرام باعتقاد حرمته مع اجتنابه ويحتمل ان يراد بتحليل الحلال اتيانه ويكون الحلال ههنا عبارة عما ليس بحرام فيدخل فيه الواجب والمستحب والمباح ويكون المعنى انه يفعل ما ليس بمحرم عليه ولا يتعدى ما اتيح له الى غيره ويجتنب المحرمات وقد روي عن طائفة من السلف منهم ابن مسعود وابن عباس في قول الله عز وجل الذين اتيناهم الكتاب يتلونه حق تلاوته اولئك يومنون به قالوا

مقارنته

فانا نحن بكل

يحلون حلاله ويحرمون حرامه ولا يحرفونه عن مواضعه والمراد بالتحليل والتحريم فعل الحلال واجتناب الحرام كما ذكر في هذا الحديث وقد قال الله تعالى في حق الكفار الذين كانوا يغيرون بتحريم الشهور الحرم انما النسيء زيادة في الكفر يضل به الذين كفروا يحلونه عاما ويحرمونه عاما ليواطيوا عدة ما حرم الله فيحلوا ما حرم الله والمراد انهم كانوا يقاتلون في الشهر الحرام عاما فيحلونه بذلك ويمتنعون من القتال فيه عاما فيحرمونه بذلك وقال عز وجل يا ايها الذين امنوا لا تحرموا طيبات ما احل الله لكم ولا تعتدوا ان الله لا يحب المعتدين وكلوا مما رزقكم الله حلالا طيبا وهذه الآية نزلت بسبب قوم استاذنوا النبي صلى الله عليه وسلم في اختصاء انفسهم وبعضهم حرم ذلك على نفسه ايمانا يمين حلف بها وتحريمه على نفسه وذلك كله لا يوجب تحريمه في نفس الامر وبعضهم استاذن منه في لبس المسوح وترك اللحم فنهاهم عن ذلك وقال ما بال اقوام حرموا النساء والطيب والطعام والنوم وليست عزائمكم على شيء من ذلك فان لله عليكم حقا في ان تصوموا وتنكحوا وتاكلوا وتناموا فمن رغب عن سنتي فليس مني وقال في الاشربة فلان لا يحل له ولا يحرم اذا كان لا يعتقد تحريم الحرام ويعتقد تحريم الحلال وان كان يعتقد حله وبكل حال فهذا الحديث يدل على ان من قام بالواجبات وانتهى عن المحرمات دخل الجنة وقد تواترت الاحاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا المعنى وما هو قريب منه كما خرجه النسائي وابن حبان والحاكم من حديث ابي هريرة وابي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من عبد يصلي الصلوات الخمس ويصوم رمضان ويخرج الزكوة ويجتنب الكبائر السبع الا فتحت له ابواب الجنة يدخل من ايتها شاء ثم تلى ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سياتكم وخرج الامام احمد والنسائي من حديث ابي ايوب الانصاري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من عبد الله لا يشرك به شيئا واقام الصلاة واتى الزكاة وصام رمضان واجتنب الكبائر فله الجنة او دخل الجنة وفي المسند عن ابن عباس ان ضمام بن ثعلبة وفد على النبي صلى الله عليه وسلم فذكر له الصلوات الخمس والصيام والزكوة والحج وشرائع الاسلام كلها فلما فرغ قال اشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله وسوف ابلغ هذه الفرائض واجتنب ما نهيتني عنه لا ازيد ولا انقص فقال ان صدق دخل الجنة وخرجه الطبراني من وجه اخر وفي حديثه قال والحامسة لا ارتب بها يعني الفواحش ثم قال لا عملن بها ومن اطاعني فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليدخلن الجنة وفي صحيح البخاري عن ابي ايوب ان رجلا قال للنبي صلى الله عليه وسلم اخبرني بعمل يدخلني الجنة قال تعبد الله لا تشرك به شيئا وتقيم الصلاة وتوتي الزكوة وتصل الرحم وخرجه مسلم الا ان عنده انه قال اخبرني بعمل يدنيني من الجنة ويباعدني من النار وعنده في رواية فلما ادبر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تمسك بما امر به دخل الجنة وفي الصحيحين عن ابي هريرة ان اعرابيا قال يا رسول الله دلني على عمل اذا عملته دخلت الجنة قال تعبد الله لا تشرك به شيئا وتقيم الصلاة المكتوبة وتوتي الزكوة المفروضة وتصوم رمضان قال والذي نفسي بيده لا ازيد على هذا شيئا ابدا ولا انقصه منه فلما ولى قال النبي صلى الله عليه وسلم من سره ان ينظر الى رجل من اهل الجنة فلينظر الى هذا وفي الصحيحين عن طلحة بن عبيد الله ان اعرابيا جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم ثائر الراس فقال يا رسول الله اخبرني ماذا فرض الله علي من الصلوة فقال الصلوات الخمس الا ان تطوع شيئا فقال اخبرني بما ذا فرض الله علي من الصيام فقال شهر رمضان الا ان تطوع شيئا قال فاخبرني بما فرض الله علي

من الزكوة فاخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم شرايع الاسلام فقال والذي اكرمك بالحق لا اتطوع شيا
ولا انقص مما فرض الله علي شيا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم افلح ان صدق او دخل الجنة ان صدق
ولفظه للبخاري وفي صحيح مسلم عن انس ان اعرابيا سال النبي صلى الله عليه وسلم فذكر بمعناه وزاد
فيه حج البيت من استطاع اليه سبيلا فقال والذي بعثك بالحق لا ازيد عليهن ولا انقص منهن فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان صدق ليدخلن الجنة وسراد الاعرابي انه لا يزيد على الصلوة المكتوبة
والزكاة المفروضة وصيام رمضان وحج البيت شيا من التطوع ليس مراده انه لا يعمل بشي من شرايع
الاسلام ولجابته غير ذلك وهذه الاحاديث لم يذكر فيها اجتناب المحرمات لان السايل انما سالة عن
الاعمال التي يدخل بها عاملها الجنة وخرج الترمذي من حديث ابي امامة قال سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول ايها الناس اتقوا الله وصلوا خمسكم وصوموا شهركم وادوا زكاة اموالكم واطيعوا
ذا امركم تدخلوا جنة ربكم وقال حسن صحيح وخرجه الامام احمد وعنده اعبدوا ربكم بدل قوله اتقوا الله
وخرجه بقي بن مخلد في مسنده من وجه آخر ولفظ حديثه صلوا خمسكم وصوموا شهركم وحجوا بيتكم
وادوا زكاة اموالكم طيبة بها انفسكم تدخلوا جنة ربكم وخرج الامام احمد باسناده عن ابن المنفق
قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو بعرفات فقلت ثنتان اسالك عنهما ما يجبني من النار وما يدخلني
الجنة فقال لين كنت اوجزت في المسالة لقد اعظمت واطولت فاعقل عني اذا اعبد الله لا تشرك به شيا
واقم الصلوة المكتوبة واد الزكاة المفروضة وصم رمضان وما تحب ان يفعله بك الناس فافعله بهم
وما تكره ان ياتي اليك الناس فذر الناس منه وفي رواية له ايضا قال اتق الله لا تشرك به شيا وتقيم
الصلاة وتوتي الزكوة وتحج البيت وتصوم رمضان ولم يزد على ذلك وقال ان هذا الصحابي هو وافد
ابن المنفق واسمه لقيط فهذه الاعمال اسباب مقتضية لدخول الجنة وقد تكون ارتكاب المحرمات
موانع ويدل على هذا ما خرجه الامام احمد من حديث عمرو بن مرة الجهني قال جاء رجل الى النبي صلى الله
عليه وسلم فقال يا رسول الله شهدت ان لا اله الا الله وانك رسول الله وصليت الخمس وصمت شهر رمضان
ما علي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من مات على هذا كان مع النبيين والصديقين والشهداء
يوم القيمة هكذا ونصب اصبعيه ما لم يعق والديه وقد ورد ترتيب دخول الجنة على فعل بعض هذه
الاعمال كالصلوة ففي الحديث المشهور من صلى الصلوات لوقتها كان له عند الله عهد ان يدخله الجنة وفي
الحديث الصحيح من صلى البردين دخل الجنة وهذا كله من ذكر السبب المقتضي الذي لا يعمل عمله الا باستجماع
شروطه وانتفاء موانعه ويدل على هذا ما خرجه الامام احمد عن بشير بن الخصاصية قال اتيت
النبي صلى الله عليه وسلم لابايعه فاشترط علي شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله وان
اقيم الصلاة وان اوتي الزكاة وان احج حجة الاسلام وان اصوم رمضان وان اجاهد في سبيل الله فقلت
يا رسول الله اما اثنتين فما اطيقهما الجهاد والصدقة فقبض رسول الله صلى الله عليه وسلم يده ثم
حركها وقال لا جهاد ولا صدقة فبم تدخل الجنة اذا قلت يا رسول الله انا ابايعك فبايعته عليهن كلهن

بقي هذا الحديث انه لا يكفي في دخول الجنة هذه الخصال بدون الزكاة والجهاد وقد ثبت في الاحاديث الصحيحة
ان ارتكاب بعض الكبائر يمنع دخول الجنة كقوله لا يدخل الجنة قاطع وقوله لا يدخل الجنة من في قلبه مثقال ذرة من
كبر وقوله لا تدخلوا الجنة حتى تومنوا ولا تومنوا حتى تحابوا والاحاديث في هذه المعاني كثيرة جدا وقد جاء
في الصحيح ان المومنين اذا جاوزوا الصراط حبسوا على قنطرة يقتص منهم مظالم كانت بينهم في الدنيا وقال
بعض السلف ان الرجل ليحبس على باب الجنة مية عام بالذنب كان يعمله في الدنيا فهذه كلها موانع ومن هنا يظهر
معنى الاحاديث التي جاء في ترتيب دخول الجنة على مجرد التوحيد ففي الصحيحين عن ابي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال ما من عبد قال لا اله الا الله ثم مات على ذلك الا دخل الجنة قلت وان زنا وان سرق قال وان زنا وان سرق
قالها ثلثا ثم قال في الرابعة على رغم انف ابي ذر فخرج ابو ذر وهو يقول وان رغم انف ابي ذر وفيهما عن عبادة
بن الصامت عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من شهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وان محمدا عبده ورسوله
وان عيسى عبد الله وكلمته ورسوله وكلمته القاها الى مريم وروح منه وان الجنة حق والنار حق ادخله الله الجنة
على ما كان من عمل وفي صحيح مسلم عن ابي هريرة او ابي سعيد بالشك عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اشهد
ان لا اله الا الله واني رسول الله لا يلقى الله بهما عبد غير شاك فيحجب عن الجنة وفيه عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه
وسلم قال له يوما من لقيت يشهد ان لا اله الا الله مستيقنا بها قلبه فبشره بالجنة وفي المعنى احاديث كثيرة جدا
وفي الصحيحين عن ابن ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يوم للعاذ من عبد يشهد ان لا اله الا الله وان محمدا
عبده ورسوله الا حرمه الله على النار وفيهما عن عتبان بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله قد حرم
على النار من قال لا اله الا الله يبتغي بها وجه الله فقال طايفة من العلماء ان كلمة التوحيد سبب مقتض لدخول
الجنة والنجاة من النار لكن له شروط وهي الايمان بالقرآن وموانع وهي اجتناب الكبائر قال الحسن للفرزدق
ان لا اله الا الله شروطا فاياك وقذف المحصنة وروي عنه انه قال هذا العود فاين الطنب يعني ان كلمة التوحيد
عمود الفسطاط ولكن لا يثبت الفسطاط بدون اطنابه وهي فعل الواجبات وترك المحرمات وقيل للحسن ان ناسا
يقولون من قال لا اله الا الله دخل الجنة فقال من قال لا اله الا الله فادى حقها وفرضها دخل الجنة وقيل لوهب
بن منبه اليس لا اله الا الله مفتاح الجنة قال بلى ولكن ما من مفتاح الا له اسنان فان جئت بمفتاح له اسنان
فتح لك والا لم يفتح لك ويشبه هذا ما روي عن ابن عمر انه سئل عن لا اله الا الله هل يضر معها عمل كما لا
ينفع مع تركها عمل فقال ابن عمر عشر ولا تعشر وقال طايفة منهم الزهري كان هذا قبل الفرايض والحدود
فمن هولاء من اشار الى انها نسخت ومنهم من قال بل ضم اليها شروط زيدت عليها وزيادة الشروط هل هي نسخ
ام لا فيه خلاف مشهور بين الاصوليين وفي هذا كله نظر فان كثيرا من هذه الاحاديث متاخر بعد الفرايض
والحدود وقال الثوري نسختها الفرايض والحدود فيحتمل ان يكون مراده ما اراده هولاء ويحتمل ان يكون
مراده ان وجوب الفرايض والحدود تبين بها ان عقوبات الدنيا لا تسقط تجرد الذنوب فكذلك عقوبات
الاخرة ومثل هذا البيان وازالة الابهام كان السلف يسمونه نسخا وليس هو بنسخ في الاصطلاح المشهور وقالت
طايفة هذه النصوص المطلقة حقات مقيدة بان يقولها بصدق واخلاص وخلاصها وصدقها يمنع الاصرار

معها على بعضه ٭ وجاء من مرسل الحسن عن النبي صلى الله عليه وسلم من قال لا اله الا الله مخلصا دخل الجنة قيل وما اخلاصها قال ان تحجزك عما حرم الله وروي هذا بسند امرجوح اخر ضعيفة ولعل الحسن اشار بكلامه الى حكاية عنه من قبل الى هذا ان تحقق القلب يعني لا اله الا الله وصدقه فيها واخلاصه بها يقتضي ان ترسخ فيه تالله الله وحل اجلالا وهيبة ومخافة ومحبة ورجاء وتعظيما وتوكلا ويتلي بذلك وينتفي عنه تالهه ماسواه من المخلوقين ومتى كان كذلك لم تبق فيه محبة ولا ارادة ولا طلب لغير ما يريد الله ومحبته وطلبه وينتفي بذلك من القلب جميع اهواء النفوس وارادتها ووساوس الشيطان من احبشيا واطاعه واحب عليه وابغض عليه فهو الهه فمن كان لا يحب ولا يبغض الا لله ولا يوالي ولا يعادي الا لله فالله الله حقا وسن احب هواه وابغض له ووالى عليه وعادى عليه فالهه هواه كما قال تعالى افرايت من اتخذ الهه هواه قال الحسن هو الذي لا يهوى شيا الا ركبه وقال قتادة هو الذي كلما هوى شيا ركبه وكلما اشتهى شيا اتاه لا يحجزه عن ذلك ورع ولا تقوى ٭ وروي من حديث ابي امامة مرفوعا ما تحت ظل السماء اله يعبد اعظم عند الله من متبع وكذلك من اطاع الشيطان في معصية الله فقد عبده كما قال عز وجل الم اعهد اليكم يا بني آدم الا تعبدوا الشيطان انه لكم عدو مبين فتبين بهذا انه لا يصح تحقيق معنى قولنا لا اله الا الله الا لمن تكين في قلبه اصرارا على محبة ما يكرهه الله ولا على ارادة ما لا يريد الله ومتى كان في القلب شيء من ذلك كان ذلك نقصا في التوحيد وهو من نوع الشرك الخفي وهذا قال مجاهد في قوله تعالى لا تشركوا بي شيا قال لا تحبوا غيري ٭ وفي صحيح الحاكم عن عايشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الشرك اخفى من دبيب الذر على الصفا في الليلة الظلماء وادناه ان تحب على شيء من الجور وتبغض على شيء من العدل وهل الدين الا الحب والبغض قال الله عز وجل قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله وهذا نص في ان محبة ما يكرهه الله وبغض ما يحبه متابعة للهوى والموالاة على ذلك والمعاداة عليه من الشرك الخفي ٭ وخرج ابو ابي الدنيا من حديث انس مرفوعا لا تزال لا اله الا الله تمنع العباد من سخط الله ما لم يؤثروا دنياهم على صفقة دينهم فاذا آثروا صفقة دنياهم على دينهم ثولوا لا اله الا الله ردت عليهم وقال الله كذبتم فتبين بهذا معنى قوله صلى الله عليه وسلم من شهد ان لا اله الا الله صادقا من قلبه حرمه الله على النار وان من دخل النار من اهل هذه الكلمة فلقلة صدقه في قولها فان هذه الكلمة اذا صدقت طهرت من القلب كل ما سوى الله فمن صدق في قوله لا اله الا الله لم يحب سواه ولم يرج الا اياه ولم يخش احدا الا الله ولم يتوكل الا على الله ولم تبق له بقية من اثار نفسه وهواه ومتى بقي في القلب اثر لسوى الله فمن قلة الصدق في قولها نار جهنم تطفي بنور ايمان الموحدين كما في الحديث المشهور تقول النار للمومن جز يا مومن فقد اطفا نورك لهبي ٭ وفي مسند الامام احمد عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يبقى بر ولا فاجر الا دخلها فتكون على المومن بردا وسلاما كما كانت على ابرهيم حتى ان للنار ضجيجا من بردهم فهذا ميراث ورثه المومنون من حال ابرهيم عليه السلام فنار المحبة في قلوب المومنين تخاف منها نار جهنم قال المجيد رضي الله عنه قالت النار يا رسول الله هل كنت تعذبني بشيء هو اشد مني قال نعم كنت اسلط عليك نار الدنيا قالت وهل نار اعظم مني واشد قال نعم نار جهنم اسكنها قلوب اولياي المومنين وفي هذا يقول بعضهم ٭ ففي فؤاد المحب نار هوى ٭ احر نار الجحيم ابردها ٭ وليس

هذا المعنى حديث معاذ عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من كان آخر كلامه لا اله الا الله دخل الجنة فان المحتضر لا يكاد يقولها الا باخلاص وتوبة وندم على ما مضى وعزم على ان لا يعود الى مثله ورجح هذا القول الخطابي في مصنف له مفرد في التوحيد وهو حسن

الحديث الثاني والعشرون

عن ابي مالك الاشعري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الطهور شطر الايمان والحمد لله تملا الميزان وسبحان الله والحمد لله تملآن او تملا ما بين السماء والارض والصلاة نور والصدقة برهان والصبر ضياء والقرآن حجة لك او عليك كل الناس يغدو فبايع نفسه فمعتقها او موبقها رواه مسلم ٭ هذا الحديث خرجه مسلم من رواية يحيى بن ابي كثير عن زيد بن سلام حدثه ان ابا سلام حدثه عن ابي مالك الاشعري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الطهور شطر الايمان والحمد لله تملا الميزان فذكر الحديث وفي اكثر نسخ مسلم والصبر ضياء وفي بعضها والصيام ضياء وقد اختلف في سماع يحيى بن ابي كثير من زيد بن سلام فانكر ذلك يحيى بن معين وائمة الامام احمد وفي هذه الرواية التصريح بسماعه منه وخرج هذا الحديث النسائي وابن ماجه من رواية معاوية بن سلام عن اخيه زيد بن سلام عن جده ابي سلام عن عبد الرحمن بن غنم عن ابي مالك فزاد في اسناده عبد الرحمن بن غنم ورجح هذه الرواية بعض الحفاظ وقال معوية بن سلام اعلم بحديث اخيه زيد من يحيى بن ابي كثير وتقوى ذلك انه قد روي عن عبد الرحمن بن غنم عن ابي مالك من وجه آخر وحينيذ فتكون رواية مسلم منقطعة وفي حديث معوية بعض المخالفة لحديث يحيى بن ابي كثير فان لفظ حديثه عند ابن ماجه اسباغ الوضوء شطر الايمان والحمد لله يملا الميزان والتسبيح والتكبير يملا السماء والارض والصلوة نور والزكوة برهان والصبر ضياء والقرآن حجة لك او عليك كل الناس يغدو فبايع نفسه فمعتقها او موبقها ٭ وخرج الترمذي حديث يحيى بن ابي كثير الذي خرجه مسلم ولفظ حديثه الوضوء شطر الايمان وباقي حديثه مثل سياق مسلم وخرج الامام احمد والترمذي من حديث رجل من بني سليم قال عد هن رسول الله صلى الله عليه وسلم في يدي او في يده التسبيح نصف الميزان والحمد لله تملاه والتكبير يملا ما بين السماء والارض والصوم نصف الصبر والطهور نصف الايمان ٭ قوله صلى الله عليه وسلم الطهور شطر الايمان فسر بعضهم الطهور ههنا بترك الذنوب كما في قوله تعالى انهم اناس يتطهرون وقوله وثيابك فطهر وقوله ان الله يحب التوابين ويحب المتطهرين وقال الايمان نوعان فعل وترك فنصفه فعل المامورات ونصفه ترك المحظورات وهو تطهير النفس من المعاصي وهذا القول محتمل لو لا ان رواية الوضوء شطر الايمان ترده وكذلك رواية اسباغ الوضوء وايضا فقيه نظر من جهة المعنى فان كثيرا من الاعمال تطهر النفس من الذنوب السابقة كالصلاة فكيف لا تدخل في اسم الطهور ومتى دخلت الاعمال او بعضها في اسم الطهور لم يتحقق كون ترك الذنوب شطر الايمان والصحيح الذي عليه الاكثرون ان المراد بالطهور ها هنا التطهر بالماء من الاحداث ولذلك بدا مسلم بتخريجه في ابواب الوضوء وكذلك خرج النسائي وابن ماجه وغيرهما وعلى هذا فاختلف الناس في معنى كون الطهور بالماء شطر الايمان فمنهم من قال المراد بالشطر الجزء لانه المنصف بعينه فيكون الطهور جزءا من الايمان وهذا فيه ضعف لان الشطر انما تعرف استعالته في النصف ولان في حديث الرجل من بني سليم الطهور نصف الايمان كما سبق ومنهم من قال المعنى انه يضاعف ثواب

الوضوء الى نصف ثواب الايمان لكن من غير تضعيف وفي هذا نظر وبعد ومنهم من قال الايمان يكفر الكبائر كلها والوضوء يكفر الصغائر فهو شطر الايمان بهذا الاعتبار وهذا يرده حديث من اسلم في الاسلام احسن عمل في الجاهلية وقد سبق ذكر ومنهم من قال الوضوء يكفر الذنوب مع الايمان فصار نصف الايمان وهذا ضعيف ومنهم من قال المراد بالايمان ههنا الصلوة كما في قوله عز وجل وما كان الله ليضيع ايمانكم والمراد صلاتكم الى بيت المقدس فاذا كان المراد بالايمان الصلوة فالصلوة لا تقبل الا بالطهور فصار الطهور شطر الصلوة بهذا الاعتبار حكى هذا التفسير محمد بن نصر المروزي في كتاب الصلوة عن اسحق بن راهويه عن يحيى بن آدم وانه قال في معنى قولهم لا ادري نصف العلم ان العلم انما هو ادري ولا ادري فاحدهما نصف الآخر قلت كل شيء كان تحته نوعان فاحدهما نصف له وسواء كان عدد النوعين على السواء او احدهما ازيد من الآخر ويدل على هذا حديث قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين والمراد قراءة الصلاة وهذا فسرها بالفاتحة والمراد انها مقسومة للعبادة والمسئلة فالعباد تحق الرب والمسئلة تحق العبد وليس المراد قسمة كلماتها على السواء وقد ذكر هذا الخطابي واستشهد بقول العرب نصف السنة سفر ونصفها حضر قال وليس على تساوي الزمانين فيها لكن على انقسام الزمانين لها وان تفاوتت مدتاها وشرخ وقيل له كيف اصبحت قال اصبحت ونصف الناس على غضبان يريد ان الناس بين محكوم له ومحكوم عليه فالمحكوم عليه غضبان عليه والمحكوم له راض عنه فهما حزبان مختلفان وبقول الشاعر

اذا مت كان الناس نصفين شامت ... وموتى ومثن بالذي كنت افعل

ومراده انهم يقسمون فيمن قلت ومن هذا المعنى حديث ابي هريرة المرفوع في الفرايض انها نصف العلم خرجه ابن ماجه فان احكام المكلفين نوعان نوع يتعلق بالحياة ونوع يتعلق بها بعد الموت وهذا هو الفرايض وقال بن مسعود الفرايض ثلث العلم ووجه ذلك الحديث الذي خرجه ابن ماجه وابو داود من حديث عبد الله بن عمر ومرفوعا العلم ثلثة وما سوى ذلك فهو فضل آية محكمة او سنة قائمة او فريضة عادلة وروي عن مجاهد انه قال المضمضة والاستنشاق نصف الوضوء ولعله اراد ان الوضوء قسمان احدهما مذكور في القرآن والثاني ماخوذ من السنة وهو المضمضة والاستنشاق واراد ان المضمضة والاستنشاق يطهران باطن الجسد وغسل سائر الاعضاء يطهر ظاهره فهما نصفان بهذا الاعتبار وبه قال بن مسعود الصبر نصف الايمان واليقين الايمان كله وجاء من رواية يزيد الرقاشي عن انس مرفوعا الايمان نصفان نصف في الصبر ونصف في الشكر فلما كان الايمان يشتمل فعل الواجبات وترك المحرمات ولا يتال ذلك كله الا بالصبر كان الصبر نصف الايمان هكذا يقال في الوضوء انه نصف الصلاة وايضا الصلوة تكفر الذنوب والخطايا بشط اسباغ الوضوء واحسانه فصار شطر الصلاة بهذا الاعتبار ايضا كما في صحيح مسلم عن عثمان عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من مسلم يتطهر فيتم الطهور الذي كتب عليه فيصلي هذه الصلوات الخمس الا كانت كفارات لما بينهن وفي رواية له من اقام الوضوء كما امر الله فالصلوات الكتوبات كفارات لما بينهن ايضا فالصلوة مفتاح الجنة والوضوء مفتاح الصلوة كما خرجه الامام احمد والترمذي من حديث جابر مرفوعا وكل من الوضوء والصلوة موجب لفتح ابواب الجنة كما في صحيح مسلم عن عقبة بن عامر سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول ما من مسلم يتوضأ فيحسن وضوءه ثم يقوم فيصلي ركعتين يقبل عليهما بقلبه ووجهه الا وجبت له الجنة وعن عقبة عن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما منكم من احد يتوضأ فيبلغ او فيسبغ الوضوء ثم يقول اشهد ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله الا فتحت له ابواب الجنة الثمانية يدخل من ايها شاء وفي الصحيحين عن عبادة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من قال اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله وان عيسى عبد الله وابن امته وكلمته القاها الى مريم وروح منه وان الجنة حق والنار حق ادخله الله من اي ابواب الجنة الثمانية شاء فاذا كان الوضوء مع الشهادتين موجبا لفتح ابواب الجنة صار الوضوء نصف الايمان بالله ورسوله بهذا الاعتبار وايضا فالوضوء من خصال الايمان الخفية التي لا يحافظ عليها الا مومن كما في حديث ثوبان وغيره عن النبي صلى الله عليه وسلم لا يحافظ على الوضوء الا مومن والمسلم من الحنابة قد ورد انه اداء الامانة كما خرجه العقيلي من حديث ابي الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الخمس من جاء بهن مع ايمان دخل الجنة من حافظ على الصلوات الخمس على وضوئهن وركوعهن وسجودهن ومواقيتهن واعطى الزكوة من ماله طيبة النفس بها قال وكان يقول والله لا يفعل ذلك الا مومن وصام رمضان وحج البيت من استطاع اليه سبيلا وادى الامانة قالوا يا ابا الدرداء وما الامانة قال الغسل من الجنابة فان الله لم يامن ابن آدم على شيء من دينه غيرها وخرج ابن ماجه من حديث ابي ايوب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الصلوات الخمس والجمعة الى الجمعة واداء الامانة كفارة لما بينهن قيل وما اداء الامانة قال الغسل من الجنابة فان تحت كل شعرة جنابة وحديث ابي الدرداء الذي قبله جعل فيه الوضوء من اجزاء الصلوة وحديث آخر خرجه البزار من رواية شعبة بن مرة احد شيوخ المغيرة بن مسلم عن الاغر عن ابي صالح عن ابي هريرة مرفوعا الصلوة ثلثة اثلاث الطهور ثلث والركوع ثلث والسجود ثلث فمن اداها جميعها قبلت منه وقبل منه سائر عمله ومن ردت عليه صلوته رد عليه سائر عمله وقال قرة المغيرة والمضبوط عن ابي صالح عن رجل من قوله فعلى هذا التقسيم الوضوء ثلث الصلوة الا ان يحمل الركوع والسجود كالشيء الواحد لتقارنهما في الصورة فيكون الوضوء نصف الصلوة ايضا ويحتمل ان يقال ان خصال الايمان من الاعمال الاقوال كلها تطهر القلب وتزكيه والطهارة بالماء فهي تختص بتطهير الجسد وتنظيفه فصار نصف خصال الايمان قسمين احدهما تطهير الظاهر والآخر تطهير الباطن فهما نصفان بهذا الاعتبار والله اعلم بمراده ومراد رسوله في ذلك كله وقوله صلى الله عليه وسلم والحمد لله تملا الميزان وسبحان الله والحمد لله تملان او تملا ما بين السماء والارض هذا شك من الراوي في لفظه وفي رواية النسائي وان احدهما والتسبيح والتكبير يملا السماء والارض وفي حديث الرجل من بني سليم التسبيح نصف الميزان والحمد لله تملاه والتكبير يملا ما بين السماء والارض وخرج البزار من حديث الاغر بقي عن عبد الله بن يزيد عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم قال التسبيح نصف الميزان والحمد لله تملاه ولا اله الا الله ليس لها دون الله حجاب حتى تصل اليه وقال اسناده ليس بالقوي قلت اختلف في اسناده على الاغر بقي فروي عنه عن ابي علقمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم وفيه زيادة والله اكبر يملا السموات والارض وروى جعفر الفريابي في كتاب الذكر وغيره من حديث علي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الحمد لله تملا الميزان وسبحان الله نصف ولا اله الا الله والله اكبر يملا السموات والارض وما بينهن وخرج البزار ايضا من حديث معاذ بن جبل عن النبي صلى الله عليه وسلم

قال كلمتان احبهما من قالهما لم يكن لهما هيئة دون العرش والاخرى تملأ ما بين السماء والارض لا اله الا الله والله اكبر فقد تضمنت هذه الاحاديث فضل هذه الكلمات الاربع التي هي افضل الكلام وهي سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر فاما الحمد لله فانفقت الاحاديث كلها على انه يملأ الميزان وقد قيل انه ضرب مثل وان المعنى لو كان الحمد جسما لملأ الميزان وقيل يا الله عز وجل يملأ اعمال بني آدم واقوالهم صورا ترى يوم القيمة وتوزن كما قال النبي صلى الله عليه وسلم يأتي القرآن يوم القيمة تقدمه البقرة وآل عمران كأنهما غمامتان او غيايتان او فرقان من طير صواف وقال كلمتان حبيبتان الى الرحمن ثقيلتان في الميزان خفيفتان على اللسان سبحان الله وبحمده سبحان الله العظيم وقال اثقل ما يوضع في الميزان الخلق الحسن وان الرجل المؤمن ليبلغ به عمله الصالح في قعر جهنم في احسن صورة والكافر يبلغ به عمله في افبح صورة وروي ان الصلوة والزكاة والصيام واعمال البر تكون حول الميت في قبره تدافع عنه وان القرآن يصعد فيشفع له واما سبحان الله في رواية مسلم سبحان الله والحمد لله ملأ او تملأن ما بين السماء والارض فمثل الراوي في الذي يملأ ما بين السماء والارض هل هو الكلمتان او احديهما وفي رواية النسائي وابن ماجة التسبيح والتكبير يملأ السماء والارض وهذه الرواية اشبه وهل المراد انهما معا يملأن ما بين السماء والارض او ان كلا منهما يملأ ذلك هذا محتمل وفي حديث ابي هريرة والرجل الآخر ان التكبير وحده يملأ ما بين السماء والارض وعلى كل حال فالتسبيح دون التحميدة في الفضل كما جاء صريحا في حديث علي وابي هريرة وعبد الله بن عمرو والرجل من بني سليم ان التسبيح نصف الميزان والحمد لله تملأه وسبب ذلك ان التحميد اثبات المحامد كلها لله فدخل في ذلك اثبات صفات الكمال ونعوت الجلال كلها والتسبيح هو تنزيه الله عن النقائص والعيوب والآفات والآفات اكمل من السلب ولهذا لم يرد التسبيح مجردا لكن مقرونا بما يدل على اثبات الكمال فتارة يقرن بالحمد كقوله سبحان الله وبحمده سبحان الله وبالحمد لله وتارة باسم من الاسماء الدالة على العظمة والجلال كقوله سبحان الله العظيم فان كان حديث ابي مالك يدل على ان الذي يملأ ما بين السماء والارض هو مجموع التسبيح والتحميد فالامر ظاهر وان كان المراد ان كلا منهما يملأ ذلك فان الميزان اوسع مما بين السماء والارض فما يملأ الميزان هو اكبر مما يملأ ما بين السماء والارض ويدل عليه انه صح عن سلمان رضي الله عنه انه قال يوضع الميزان يوم القيمة فلو وزن فيه السموات والارض لوسعت فتقول الملائكة ربنا لمن يزن هذا فيقول الله تعالى لمن شئت من خلقي فيقولون الملائكة سبحانك ما عبدناك حق عبادتك خرجه الحاكم مرفوعا وصححه ولكن الموقوف هو المشهور واما التكبير ففي حديث ابي هريرة والرجل من بني سليم انه وحده يملأ ما بين السماء والارض وفي حديث علي التكبير مع التهليل يملأ الفضاء والارض وما بينهن واما التهليل وحده فانه يصل الى الله من غير حجاب بينه وبينه وخرج الترمذي من حديث ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما قال عبد لا اله الا الله مخلصا الا فتحت له ابواب السماء حتى تفضي الى العرش ما اجتنبت الكبائر وقال ابو امامة ما من عبد يهلل تهليلة فيشفعها شيء دون العرش وورد انه لا يعدل لها شيء في الميزان وفي حديث البطاقة المشهور وقد خرجه احمد والترمذي والنسائي وفي آخر عند الامام احمد لا اثبة الا شيء اسم الله الرحمن الرحيم وفي المسند عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان نوحا عليه السلام لما حضرته الوفاة قال لابنه آمرك بلا اله الا الله فان السموات السبع والارضين السبع لو وضعت في كفة ووضعت

قوله كلمتان حبيبتان الخ اخرجه ابن ماجه في الذكر

لا اله الا الله في كفة رجحت بهن لا اله الا الله وفيه ايضا عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان موسى عليه السلام قال يا رب علمني شيئا اذكرك به وادعوك به قال يا موسى قل لا اله الا الله قال كل عبادك يقول هذا انما اريد شيئا تخصني به قال يا موسى لو ان السموات السبع وعامرهن غيري والارضين السبع في كفة ولا اله الا الله في كفة مالت بهن لا اله الا الله وقد اختلف في اي الكلمتين افضل اكلة الطعام كلمة التهليل وقد حكى هذا الاختلاف ابن عبد البر وغيره وقال النخعي كانوا يرون ان كلمة الحمد اكثر الكلام تضعيفا وقال الثوري ليس يضاعف من الكلام مثل الحمد والحمد يتضمن اثبات جميع انواع الكمال لله فيدخل فيه التوحيد وفي مسند الامام احمد عن ابي سعيد وابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله اصطفى من الكلام اربعا سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر فمن قال سبحان الله كتبت له عشرون حسنة وحطت عنه عشرون سيئة ومن قال الله اكبر مثل ذلك ومن قال لا اله الا الله مثل ذلك ومن قال الحمد لله رب العالمين من قبل نفسه كتبت له ثلثون حسنة وحطت عنه ثلثون سيئة وقد روي هذا عن لعب من قوله وقيل انه اصح من الرفوع قوله صلى الله عليه وسلم والصلوة نور والصدقة برهان والصبر ضياء في بعض نسخ صحيح مسلم والصيام ضياء فهذه الانواع الثلثة من الاعمال انوار كلها لكن بينها ما يختص بنوع من انواع النور فالصلوة نور مطلق وروي باسناد ضعيف عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الصلوة نور المؤمن فمن صلى في الدنيا نور في قلوبهم ونصائرهم تشرق بها قلوبهم وتستنير بصائرهم ولهذا كانت قرة عين المصلين كما كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول جعلت قرة عيني في الصلوة خرجه احمد والنسائي وفي رواية الجامع تشبع والظمآن يروى وانا لا اشبع من حب الصلوة وفي المسند عن ابن عباس قال قال جبريل للنبي صلى الله عليه وسلم ان الله قد حبب اليك الصلوة فخذ منها ما شئت وخرج ابو داود من حديث رجل من خزاعة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يا بلال اقم الصلوة وارحنا بها قال مالك ابن دينار قرأت في التوراة يا ابن آدم لا تعجز ان تقوم بين يدي في صلوتك باكيا فانا الذي اقررت بقلبك والغيب رأيت نوري يعني ما يفتح للمصلي في الصلوة من الرقة والبكاء وخرج الطبراني من حديث عبادة بن الصامت مرفوعا اذا حافظ العبد على صلوته قام وضوءها وركوعها وسجودها والقراءة فيها قالت حفظك الله كما حفظتني وصعد بها الى السماء ولها نور حتى ينتهي الى الله عز وجل فتشفع لصاحبها وهي نور للمؤمنين في قبورهم ولا سيما صلوة الليل كما قال ابو الدرداء صلوا امتين في ظلمة الليل ظلمة القبور وكأنت زايغة قد فترت عن وردها بالليل مدة فاتاها آت في منامها فانشدها

صلوتك نور والعباد رقود ... وتوشك ضدا للصلوة عنيد

وهي في الآخرة نور للمؤمنين في ظلمات القيمة وعلى الصراط فان الانوار تقسم لهم على حسب اعمالهم وفي المسند وصحيح ابن حبان عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم انه ذكر الصلوة فقال من حافظ عليها كانت له نورا وبرهانا ونجاة يوم القيمة ومن لم يحافظ عليها لم يكن له نور ولا برهان ولا نجاة وخرج الطبراني باسناد فيه نظر من حديث ابن عباس وابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم من صلى الصلوات الخمس في جماعة جاز على الصراط كالبرق اللامع في اول زمرة من الساربين وجاء يوم القيمة وجهه كالقمر ليلة البدر واما الصدقة فهي برهان والبرهان هو الشعاع الذي يلي وجه الشمس وسنده حديث ابي موسى ان روح المؤمن تخرج من جسده لها برهان كبرهان الشمس وبينه سمي الحجة القاطعة برهانا لوضوح دلالتها على

شبكة الألوكة www.alukah.net

ما دلت عليه فلذلك الصدقة برهان على صحة الايمان وطيب النفس بها علامة على وجود حلاوة الايمان وطهر
كما في حديث عبد الله بن معوية الغاضري عن النبي صلى الله عليه وسلم ثلث من فعلهن فقد طعم طعم الايمان من عبد الله
وحده وانه لا اله الا الله واذى زكاة ماله طيبة بها نفسه وافدا عليه في كل عام وذكر الحديث خرجه ابو داود وقد
ذكرنا قريبا حديث ابي الدرداء فيمن ادى زكاة ماله طيبة بها نفسه قال وكان يقول لا يفعل ذلك الا مومن وسبب
هذا ان المال محبب النفوس وتحل به فاذا سمحت باخراجه لله عز وجل دل على صحة ايمانها بالله ووعده ووعيده ولهذا
منعت العرب الزكاة بعد النبي صلى الله عليه وسلم وقالهم الصديق على منعها والصلوة ايضا برهان على صحة الاسلام
وقد خرج الامام احمد والترمذي من حديث كعب بن عجرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الصلوة برهان وقد ذكرنا
في شرح حديث امرت ان اقاتل الناس حتى يشهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله ويقيموا الصلوة ويوتوا الزكاة
ان الصلوة هي الفارقة بين الكفر والاسلام وهي ايضا اول ما يحاسب به المرء يوم القيمة فان تمت صلوته فقد افلح ونجح
وقد سئل حذيفة عبد الله بن عمرو فيمن حافظ عليها انها تكون له نورا وبرهانا ونجاة يوم القيمة واما الصبر فانه ضياء
والضياء هو النور الذي يحصل فيه نوع حرارة واحراق كضياء الشمس بخلاف القمر فانه نور محض فيه اشراق بغير احراق
قال الله عز وجل هو الذي جعل الشمس ضياء والقمر نورا ومن هنا وصف الله شريعة موسى بانها ضياء كما قال ولقد
آتينا موسى وهرون الفرقان وضياء وذكرا للمتقين وان كان قد ذكر ان في التوراة نورا كما قال انا انزلنا التورية
فيها هدى ونور ولكن الغالب على شريعتهم الضياء لما فيها من الاصار والاغلال والاثقال ووصف شريعة محمد صلى
الله عليه وسلم بانها نور لما فيها من الحنيفية السمحة قال تعالى قد جاءكم من الله نور وكتاب مبين وقال الذين يتبعون
الرسول النبي الامي الذي يجدونه مكتوبا عندهم في التورية والانجيل يامرهم بالمعروف وينهاهم عن المنكر ويحل لهم الطيبات
ويحرم عليهم الخبائث ويضع عنهم اصرهم والاغلال التي كانت عليهم فالذين امنوا به وعزروه ونصروه واتبعوا النور
الذي انزل معه اولئك هم المفلحون واما كان الصبر شاقا على النفوس يحتاج الى مجاهدة النفس وحبسها وكفها عما
تهواه كان ضياء فان معنى الصبر في اللغة الحبس ومنه قتل الصبر وهو ان يحبس الرجل حتى يقتل والصبر المحمود انواع
منه صبر على طاعة الله عز وجل ومنه صبر عن معاصي الله عز وجل ومنه صبر على اقدار الله عز وجل والصبر على الطاعات
وعن المحرمات افضل من الصبر على الاقدار المولمة صرح بذلك السلف منهم سعيد بن جبير وميمون بن مهران وغيرهما
وقد روي باسناد ضعيف من حديث علي مرفوعا ان الصبر على المصيبة يكتب به للعبد ثلثمائة درجة وان الصبر على
الطاعة يكتب به ستمائة درجة وان الصبر عن المعاصي يكتب له به تسعمائة درجة وقد خرجه ابن ابي الدنيا وابن
جرير الطبري من فضل انواع الصبر الصيام فانه يجمع الصبر على الانواع الثلثة لانه صبر على طاعة الله عز وجل وصبر عن
معاصي الله عز وجل لان العبد يترك شهواته لله عز وجل ونفسه تنازعه اليها وقد صح في الحديث الصحيح ان الله عز وجل
يقول كل عمل ابن ادم له الا الصيام فانه لي وانا اجزي به لانه ترك شهوته وطعامه وشرابه من اجلي وفيه ايضا صبر على الاقدار
المولمة بما قد يحصل للصائم من الجوع والعطش وكان النبي صلى الله عليه وسلم يسمي شهر الصيام شهر الصبر وقد جاء
في حديث الرجل من بني سليم عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الصوم نصف الصبر وربما عسر الوقوف على سر كونه نصف
الصبر الا بعد من عشر الوقوف على سر كون الطهور شطر الايمان والله اعلم قوله صلى الله عليه وسلم والقرآن حجة

لك او عليك قال الله عز وجل وننزل من القرآن ما هو شفاء ورحمة للمومنين ولا يزيد الظالمين الا خسارا قال بعض
السلف ما جالس احد القرآن فقام عنه سالما بل لما ان يربح او ان يخسر ثم تلى هذه الآية وروى عمرو بن شعيب
عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يمثل القرآن يوم القيامة رجلا فيوتى بالرجل قد حمله فخالف امره
فيتمثل له خصما فيقول يا رب حملته اياي فبئس حامل بعدي جدودي وضيع فرائضي وثلب معصيتي وترك طاعتي فما
يزال يقذف عليه بالحجج حتى يقال شانك به فياخذ بيده فما يرسله حتى يكبه على منخره في النار ويوتى بالرجل الصالح
كان قد حمله وحفظ امره فيتمثل خصما دونه فيقول يا رب حملته اياي فخير حامل حفظ حدودي وعمل بفرائضي واجتنب
معصيتي واتبع طاعتي فما يزال يقذف له بالحجج حتى يقول شانك به فياخذ بيده فما يرسله حتى يلبسه حلة الاسرة
وتسعد عليه تاج الملك ويسعيه كاس الخمر وقال ابن مسعود القرآن شافع مشفع وماحل مصدق فمن جعله
امامه قاده الى الجنة ومن جعله خلفه قاده الى النار وعنه قال يجئ القرآن يوم القيمة فيشفع لصاحبه فيكون
قايدا الى الجنة ويشهد عليه فيكون سايقا الى النار وقال ابو موسى الاشعري ان هذا القرآن كاين لكم اجرا وكاين عليكم
وزرا فاتبعوا القرآن ولا يتبعكم القرآن فانه من اتبع القرآن هبط به على رياض الجنة ومن اتبعه القرآن زج في قفاه
فقذفه في النار قوله صلى الله عليه وسلم كل الناس يغدو فبايع نفسه فمعتقها او موبقها وخرج الامام احمد نحو
حديث من حديث كعب بن عجرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الناس غاديان فمبتاع نفسه فمعتقها وموبقها
وفي رواية خرجها الطبراني الناس غاديان فبايع نفسه فموبقها وفاد نفسه فمعتقها وقال الله عز وجل ونفس
وما سواها فالهمها فجورها وتقواها قد افلح من زكاها وقد خاب من دساها والمعنى قد افلح من زكا نفسه بطاعة الله
وخاب من دساها بالمعاصي والطاعة تزكي النفس وتطهرها فترتفع والمعاصي تدسي النفس وتدمها فتخفض وتصير
كالذي يدس في التراب ودل الحديث على ان كل انسان يغدو فبايع نفسه اوموبقها فمن سعى في طاعة الله
فقد باع نفسه لله واعتقها من عذابه ومن سعى في معصية الله فقد باع نفسه بالهوان واوبقها بالاثام الموجبة
لغضب الله وعقابه قال الله عز وجل ان الله اشترى من المومنين انفسهم واموالهم بان لهم الجنة الى قوله فاستبشروا ببيعكم
الذي بايعتم به وذلك هو الفوز العظيم وقال ومن الناس من يشري نفسه ابتغاء مرضات الله والله رءوف بالعباد
وقال قل ان الخاسرين الذين خسروا انفسهم واهليهم يوم القيمة الا ذلك هو الخسران المبين وفي الصحيحين
عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خيرا ترك عليه وابدا رعشيرتك الاقربين يا معشر قريش اشتروا
انفسكم من الله لا اغني عنكم من الله شيئا يا بني عبد المطلب لا اغني عنكم من الله شيئا وفي رواية للبخاري يا بني عبد
مناف اشتروا انفسكم من الله يا بني عبد المطلب اشتروا انفسكم من الله يا عمة رسول الله يا فاطمة بنت محمد اشتريا
انفسكما من الله لا املك لكما من الله شيئا وفي رواية لمسلم انه دعا قريشا فاجتمعوا فعم وخص فقال يا بني كعب بن
لوي انقذوا انفسكم من النار يا بني مرة بن كعب انقذوا انفسكم من النار يا بني عبد شمس انقذوا انفسكم من النار يا
بني عبد مناف انقذوا انفسكم من النار يا بني هاشم انقذوا انفسكم من النار يا بني عبد المطلب انقذوا انفسكم من
النار يا فاطمة انقذي نفسك من النار فاني لا املك لكم من الله شيئا وخرج الطبراني والحرائطي من حديث ابن عباس
مرفوعا مال اذا اصبح سبحان الله وبحمده العدد فقد اشترى نفسه من الله تعالى وكان من آخر يومه عتيقا

من النار وقد استشرى جماعة من السلف انفسهم من الله تعالى فمنهم من تصدق به كله كحبيب ابي محمد ومنهم من تصدق
بورقه فضة ثلث مرات او اربعا كخالد الطحان ومنهم من كان يجتهد في الاعمال الصالحة ويقول انما انا اسيء اسعى
في فكاك رقبتي منهم عمرو ابن عتبة وكان يقصهم يسبح كل يوم الف تسبيحة بعقد ردينه كانه قتل نفسه
فهو يفكها بدينها قال الحسن الموسن في الدنيا كالاسير يسعى في فكاك رقبته لا يامن شيا حتى يلقى الله عز وجل وقال
ابن آدم انك تغدو او تروح في طلب الارباح فليكن همك نفسك فانك لن تربح مثلها ابدا قال ابو بكر بن عياش قال لي رجل
مرة وانا شاب خلص رقبتك ما استطعت في الدنيا من رق الآخرة فان اسير الآخرة غير مفكوك ابدا قال فوالله ما انسيرها
بعد وكان بعض السلف يبكي ويقول ليس في نفسان اغالي نفس واحرى اذا ذهبت لم اجد اخرى وقال محمد بن الحنفية
ان الله عز وجل جعل الجنة ثمنا لانفسكم فلا تبيعوها بغيرها وقال من كرمت نفسه عليه لم يكن للدنيا عنده قدر
وقيل له من اعظم الناس قدرا قال من لم ير الدنيا كلها لنفسه خطرا واشد بعض المتقدمين
انا بن للنفس النفيسة ربها وليس لها في الخلق كلهم ثمن بها تملك الاخرى فان انا بعتها بشيء من الدنيا فذاك هو الغبن
لئن ذهبت نفسي بدنيا اصبتها لقد ذهبت نفسي وقد ذهب الثمن

الحديث الرابع والعشرون

عن ابي ذر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما يروي عن ربه عز وجل
انه قال يا عبادي اني حرمت الظلم على نفسي وجعلته بينكم محرما فلا تظالموا يا عبادي كلكم ضال الا من هديته
فاستهدوني اهدكم يا عبادي كلكم جائع الا من اطعمته فاستطعموني اطعمكم يا عبادي كلكم عار الا من كسوته
فاستكسوني اكسكم يا عبادي انكم تخطئون بالليل والنهار وانا اغفر الذنوب جميعا فاستغفروني اغفر لكم
يا عبادي انكم لن تبلغوا ضري فتضروني ولن تبلغوا نفعي فتنفعوني يا عبادي لو ان اولكم واخركم وانسكم وجنكم
كانوا على اتقى قلب رجل واحد منكم ما زاد ذلك في ملكي شيا يا عبادي لو ان اولكم واخركم وانسكم وجنكم كانوا
على افجر قلب رجل واحد منكم ما نقص ذلك من ملكي شيا يا عبادي لو ان اولكم واخركم وانسكم وجنكم قاموا في
صعيد واحد فسالوني فاعطيت كل انسان مسالته ما نقص ذلك مما عندي الا كما ينقص المخيط اذا ادخل
البحر يا عبادي انما هي اعمالكم احصيها لكم ثم اوفيكم اياها فمن وجد خيرا فليحمد الله ومن وجد غير ذلك فلا
يلومن الا نفسه رواه مسلم هذا الحديث خرجه مسلم من رواية سعيد بن عبد العزيز عن ربيعة ابن يزيد
عن ابي ادريس الخولاني عن ابي ذر وفي آخر قال سعيد ابن عبد العزيز كان ابو ادريس الخولاني اذا حدث بهذا
الحديث جثى على ركبتيه وخرجه مسلم ايضا من رواية فتادة عن ابي سماء الرحبي عن ابي ذر عن النبي
صلى الله عليه وسلم ولم يسقه بلفظه ولكنه قال وساق الحديث بنحو سياق ابي ادريس وحديث ابي ادريس اتم
وخرجه الامام احمد والترمذي وابن ماجه من رواية شهر بن حوشب عن عبد الرحمن بن غنم عن ابي ذر قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الله تعالى يا عبادي كلكم ضال الا من هديته فسلوني الهدى اهدكم وكلكم فقير الا من اغنيته
فسلوني ارزقكم وكلكم مذنب الا من عافيت فمن علم منكم اني ذو قدرة على المغفرة واستغفرني غفرت له ولا ابالي
ولو ان اولكم واخركم وحيكم وميتكم ورطبكم ويابسكم اجتمعوا على اتقى قلب عبد من عبادي ما زاد ذلك في ملكي
جناح بعوضة ولو ان اولكم واخركم وحيكم وميتكم ورطبكم ويابسكم اجتمعوا في صعيد واحد فسالوني فاعطيت كل انسان منكم

بلغت امنيته فاعطيت كل سائل منكم ما نقص ذلك من ملكي الا كما لو ان احدكم مر بالبحر فغمس فيه ابرة ثم رفعها
اليه ذلك بان جوادا واجدا ماجدا فعلا ما اريد عطاؤه كلامي وعذابي كلامي انما امري لشيء اذا اردته ان اقول له كن
فيكون وهذا لفظ الترمذي وقال حديث حسن وخرجه الطبراني بمعناه من حديث ابي موسى الاشعري عن النبي صلى
الله عليه وسلم الا ان اسناده ضعيف وحديث ابي ذر قال الامام احمد هو اشرف حديث لاهل الشام فقوله صلى الله
عليه وسلم فيما يروي عن ربه يا عبادي اني حرمت الظلم على نفسي يعني انه تعالى منع نفسه من الظلم لعباده كما قال
عز وجل وما انا بظلام للعبيد وقال وما الله يريد ظلما للعباد وقال وما ربك
بظلام للعبيد وقال ان الله لا يظلم الناس شيا وقال ان الله لا يظلم مثقال ذرة وقال ومن يعمل من الصالحات
وهو مومن فلا يخاف ظلما ولا هضما والهضم ان ينقص من اجر احسانه والظلم ان يعاقب بذنب غيره ومثل هذا
كثير في القرآن وهو تمدح بذلك على ان الله قادر على الظلم ولكنه لا يفعله تفضلا منه وجودا وكرما واحسانا الى عباده
وقد فسر كثير من العلماء الظلم بانه وضع الاشياء في غير موضعها وانما مضره بالتصرف في ملك الغير بغير اذنه وقد
نقل نحو هذا عن اياس بن معوية وغيره فانهم يقولون ان الظلم مستحيل عليه وغير متصور في حقه لان كل ما يفعله
فهو متصرف في ملكه ويجوز ذلك اجاب ابو الاسود الدئلي لما سمع ان بن حصين حين سأله عن القدر وخرج
ابو داود وابن ماجه من حديث ابي سنان سعيد بن سنان عن وهب بن خالد الحميري عن ابن الديلمي انه سمع ابي ابن
كعب يقول لو ان الله عذب اهل سمواته واهل ارضه لعذبهم وهو غير ظالم لهم ولو رحمهم لكانت رحمته خيرا لهم
من اعمالهم وانه اتى ابن مسعود فقال له بلغك ان ابي زيد بن ثابت يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل ذلك وفي
هذا الحديث نظر ووهب بن خالد ليس بذلك المشهور بالعلم وقد يحمل على انه لو اراد تعذيبهم لتعذبهم ما يعذبهم عليه
فيكون غير ظالم لهم حينئذ وكونه خلق افعال العباد ونهاهم الظلم لا يقتضي وصفه بالظلم سبحانه كما انه لا يوصف
بسائر القبائح التي يفعلها العباد وهي خلقه وتقديره فانه لا يوصف الا بما فعله لا بما يوصف به افعال عباده فان افعال
عباده مخلوقاته ومفعولاته وهو لا يوصف بشيء منها انما يوصف بما قام به من صفاته وافعاله والله اعلم وقوله
وجعلته بينكم محرما فلا تظالموا يعني انه تعالى حرم الظلم على عباده ونهاهم ان يظلموا بينهم فحرام على كل عبد
ان يظلم غيره مع ان الظلم في نفسه محرم مطلقا وهو نوعان لحد هما ظلم النفس واعظمه الشرك كما قال عز وجل ان
الشرك لظلم عظيم فان المشرك جعل المخلوق في منزلة الخالق فعبده وتالهه فوضع الاشياء في غير موضعها والثاني ما ذكر
في القرآن من وعيد الظالمين انما اريد به المشركون كما قال عز وجل والكافرون هم الظالمون ثم يليه المعاصي على اختلاف
اجناسها من كبائر وصغائر والثاني ظلم العباد لغيرهم وهو المذكور في هذا الحديث وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم في
خطبته في حجة الوداع ان دماءكم واموالكم واعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا
وروي عنه انه خطب بذلك في يوم عرفة وفي يوم النحر وفي اليوم الثاني من ايام التشريق وفي رواية ثم قال
اسمعوا بني خيشوا الا لا تظلموا الا لا تظلموا الا لا تظلموا لا يحل مال امرئ مسلم الا عن طيب نفس منه وفي الصحيحين
عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الظلم ظلمات يوم القيمة وفيهما عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال ان الله ليملي للظالم حتى اذا اخذه لم يفلته ثم قرأ وكذلك اخذ ربك اذا اخذ القرى وهي ظالمة وفي صحيح

البخاري عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من كانت عنده مظلمة لاخيه فليتحلله منها فانه ليس ثم دينار
ولا درهم من قبل ان يؤخذ لاخيه من حسناته فان لم يكن له حسنات اخذ من سيات اخيه فطرحت عليه وقوله يا عبادي
كلكم ضال الا من هديته فاستهدوني اهدكم يا عبادي كلكم جائع الا من اطعمته فاستطعموني اطعمكم يا عبادي كلكم
عار الا من كسوته فاستكسوني اكسكم يا عبادي انكم تخطئون بالليل والنهار وانا اغفر الذنوب فاستغفروني اغفر لكم
هذا يقتضي ان جميع الخلق مفتقرون الى الله عز وجل في جلب مصالحهم ودفع مضارهم في امور دينهم ودنياهم
وان العباد لا يملكون لانفسهم شيا من ذلك كله وان من لم يتفضل الله عليه بالهدى والرزق فانه يحرمهما في الدنيا ومن
لم يتفضل الله عليه بغفران ذنوبه اوبقته خطاياه في الآخرة قال تعالى من يهد الله فهو المهتد ومن يضلل فلن تجد
له وليا مرشدا ومثل هذا كثير في القران وقال تعالى ما يفتح الله للناس من رحمة فلا ممسك لها وما يمسك فلا مرسل
له من بعده وقال ان الله هو الرزاق ذو القوة المتين وقال فابتغوا عند الله الرزق واعبدوه وقال وما من
دابة في الارض الا على الله رزقها وقال حاكيا عن آدم وزوجته انهما قالا ربنا ظلمنا انفسنا وان لم تغفر لنا وترحمنا
لنكونن من الخاسرين وقد استدل ابرهيم الخليل عليه السلام بعدم الاقدار على ان لا اله غيره وان
كل ما اشرك معه فباطل فقال لقومه افرايتم ما كنتم تعبدون انتم وآباؤكم الاقدمون فانهم عدو لي الا رب العالمين
الذي خلقني فهو يهدين والذي هو يطعمني ويسقين واذا مرضت فهو يشفين والذي يميتني ثم يحيين والذي اطمع
ان يغفر لي خطيئتي يوم الدين فان من تفرد بخلق العبد وبهدايته وبرزقه واحيائه واماته في الدنيا وبمغفرة
ذنوبه في الآخرة يستحق ان يفرد بالالهية والعبادة والسؤال والتضرع والاستكانة له قال الله عز وجل الله
الذي خلقكم ثم رزقكم ثم يميتكم ثم يحييكم هل من شركائكم من يفعل من ذلكم من شيء سبحانه وتعالى عما يشركون وفي
الحديث دليل على ان الله يجب ان يسأله العباد جميع مصالح دينهم ودنياهم من الطعام والشراب والكسوة وغير
ذلك كما يسأله الهداية والمغفرة وفي الحديث ليسأل احدكم ربه حاجته كلها حتى يسأله شسع نعله
اذا انقطع وكان بعض السلف يسأل الله في صلوته كل حوائجه حتى ملح عجينه وعلف شاته وفي الاثر اوحى
الله الى موسى عليه السلام قال يا رب انه ليعرض لي الحاجة من الدنيا فاستحي ان اسالك قال سلني حتى ملح عجينك وعلف
حمارك فان كلما يحتاج العبد اليه اذا اله من الله فهذا ظهر حاجته فيه وافتقاره الى الله وذلك يحبه الله تعالى
وكان بعض السلف يستحي من الله ان يسأله شيا من مصالح الدنيا والاقتداء بالسنة اولى وقوله كلكم ضال الا من
هديته قد ظن بعضهم انه معارض لحديث عياض بن حمار عن النبي صلى الله عليه وسلم يقول الله عز وجل خلقت عبادي
حنفاء وفي رواية مسلمين فاجتالتهم الشياطين وليس كذلك فان الله خلق بني آدم وفطرهم على قبول الاسلام والميل
اليه دون غيره والنهي لذلك والاستعداد له بالقوة لكن لابد للعبد من تعليم الاسلام بالفعل فانه قبل
التعليم جاهل لا يعلم شيا كما قال الله عز وجل والله اخرجكم من بطون امهاتكم لا تعلمون شيا وقال لنبيه ووجدك ضالا
فهدى والمراد وجدك غير عالم بما علمك من الكتاب والحكمة كما قال تعالى وكذلك اوحينا اليك روحا من امرنا
ما كنت تدري ما الكتاب ولا الايمان فالانسان يولد مفطورا على قبول الحق فان هداه الله سبحانه له من يعلمه الهدى
فصار مهتديا بالفعل وان كان مهتديا بالقوة وان خذله الله فتضر له من يعلمه ما يغير فطرته كما قال

صلى الله عليه وسلم كل مولود يولد على الفطرة فابواه يهودانه وينصرانه ويمجسانه واما سؤال المومن من الله
الهداية فان الهداية نوعان هداية مجملة وهي الهداية الى الاسلام والايمان وهي حاصلة للمومنين وهداية مفصلة
وهي هدايته الى معرفة تفاصيل اجزاء الايمان واعانته على فعل ذلك وهذا يحتاج اليه كل مومن ليلا ونهارا ولهذا
امر الله عباده ان يقرا في كل ركعة من صلوتهم اهدنا الصراط المستقيم وكان النبي صلى الله عليه وسلم يقول في
دعائه بالليل اهدني لما اختلف فيه من الحق باذنك انك تهدي من تشاء الى صراط مستقيم وهذا يشمل العاطس فيقال
له يهديكم الله كما جاءت السنة بذلك وان تكرر من تكرر من فقهاء العراق ظنا منهم ان المسلم لا يحتاج ان يدعى له
بالهدى وخالفهم جمهور العلماء اتباعا للسنة في ذلك وقد امر النبي صلى الله عليه وسلم عليا ان يسال الله السداد والهدى
وعلم الحسن ان يقول في قنوت الوتر اللهم اهدني فيمن هديت واما الاستغفار من الذنوب فهو مطلوب المغفرة والعبد
احوج شيء اليه لانه يخطئ بالليل والنهار وقد تكرر في القران ذكر التوبة والاستغفار والامر بهما والحث
عليهما وخرج الترمذي وابن ماجه من حديث انس عن النبي صلى الله عليه وسلم كل بني آدم خطاء وخير الخطائين
التوابون وخرج البخاري من حديث ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال والله اني لاستغفر الله واتوب
اليه في اليوم سبعين مرة وخرجه النسائي وابن ماجه ولفظها اني لاستغفر الله واتوب اليه كل يوم مايه مرة
وخرج مسلم من حديث الاغر المزني سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول يا ايها الناس توبوا الى ربكم فاني اتوب
اليه في اليوم مايه مرة وخرجه النسائي واقظه يا ايها الناس توبوا الى ربكم واستغفروه فاني اتوب الى الله واستغفره
كل يوم مية مرة وخرج الامام احمد من حديث حذيفة قال كان في لساني ذرب على اهلي اعدوه على غيره فذكرت
ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال اين انت من الاستغفار يا حذيفة اني لاستغفر الله كل يوم مية مرة ومن حديث
ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اني لاستغفر الله كل يوم مايه مرة واتوب اليه وخرج النسائي من حديث
ابي موسى قال كلطوسا مجاه النبي صلى الله عليه وسلم فقال ما اصبحت غداة قط الا استغفرت الله مايه مرة
وخرج الامام احمد وابو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه من حديث ابن عمر قال كنا نعد لرسول الله صلى الله
عليه وسلم في المجلس الواحد مايه مرة يقول رب اغفر لي وتب علي انك انت التواب الرحيم وخرج النسائي من حديث
ابي هريرة رضي الله عنه قال لم ار احدا اكثر ان يقول استغفر الله واتوب اليه من رسول الله صلى الله عليه وسلم وخرج
الامام احمد من حديث عايشة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يقول اللهم احملني من الذين اذا احسنوا استبشروا
واذا اساؤا استغفروا وسنذكر بقية الكلام في الاستغفار فيما نعد ان شاء الله تعالى وقوله يا عبادي انكم لن تبلغوا
ضري فتضروني ولن تبلغوا نفعي فتنفعوني يعني ان العباد لا يقدرون على ان يوصلوا الى الله نفعا ولا ضرا فان الله تعالى في
نفسه غني حميد لا حاجة له بطاعات العباد ولا يعود نفعها اليه والامهم ينتفعون بها ولا يتضرر بمعاصيهم وانما هم
يتضررون بها قال الله تعالى ولا يحزنك الذين يسارعون في الكفر انهم لن يضروا الله شيا وقال ومن ينقلب على عقبيه فلن
يضر الله شيا وكان النبي صلى الله عليه وسلم يقول في خطبته ومن يعص الله ورسوله فقد غوى ولا يضر الا نفسه
ولا يضر الله شيا قال الله عز وجل وان تكفروا فان لله ما في السموات وما في الارض وكان الله غنيا حميدا وقال حاكيا
عن موسى وقال موسى ان تكفروا انتم ومن في الارض جميعا فان الله لغني حميد وقال ومن كفر فان الله غني عن العالمين

وقال لن ينال الله لحومها ولا دماؤها ولكن يناله التقوى منكم والمعنى انه تعالى يحب من عباده ان يتقوه ويطيعوه كما انه يكره منهم ان يعصوه وله ان يفرح بتوبة التائبين اليه اشد من فرح من ضلت راحلته التي عليها طعامه وشرابه بفلاة من الارض وطالما حتى عيا وايس منها واستسلم للموت وايس من الحياة ثم غلبته عينه فنام فاستيقظ وهي قائمة عنده وهذا اعلى ما يتصوره المخلوق من الفرح هذا كله مع غناه عن طاعات عباده وتوبتهم وانما تعود منفعتها اليهم دونه ولكن هذا من كمال جوده واحسانه الى عباده ومحبته لنفعهم ودفع الضرر عنهم فهو يحب من عباده ان يعرفوه ويحبوه ويخافوه ويتقوه ويطيعوه ويتقربوا اليه ويحب ان يعلموا انه لا يغفر الذنوب غيره وانه قادر على مغفرة ذنوب عباده كما في رواية عبد الرحمن بن غنم عن ابي ذر لهذا الحديث من علم منكم اني ذو قدرة على المغفرة ثم استغفرني غفرت له ولا ابالي وفي الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم ان عبدا اذنب ذنبا فقال رب اني عملت ذنبا فاغفر لي فقال الله علم عبدي ان له ربا يغفر الذنب ويأخذ بالذنب قد غفرت لعبدي وفي حديث علي بن ابي طالب عن النبي صلى الله عليه وسلم انه لما ركب دابته حمد الله ثلثا وكبر ثلثا وقال سبحانك اني ظلمت نفسي فاغفر لي فانه لا يغفر الذنوب الا انت ثم ضحك وقال ان ربك يعجب من عبد اذا قال رب اغفر لي ذنوبي يعلم انه لا يغفر الذنوب غيري خرجه الامام احمد والترمذي وصححه وفي الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم قال فالله ارحم بعباده من الوالدة بولدها كان بعض اصحاب ذي النون يطوف وينادي اين قلبي من وجد قلبي فدخل يوما بعض السكك فوجد صبيا يبكي وامه تضربه ثم اخرجته من الدار واغلقت الباب دونه فجعل يلتفت يمينا وشمالا لا يدري اين يذهب فلا اين يقصد فرجع الى باب الدار فجعل يبكي ويقول يا اماه من يفتح لي الباب اذا اغلقت عني بابك ومن يدنيني من نفسه اذا طردتني ومن الذي يدنيني بعد ان غضبت علي فرحمته امه فقامت فنظرت من خلل الباب فوجدت ولدها تجري الدموع على خديه متمكنا في التراب فتحت الباب واخذته حتى وضعته في حجرها وجعلت تقبله وتقول يا قرة عيني ويا عزيز نفسي انت الذي جنيت على نفسك وانت الذي لعرضت لما حل بك لولا انت اطعتني لم تلق مني مكروها فتواجد الفتى ثم قام وصاح وجدت قلبي قد وجدت قلبي وتفكر وا في قوله الذين اذا فعلوا فاحشة او ظلموا انفسهم ذكروا الله فاستغفروا لذنوبهم ومن يغفر الذنوب الا الله فان فيه اشارة الى ان المذنبين ليسوا هم من يجاورون النبي ويعولون في مغفرة ذنوبهم غيره وكذلك قوله في حق الثلثة الذين خلفوا حتى اذا ضاقت عليهم انفسهم وظنوا ان لا ملجأ من الله الا اليه فان العبد اذا خاف من مخلوق هرب منه وفر الى غيره وامنا من خاف من الله فما له من ملجأ يلجأ اليه ولا مهرب يهرب اليه الا هو فيهرب منه اليه كما كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول في دعائه لا ملجأ ولا منجا منك الا اليك وكان يقول اعوذ برضاك من سخطك وبعفوك من عقوبتك وبك منك قال الفضيل بن عياض رحمه الله ما من ليلة احتلط ظلامها واغبر مناخها الا وانادي الجليل جل جلاله من اعظم مني جودا والخلايق لي عاصون وانا لهم مراقب اكلاهم في قضائهم كانهم لم يعصوني والوني حفظهم كانهم لم يزيدوا فيما بيني وبينهم احود بالفضل على العاصي والتفضل على النبي من ذا الذي دعاني فلم البه من ذا الذي سالني فلم اعطه امن ذا الذي اناخ ببابي فحبسته انا الفضل وبيدي

الفضل انا الجواد وبيدي الجود انا الكريم وبيدي الكرم ومن كرمي ان اغفر للعاصين بعد المعاصي ومن كرمي اعطي العبد ما سالني واعطيه ما لم يسالني ومن كرمي اني اعطي التائب كانه لم يعصني فاين عني يفر الخلائق وابن عن بابي يتنحى العاصون خرجه ابو نعيم والبيهقي في الدعوات اسات ولم احسن وحبيك تائبا وابى العبد عن هواليه مهرب يوشك عمر انا فان خان ظنه فما احدثه على الارض احبب فقوله بعد هذا يا عبادي لو ان اولكم واخركم وانسكم وجنكم كانوا على اتقى قلب رجل واحد منكم ما زاد ذلك في ملكي شيا ولو كانوا على اخبث قلب رجل منكم ما نقص ذلك من ملكي شيا هو اشارة الى ان ملكه لا يزيد بطاعة الخلق ولو كانوا كلهم بررة اتقياء قلوبهم على اتقى رجل منهم ولا ينقص ملكه بمعصية العاصين ولو كان الجن والانس كلهم عصاة فجرة قلوبهم على قلب افجر رجل منهم فانه سبحانه الغني بذاته عن سواه وله الكمال المطلق في ذاته وصفاته وافعاله فملكه ملك كامل لا نقص فيه بوجه من الوجوه على اي وجه كان ومن الناس من قال ان ايجاده لخلقه على هذا الوجه الموجود اكمل من ايجاده على غيره وهو خير من وجوده على غيره وما فيه من الشر فهو شر اضافي ينسبي بالنسبة الى بعض الاشياء دون بعض وليس شرا مطلقا بحيث يكون عدمه خيرا من وجوده من كل وجه بل وجوده خير من عدمه وقال وهذا معنى قوله بيدك الخير ومعنى قول النبي صلى الله عليه وسلم والشر ليس اليك يعني ان الشر المحض الذي عدمه خير من وجوده ليس موجودا في ملكك فان الله تعالى اوجد خلقه على ما تقتضيه حكمته وعدله وخص قوما من خلقه بالفضل وترك آخرين منهم في العدل لما له في ذلك من الحكمة البالغة وهذا فيه نظر وهو يخالف ما في هذا الحديث من ان جميع الخلق لو كانوا على صفة اكمل خلقه من البر والتقوى لم يزد ذلك ملكه شيا ولا قد رجناح بعوضة ولو كانوا على صفة انقص خلقه من الفجور لم ينقص ذلك من ملكه شيا فدل على ان ملكه كامل على اي وجه كان لا يزداد ولا يكمل بالطاعات ولا ينقص بالمعاصي ولا يوثر فيه شيا وفي هذا الكلام دليل على ان الاصل في التقوى والفجور هو القلب فاذا بر القلب واتقى بر الجوارح واذا فجر القلب فجرت الجوارح كما قال النبي صلى الله عليه وسلم التقوى ههنا واشار الى صدره قوله يا عبادي لو ان اولكم واخركم وانسكم وجنكم قاموا في صعيد واحد فسالوني واعطيت كل انسان مسالته ما نقص ذلك مما عندي شيا الا كما ينقص المخيط اذا ادخل البحر المراد بهذا ذكر كمال قدرته سبحانه وكمال ملكه وان ملكه وخزائنه لا تنفد ولا تنقص بالعطاء ولو اعطى الاولين والآخرين من الجن والانس جميع ما سالوه في مقام واحد وفي ذلك حث للخلق على سوالهم واثرا لحوائجهم به وفي الصحيحين عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يد الله ملاى لا يغيضها نفقة سحاء الليل والنهار ارايتم ما انفق منذ خلق السموات والارض فانه لم يغض ما في يمينه وفي صحيح مسلم عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا دعا احدكم فلا يقل اللهم اغفر لي ان شيت ولكن ليعزم وليعظم الرغبة فان الله تعالى لا يتعاظمه شيء وقال ابو سعيد الخدري اذا دعوتم الله فارفعوا في المسالة فان ما عند الله لا يفده شيء واذا دعوتم الله فاعزموا فان الله لا مستكره له وفي بعض الآثار الاسرائيلية يقول الله عز وجل ابو تملك غيري الشدائد والشدائد بيدي وانا الحي القيوم ويرجاء غيري ويطرق بابه بالكرات وبيدي مفاتيح الخزائن وبابي مفتوح لمن دعاني من ذا الذي تعرض لي فقطعت به او من ذا الذي رجاني لعظيم فقطعت رجاه او من ذا الذي طرق بابي فلم افتح له

وانا غاية الآمال فكيف تقطع الآمال دوني بخيلا انا فيجملني عبدي بين الدنيا والآخرة والكرم والفضل كله لي فما يمنع المؤمنين ان يؤتوني اوجعت اهل السموات والارض فاعطيت كل واحد منهم ما اعطيت الجميع وبلغت كل واحد منهم امله لم ينقص ذلك من ملكي عضو ذرة كيف ينقص ملكا انا قيمه قيوما يوسا للقانطين من رحمتي وياوسا لمن عصاني وتوثب على محاربتي وقوله لم ينقص ذلك مما عندي الا كما ينقص المخيط اذا ادخل البحر تحقيقا لان ما عندي لا ينقص البتة كما قال تعالى ما عندكم ينفد وما عند الله باق فان البحر اذا غمس فيه ابرة ثم اخرجت لم ينقص من البحر بذلك شيء ولذلك لو فرض انه سرب منه عصفور مثلا فانه لا ينقص البحر البتة وهذا ضرب للخضر لموسى هذا المثل في نسبة علمها الى علم الله عز وجل وهذا لان البحر لا تزال تمد من مياه الدنيا وانهارها الجارية فمنها اخذ منه شيء لانه عين ما هو زيد منها اخذ منه وهكذا الطعام للجنة وما فيها فانه لا ينفد كما قال الله تعالى وفاكهة كثيرة لا مقطوعة ولا ممنوعة وقد جاء انه كلما ترعت ثمرة عاد مكانها مثلها وروي مثلاها فهي لا تنقص ابدا ويشهد لذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم في خطبة الكسوف واريت الجنة فتناولت منها عنقودا ولو اخذته لاكلتم منه ما بقيت الدنيا خرجاه في الصحيحين من حديث ابن عباس وخرجه الامام احمد من حديث جابر ولفظه ولو اتيتكم به لاكلتم منه من بين السماء والارض لا ينقصونه شيئا وهكذا لحم الطير الذي يأكله اهل الجنة يستخلف ويعود كما كان حيا لا ينقص منه شيء وقد روي هذا عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه فيها ضعف وقاله لغيث وروي ايضا عن ابي امامة الباهلي من قوله قال ابو امامة وكذلك الشراب يشرب منه حتى يتبهى نفسه ثم يعود مكانه وروي بعض العلماء الصالحين بعد موته بدهر في المنام فقال ما اكلت منذ فارقتكم الا بعض فرخ اما علمتم ان طعام الجنة لا ينفد وقد بين في الحديث الذي خرجه الترمذي وابن ماجة السبب الذي لاجله لا ينقص ما عند الله بالعطاء بقوله باني جواد واجدا جدا فعلما اريد عطائي كلام وعذابي كلام انما امري لشيء اذا اردته ان اقول له كن فيكون وهذا مثل قوله عز وجل انما امره اذا اراد شيئا ان يقول له كن فيكون وفي مسند الزار باسناد فيه نظر من حديث ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال خزائن الله الكلام فاذا اراد شيئا قال له كن فكان فهو سبحانه اذا اراد شيئا من عطاء او عذاب او غير ذلك قال له كن فكان فكيف يتصور ان ينقص هذا وكذلك اذا اراد ان يخلق شيئا قال له كن فيكون كما قال ان مثل عيسى عند الله كمثل آدم خلقه من تراب ثم قال له كن فيكون وفي بعض الآثار الاسرائيلية اوحى الله الى موسى عليه السلام لا تخافن عبدي ما دام لي السلطان وسلطاني دائم لا ينقطع يا موسى لا تضمن رزقي لك ابدا ما دامت خزائني ملوءة وخزائني ملوءة لا تفنى ابدا يا موسى لو ان اهل سمواتي وارضي اعانوك على معصيتي لمنعتهم عنك من غير ان انقص شيئا مما عندي يا موسى لا تأنس بمكري ما لم تجز الصراط الى الجنة وقال بعضهم لا تخضعن لمخلوق على طمع فان ذلك مضر لدينك بالغ وانتظر رزق الله تعالى في خزائنه فانها هي من قوله يا عبادي انما هي اعمالكم احصيها لكم ثم اوفيكم اياها يعني انه سبحانه يحصي اعمال عباده ثم يوفيهم اياها بالجزاء عليها وهذا كقوله فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره وقوله وجدوا ما عملوا حاضرا ولا يظلم ربك احدا وقوله يوم تجد كل نفس ما عملت من خير محضرا وما عملت من سوء تود لو ان بينها وبينه امدا بعيدا وقوله يومئذ يصدر الناس اشتاتا ليروا اعمالهم فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره وقوله فمن يعمل من الصالحات وهو مؤمن فلا كفران لسعيه وانا له كاتبون وقوله يوم يجمعهم الله جميعا فينبئهم بما عملوا احصاه الله ونسوه وقوله لهم فيكم ايأها الظاهر ان المراد

توفيها يوم القيمة كما قال وانما توفون اجوركم يوم القيامة ويحتمل ان المراد انه يوفي عباده جزاء اعمالهم في الدنيا والآخرة كما في قوله من عمل سوءا يجز به وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه فسر ذلك بان المؤمنين يجازون بسيآتهم في الدنيا ويجزاهم حسناتهم في الآخرة فيوفون اجورها واما الكافر فانه يعجل له في الدنيا ثواب حسناته وتدخر له سيآته فيعاقب بها في الآخرة وتوفية الاعمال هي توفية جزآئها من خير او شر والشر يجازي به بمثله من غير زيادة الا ان يعفو الله عنه والخير تضاعف الحسنة بعشر امثالها الى سبعمائة ضعف الى اضعاف كثيرة لا يعلم قدرها الا الله كما قال عز وجل انما يوفى الصابرون اجرهم بغير حساب ومن وجد خيرا فليحمد الله ومن وجد غير ذلك فلا يلومن الا نفسه اشارة الى ان الخير كله من الله فضل على عبده من غير استحقاق له والشر كله من عند ابن آدم من اتباع هوى نفسه كما قال عز وجل وما اصابك من حسنة فمن الله وما اصابك من سيئة فمن نفسك وقال علي رضي الله عنه لا يرجون عبد الا ربه ولا يخافن الا ذنبه فالله سبحانه اذا اراد ان يوفق عبدا وهدايته اعانه ووفقه لطاعته فكان ذلك فضلا منه واذا اراد خذلان عبد وكله الى نفسه وخلى بينه وبينها فاغواه الشيطان لغفلته عن ذكر الله واتبع هواه وكان امره فرطا وكان ذلك عدلا منه فان الحجة قايمة على العبد بايتاء الكتاب وارسال الرسول فما بقي لاحد من الناس على الله حجة بعد الرسل وقوله بعد هذا فمن وجد خيرا فليحمد الله ومن وجد غير ذلك فلا يلومن الا نفسه ان المراد من وجد ذلك في الدنيا فانه يكون حينئذ مأمورا بالحمد لله على ما وجد من جزآء الاعمال الصالحة التي عجل له في الدنيا كما قال من عمل صالحا من ذكر او انثى وهو مؤمن فلنحيينه حيوة طيبة ولنجزينهم اجرهم باحسن ما كانوا يعملون ويكون مأمورا بلوم نفسه على ما فعلت من الذنوب التي وجد عافبتها في الدنيا كما قال تعالى ولنذيقنهم من العذاب الادنى دون العذاب الاكبر لعلهم يرجعون فالمؤمن اذا اصابه في الدنيا بلآء رجع الى نفسه باللوم ودعاه ذلك الى الرجوع الى الله بالتوبة والاستغفار وفي المسند وسنن ابي داود عن النبي صلى الله عليه وسلم ان المؤمن اذا اصابه سقم ثم عافاه الله منه كان كفارة لما مضى من ذنوبه وموعظة له فيما يستقبل من عمره وان المنافق اذا مرض وعوفي كان كالبعير عقله اهله وطلقوه لا يدري لم عقلوه ولا لما طلقوه وقال سلمان الفارسي للمسلم ليبتلى فيكون كفارة لما مضى ومستعتبا فيما بقي وان الكافر يبتلى فمثله كمثل البعير طلق فلم يدر لم طلق وعقل فلم يدر لم عقل وان كان المراد من وجد خيرا او غير في الآخرة كان اخبارا منه بان الذين يجدون الخير في الآخرة يحمدون الله على ذلك وان من وجد غير ذلك يلوم نفسه حين لا ينفعه اللوم فيكون الكلام لفظه لفظ الامر ومعناه الخبر كقوله صلى الله عليه وسلم من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار وقد اخبر الله تعالى عن اهل الجنة انهم يحمدون الله على ما رزقهم من فضله فقال ونزعنا ما في صدورهم من غل تجري من تحتهم الانهار وقالوا الحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا ان هدانا الله وقالوا الحمد لله الذي صدقنا وعده واورثنا الارض نتبوأ من الجنة حيث نشاء وقال وقالوا الحمد لله الذي اذهب عنا الحزن ان ربنا لغفور شكور الذي احلنا دار المقامة من فضله لا يمسنا فيها نصب ولا يمسنا فيها لغوب واخبر عن اهل النار انهم يلومون انفسهم ويمقتونها اشد المقت فقال تعالى وقال الشيطان لما قضي الامر ان الله وعدكم وعد الحق ووعدتكم فاخلفتكم وما كان لي عليكم من سلطان الا ان دعوتكم فاستجبتم لي فلا تلوموني ولوموا انفسكم وقال تعالى ان الذين كفروا ينادون لمقت الله اكبر من مقتكم انفسكم اذ تدعون الى الايمان فتكفرون وقد كان السلف الصالح

شبكة الألوكة www.alukah.net

يجتهدون في الاعمال الصالحة حذرا ان يلحقهم عند انقطاع الاعمال على التقصير وفي الزهد لابي هريرة مرفوعا ما من ميت يموت الا ندم ان كان محسنا ان لا يكون ازداد وان كان مسيئا ندم ان لا يكون استعتب وقيل لمسروق لم قد قرحت عن بعض ما يصنع من الاجتهاد فقال وانا اتلو آية في آية فاخبرني ان لا اعبد ربي حتى لا اجتهد في العبادة قيل كيف ذاك قال حتى تعذرني نفسي ان دخلت النار ان لا ألومها اما بلغك قول الله عز وجل ولا اقسم بالنفس اللوامة انا لا نوائمهم حين صاروا الى جهنم فاعتنقتهم الزبانية وحيل بينهم وبين ما يشتهون وانقطعت عنهم الاماني ورفعت عنهم الرحمة وفاز كل امرء منهم بلوم نفسه وكان عامر بن عبد قيس يقول والله لاجتهدن ثم والله لاجتهدن ان نجوت لترجمنه الا الهلاك فالنجاء ونحي وكان زياد مولى ابن عياش يقول لابن المنكدر ولصفوان بن سليم الجد الجد والحذر الحذر فان يكن الامر على ما نرجو كان ما علمنا فضلا والا الهلوما انفسكما وكان مطرف بن عبد الله يقول اجتهدوا في العمل فان يكن الامر كما نرجو من رحمة الله وعفوه كانت لنا درجات في الجنة وان يكن الامر شديدا كما نخاف ونحاذر لم نقل ربنا ارجعنا نعمل صالحا غير الذي كنا نعمل قد فعلنا فلم ينفعنا ذلك

الحديث الخامس والعشرون

عن ابي ذر رضي الله عنه ان ناسا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا للنبي صلى الله عليه يا رسول الله ذهب اهل الدثور بالاجور يصلون كما نصلي ويصومون كما نصوم ويتصدقون بفضول اموالهم قال اوليس قد جعل الله لكم ما تصدقون ان بكل تسبيحة صدقة وكل تكبيرة صدقة وكل تحميدة صدقة وكل تهليلة صدقة وامر بالمعروف صدقة ونهي عن منكر صدقة وفي بضع احدكم صدقة قالوا يا رسول الله ايأتي احدنا شهوته ويكون له فيها اجر قال ارايتم لو وضعها في الحرام اكان عليه وزر فكذلك اذا وضعها في الحلال كان له اجر رواه مسلم

هذا الحديث خرجه مسلم من رواية يحيى بن يعمر عن ابي الاسود الدؤلي عن ابي ذر رضي الله عنه وقد روي معناه عن ابي ذر من وجوه كثيرة بزيادة ونقصان وسنذكر بعضها فيما بعد ان شاء الله تعالى وفي هذا الحديث دليل على ان الصحابة رضي الله عنهم لشدة حرصهم على الاعمال الصالحة وقوة رغبتهم في الخير كانوا يحزنون على ما يتعذر عليهم فعله من الخير مما يقدر عليه غيرهم فكان الفقراء يحزنون على فوات الصدقة بالاموال التي يقدر عليها الاغنياء ويحزنون على التخلف عن الخروج في الجهاد لعدم القدرة على الآلة وقد اخبر الله عنهم بذلك في كتابه فقال ولا على الذين اذا ما اتوك لتحملهم قلت لا اجد ما احملكم عليه تولوا واعينهم تفيض من الدمع حزنا الا يجدوا ما ينفقون وفي هذا الحديث ان الفقراء غبطوا اهل الدثور والدثور هي الاموال بما يحصل لهم من اجور الصدقة باموالهم فذكر لهم النبي صلى الله عليه وسلم على صدقات يقدرون عليها وفي الصحيحين عن ابي صالح عن ابي هريرة رضي الله عنه ان فقراء المهاجرين اتوا النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا ذهب اهل الدثور بالدرجات العلى والنعيم المقيم فقال وما ذاك قالوا يصلون كما نصلي ويصومون كما نصوم ويتصدقون ولا نتصدق ويعتقون ولا نعتق فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم افلا اعلمكم شيئا تدركون به من سبقكم وتسبقون به من بعدكم ولا يكون احد افضل الا من صنع مثل ما صنعتم قالوا بلى يا رسول الله قال تسبحون وتكبرون وتحمدون دبر كل صلاة ثلاثا وثلاثين مرة قال ابو صالح فرجع فقراء المهاجرين الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا سمع اخواننا اهل الاموال بما فعلنا ففعلوا مثله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء وقد روي نحو هذا الحديث من رواية جماعة من الصحابة منهم علي وابو ذر وابو الدرداء وابن عمر وابن عباس وغيرهم ومعنى هذا ان الفقراء طلبوا الاصدقة الا بالمال وهم عاجزون عن ذلك فاخبرهم النبي صلى الله عليه وسلم ان جميع انواع فعل المعروف والاحسان صدقة وفي صحيح مسلم عن حذيفة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كل معروف صدقة وخرجه البخاري من حديث جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم فالصدقة تطلق على جميع انواع فعل المعروف والاحسان حتى ان فضل الله الواصل منه الى عباده صدقة منه عليهم وقد كان بعض السلف يكره ذلك ويقول انما الصدقة من طلب جزاءها واجرها والصحيح خلاف ذلك وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم في قصر الصلاة في السفر صدقة تصدق الله بها عليكم فاقبلوا صدقته خرجه مسلم وقال ابن عباس لمن كانت له صلوح يلبسها فعلم عليه يوم فنام عنها كتب الله له اجرها ولو نوى صدقة بمن الله تصدق بها عليه خرجه النسائي وغيره من حديث عائشة وخرجه ابن ماجه من حديث ابي الدرداء وفي مسند البقي بن مخلد والبزار من حديث ابي ذر مرفوعا ما من يوم ولا ليلة ولا ساعة الا لله فيها صدقة يمن بها على من يشاء من عباده وما من الله على عبد مثل ان يلهمه ذكره وقال خالد بن معدان ان الله يتصدق كل يوم بصدقة وما تصدق الله على احد من خلقه بشيء خير من ان يتصدق عليه بذكره والصدقة بغير المال نوعان احدهما ما فيه تعدية الاحسان الى الخلق فيكون صدقة عليهم وربما كان افضل من الصدقة بالمال وهذا كالامر بالمعروف والنهي عن المنكر فانه دعاء الى الطاعة الله وكف عن معاصيه وذلك خير من النفع بالمال وكذلك تعليم العلم النافع واقراء القرآن وازالة الاذى عن الطريق والسعي في جلب النفع للناس ودفع الاذى عنهم وكذلك الدعاء للمسلمين والاستغفار لهم وخرج ابن مردويه باسناد فيه ضعف عن ابن عمر مرفوعا من كان له مال فليتصدق من ماله ومن كان له قوة فليتصدق من قوته ومن كان له علم فليتصدق من علمه ولعله موقوف وخرج الطبراني باسناد فيه ضعف عن ثمرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال افضل الصدقة قيل يا رسول الله ما صدقة اللسان قال الشفاعة تفك بها الاسير وتحقن بها الدم وتجر بها المعروف والاحسان الى اخيك وتدفع عنه الكريهة وقال عمرو بن دينار بلغنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما من صدقة احب الى الله من قول الرجل لاخيه كلمة طيبة ومعنى خير من صدقة يتبعها اذى خرجه ابن ابي حاتم وفي ترجمة ابي يسار الجشمي عن النبي صلى الله عليه وسلم ان من الصدقة كف الاذى عن الناس وفي الصحيحين عن ابي ذر قال قلت يا رسول الله اي الاعمال افضل قال الايمان بالله والجهاد في سبيله قلت اي الرقاب افضل قال انفسها عند اهلها واكثرها ثمنا قلت فان لم افعل قال تعين ضايعا او تصنع لاخرق قلت يا رسول الله ارايت ان ضعفت عن بعض العمل قال تكف شرك عن الناس فانها صدقة وقد روي في حديث ابي ذر زيادات اخر فخرج الترمذي من حديث ابي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال تبسمك في وجه اخيك لك صدقة وامرك بالمعروف ونهيك عن المنكر صدقة وارشادك الرجل في ارض الضلال لك صدقة واماطتك الحجر والشوك والعظم عن الطريق لك صدقة وافراغك من دلوك في دلو اخيك لك صدقة وخرج ابن حبان في صحيحه من حديث ابي ذر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليس من نفس ابن آدم الا عليها صدقة في كل يوم طلعت فيه الشمس قيل يا رسول الله ومن اين لنا صدقة نتصدق بها قال ان ابواب الخير لكثيرة التسبيح والتكبير والتحميد والتهليل والامر بالمعروف والنهي عن المنكر وتميط الاذى عن الطريق وتسمع الاصم وتهدي الاعمى وتدل المستدل على حاجته

اللسان نصف

وتسعى بشدة ساقيك مع اللهفان المستغيث وتحمل بشدة ذراعيك مع الضعيف فهذا كله صدقة منك على نفسك
وخرج الامام احمد من حديث ابي ذر قال قلت يا رسول الله ذهب الاغنياء بالاجر يتصدقون ولا نتصدق قال
وانت فلك صدقة رفعك العظم عن الطريق صدقة وهدايتك الطريق صدقة وعونك الضعيف بفضل قوتك
صدقة وبيانك عن الاعجم صدقة وبتاصغيك امرانك صدقة قلت يا رسول الله نأتي شهوتنا ونؤجر قال ارايت
لو حملته في حرام كان يأثم قال قلت نعم قال افتحتسبون بالشر ولا تحتسبون بالخير وفي رواية اخرى فقال النبي صلى
الله عليه وسلم ان فيك صدقة فاذكر صدق سمعك وفضل بصرك وفي رواية اخرى للامام احمد قال ان من ابواب
الصدقة التكبير وسبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله واستغفر الله وتامر بالمعروف وتنهى عن المنكر وتعزل الشوكة
عن طريق الناس والعظم والحجر وتهدي الاعمى وتسمع الاصم والابكم حتى يفقه وتدل المستدل على حاجة قد
علمت مكانها وتسعى بشدة ساقيك الى اللهفان المستغيث وترفع بشدة ذراعيك مع الضعيف كل ذلك من ابواب
الصدقة منك على نفسك ولك في جماعك زوجتك اجر قلت كيف يكون لي اجر في شهوتي فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم ارايت لو كان لك ولد فادركته وتوفيت خيره فمات اكنت تحتسب به قلت نعم قال فانت خلقته قلت بل الله
خلقه قال فانت هديته قلت بل الله هداه قال فانت كنت ترزقه قلت بل الله كان يرزقه قال كذلك فضعه
في حلاله وجنبه حرامه فان شاء الله احياه وان شاء اماته ولك اجر وظاهر هذا السياق يقتضي انه يؤجر
على جماعه لاهله بنية طلب الولد الذي يتربى الاجر على تربيته وتاديبه في حياته وكتبه عند موته واما
اذا لم ينو شيئا بقضاء شهوته فهذا قد تنازع الناس في دخوله في هذا الحديث وقد صح الحديث بان نفقة الرجل
على اهله صدقة ففي الصحيحين عن ابي مسعود الانصاري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال نفقة الرجل على اهله
صدقة وفي رواية لمسلم وهو يحتسبها وفي لفظ للبخاري اذا انفق الرجل على اهله وهو يحتسبها فهو له صدقة
ودل على انه انما يؤجر فيها اذا احتسبها عند الله كما في حديث سعد بن ابي وقاص عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
انك لن تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله الا اجرت عليها حتى اللقمة ترفعها الى في امراتك وفي صحيح مسلم
عن ثوبان عن النبي صلى الله عليه وسلم قال افضل الدنانير دينار ينفقه الرجل على عياله ودينار ينفقه على فرس
في سبيل الله ودينار ينفقه الرجل على اصحابه في سبيل الله قال ابو قلابة عند رواية هذا الحديث بدا بالعيال
واي رجل اعظم اجرا من رجل ينفق على عيال له صغار يعفهم الله به ويغنيهم الله به وفيه ايضا عن سعد عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال انك ان تنفقك على عيالك صدقة وان ما تاكل امراتك من مالك صدقة وهذا قد
ورد مقيدا في الرواية الاخرى بابتغاء وجه الله وفي صحيح مسلم عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
دينار انفقته في سبيل الله ودينار انفقته في رقبة ودينار تصدقت به على مسكين ودينار انفقته على اهلك
افضلها الدينار الذي انفقته على اهلك وخرج الامام احمد وابن حبان في صحيحه من حديث ابي هريرة قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم تصدقوا فقال رجل عندي دينار فقال تصدق به على نفسك قال عندي دينار
آخر قال تصدق به على زوجتك قال عندي دينار آخر قال تصدق به على ولدك قال عندي دينار آخر
قال تصدق به على خادمك قال عندي دينار آخر قال انت ابصر وخرج الامام احمد من حديث المقدام

ابن معدي كرب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما اطعمت نفسك فهو لك صدقة وما اطعمت ولدك فهو لك صدقة
وما اطعمت زوجتك فهو صدقة وما اطعمت خادمك فهو لك صدقة وفي هذا المعنى احاديث كثيرة يطول ذكرها
وفي الصحيحين عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من مسلم يغرس غرسا او يزرع زرعا فيأكل منه انسان او طير
او دابة الا كان له صدقة وفي صحيح مسلم عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من مسلم يغرس غرسا الا كان ما
اكل منه له صدقة وما سرق منه له صدقة وما اكل السبع منه فهو له صدقة وما اكلت الطير فهو له صدقة ولا يرزؤه
احد الا كان له صدقة وفي رواية له ايضا ما اكل منه انسان ولا دابة ولا طير الا كان له صدقة الى يوم القيمة وفي
المسند باسناد ضعيف عن معاذ بن انس الجهني عن النبي صلى الله عليه وسلم من بنى بنيانا في غير ظلم ولا اعتداء او
غرس غراسا في غير ظلم ولا اعتداء الا كان له اجرا جاريا ما انتفع به احد من خلق الرحمن وذكر البخاري في تاريخه
من حديث جابر مرفوعا من حفر مآ لم تشرب منه كبد حرا من جن ولا انس ولا سبع ولا طير الا اجره الله يوم
القيمة وظاهر هذه الاحاديث كلها تدل على ان هذه الاشياء تكون صدقة تنال بعملها الزارع والغارس ونحوها
من غير قصد ولا نية وكذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم اذا رأيت لوحا وضعها في الحرام كان عليه وزرها فكذلك اذا
وضعها في الحلال كان له اجرا يدل بظاهره على انه يؤجر بإتيان اهله من غير نية فان المباضع لاهله كالزارع
في الارض التي يحرث الارض ويبذر فيها وقد ذهب الى هذا طائفة من العلماء وقال ابو محمد بن قتيبة في
الاكل والشرب والجماع واستدل بقول النبي صلى الله عليه وسلم ان الموسن ليؤجر في كل شيء حتى في اللقمة يرفعها الى فيه
وهذا اللفظ الذي استدل به غير معروف لنا والمعروف قول النبي صلى الله عليه وسلم لسعد انك لن تنفق نفقة
تبتغي بها وجه الله الا اجرت عليها حتى اللقمة ترفعها الى في امراتك وهو موافق باخلاص النية لله فيحمل الاحاديث
المطلقة عليه والله اعلم وذلك عليه ايضا قول الله عز وجل لاخرين في كثير من كلامهم الامر بصدقة او معروف
او اصلاح بين الناس ومن يفعل ذلك ابتغاء مرضات الله فسوف نؤتيه اجرا عظيما فجعل ذلك خيرا ولم يرتب
عليه الاجر الا مع نية الاخلاص واما اذا فعله رياء فانه يعاقب عليه فاما محل التردد اذا فعله بغير نية صالحة
ولا فاسدة وقد قال ابو سليمان الداراني من عمل عملا خيرا من غير نية كفاه نيته اختيار للاسلام على غيره من
الاديان وظاهر هذا انه يثاب عليه من غير نية بالكلية لانه يدخله في الاسلام مختارا للاعمال الخيرة الجلية فيثاب
على كل عمل يعمله منها بتلك النية والله اعلم وقوله اذا رأيت لوحا وضعها في الحرام كان عليه وزرها فكذلك اذا
وضعها في الحلال كان له اجرا هذا يسمى عند الاصوليين قياس العكس ومنه قول ابن مسعود قال النبي صلى الله
عليه وسلم كلمة وقلت انا اخرى قال من مات يشرك بالله شيئا دخل النار وقلت من مات لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة
والنوع الثاني من الصدقة التي لا تستفاد بالية ما نفعه قاصر على فاعله كانواع الذكر من التكبير والتسبيح والتحميد
والتهليل والاستغفار وكذلك المشي الى المساجد صدقة ولم يذكر في شيء من الاحاديث الصلاة والصيام والحج ونحوها
انه صدقة والذي هذه الاعمال افضل من الصدقات المالية لانه انما ذكر ذلك جوابا لسؤال الفقراء الذين سألوه عما يعاوم
تطوع الاغنياء باموالهم واما الفرائض فقد كانوا كلهم مشتركين فيها وقد تكاثرت النصوص بتفضيل الذكر على الصدقة
بالمال وغيرها من الاعمال كما في حديث ابي الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الا انبئكم بخير اعمالكم وازكاها عند مليككم

شبكة الألوكة

وارفعها في درجاتكم وخير لكم من انفاق الذهب والفضة وخير لكم من ان تلقوا عدوكم فتضربوا اعناقهم ويضربوا اعناقكم قالوا بلى يا رسول الله قال ذكر الله عز وجل خرجه الامام احمد والترمذي وذكر مالك في الموطاء موقوفا على ابي الدرداء وفي الصحيحين عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من قال لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو على كل شيء قدير في كل يوم مائة مرة كانت له عدل عشر رقاب وكتبت له مائة حسنة ومحيت عنه مائة سيئة وكانت له حرزا من الشيطان يومه ذلك حتى يمسي ولم يات احد بافضل مما جاء به الا احد عمل اكثر من ذلك وفيهما ايضا عن ابي ايوب عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من قالها عشر مرات كان كمن اعتق اربعة انفس من ولد اسماعيل خرج الامام احمد والترمذي من حديث ابي سعيد ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل اي العباد افضل درجة عند الله يوم القيمة قال الذاكرون الله كثيرا قلت يا رسول الله ومن الغازي في سبيل الله قال لو ضرب بسيفه في الكفار والمشركين حتى ينكسر ويختضب دما لكان الذاكرون الله افضل منه درجة عند الله ويروى نحوه من حديث معاذ وجابر مرفوعا والصواب وقفه على معاذ من قوله وخرج الطبراني من حديث ابي الوازع عن ابي بردة عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لوان رجلا في حجر ذراهم يقسمها واخر يذكر الله كان الذاكر الله افضل قلت الصحيح عن ابي الوازع عن ابي برزة الاسلمي من قوله خرجه جعفر الفريابي وخرج ايضا من حديث انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من كبر مائة وسبح مائة وهلل مائة كانت خيرا له من عشر رقاب يعتقها ومن سبح بدنانات ينديها وخرج ابن ابي الدنيا باسناده عن ابي الدرداء انه قيل له ان رجلا اعتق مائة نسمة فقال ان مائة نسمة من مال رجل كثير وافضل من ذلك ايمان ملزوم بالليل والنهار وان لا يزال لسان احدكم رطبا من ذكر الله عز وجل وعن ابي الدرداء ايضا قال لان اقول الله اكبر مائة مرة احب الي من ان اتصدق بمائة دينار وكذلك قال سلمان الفارسي وغيره من الصحابة والتابعين ان الاذكار افضل من الصدقة بعدده من المال وخرج الامام احمد والنسائي من حديث ام هانئ ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لها سبحي الله مائة تسبيحة فانها تعدل لك مائة رقبة من ولد اسمعيل واحمدي الله مائة تحميدة فانها تعدل لك مائة فرس ملجمة مسرجة تحملين عليهن في سبيل الله وكبري الله مائة تكبيرة فانها تعدل لك مائة بدنة مقلدة متقبلة وهللي الله مائة تهليلة لا احسبه الا قال تملا ما بين السماء والارض ولا يرفع يومئذ لاحد عمل الا ان ياتي بمثل ما اتيت وخرجه احمد ايضا وابن ماجه وعندها وقولي لا اله الا الله مائة مرة لا تذر ذنبا ولا يسبقها العمل وخرجه الترمذي من حديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحوه وخرج الطبراني من حديث ابن عباس مرفوعا قال ما صدقة افضل من ذكر الله عز وجل وخرج الفريابي باسناد فيه نظر عن ابي امامة مرفوعا من فاتته الليلة ان يكابد ويحمل ماله ان ينفقه وجبن من الحدو ان يقاتله فليكثر من سبحان الله وبحمده فانها احب الى الله عز وجل من جبل ذهب وفضة ينفقه في سبيل الله عز وجل وخرجه البزار باسناد مقارب من حديث ابن عباس مرفوعا وقال في حديثه فليكثر ذكر الله ولم يزد على ذلك وفي المعنى احاديث اخر متعددة

الحديث السادس والعشرون عن ابي

هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل سلامى من الناس عليه صدقة كل يوم تطلع فيه الشمس يعدل بين الاثنين صدقة ويعين الرجل في دابته فيحمله عليها او يرفع له عليها متاعه صدقة والكلمة الطيبة صدقة وكل خطوة يمشيها الى الصلوة صدقة ويميط الاذى عن الطريق صدقة رواه البخاري ومسلم هذا الحديث خرجاه من رواية همام بن منبه عن ابي هريرة وخرجه البزار من رواية ابي صالح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الانسان ثلثمائة وستون عظما او ستة وثلثون سلامى عليه في كل يوم صدقة قالوا فمن لم يجد قال يامر بالمعروف وينهى عن المنكر قالوا فمن لم يستطع قال يرفع عظما عن الطريق قالوا فمن لم يستطع فليعن ضعيفا قالوا فمن لم يستطع ذلك قال فليدع الناس من شره وخرج مسلم من حديث عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال خلق ابن ادم على ستين وثلثمائة مفصل فمن كبر الله وحمد الله وهلل الله وسبح الله وعزل حجرا عن طريق المسلمين او عزل شوكة او عزل عظما او امر بمعروف او نهى عن منكر عدد تلك الستين والثلثمائة السلامى امسى من يومه وقد زحزح نفسه عن النار وخرج مسلم ايضا من رواية ابي الاسود الدؤلي عن ابي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يصبح على كل سلامى من احدكم صدقة فكل تسبيحة صدقة وكل تحميدة صدقة وكل تهليلة صدقة وكل تكبيرة صدقة وامر بالمعروف صدقة ونهي عن المنكر صدقة ويجزي من ذلك ركعتان يركعهما من الضحى وخرج الامام احمد وابو داود من حديث بريدة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال في الانسان ثلثمائة وستون مفصلا فعليه ان يتصدق عن كل مفصل منه بصدقة قالوا ومن يطيق ذلك يا نبي الله قال النخاعة في المسجد تدفنها والشيء تنحيه عن الطريق فان لم تجد فركعتا الضحى وفي الصحيحين عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال على كل مسلم صدقة قالوا فان لم يجد قال فيعمل بيده فينفع نفسه قالوا فان لم يستطع او لم يفعل قال يعين ذا الحاجة الملهوف قالوا فان لم يفعل قال فليامر بالخير او قال بالمعروف قالوا فان لم يفعل قال فليمسك عن الشر فانه صدقة وخرج ابن حبان في صحيحه من حديث ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال على كل ميسم من ابن ادم صدقة كل يوم فقال رجل من القوم ومن يطيق هذا قال امر بالمعروف ونهي عن المنكر صدقة والحمل عن الضعيف صدقة وكل خطوة يخطوها احدكم الى الصلوة صدقة وخرجه البزار وعنده وفي رواية على كل ميسم من الانسان صدقة كل يوم او صلوة فقال رجل هذا من اشد ما اتيتنا به فقال ان امرا بالمعروف ونهيا عن المنكر صلوة او صدقة وحملك من الضعيف صلوة ومحاوك القذر عن الطريق صلوة وكل خطوة تخطوها الى الصلوة صلوة وفي رواية البزار وماطتك الاذى عن الطريق صدقة او قال صلوة وقال بعضهم يريد بالميسم كل عضو على حدة ماخوذ من الوسم وهو العلامة اذ ما من عظم ولا عرق ولا عصب الا وعليه انعم الله فيجب على العبد الشكر على ذلك لله والحمد لله على خلقه سويا صحيحا وهذا المراد بقوله عليه صلوة كل يوم لان الصلوة تحتوي على الحمد والشكر والثناء وخرج الطبراني من وجه اخر عن ابن عباس رفع الحديث الى النبي صلى الله عليه وسلم قال على كل سلامى او على كل عضو من بني ادم في كل يوم صدقة ويجزي من ذلك ركعتا الضحى وروى من حديث ابي الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم قال على كل نفس في كل يوم صدقة قيل فان كان لا يجد شيئا قال اليس يصبح اسهما فصيحا قال بلى قال فليعط من قليله وليس وان نفر الملهوف

شبكة الألوكة www.alukah.net

بصره صدقة وان سمك اللقوص نعمة صدقة وقد ذكرنا في شرح الحديث الماضي حديث ابي ذر الذي خرجه
ابن حبان في صحيحه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يصبح على كل سلامى من احدكم صدقة في كل يوم طلعت فيه الشمس
قيل يا رسول الله ومن اين لنا صدقة نتصدق بها قال ان ابواب الخير لكثير التسبيح والتحميد والتكبير والتهليل والامر
بالمعروف والنهي عن المنكر وتنحي الاذى عن الطريق وتسمع الاصم وتهدي الاعمى وتدل المستدل على حاجته وتسعى
بشدة ساقيك مع اللهفان المستغيث وتحمل بشدة ذراعيك مع الضعيف فهذا كله صدقة منك على نفسك فقوله
صلى الله عليه وسلم على كل سلامى من الناس عليه صدقة قال ابو عبيد السلامى في الاصل عظم يكون في فرسن البعير
قال فكان معنى الحديث على كل عظم من عظام ابن آدم صدقة يشير ابو عبيد الى ان السلامى اسم لبعض العظام الصغار
التي في الاجل ثم عبر بها عن العظام في الجملة بالنسبة الى الآدمي وغيره وقعني الحديث عندنا على كل عظم من عظام ابن
آدم صدقة وقال غيره السلامى عظم في طرف اليد والرجل وكني بذلك عن جميع عظام الجسد والسلامى جمع وقيل
هو مفرد وقد ذكر علماء الطب ان جميع عظام البدن مايتان وثمانية واربعون عظما سوى السمسمانيات
وبعضهم يقول هي ثلثمائة وستون عظما يظهر منها للحس مايتان وخمسة وستون عظما والباقية
صغار لا تظهر تسمى السمسمانية وهذه الاحاديث تصدق هذا القول ولعل السلامي عبر بها عن هذه العظام
الصغار كما انها في الاصل اسم لاصغر ما في البعير من العظام ورواية البزار لحديث ابي هريرة يشهد لهذا
حيث قال فيها اوستة وثلثون سلامى وقد خرجه غير البزار وقال فيه ان في ابن آدم ستماية وستين عظما
وهذه الرواية غلط وفي حديث عائشة وبريدة ذكر ثلثمائة وستين مفصلا ومعنى الحديث ان تركيب
هذه العظام وسلامتها من اعظم نعم الله على عبده فيحتاج كل عظيم منها الى صدقة يتصدق ابن آدم عنه ليكون
ذلك شكرا لهذه النعمة قال الله عز وجل يا ايها الانسان ما غرك بربك الكريم الذي خلقك فسواك وعدلك في
اي صورة ما شاء ركبك وقال عز وجل قل هو الذي انشأكم وجعل لكم السمع والابصار والافئدة قليلا ما تشكرون
وقال والله اخرجكم من بطون امهاتكم لا تعلمون شيئا وجعل لكم السمع والابصار والافئدة لعلكم تشكرون
وقال الم نجعل له عينين ولسانا وشفتين قال مجاهد هذه نعم من الله منظاهرة يعرفها كما تشكر
وقراء الفضل لبلة هذه الآية فيكي فيقال عن بكاية فقال هل بت ليلة شاكرا ان جعل لك عينين تبصر بهما هل
بت ليلة شاكرا ان جعل لك لسانا تنطق به وجعل بعد من هذا الترب وروى ابن ابي الدنيا باسناده عن سلمان
الفارسي قال ان رجلا بسط له من الدنيا فاتسع مالي بديه فجعل يحمد الله تعالى ويثني عليه حتى لم يكن له فراش
الا بوري فجعل يحمد الله ويثني عليه وبسط لآخر من الدنيا فقال لصاحب البوري ارايتك انت على ما تحمد الله عز وجل
قال احمد على ما اعطاني الخلق لما اعطاهم اياه قال وما ذاك قال ارايت بصرك ارايت لسانك ارايت
يديك ارايت رجليك وباسناده عن ابي الدرداء انه كان يقول الصحة غنا الجسد وعن يونس بن عبيد ان رجلا
شكى اليه ضيق حاله فقال له يونس ايسرك ان لك ببصرك هذا الذي تبصر به ماية الف درهم قال لا
قال فبيديك ماية الف درهم قال لا قال فرجليك قال لا قال فذكر نعم الله عليه فقال يونس ارى عندك
مئين الوف وانت تشكو الحاجة وعن وهب بن منبه قال مكتوب في حكمة آل داود العافية الملك الخفي

وعن بكر المزني قال يا ابن آدم ان اردت ان تعلم قدر ما انعم الله عليك فغض عينيك وفي بعض الآثار كم من
نعمة لله في عرق ساكن وفي صحيح البخاري عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال نعمتان مغبون فيهما
كثير من الناس الصحة والفراغ فهذه النعم سيسأل الانسان عن شكرها يوم القيامة وبطالب به كما قال عز وجل
ثم لتسألن يومئذ عن النعيم وخرج الترمذي وابن حبان من حديث ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان اول
ما يسأل العبد عنه يوم القيمة من النعيم ان يقال له الم نصح لك جسمك ونروك من الماء البارد وقال ابن مسعود
النعيم الامن والصحة وروي عنه مرفوعا وقال علي بن الحنة عن ابن عباس في قوله ثم لتسألن يومئذ عن النعيم قال
النعيم صحة الابدان والاسماع والابصار سيسأل الله العباد فيما استعملوها وهو اعلم بذلك منهم وهو قوله تعالى
ان السمع والبصر والفؤاد كل اولئك كان عنه مسؤولا وخرج الطبراني من رواية ايوب بن عتبة وفيه ضعف
عن عطاء عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم من قال لا اله الا الله كان له بها عهد عند الله ومن قال سبحان
الله وبحمده كتب له بها ماية الف حسنة واربعة وعشرون الف حسنة فقال رجل كيف لهلك بعد هذا يا رسول الله
قال ان الرجل لياتي يوم القيامة بالعمل لو وضع على جبل لاثقله فتقوم البنة من نعم الله فكاد ان يستغرق ذلك كله
الا ان يتطاول الله برحمته وروى ابن ابي الدنيا باسناد فيه ضعف ايضا عن ابن عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
يوتى بالعبد يوم القيمة وبالحسنات والسيات فيقول الله لبعض من يعبه خذي حقك من حسناته فما يترك له حسنة
الا هضت بها وباسناده عن وهب بن منبه قال عبد الله هابيل خمسين عاما فاوحى الله اليه اني قد غفرت لك
قال يا رب وما تغفر لي ولم اذنب فاوحى الله عز وجل الى عرق في عنقه فضرب عليه فلم ينم ولم يصل ثم سكن
وقام فاتاه ملك فسكى اليه ما لقي من مرزبان العرق فقال الملك ان ربك عز وجل يقول عبادتك خمسين سنة
تعدل سكون ذا العرق وخرج الحاكم هذا المعنى مرفوعا من رواية سليمان بن هرم القرشي عن محمد ابن
المنكدر عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم ان جبريل اخبره ان عابدا عبد الله على راس جبل في البحر خمسمايه
سنة ثم سال ربه عز وجل ان يقبضه وهو ساجد قال فخن نحر عليه اذا هبطنا فاذا عرجنا وجدنا في العلم
انه يبعث يوم القيمة فيوقف بين يدي الله عز وجل فيقول الرب عز وجل ادخلوا عبدي الجنة برحمتي فيقول
العبد بل بعملي ثلث مرات ثم يقول الله للملايكة قايسوا عبدي بنعمتي عليه وبعمله فيجدون انعم البصر قد احاطت
بعبادة خمسمايه سنة وبقيت نعم الجسد له فيقول ادخلوا عبدي النار فيجر الى النار فينادي ربه برحمتك
ادخلني الجنة برحمتك فيدخله الجنة قال جبريل انا الانبياء برحمة الله وسليمان بن هرم قال العقيلي هو مجهول
وحديثه غير محفوظ وروى الخرائطي باسناد فيه نظر عن عبد الله بن عمر ومرفوعا يوتى بالعبد يوم القيامة
فيوقف بين يدي الله فيقول للملايكة انظروا في عمل عبدي ونعمتي عليه فينظرون فيقولون ولا بقدر نعمة
واحدة من نعمك عليه فيقول انظروا في عمله سيئه وصالحة فينظرون فيجدونه كفافا فيقول عبدي قد
قبلت حسناتك وغفرت لك سياتك ووهبت لك بفضلي فيما بينك وذلك والمقصود ان الله انعم على عباده
بما لا يحصونه كما قال وان تعدوا نعمة الله لا تحصوها وطلب منهم الشكر ورضي به منهم قال سليمان التيمي
ان الله انعم على العباد على قدره وكلفهم الشكر على قدرهم حتى رضي منهم من الشكر بالاعتراف بقلوبهم بنعمه

يا محمد صح

وبالحمد بالسنتهم عليها كما خرجه ابو داود والنسائي من حديث عبد الله بن غنام عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال من قال حين يصبح اللهم ما اصبح بي من نعمة او باحد من خلقك فمنك وحدك لا شريك لك فلك الحمد
ولك الشكر فقد ادى شكر ذلك اليوم ومن قالها حين يمسي ادى شكر ليلته وفي رواية للنسائي عن عبد الله
بن غنام وخرج الحاكم من حديث عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما انعم الله على عبد نعمة فعلم انها
من عند الله الا كتب الله له شكرها قبل ان يبلغ كنهها وما اذنب عبد ذنبا فندم عليه الا كان الله مغفرته قبل ان
يستغفره وقال ابو عمرو الشيباني قال موسى عليه السلام يوم الطور يا رب ان انا صليت فمن قبلك وان انا
تصدقت فمن قبلك وان انا بلغت رسالاتك فمن قبلك فكيف اشكرك قال الآن شكرتني وعن الحسن قال قال
موسى عليه السلام يا رب كيف يستطيع آدم ان يؤدي شكر ما صنعت اليه خلقته بيدك ونفخت فيه من روحك
واسكنته جنتك وامرت الملائكة فسجدوا له فقال يا موسى علم ان ذلك مني فحدثني كان ذلك شكرا لما صنعته
وعن ابن الجلد قال قرأت في مسألة داود انه قال اي رب كيف اشكرك وانا لا اصل الى شكرك الا بعونك قال فاتاه
الوحي ان يا داود الان علمت ان الذي بك من النعم مني قال بلى يا رب قال فاني ارضى بذلك منك شكرا قال وقرأت
في مسألة موسى يا رب كيف لي ان اشكرك واصغر نعمة وضعتها عندي من نعمك لا يجازي بها عملي كله قال فاتاه
الوحي ان يا موسى الآن شكرتني وقال بكر بن عبد الله ما قال عبد قط الحمد لله من الا وجب عليه نعمة بقوله الحمد لله
فما جزاء وتلك النعمة حتى يقولها الحمد لله فتجب نعمة اخرى فلا تستقر نعماء الله وقد روى ابن ماجة من حديث
انس مرفوعا ما انعم الله على عبد نعمة فقال الحمد لله الا كان الذي اعطى افضل مما اخذ وروى نحوه من حديث شهر
بن حوشب عن اسماء بنت يزيد مرفوعا ايضا وروى هذا عن الحسن البصري من قوله وكتب بعض عمال عمر بن عبد
العزيز اليه اني بارض قلت فيها النعم حتى لقد اشفقت على اهلها من ضعف الشكر فكتب اليه عمر اني قد علمت
اراك اعلم بالله مما انت ان الله لم ينعم على عبد نعمة فحمد الله عليها الا كان حمده افضل من نعمه لو كنت لا تعرف
ذلك الا في كتاب الله المنزل قال الله تعالى ولقد آتينا داود وسليمان علما وقالا الحمد لله الذي فضلنا على كثير من عباده
المؤمنين وقال وسيق الذين اتقوا ربهم الى الجنة زمرا حتى اذا جاؤها وفتحت ابوابها الى قوله وقالوا الحمد لله واي نعمة افضل
من دخول الجنة وقد ذكر ابن ابي الدنيا في كتاب الشكر عن بعض العلماء انه صوب هذا القول اعني قول من قال
ان الحمد افضل من النعم وعن ابن عيينة انه خطأ قائله قال لا يكون معلول العبد افضل من فعل الرب عز وجل وذكر
الصواب قول من صوبه فان المراد بالنعم النعم الدنيوية كالعافية والرزق والصحة ودفع المكروه ونحو ذلك
والحمد هو من النعم الدينية وكلاهما نعمة من الله لكن نعمة الله على عبده بهدايته لشكر نعمه بالحمد عليها افضل
من نعمه الدنيوية على عباده فان النعم الدنيوية اذا لم يقترن بها الشكر كانت نقمة كما قال بعض الحكماء ما
لا تعرف من الله فهي بلية فاذا وفق الله عبدا للشكر على نعمه الدنيوية بالحمد وغيره من انواع الشكر كانت هذه النعمة
خيرا من تلك النعم واحب الى الله عز وجل منها فان الله يحب الحامدين ويرضى عن عبده ان ياكل الاكلة فيحمده عليها
ويشرب الشربة فيحمده عليها والثناء بالنعم والحمد عليها وشكرها عند اهل الجود والكرم احب اليهم من اموالهم فهم يبذلونها
طلبا للثناء والله عز وجل اكرم الاكرمين واجود الاجودين فهو يبذل نعمه لعباده ويطلب منهم الثناء بها

وذكرها والحمد عليها ويرضى بذلك شكرا عليها وان كان ذلك كله من فضله عليهم وهو غير محتاج الى شكرهم لكنه
يحب ذلك من عباده وحيث كان صلاح العبد وفلاحه وكماله فيه ومن فضله انه نسب الحمد والشكر اليهم وان كان من
اعظم نعمه عليهم وهذا كما انه اعطاهم ما اعطاهم من الاموال ثم استقرض منهم بعضه وسمحهم باعطائه فالكل ملكه
ومن فضله ولكن كرره اقتضى ذلك ومن هنا يعلم معنى الاثر الذي جاء مرفوعا وموقوفا الحمد لله حمدا يوافي نعمه ويكافئ
مزيده ولنرجع الآن الى تفسير حديث كل سلامى من الناس عليه صدقة كل يوم تطلع فيه الشمس يعني ان الصدقة
على ابن آدم عن هذه الاعضاء في كل يوم من ايام الدنيا فان اليوم قد يعبر به عن مدة ازيد من ذلك كما يقال يوم
صفين وكان مدة اياما وعن مطلق الوقت كما في قوله الا يوما يأتيهم ليس مرورا عنهم وقد يكون ذلك ليلا ونهارا
فان قيل كل يوم تطلع فيه الشمس على ابن آدم في كل يوم يعيش فيه من ايام الدنيا وظاهر الحديث
يدل على ان هذا الشكر بهذه الصدقة واجبة على المسلم كل يوم وليس الشكر على درجتين احدهما واجب وهو ان
يأتي بالواجبات ويجتنب المحارم فهذا لا بد منه ويكفي في شكر هذه النعم ويدل على ذلك ما خرجه ابو داود من حديث
ابي الاسود الديلي قال كنا عند ابي ذر فقال يصبح على كل سلامى من احدكم في كل يوم صدقة فلكم كل تسبيحة صدقة
وكل تحميدة صدقة وكل تهليلة صدقة وكل تكبيرة صدقة وكل تحميدة صدقة وعد رسول الله صلى الله عليه وسلم
من هذه الاعمال الصالحات قال يجزي احدكم من ذلك ركعتا الضحى وقد تقدم في حديث ابي موسى المخرج
به في الصحيحين فان لم يفعل فليعمل عن الشر فانه له صدقة وهذا يدل على انه يكفيه ان لا يعمل شيئا من الشر وانما
يكون مجتنبا للشر اذا قام بالفرائض واجتنب المحارم فان من اعظم الشر ترك الفرائض ومن هنا قال بعض السلف
الشكر ترك المعاصي وقال بعضهم الشكر ان لا يستعان بشيء من النعم على معصيته وذكر ابو حاتم الزاهد شكر
الجوارح كلها ان تكف عن المعاصي وتشتغل في الطاعات ثم قال واما من شكر بلسانه ولم يشكر بجميع اعضائه فمثله
كمثل رجل له كساء فاخذ بطرفه فلم يلبسه فلم ينفعه ذلك من الحر والبرد والثلج والمطر وقال عبد الرحمن ابن
زيد بن اسلم ليظهر العبد في نعم الله عليه في بدنه وسمعه وبصره وبديه ورجليه وغير ذلك ليس من هذا شيء الا وفيه
نعمة من الله عز وجل حق على العبد ان يعلم النعم اللاتي هي في بدنه لله عز وجل في طاعته ونعمة اخرى في الورق
حق عليه ان يعلم لله عز وجل فيها النعم عليه من الرزق في طاعته فمن عمل هذا كان قد اخذ بحزم الشكر واصله
وفرعه ورأى الحسن رجلا يختلف في مشيته فقال لله في كل عضو منه نعمة اللهم لا تجعلنا ممن يتقوى بنعمك
على معصيتك والدرجة الثانية من الشكر الشكر المستحب وهو ان يعمل العبد بعد اداء الفرائض واجتناب
المحارم نوافل الطاعات وهذه درجة السابقين المقربين وهي التي ارشد اليها النبي صلى الله عليه وسلم في هذه
الاحاديث التي سبق ذكرها وكذلك كان النبي صلى الله عليه وسلم يجتهد في الصلوة يوم حتى تتفطر قدماه
فاذا قيل له اتفعل هذا وقد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تاخر يقول افلا اكون عبدا شكورا وقال
بعض السلف لما قال الله تعالى اعملوا آل داود شكرا لم يأت عليهم ساعة من ليل او نهار الا وفيهم مصل يصلي وهذا
مع ان بعض هذه الاعمال التي ذكرها النبي صلى الله عليه وسلم واجب اما على الاعيان كالمشي الى الصلوة عند من يرى
وجوب الصلوة في الجماعات في المساجد واما على الكفاية كالامر بالمعروف والنهي عن المنكر واعانة الملهوف والعمل

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بين الناس اما في الحكم بينهم او في الاصلاح وقد روى من حديث عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم
من الصدقة منها ما نفعه متعد كالاصلاح واعانة الرجل على دابته يحمله عليها او يرفع متاعه عليها والكلمة
الطيبة ويدخل فيها السلام وتشميت العاطس وازالة الاذى عن الطريق والامر بالمعروف والنهي عن المنكر ودفن
الضالة في المسجد واعانة ذي الحاجة الملهوف واسماع الاصم والبصر للمقوص بصره وهداية الاعمى او غيره
الطريق وجاء في بعض روايات حديث ابي ذر وبيانا عن الارقم صدقة يعني لا يطيق الكلام اما لافة في لسانه
او لعجمة في لغته فيبين عنه ما يحتاج الى بيانه وسنة ما هو قاصر النفع كالتسبيح والتكبير والتحميد والتهليل والشي
الى الصلاة وصلوة ركعتي الضحى وانما كانتا مجزيتين عن ذلك كله لان في الصلوة استعمال الاعضاء كلها في الطاعة
والعبادة فلكون كالقائمة في شكر نعمة سلامة هذه الاعضاء وبقية الخصال المذكورة انما هي استعمال بعض اعضاء
البدن خاصة فلا تكفل الصدقة بها حتى يأتي منها بعدد سلامي البدن وهي ثلثمائة وستون كما في حديث عائشة
رضي الله عنها وفي المسند عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اتدرون اي الصدقة افضل وخير قالوا
الله اعلم قال المنحة ان تمنح اخاك الدراهم او ظهر الدابة او لبن الشاة او لبن البقرة والمراد بمنحة الدراهم قرضها
وبمنحة ظهر الدابة اعارتها وهو اعارتها من يركبها وبمنحة لبن الشاة او البقرة ان يمنحه بقرة او شاة ليشرب
لبنها ثم يعيدها اليه واذا اطلقت المنيحة لم تنصرف الا الى هذا وخرج الامام احمد والترمذي من حديث البراء بن
عازب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من منح منيحة لبن او ورق او هدى زقاقا كان له مثل عتق رقبة وقال الترمذي
معنى قوله من منح منيحة ورق انما يعني به قرض الدراهم وقوله او هدى زقاقا انما يعني به هداية الطريق وهو
ارشاد السبيل وخرج البخاري من حديث حسان بن عطية عن ابي كبشة السلولي سمعت عبد الله بن عمرو يقول
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اربعون خصلة اعلاها منيحة العنز ما من عامل يعمل بخصلة منها رجاء ثوابها وتصديق
موعودها الا ادخله الله بها الجنة قال حسان فعددنا ما دون منيحة العنز من رد السلام وتشميت العاطس
واماطة الاذى عن الطريق ونحوه فما استطعنا ان نبلغ خمس عشرة خصلة وفي صحيح مسلم عن جابر عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال الحق الابل بحلبها على الماء واعارة دلوها واعارة محلبها ومنيحتها وحمل عليها في سبيل الله وخرج
الامام احمد من حديث جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كل معروف صدقة ومن المعروف ان تلقى اخاك بوجه
طلق وان تفرغ من دلوك في اناييه وخرجه الحاكم وغيره بزيادة وهي وما انفق المرء على نفسه واهله
كتب له به صدقة وما وقى به عرضه كتب له به صدقة وكل نفقة انفقها المسلم على الله خلفها ضامن الا نفقة
في معصية او بنيان وفي المسند عن ابي جري الهجيمي قال سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن المعروف فقال
لا تحقرن من المعروف شيأ ولو ان تفرغ صلة الحبل ولو ان تعطي شسع النعل ولو ان تفرغ من دلوك في اناء المستقي
ولو ان تنحي الشيء من طريق الناس يؤذيهم ولو ان تلقى اخاك ووجهك اليه منطلق ولو ان تلقى اخاك فتسلم عليه
ولو ان تونس الوحشان في الارض ومن انواع كف الاذى عن الناس باليد واللسان كما في الصحيحين عن ابي ذر
قلت يا رسول الله اي الاعمال افضل قال الايمان بالله والجهاد في سبيله قلت فاي الرقاب افضل قال اغلاها ثمنا
وانفسها عند اهلها قلت فان لم افعل قال تعين صانعا او تصنع لاخرق قلت ارايت ان ضعفت عن بعض العمل قال تكف شرك عن الناس فانها صدقة وفي صحيح

هذه

وروى الحسن عن

آخر جان عن ابي ذر قال قلت يا رسول الله دلني على عمل اذا عملته دخلت الجنة قال ثؤمن بالله قلت يا رسول الله ان
مع الايمان عملا قال تصلي مما رزقك الله قلت فان كان معدما لا شيء له قال فيقول معروفا بلسانه قلت فان كان عييا
لا يبلغ عنه لسانه قال فيعين مغلوبا قلت فان كان ضعيفا لا يقدر له قال فليصنع لاخرق قلت فان كان اخرق
قال تنفع اخاك فقال ما تريد ان تدع في صاحبك شيأ من الخير فليدع الناس من اذاه قلت يا رسول الله ان هذا كله
ليسير قال والذي نفسي بيده ما من عبد يعمل بخصلة منها يريد بها ما عند الله الا احدث سيده يوم القيمة
حتى يدخل الجنة فاشترط في هذا الحديث لهذه الاعمال كلها اخلاص النية كما في حديث عبد الله بن عمرو الذي فيه
ذكر الاربعين خصلة وهذا كما في قوله عز وجل لا خير في كثير من نجواهم الا من امر بصدقة او معروف او اصلاح بين
الناس ومن يفعل ذلك ابتغاء مرضات الله فسوف نؤتيه اجرا عظيما وقد روى عن الحسن وابن سيرين ان فعل المعروف
يوجر عليه وان لم يكن فيه نية سئل الرجل لسائله آخر حاجة وهو يبغضه فيعطيه حيا هل له فيه اجر
فقال ان ذلك لمن المعروف وان في المعروف لاجرا خرجه حميد بن زنجويه وسئل ابن سيرين عن الرجل يتبع الجنازة
لا يتبعها حسبة يتبعها حياء من اهلها الله في ذلك اجر فقال اجر واحد له اجران احدهما لصلاته على اخيه
والآخر لصلته الحي خرجهما ابو نعيم في الحلية ومن انواع الصدقة اداء حقوق المسلم على المسلم حسن رد السلام
وعيادة المريض وبعضها مذكور في الاحاديث الماضية في الصحيحين عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
حق المسلم على المسلم خمس رد السلام وعيادة المريض واتباع الجنائز واجابة الدعوة وتشميت العاطس وفي رواية
لمسلم للمسلم على المسلم ست قيل ما هن يا رسول الله قال اذا لقيته فسلم عليه واذا دعاك فاجبه واذا استنصحك فانصح
له واذا عطس فحمد الله فشمته واذا مرض فعده واذا مات فاتبعه وفي الصحيحين عن البراء قال امرنا رسول الله صلى
الله عليه وسلم بسبع بعيادة المريض واتباع الجنائز وتشميت العاطس وابرار القسم ونصر المظلوم واجابة الداعي
وافشاء السلام وفي رواية لمسلم وارشاد الضال بدل ابرار القسم ومن انواع الصدقة المشي بحقوق الادميين
الواجبة اليهم قال ابن عباس من مشى في حق اخيه اليه ليقضيه له بكل خطوة صدقة ومنها انظار المعسر وفي
المسند وسنن ابن ماجة عن بريدة مرفوعا من انظر معسرا فله بكل يوم صدقة قبل ان يحل الدين فاذا حل الدين فانظره
بعد ذلك فله بكل يوم مثله صدقة ومنها الاحسان الى البهائم كما قال النبي صلى الله عليه وسلم لما سئل عن سقيها
فقال في كل كبد رطبة اجر واخرجا ان بغيا سقت كلبا يلهث من العطش فغفر لها واما الصدقة القاصرة على
نفس العامل بها مثل انواع الذكر من التسبيح والتكبير والتحميد والتهليل والاستغفار والصلوة على النبي صلى الله
عليه وسلم وكذلك تلاوة القرآن والمشي الى المساجد والجلوس فيها لانتظار الصلوة او استماع الذكر ومن ذلك التواضع
في اللباس والمشي والهدي والشمائل في المهنة واكتساب الحلال والتحري فيه ومنه ايضا محاسبة النفس على
ما سلف من اعمالها والندم والتوبة من الذنوب السالفة والحزن عليها واحتقار النفس والازراء عليها
ومقتها في الله عز وجل والبكاء من خشية الله والتفكر في ملكوت السموات والارض وفي امور الآخرة وما فيها
من الوعد والوعيد ونحو ذلك مما يزيد الايمان في القلب وينشأ عنه كثير من اعمال القلوب كالخشية والمحبة
والرجاء والتوكل وغير ذلك وقد قيل ان هذا التفكر افضل من نوافل الاعمال البدنية روى ذلك عن غير

واحد من التابعين منهم سعيد بن المسيب والحسن وعمر بن عبد العزيز وفي كلام الامام احمد ما يدل عليه وقال كعب لان يكبى من خشية الله احب الي من ان اتصدق بوزني ذهبا

الحديث السابع والعشرون

عن النواس بن سمعان عن النبي صلى الله عليه وسلم قال البر حسن الخلق والاثم ما حاك في نفسك وكرهت ان يطلع عليه الناس رواه مسلم وعن وابصة بن معبد قال اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال جئت تسأل عن البر والاثم قلت نعم قال استفت قلبك البر ما اطمأنت اليه النفس واطمأن اليه القلب والاثم ما حاك في القلب وتردد في الصدر وان افتاك الناس وافتوك قال الشيخ رحمه الله حديث حسن رويناه في مسندي الامامين احمد والدارمي باسناد حسن اما حديث النواس فخرجه مسلم من رواية معوية بن صالح عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير عن ابيه عن النواس ومعويه وعبد الرحمن وابوه يتفرد بتخريج حديثهم مسلم دون البخاري واما حديث وابصة فخرجه الامام احمد من طريق حماد بن سلمة عن الزبير بن عبد السلام عن ايوب بن عبد الله بن مكرز عن وابصة بن معبد قال اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا اريد ان لا ادع شيئا من البر والاثم الا سألت عنه قال لي ادن يا وابصة فدنوت منه حتى مست ركبتي ركبته فقال يا وابصة اخبرك ما جئت تسأل عنه او تسألني قلت يا رسول الله اخبرني قال جئت تسألني عن البر والاثم قلت نعم فجمع اصابعه الثلث فجعل ينكت بها في صدري ويقول يا وابصة استفت نفسك البر ما اطمأنت اليه القلب واطمأنت اليه النفس والاثم ما حاك في القلب وتردد في الصدر وان افتاك الناس وافتوك وفي رواية اخرى للامام احمد ان الزبير لم يسمعه من ايوب قال وحدثني جلساؤه وقد رأيته ففي اسناد هذا الحديث امران يوجب كل منهما ضعفه احدهما انقطاعه بين الزبير وايوب فانه رواه عن قوم لم يسمهم والثاني ضعف الزبير هذا قال الدارقطني روى احاديث مناكير وضعفه ابن حبان ايضا لكنه سماه ايوب ابن عبد السلام فاخطأ في اسمه وله طريق اخر عن وابصة خرجه الامام احمد ايضا من رواية معاوية بن صالح عن ابي عبد الله السلمي قال سمعت وابصة فذكر الحديث مختصرا ولفظه قال البر ما انشرح له صدرك والاثم ما حاك في صدرك وان افتاك الناس وافتوك والسلمي هذا قال علي بن المديني هو مجهول وخرجه البزار والطبراني وعند هما ابو عبد الله الاجدع وقال البزار لا نعلم احدا سماه كذا قال وقد سمي في بعض الروايات محمدا قال عبد الغني بن سعيد الحافظ لو قال قائل انه محمد بن سعيد المصلوب لما دفعت ذلك والمصلوب هذا صلبه المنصور في الزندقة وهو مشهور بالكذب والوضع ولكنه لم يدركه وابصة والله اعلم وقد روى هذا الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه متعددة وبعض طرقه جيدة خرجه الامام احمد وابن حبان في صحيحه من طريق يحيى بن ابي كثير عن زيد بن سلام عن جد ابي امامة عن ابي امامة قال قال رجل يا رسول الله ما الاثم قال اذا حاك في صدرك شيء فدعه وهذا اسناد جيد على شرط مسلم فانه خرج حديث يحيى بن ابي كثير عن زيد بن سلام واثبت احمد بن حماعة منه وان انكره ابن معين وخرج الامام احمد من رواية عبد الله بن العلاء بن زبر سمعت مسلم بن سلم سمعت ابا ثعلبة الخشني يقول قلت يا رسول الله اخبرني ما يحل لي وما يحرم علي فقال البر ما سكنت اليه النفس واطمأن اليه القلب والاثم ما لم تسكن اليه النفس ولم تطمئن اليه القلب وان افتاك

المفتون وهذا ايضا اسناد جيد وعبد الله بن العلاء بن زبر ثقة مشهور خرج له البخاري ومسلم بن سلم ثقة مشهور ايضا وخرج الطبراني وغيره باسناد ضعيف من حديث وائلة بن الاسقع قال قلت للنبي صلى الله عليه وسلم انبئ عن الامر اسأل عنه احدا بعدك قال استفت نفسك قلت كيف لي بذلك قال تدع ما يريبك الى ما لا يريبك وان افتاك المفتون قلت فكيف لي بذلك قال تضع يدك على قلبك فان القلوب تسكن للحلال وتأباه للحرام وروي نحوه من حديث ابي هريرة باسناد ضعيف ايضا وروي ابن لهيعة عن يزيد بن ابي حبيب ان سويد بن قيس اخبره عن عبد الرحمن بن معويه ان رجلا سأل النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ما يحل لي مما يحرم علي وردد عليه ذلك مرارا فقال ذلك يسكت النبي صلى الله عليه وسلم فقال اين السائل قال انا ذا يا رسول الله فقال له ما انكرت قلبك وذكره خرجه ابو القاسم البغوي في معجمه وقال لا ادري عبد الرحمن سمع من النبي صلى الله عليه وسلم ام لا ولا اعلم له غير هذا الحديث قلت هو عبد الرحمن ابن خليج حجازي مستور باب الزهد لابن المبارك وعبد الرحمن هذا تابعي مشهور فحديثه مرسل وقد صح عن ابن مسعود انه قال الاثم حواز القلوب واصح به الامام احمد ورواه عن جرير بن منصور عن محمد بن عبد الرحمن عن ابيه قال قال عبد الله اياكم وحواز القلوب وما حاك في قلبك من شيء فدعه وقال ابو الدرداء البر ما اطمأنت اليه النفس والاثم ما حاك في القلب وتردد في الصدر وان افتاك المفتون وروي عن ابن مسعود من وجه منقطع انه قيل له ارأيت شيئا يحيك في صدورنا لا ندري احلال هو ام حرام فقال ايا كم والحكاكات فانهن الاثم والحز والحك متقاربان في المعنى والمراد ما اثر في القلب ضيقا وحرجا ونفورا وكراهة فهذه الاحاديث اشتملت على تفسير البر والاثم وبعضها فيه تفسير الحلال والحرام فحديث النواس ان سمعان فسر النبي صلى الله عليه وسلم فيه البر بحسن الخلق وفسره في حديث وابصة وغيره بما اطمأن اليه القلب والنفس كما فسر الحلال بذلك في حديث ابي ثعلبة الخشني وانما اختلف تفسيرهم للبر لان البر يطلق باعتبارين

احدهما باعتبار معاملة الخلق بالاحسان اليهم وربما خص بالاحسان الى الوالدين فيقال بر الوالدين ويطلق كثيرا على الاحسان للخلق عموما وقد صنف ابن المبارك كتابا سماه كتاب البر والصلة وكذلك في صحيح البخاري وجامع الترمذي كتاب البر والصلة ويتضمن هذا الكتاب الاحسان الى الخلق عموما ويقدم فيه بر الوالدين على غيرهما وفي حديث بهز بن حكيم عن ابيه عن جده انه قال يا رسول الله من ابر قال امك قال ثم من قال ثم ابا ك قال ثم من قال ثم الاقرب فالاقرب ومن هذا المعنى قول النبي صلى الله عليه وسلم الحج البر وليس له جزاء الا الجنة وفي المسند انه صلى الله عليه وسلم سئل عن بر الحج فقال اطعام الطعام وافشاء السلام وفي رواية اخرى وطيب الكلام وكان ابن عمر يقول البر شيء هين وجه طليق وكلام لين واداء القرض كما في قوله عز وجل لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون فقد يكون المراد بالبر معاملة الخلق بالاحسان وبالتقوى اجتناب المحرمات وقوله ولا تعاونوا على الاثم والعدوان قد يراد بالاثم المعاصي وبالعدوان ظلم الخلق وقد يراد بالاثم ما هو محرم في نفسه كالزنا والسرقة وشرب الخمر وبالعدوان تجاوز ما اذن فيه الى ما نهي عنه مما جنسه مأذون فيه كقتل من بغى قتله لقصاص ومن لا يباح واخذ زيادة على الواجب من الناس في الزكوة ونحوها ومجاوزة الحد الذي امر به في الحدود ونحو ذلك والمعنى الثاني من معنى البر يراد به فعل جميع الطاعات الظاهرة والباطنة

شبكة الألوكة www.alukah.net

كقوله عز وجل ولكن البر من آمن بالله واليوم الآخر والملائكة والكتاب والنبيين وآتى المال على حبه ذوي القربى واليتامى
والمساكين وابن السبيل والسائلين وفي الرقاب وأقام الصلوة وآتى الزكاة والموفون بعهدهم اذا عاهدوا والصابرين في
الباساء والضراء وحين البأس اولئك الذين صدقوا واولئك هم المتقون وقد روى ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن
الايمان فتلى هذه الآية فالبر هنا المعنى يدخل فيه جميع الطاعات الباطنة كالايمان بالله وملائكته وكتبه ورسله
والطاعات الظاهرة كانفاق المال فيما يحبه الله واقام الصلوة وايتاء الزكوة والوفاء بالعهد والصبر على الاضرار
كالمرض والفقر وعلى الطاعات كالصبر عند لقاء العدو وقد تكون جواب النبي صلى الله عليه وسلم في حديث النواس شاملا
لهذه الخصال كلها لان حسن الخلق قد يراد به التحلي باخلاق الشريعة والتادب بادب الله التي ادب بها عباده في كتابه
كما قال تعالى لرسوله صلى الله عليه وسلم انك لعلى خلق عظيم وقالت عايشة كان خلقه صلى الله عليه وسلم القرآن يعني
انه يتادب بآدابه فيفعل اوامره ويجتنب نواهيه فصار العمل بالقرآن له خلقا كالجبلة والطبيعة لا يفارقه وهذا
احسن الاخلاق واشرفها واجملها وقد قيل ان الدين كله خلق واما في حديث وابصة فقال البر ما اطمأن اليه
القلب واطمأنت اليه النفس وفي رواية ما انشرح له الصدر وفسر الحلال بنحو ذلك في حديث ثعلبة وغيره وهذا
يدل على ان الله فطر عباده على معرفة الحق والسكون اليه وقبوله وركز في الطباع محبة ذلك والنفور عن ضده وقد
يدخل هذا في قوله في حديث عياض بن حمار اني خلقت عبادي حنفاء مسلمين فاتتهم الشياطين فاجتالتهم عن دينهم
فحرمت عليهم ما احللت لهم وامرتهم ان يشركوا بي ما لم انزل به سلطانا وقوله كل مولود يولد على الفطرة فابواه يهودانه
وينصرانه ويمجسانه كما تنتج البهيمة بهيمة جمعاء هل تحسون فيها من جدعاء قال ابو هريرة اقرأوا ان شئتم فطرة الله
التي فطر الناس عليها لا تبديل لخلق الله وهذا شيء الله تعالى ما امر به معروفا وما نهى عنه منكرا فقال ان الله يأمر بالعدل
والاحسان وايتاء ذي القربى وينهى عن الفحشاء والمنكر والبغي وقال في صفة الرسول صلى الله عليه وسلم يحل لهم الطيبات
ويحرم عليهم الخبائث واخبر ان المؤمنين تطمئن بذكره فالقلب الذي دخله نور الايمان وانشرح به وانفسح ليس فيه
الحق ويطمئن به ويقبله وينفر عن الباطل ويكرهه ولا يقبله قال معاذ بن جبل احذركم زيغة الحكيم فان الشيطان
على لسان الحكيم وقد يقول كلمة الضلالة وان المنافق يقول كلمة الحق فقيل لحذيفة ما يدريني ان الحكيم قد يقول كلمة الضلالة وان المنافق
يقول كلمة الحق قال اجتنب كلام الحكيم المشتهرات التي يقال ما هذه ولا يثنيك ذلك عنه فانه لعله ان يراجع
وتلقى الحق اذا سمعته فان على الحق نورا خرجه ابو داود وفي رواية له قال لعل ما تشابه عليك من قول الحكيم
حتى قال اما اراد هذه الكلمة فهذا يدلك على ان الحق والباطل لا يلتبس امرهما على المؤمن البصير بل يعرف الحق بالنور
الذي عليه فيقبله قلبه وتنفر عن الباطل فيتركه ولا يعبأ به ومن هذا المعنى قول النبي صلى الله عليه وسلم سيكون
في آخر الزمان قوم يحدثونكم بما لم تسمعوا انتم ولا آباؤكم فاياكم واياهم يعني انهم يأتون بما تستنكر قلوب المؤمنين ولا
تعرفه وفي قوله انتم ولا اباؤكم اشارة الى ان ما استنكرت معرفته عند المؤمنين مع تقادم العهد وتطاول الزمان
فهو الحق وان ما احدث بعد ذلك مما يستنكر فلا خير فيه فذلك حيث وابصة وما في معناه على الرجوع الى القلوب
عند الاشتباه فما سكن اليه القلب وانشرح له الصدر فهو البر والحلال وما كان بخلاف ذلك فهو الاثم والحرام
وقوله في حديث النواس الاثم ما حاك في الصدر وكرهت ان يطلع عليه الناس اشارة الى ان الاثم ما انزعج في الصدر

حرجا ضيقا وقلقا واضطرابا فالم ينشرح له الصدر ومع هذا فهو عند الناس مستنكر بحيث ينكرونه
عند اطلاعهم عليه وهذا على ان تعريفه الاثم عند الاشتباه وهو ما استنكره الناس فاعله وغير
فاعله ومن هذا المعنى قول ابن مسعود ما راه المؤمنون حسنا فهو عند الله حسن وما راوه المؤمنون قبيحا فهو
عند الله قبيح وقوله في حديث وابصة واني تحليه وان افتاك المفتون يعني ان ما حاك في صدر الانسان فهو
اثم وان افتاه غيره بانه ليس باثم فهذه مرتبة ثانية وهو ان يكون الشيء مستنكرا عند فاعله دون غيره وقد
جعله ايضا اثما وهذا انما يكون اذا كان صاحبه ممن شرح صدره بالايمان وكان المفتي له يفتي لمجرد طنبا او
ميل الى الهوى من غير دليل شرعي فاما ما كان مع المفتي به دليل شرعي فالواجب على المستفتي الرجوع اليه وان
لم ينشرح له صدره وهذا كالرخص الشرعية مثل الفطر في السفر والمرض وقصر الصلاة ونحو ذلك مما لا ينشرح به
صدر كثير من الجهال لقصد الاعتزاء به وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم احيانا يامر اصحابه بما لا ينشرح به
صدر بعضهم فيمتنعون من فعله فيغضب من ذلك كما امرهم بفسخ الحج الى العمرة فكرهه من كرهه منهم وكما
امرهم بنحر هديهم والتحلل من عمرة الحديبية فكرهوه وكرهوا مقاضاته لقريش على ان يرجع من عامه وعلى ان
من اتاه منهم يرده اليهم وفي الجملة ما ورد النص به فليس لمؤمن ان لا يطاعه الله ورسوله كما قال تعالى وما كان
لمؤمن ولا مؤمنة اذا قضى الله ورسوله امرا ان يكون لهم الخيرة من امرهم ويبقى ان يتلقى ذلك بانشراح الصدر والرضى
فان ما شرعه الله ورسوله يجب الرضى به والتسليم له كما قال تعالى فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما
شجر بينهم ثم لا يجدوا في انفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما واما ما ليس فيه نص من الله ورسوله ولا عن يقتدي
بقوله من الصحابة وسلف الامة فانما وقع في نفس المؤمن المطمئن قلبه بالايمان المنشرح صدره بنور المعرفة واليقين
شيء وحك في صدره لشبهة موجودة ولم تجد من يفتي فيه بالرخصة الامن يخبر عن رايه وهو ممن لا يوثق بعلمه
ودينه بل هو معروف باتباع الهوى فهنا يرجع المؤمن الى ما حاك في صدره وان افتاه هولاء المفتون وقد نص الامام
احمد على مثل هذا قال الروذباري في كتاب الورع قلت لابي عبد الله ان الطبيعة ارفق من سائر الاشواق وقد وقع في
قلبي من امرها شيء فقال امرها امر ندر تلوث قلت فتكره العمل فيها قال دع ما عنك ان كان لا يتهنأ فلك شيء قلت
قد وقع في قلبي منها قال سل ابن مسعود الاثم حواز القلوب قلت انما هذا على المشاورة قال اي شيء وقع في قلبك
قلت قد اضطرب علي قال الاثم حواز القلوب وقد سئل في شرح الغنى عن يسير الحلال بين والحرام بين
وفي شرح حديث الحسن دع ما يريبك الى ما لا يريبك وشرح حديث اذا لم تستحي فاصنع ما شئت شيء يتعلق
بتفسير هذه الاحاديث لم تذكر هنا وقد ذكر طوائف من فقهاء الشافعية والحنفية المتكلمين في اصول الفقه
مسئلة الالهام هل هو حجة ام لا وذكروا فيه اختلافا بينهم وذكر طائفة من اصحابنا ان الكشف ليس بطريق
للاحكام واخرج القاضي ابو يعلى من كلام احمد في ذم المتكلمين في الوساوس والخطرات وانهم طائفة من اصحابنا
في ذلك وقد ذكرنا نص احمد ههنا بالرجوع الى حواز القلوب ولما ذم احمد وغيره المتكلمين على الوساوس والخطرات
من الصوفية حيث كان كلامهم في ذلك لا يستند الى علم شرعي بل مجرد ذوق ورأي فما كان منكرا الكلام
في مسائل الحلال والحرام مجرد الرأي من غير دليل شرعي فاما الرجوع في الامور المشتبهة الى حواز القلوب

فقد دلت عليه النصوص النبوية وفتاوى الصحابة فكيف ينكره الامام احمد بعد ذلك لاسيما وقد نص على الرجوع
اليه موافقة لهم وقد سبق حديث ان الصدق طمأنينة والكذب ريبة فالصدق يثمر من الكذب يسكون القلب
اليه ومعرفته وبفوره عن الكذب فاذا كان كما قال الربيع بن خيثم ان الحديث ضوأ كضوء النهار يعرفه وظلمة
كظلمة الليل تنكره وخرج الامام احمد من حديث ربيعة عن عبد الملك بن سعيد بن سويد عن ابي حميد وابي اسيد
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا سمعتم الحديث عني تعرفه قلوبكم وتلين له اشعاركم وابشاركم وترون انه
منكم قريب فانا اولاكم به واذا سمعتم الحديث عني تنكره قلوبكم وتنفر اشعاركم وابشاركم وترون انه منكم بعيد
فانا ابعدكم منه واسناده قد قيل انه على شرط مسلم لانه خرج بهذا الاسناد بعينه حديثا لكن هذا الحديث
معلول فانه رواه بكير بن الاشج عن عبد الملك بن سعيد عن ابن عباس بن سهل عن ابي بكر بن ابي جهم من قوله قال
البخاري وهو اصح ورواه يحيى بن آدم عن ابن ابي ذئب عن سعيد المقبري عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال اذا حدثتم عني حديثا تعرفونه ولا تنكرونه فصدقوا به فاني اقول ما يعرف ولا ينكر واذا حدثتم عني حديثا تنكرونه
ولا تعرفونه فلا تصدقوا به فاني لا اقول ما ينكر ولا يعرف وهذا الحديث معلول ايضا وقد اختلف في اسناده على
ابن ابي ذئب ورواه الحفاظ عنه عن سعيد مرسلا والمرسل اصح عند ائمة الحفاظ منهم ابن معين والبخاري وابو
حاتم الرازي وابن خزيمة وقال ما رأيت احدا من علمائنا يثبت وصله وانما يعمل بهذه الاحاديث على تقدير
صحتها على معرفة ائمة الحديث الجهابذة النقاد الذين كثرت ممارستهم لكلام النبي صلى الله عليه وسلم وكلام غيره والحال
رواة الاحاديث وثقلة الاخبار ومعرفتهم بصدقهم وكذبهم وحفظهم وضبطهم فان هؤلاء لهم خاصة في الحديث
بمعرفته كما يختص الصيرفي الحاذق بمعرفة النقود جيدها ورديئها وخالصها ومشوبها والجوهري الحاذق
في معرفة الجواهر بانفاد الجواهر وكل من هو دونهم لا يمكن ان يعبر عن سبب معرفته ولا يقيم عليه دليلا يعرف به انه
ذلك انه يعرض الوجد على جماعة من اهل العلم فيتفقون على الجواب فيه من غير مواطاة وقد اتفق هذا
لهم غير مرة في رسائل ابي زرعة وابي حاتم فوجد الامر على ذلك فقال السائل اشهد ان هذا العلم الهام قال الاعمش
كان ابراهيم النخعي صيرفيا في الحديث كنت اسمع من الرجال فاعرض عليه ما سمعته وقال عمرو بن قيس ينبغي
لصاحب الحديث ان يكون مثل الصيرفي الذي ينقد الدراهم فان الدراهم فيها الزائف والبهرج وكذلك الحديث
وقال الاوزاعي كنا نسمع الحديث فنعرضه على اصحابنا كما نعرض الدرهم الزائف على الصيارفة فما عرفوا اخذنا
وما انكروا تركنا وقيل لعبد الرحمن ابن مهدي بم تعرف صحيح حديث الرجل فقال هذا سؤال رجل ليس من هذا
في شيء فقيل له ما حجتك في هذا فقال ارايت لو اتيت الناقد فاريته دراهمك فقال هذا جيد فهذا بهرج اكنت تسأله عمن ذلك او كنت تسلم الامر
اليه قال لا بل كنت اسلم الامر اليه فقال هذا كذاك طول المجالسة والمناظرة والتجربة وقد روي نحو هذا
المعنى عن الامام احمد ايضا وانه قيل له يا ابا عبد الله تقول هذا الحديث منكر وكيف علمت ولم تكتب الحديث كله
قال شلنا كما تشل الناقد العين لم تقع بين العين كلها واذا وقع بيد الدينار يعلم انه جيد وانه ردي وقال
ابن مهدي معرفة الحديث الهام وقال ابو زرعة اذا رأيت الرجل يطلب الحديث يخاف عليه ان يكون من اهل الهام
وقال ابو حاتم الرازي مثل معرفة الحديث كمثل
رجل ثمنه مائة دينار وآخر مثله على ثمنه عشرة دراهم قاله كما لا يتهيأ للناقد ان يخبر بسبب نقد ذلك

نحن رزقنا علما لا يتهيأ لنا ان نخبر كيف علمنا بان هذا حديث كذب وان هذا حديث منكر الا بما يعرفه قال وتعرف
جودة الدينار بالقياس الى غيره فان تخلف عنه في الحمرة والصفاء علم انه مغشوش ويعلم جنس الجوهر بالقياس الى غيره
فان خالفه في الملاسة والصلابة علم انه زجاج ويعلم صحة الحديث بعدالة ناقليه وان يكون كلاما يصلح مثله
ان يكون كلام النبوة ويعرف ضعفه وانكاره بتفرد من لم تصح عدالته برواياته والله اعلم وقال جابر فالجهابذة
النقاد العارفون بعلل الحديث افراد طويل من اهل الحديث جدا واول من اشتهر بالكلام في نقل الحديث ابن سيرين
ثم خلفه ايوب السختياني واخذ ذلك عنه شعبة واخذ عن شعبة يحيى القطان وابن مهدي واخذ عنهما احمد
ابن حنبل وعلي بن المديني وابن معين واخذ عنهم مثل البخاري وابي داود وابي زرعة وابي حاتم وكان ابو زرعة
في زمانه يقول قل من يفهم هذا وما اعزه اذا دفعت هذا عن واحد واثنين فما اقل من يجد من يحسن هذا ولما
مات ابو زرعة قال ابو حاتم ذهب الذي كان يحسن هذا يعني ابا زرعة ما بقي بمصر ولا بالعراق واحد يحسن هذا وقيل
له بعد موت ابي زرعة تعرف اليوم احدا يعرف هذا قال لا وجاء بعده هؤلاء جماعة منهم النسائي والعقيلي وابن
عدي والدارقطني وآخر من جاء بعدهم ممن هو بارع في معرفة ذلك حتى قال ابو الفرج ابن الجوزي في اول
كتابه الموضوعات قد قل من يفهم هذا بل عدم والله اعلم

الحديث الثامن والعشرون

عن العرباض بن سارية رضي الله عنه قال وعظنا رسول الله صلى الله عليه وسلم موعظة وجلت منها القلوب
وذرفت منها العيون فقلنا يا رسول الله كانها موعظة مودع فاوصنا قال اوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة
وان تأمر عليكم عبد وانه من يعش منكم بعدي فسيرى اختلافا كثيرا فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين
المهديين عضوا عليها بالنواجذ واياكم ومحدثات الامور فان كل بدعة ضلالة رواه ابو داود والترمذي
وقال حديث حسن صحيح هذا الحديث خرجه الامام احمد وابو داود والترمذي وابن ماجه من رواية ثور بن
يزيد عن خالد بن معدان عن عبد الرحمن بن عمرو السلمي زاد احمد في روايته له وابو داود وحجر بن حجر الكلاعي كلاهما
عن العرباض بن سارية وقال الترمذي حسن صحيح وقال الحافظ ابو نعيم هو حديث جيد من صحيح حديث الشاميين
قال ولم يتركه البخاري ومسلم من جهة انكاره له وزعم الحاكم ان سبب تركهما له انهما توهما انه ليس له راو
عن خالد بن معدان غير ثور بن يزيد وقد رواه ايضا بحير بن سعد ومحمد بن ابرهيم التيمي وغيرهما قلت ليس الامر كما ظنه
وليس الحديث على شرطهما فانهما لم يخرجا لعبد الرحمن بن عمرو السلمي ولا لحجر الكلاعي شيأ وليسا ممن اشتهر بالعلم والرواية
وايضا فما اختلف فيه على خالد بن معدان فروي عنه كما تقدم وروي عنه عن ابي بلال عن العرباض وخرجه
الامام احمد من هذا الوجه ايضا وروي ايضا عن ضمرة بن حبيب عن عبد الرحمن بن عمرو السلمي عن العرباض خرجه
من طريقه الامام احمد وابن ماجه وزاد في آخر حديثه فقد تركتكم على البيضاء ليلها كنهارها لا يزيغ عنها بعدي
الا هالك وزاد في آخر الحديث فانما المؤمن كالجمل الآنف حيثما قيد انقاد وقد انكر طائفة من الحفاظ هذه الزيادة
في آخر الحديث وقال الواهي بمد رجه فيه وليست منه قاله احمد بن صالح المصري وغيره وقد خرجه الحاكم وكان
اسد بن وداعة بن يزيد في هذا الحديث فان المؤمن كالجمل الآنف حيثما قيد انقاد وخرجه ابن ماجه ايضا من رواية
عبد الله بن العلاء بن زبر حدثني يحيى بن ابي المطاع سمعت العرباض فذكره وهذا اسناد جيد متصل

شبكة الألوكة www.alukah.net

ورواته ثقاة مشهورون وقد صرح فيه بالسماع وقد ذكر البخاري في تاريخه ان يحيى بن ابي المطاع سمع من العرباض فعلى هذا الرواية الا ان حفاظ اهل الشام انكروا ذلك وقالوا يحيى بن ابي المطاع لم يسمع من العرباض ولعل هذه الرواية غلط ومن ذكر ذلك ابو زرعة الدمشقي وحكاه عن ذحيم وهؤلاء اعرف بشيوخهم من غيرهم والبخاري رحمه الله يغفر له في تاريخه اوهام في اخبار اهل الشام وقد روى عن العرباض من وجه آخر وروى من حديث بريدة عن النبي صلى الله عليه وسلم الا ان اسناد حديث بريدة لا يثبت والله اعلم **وقول العرباض** وعظنا رسول الله صلى الله عليه وسلم موعظة وفي رواية احمد وابي داود والترمذي بليغة وفي رواية ان ذلك كان بعد صلاة الصبح وكان النبي صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يعظ اصحابه في غير الخطب الراتبة كخطب الجمع والاعياد وقد امره الله تعالى بذلك فقال وعظهم وقال لهم في انفسهم قولا بليغا وقال ادع الى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة ولكنه كان لا يديم وعظهم بل يتخولهم به احيانا كما في الصحيحين عن ابي وائل قال كان عبد الله بن مسعود يذكرنا كل يوم خميس فقال له رجل يا ابا عبد الرحمن انا نحب حديثك ونشتهيه ولوددنا انك حدثتنا كل يوم فقال ما يمنعني ان احدثكم الا كراهة ان املكم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يتخولنا بالموعظة كراهة السآمة علينا والبلاغة في الموعظة مستحبة لانها اقرب الى قبول القلوب واستجلابها والبلاغة هي التوصل الى افهام المعاني المقصودة ايصالها الى القلوب بالعبارات بالحسن صور من الالفاظ الدالة وافصحها واحلاها للاسماع واوقعها في القلوب وكان النبي صلى الله عليه وسلم يقصر خطبته ولا يطيلها بل كان يبلغ ويوجز وفي صحيح مسلم عن جابر بن سمرة قال كنت اصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم وكانت صلوته قصدا وخطبته قصدا وخرجه ابو داود ولفظه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يطيل الموعظة يوم الجمعة انما هو كلمات يسيرات **وخرج** مسلم من حديث ابي وائل قال خطبنا عمار فاوجز فلما نزل قلنا يا ابا اليقظان لقد ابلغت واوجزت فلو كنت تنفست فقال اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان طول صلوة الرجل وقصر خطبته مئنة من فقهه فاطيلوا الصلاة واقصروا الخطبة فان من البيان سحرا **وخرج** الامام احمد وابو داود من حديث الحكم بن حزن قال شهدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الجمعة فقام متوكئا على عصى او قوس فحمد الله واثنى عليه كلمات خفيفات طيبات مباركات **وخرج** ابو داود عن عمرو بن العاص ان رجلا قام يوما فاكثر القول فقال عمرو لو قصد في قوله لكان خيرا له سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لقد رايت او امرت ان اتجوز في القول فان الجواز هو خير **وقوله** ذرفت منها العيون ووجلت منها القلوب هذان الوصفان مدح الله المؤمنين عند سماع الذكر كما قال عز وجل انما المؤمنون الذين اذا ذكر الله وجلت قلوبهم وقال وبشر المخبتين الذين اذا ذكر الله وجلت قلوبهم وقال لم يأن للذين امنوا ان تخشع قلوبهم لذكر الله وما نزل من الحق وقال الله نزل احسن الحديث كتابا متشابها مثاني تقشعر منه جلود الذين يخشون ربهم ثم تلين جلودهم وقلوبهم الى ذكر الله وقال واذا سمعوا ما انزل الى الرسول ترى اعينهم تفيض من الدمع مما عرفوا من الحق وكان صلى الله عليه وسلم يتغير حاله عند الموعظة كما قال جابر كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا خطب وذكر الساعة اشتد غضبه وعلا صوته واحمرت عيناه كانه منذر جيش يقول صبحكم ومساكم خرجه مسلم بمعناه **وفي الصحيحين** عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج حين زاغت الشمس فصلى

الظهر فلما سلم قام على المنبر فذكر الساعة وذكر ان بين يديها امورا عظاما ثم قال من احب ان يسال عن شيء فليسال عنه فوالله لا تسالوني عن شيء الا اخبركم به في مقامي هذا قال انس فاكثر الناس البكاء واكثر رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقول سلوني فقام اليه رجل فقال اين مدخلي يا رسول الله قال النار وذكر الحديث **وفي مسند** الامام احمد عن النعمان بن بشير انه خطب فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب يقول انذرتكم النار انذرتكم النار حتى لو ان رجلا كان بالسوق ليسمعه من مقامي هذا قال حتى وقعت خميصة كانت على عاتق عند رجليه **وفي الصحيحين** عن عدي بن حاتم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتقوا النار واشاح ثم قال اتقوا النار فاعرض واشاح ثلاثا حتى ظننا انه ينظر اليها ثم قال اتقوا النار ولو بشق تمرة فمن لم يجد فبكلمة طيبة **وخرج** الامام احمد من حديث عبد الله بن سلمة عن علي وعن الزبير بن العوام قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطبنا فيذكرنا بايام الله حتى يعرف ذلك في وجهه وكانه نذير قوم يصبحهم الامر غدوة وكان اذا كان حديث عهد بجبريل امر بستر صنع له حتى يرتفع عنه وخرجه الطبراني والبزار من حديث جابر قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اتاه الوحي او وعظ قلت نذير قوم اتاهم العذاب فاذا ذهب عنه ذلك رايت الطلق الناس وجها واكرمهم محكما واحسنهم بشرا صلى الله عليه وسلم **وقولهم** يا رسول الله كانها موعظة مودع فاوصنا بذلك على انه صلى الله عليه وسلم قد ابلغ في تلك الموعظة ما لم يبلغ في غيرها فلذلك فهموا انها موعظة مودع فان المودع يستقصي بما لا يستقصي غيره في القول والفعل ولذلك امر النبي صلى الله عليه وسلم ان يصلي صلوة مودع لانه من استشعر انه مودع بصلوته اتقنها على اكمل وجوهها ولربما كان قد وقع منه صلى الله عليه وسلم تعريض في تلك الخطبة بالتوديع كما عرض بذلك في خطبته في حجة الوداع وقال لا ادري لعلي لا القاكم بعد عامي هذا وطفق يودع الناس فقالوا هذه حجة الوداع **ولما** رجع من حجه الى المدينة جمع الناس بين مكة والمدينة بمنى خما وخطبهم فقال ايها الناس انما انا بشر يوشك ان ياتيني رسول ربي فاجيب ثم حض على التمسك بكتاب الله وقال وصيكم باهل بيتي خرجه مسلم **وفي الصحيحين** ولفظه لمسلم عن عقبة بن عامر قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على قتلى احد ثم صعد المنبر كالمودع للاحياء والاموات فقال اني فرطكم على الحوض فان عرضه كما بين ايلة الى الجحفة واني لست اخشى عليكم ان تشركوا بعدي ولكني اخشى عليكم الدنيا ان تنافسوا فيها وتقتتلوا فتهلكوا كما هلك من كان قبلكم قال عقبة فكانت آخر ما رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر وخرجه الامام احمد ولفظه صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على قتلى احد بعد ثمان سنين كالمودع للاحياء والاموات ثم طلع المنبر فقال اني فرطكم وانا شهيد عليكم وان موعدكم الحوض واني لانظر اليه من مقامي هذا واني لست اخشى عليكم ان تشركوا بعدي ولكني اخشى عليكم الدنيا ان تنافسوها وتقتتلوا فتهلكوا كما هلك من كان قبلكم فتبذرها كما بذروها وتقتتل كما اقتتلوا **وخرج** الامام احمد ايضا عن عبد الله بن عمرو قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما كالمودع فقال انا محمد النبي الامي قالها ثلاث مرات ولا نبي بعدي اوتيت فواتح الكلم وخواتمه وجوامعه وعلمت كم خزنة النار وكم حملة العرش وتجوز لي في وعوفيت وعوفيت امتي فاسمعوا واطيعوا ما دمت فيكم فاذا ذهبت فعليكم بكتاب الله احلوا حلاله وحرموا حرامه فلعل للخطبة التي شاركها العرباض بن سارية في جريدة كافية كانت بعض هذه الخطبة وشبهها بها تام يشبه بالتوديع وقولهم فاوصنا يعنون وصية جامعة فانهم لما فهموا انه مودع استوصوه وصية يغنيهم التمسك بها بعده ويكون فيها كفاية لمن تمسك بها وسعادة

وانا عليكم ر.

له في الدنيا والآخرة وقوله صلى الله عليه وسلم اوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة فهاتان الكلمتان تجمعان سعادة الدنيا والاخرة اما التقوى فهي كما قدمنا سعادة الآخرة لمن تمسك بها وهي وصية الله للاولين والآخرين كما قال تعالى ولقد وصينا الذين اوتوا الكتاب من قبلكم واياكم ان اتقوا الله وقد سبق شرح التقوى بما فيه كفاية في شرح حديث وصية النبي صلى الله عليه وسلم لمعاذ واما السمع والطاعة لولاة امور المسلمين ففيها سعادة الدنيا وبها ينتظم مصالح العباد في معايشهم وبها يستعينون على اظهار دينهم وطاعة ربهم كما قال علي رضي الله عنه ان الناس لا يصلحهم الا امام بر او فاجر ان كان فاجرا عبد المومن فيه ربه وحمل الفاجر فيها الى اجله وقال الحسن في الامراء هم يلون من امورنا خمسا الجمعة والجماعة والعيد والثغور والحدود والله ما يستقيم الدين الا بهم وان جاروا وظلموا والله لما يصلح الله بهم اكثر مما يفسدون مع ان والله ان طاعتهم لغيظ وان فرقتهم لكفر وخرج الخلال في كتاب الامارة من حديث ابي امامة قال امر النبي صلى الله عليه وسلم اصحابه حين صلوا العشاء ان يحتشدوا فان لي اليكم حاجة فلما فرغ من صلوة الصبح قال حاحشدتم كما امركم قالوا نعم قال اعبدوا الله ولا تشركوا به شيئا هل عقلتم هذه ثلثا قلنا نعم قال اقيموا الصلوة واتوا الزكوة هل عقلتم هذه ثلثا قلنا نعم قال اسمعوا واطيعوا ثلثا هل عقلتم هذه ثلثا قال فكان يرى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سيتكلم كلاما طويلا ثم نظر الينا في كلامه فاذا هو قد جمع لنا الامر كله وبهذين الاصلين وصى النبي صلى الله عليه وسلم في خطبته في حجة الوداع ايضا كما خرج الامام احمد والترمذي من رواية امام الحصين الاحمسية قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب في حجة الوداع فسمعته يقول يا ايها الناس اتقوا الله وان امر عليكم عبد حبشي مجدع فاسمعوا له واطيعوا ما اقام فيكم كتاب الله وخرج مسلم منه ذكر السمع والطاعة وخرج الامام احمد والترمذي ايضا من حديث ابي امامة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب في حجته الوداع يقول اتقوا الله وصلوا خمسكم وصوموا شهركم واد وا زكوة اموالكم واطيعوا اذا امركم تدخلوا جنة ربكم وفي رواية اخرى انه قال ايها الناس انه لا نبي بعدي ولا امة بعدكم وذكر الحديث بمعناه وفي المسند عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من لقي الله لا يشرك به شيا واد ى زكوة ماله طيبة بها نفسه محتسبا وسمع واطاع فله الجنة او دخل الجنة وقوله صلى الله عليه وسلم وان تامر عليكم عبد وفي رواية حبشي هذا لما كثر به الروايات عن النبي صلى الله عليه وسلم وهو مما اطلع الله عليه النبي صلى الله عليه وسلم من امر امته بعده وولاية العبيد عليهم وفي صحيح البخاري عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اسمعوا واطيعوا وان استعمل عليكم عبد حبشي كان راسه زبيبة وفي صحيح مسلم عن ابي ذر قال ان خليلي صلى الله عليه وسلم اوصاني ان اسمع واطيع ولو كان عبدا حبشيا مجدع الاطراف والاحاديث في المعنى كثيرة جدا ولا ينافي في هذا قوله صلى الله عليه وسلم لا يزال هذا الامر في قريش ما بقي في الناس اثنان وقوله الناس تبع لقريش لان ولاية العبيد قد تكون من جهة امام قرشي ويشهد لذلك ما خرجه الحاكم من حديث علي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يزال من قريش ابرارها امراء ابرارها وفجارها امراء فجارها ولكل حق فاتوا كل ذي حق حقه وان امرت عليكم قريش عبدا حبشيا مجدعا فاسمعوا له واطيعوا واسناده جيد ولكنه روي عن علي موقوفا وقال الدارقطني هو اشبه وقد قيل ان العبد الحبشي انما

ذكر على وجه المثل وان لم يصح وقوعه كما قال من نجى سحيا ولو لمخمر قطاة وقوله صلى الله عليه وسلم فمن يعش منكم بعدي فسيرى اختلافا كثيرا فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي عضوا عليها بالنواجذ هذا اخبار منه صلى الله عليه وسلم بما وقع في امته بعده من كثرة الاختلاف في اصول الدين وفروعه وفي الاموال والاعمال والاعتقادات وهذا موافق لما روي عنه من افتراق امته على بضع وسبعين فرقة وانها كلها في النار الا فرقة واحدة وهي من كان على ما هو عليه واصحابه وكذلك في هذا الحديث امر عند الافتراق والاختلاف بالتمسك بسنته وسنة الخلفاء الراشدين من بعده والسنة هي الطريقة المسلوكة فيشمل ذلك التمسك بما كان عليه هو وخلفاؤه الراشدون من الاعتقادات والاعمال والاقوال وهذه هي السنة الكاملة ولهذا كان السلف قديما لا يطلقون اسم السنة الا على ما يشمل ذلك وروي معنى ذلك عن الحسن والاوزاعي والفضيل بن عياض وكثير من العلماء المتاخرين فخص اسم السنة بما يتعلق بالاعتقادات لانها اصل الدين والمخالف فيها على خطر عظيم وفي ذكر هذا الكلام بعد السمع والطاعة لاولي الامر اشارة الى انه لا طاعة لاولي الامر الا في طاعة الله كما صح عنه انه قال انما الطاعة في المعروف وفي المسند عن انس ان معاذ بن جبل قال يا رسول الله ارايت ان كانت علينا امراء لا يستنون بسنتك ولا ياخذون بامرك فما تامرني في امرهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا طاعة لمن لم يطع الله عز وجل وخرج ابن ماجه من حديث ابن مسعود ان النبي صلى الله عليه وسلم قال سيلي اموركم بعدي رجال يطفئون من السنة ويعملون بالبدعة ويوخرون الصلوة عن مواقيتها فقلت يا رسول الله ان ادركتهم كيف افعل قال لا طاعة لمن عصى الله وفي لفظ صلى الله عليه وسلم اتبع سنتي وسنة خلفاء الراشدين بعدي اياك والطاعة لولاة الامور وعموما فالدليل على ان سنة الخلفاء الراشدين متبعة كاتباع سنته بخلاف غيرهم من ولاة الامور وفي مسند الامام احمد وجامع الترمذي عن حذيفة قال كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم جلوسا فقال اني لا ادري ما قدر بقائي فيكم فاقتدوا بالذين من بعدي واشار الى ابي بكر وعمر وتمسكوا بعهد عمار وما حدثكم ابن مسعود فصدقوه وفي رواية متمسكوا بعهد ابن ام عبد واهتدوا بهدي عمار وتضمن صلى الله عليه وسلم في آخر عمر على من يقتدى به من بعده والخلفاء الراشدون الذين امر بهم ابو بكر وعمر وعثمان وعلي فان في حديث سفينة عن النبي صلى الله عليه وسلم الخلافة بعدي ثلثون سنة ثم تكون ملكا وقد صححه الامام احمد واحتج به على خلافة الائمة الاربعة ونص كثير من الائمة على ان عمر بن عبد العزيز خليفة راشد ايضا ويدل عليه ما خرجه الامام احمد من حديث حذيفة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال تكون فيكم النبوة ما شاء الله ان تكون ثم يرفعها الله اذا شاء ان يرفعها ثم تكون خلافة على منهاج النبوة فتكون ما شاء الله ان تكون ثم يرفعها اذا شاء ثم تكون ملكا عاضا فتكون ما شاء الله ان تكون ثم يرفعها اذا شاء ان يرفعها ثم تكون ملكا جبرية فتكون ما شاء الله ان تكون ثم يرفعها اذا شاء ان يرفعها ثم تكون خلافة على منهاج نبوة ثم سكت فلما ولي عمر بن عبد العزيز دخل عليه رجل فحدثه بهذا الحديث فسر به واعجبه وكان محمد بن سيرين احيانا يسئل عن شيء من الاشربة فيقول نهى عنه امام هدى عمر بن عبد العزيز وقد اختلف العلماء في اجماع الخلفاء الاربعة هل هو اجماع او حجة مع مخالفة غيرهم من الصحابة اما لا وفيه روايتان عن الامام احمد وحكم ابو

شبكة الألوكة www.alukah.net

حازم الحنفي في درس المعتضد بتوريث ذوي الارحام ولم يعتد بمن خالف الخلفاء ونفذ حكمه بذلك في الآفاق
ولو قال بعض الخلفاء الاربعة قولا ولم يخالفه منهم أحد لم يجز خالفه غيره من الصحابة فهل يقدم قوله على قول غيره فيه قولان ايضا للعلماء والمنصوص عن احمد انه يقدم قوله على قول غيره من الصحابة وكذا ذكر الخطابي وغيره وكلام اكثر السلف يدل على ذلك خصوصا عمر بن الخطاب رضي الله عنه فانه روي عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه انه قال ان الله جعل الحق على لسان عمر وقلبه وكان عمر بن عبد العزيز يتبع احكامه ويستدل بقول النبي صلى الله عليه وسلم ان الله جعل الحق على لسان عمر وقلبه وقال مالك قال عمر بن عبد العزيز سن رسول الله صلى الله عليه وسلم سننا الاخذ بها اعتصام بكتاب الله وقوة على دين الله ليس لاحد تبديلها ولا تغييرها ولا النظر في امر خالفها من اهتدى بها فهو مهتد ومن استنصر بها فهو منصور ومن تركها واتبع غير سبيل المؤمنين ولاه الله ما تولى واصلاه جهنم وساءت مصيرا وحكى عبد الله بن عبد الحكم عن مالك انه قال اعجبني عزم عمر على ذلك يعني هذا الكلام وروى عبد الرحمن بن مهدي هذا الكلام عن مالك ولم يحكه عن عمر وقال خلف ابن خليفة شهدت عمر بن عبد العزيز يخطب الناس وهو خليفة فقال في خطبته الا ان ما سن رسول الله صلى الله عليه وسلم وصاحباه فهو وظيفة دين فاخذ به وانتهى اليه وروى ابو نعيم من حديث عمرو بن الكندي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انه سيحدث بعدي لي شيء فاحبها الي ان تلزموا ما احدث عمر وكان علي يتبع احكامه وقضاياه ويقول ان عمر كان رشيد الامر وروى اشعث عن الشعبي قال اذا اختلف الناس في شيء فانظر كيف قضى فيه عمر فانه لم يكن يقضي في امر لم يقض فيه قبله حتى يشاور وقال مجاهد اذا اختلف الناس في شيء فانظروا ما صنع عمر فخذوا به وقال ايوب عن الشعبي انظروا اذا اجتمعت عليه امة محمد فان الله لم يكن ليجمعها على ضلالة واذا اختلفت فانظروا ما صنع عمر بن الخطاب فخذوا به وسئل عكرمة عن امام الولد فقال تعتق لموت سيدها فقيل له باي شيء تقول قال باي القرآن قال اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولي الامر منكم وعمر من اولي الامر وقال وكيع اذا اجتمع عمر وعلي على شيء فهو الامر وروي عن ابن مسعود انه كان يحلف بالله ان الصراط المستقيم هو الذي بث عليه عمر حتى دخل الجنة وكل حال فما اجمع عليه عمر الصحابة فاجمعوا عليه في عصره فلا شك انه الحق ولو خالف فيه بعد ذلك من خالف كقضايا في مسائل من الفرائض كالعول وفي زوج وابوين وزوجة وابوين ان للام ثلث الباقي وكقضاياه في الحرام انه يمضي في نسكه وعليه القضاء والهدي ومثل ما قضى به في مراة المفقود وافقه غيره من الخلفاء ايضا ومثل ما اجمع عليه الناس في الطلاق الثلث وفي تحريم متعة النساء ومثل ما فعله من وضع الديوان ووضع الخراج على ارض العنوة وعقد الذمة لاهل الذمة بالشروط التي شرطها عليهم ونحو ذلك ويشهد لصحة ما اجمع عليه عمر الصحابة فاجمعوا عليه ولم يخالف في وقته قول النبي صلى الله عليه وسلم رايتني في المنام اتزع على قليب فجاء ابو بكر فنزع ذنوبا او ذنوبين وفي نزعه ضعف والله يغفر له ثم جاء ابن الخطاب فاستحالت غربا فلم ار احدا يفري فريه حتى روى الناس وضربوا بعطن وفي رواية فلم ار عبقريا من الناس ينزع نزع ابن الخطاب وفي رواية حتى تولى والحوض تخير وهذا اشارة الى ان عمر لم يمت حتى وضع الامور مواضعها واستقامت الامور وذلك لطول مدته وتفرغه للحوادث واهتمامه بها بخلاف

من ابي بكر فانها كانت قصيرة وكان مشغولا فيها بالفتوح وتعب الحروب والقتال فلم يتفرغ لكثير من الحوادث وربما كان يقع في زمنه ما لا يبلغه ولا يرفع اليه حتى رفعت تلك الحوادث الى عمر فرد الناس فيها الى الحق وحملهم على الصواب

واما ما لم يجمع عمر عليه الناس بل كان له فيه رأي وهو يسوغ لغيره ان يرى رأيا يخالف رأيه كمسايل الجامع العمرة ومسئلة طلاق البتة فلا يكون قول عمر فيه حجة على غيره من الصحابة والله اعلم

واما وصف الخلفاء بالراشدين لانهم عرفوا الحق وقضوا به والراشد ضد الغاوي والغاوي من عرف الحق وعمل بخلافه وفي رواية المهديين يعني ان الله يهديهم للحق ولا يضلهم عنه فالاقسام ثلثة راشد وغاو وضال فالراشد عرف الحق واتبعه والغاوي علم ولم يتبعه والضال لم يعرفه بالكلية فكل راشد فهو مهتد وكل مهتد هداية تامة فهو راشد لان الهداية التامة تتضمن معرفة الحق والعمل به ايضا

وقوله عضوا عليها بالنواجذ كناية عن شدة التمسك بها والنواجذ الاضراس

قوله اياكم ومحدثات الامور فان كل بدعة ضلالة تحذير للامة من اتباع الامور المحدثة المبتدعة واكد ذلك بقوله كل بدعة ضلالة والمراد بالبدعة ما احدث مما لا اصل له في الشريعة يدل عليه فاما ما كان له اصل من الشرع يدل عليه فليس ببدعة شرعا وان كان بدعة لغة وفي صحيح مسلم عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول في خطبته ان خير الحديث كتاب الله وخير الهدي هدي محمد وشر الامور محدثاتها وكل بدعة ضلالة وخرج الترمذي وابن ماجه من حديث كثير بن عبد الله المزني وفيه ضعف عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من ابتدع بدعة ضلالة لا يرضى الله ورسوله كان عليه مثل آثام من عمل بها لا ينقص ذلك من اوزارهم شيئا وخرج الامام احمد من رواية عضيف بن الحرث الثمالي قال بعث الي عبد الملك بن مروان فقال انا قد جمعنا الناس على سرير رفع الايدي على المنابر يوم الجمعة والقصص بعد الصبح والعصر فقال اما انها مثل بدعتكم عندي ولست اجسم الي فيها لان النبي صلى الله عليه وسلم قال ما احدث قوم بدعة الا رفع مثلها من السنة فتمسك بسنة خير من احداث بدعة وقد روى عن ابن عمر من قوله نحو هذا

فقوله صلى الله عليه وسلم كل بدعة ضلالة يخرج عنه بعض انواع الكلم لانه خرج مخرج الغالب وهو شبيه بقوله من احدث في امرنا ما ليس منه فهو رد فكل من احدث شيئا ونسبه الى الدين ولم يكن له اصل من الدين يرجع اليه فهو ضلالة والدين بريء منه وسواء في ذلك مسايل الاعتقادات او الاعمال او الاقوال الظاهرة والباطنة واما ما وقع في كلام السلف من استحسان بعض البدع فانما ذلك في البدع اللغوية لا الشرعية ومن ذلك قول عمر رضي الله عنه لما جمع الناس في قيام رمضان على امام واحد في المسجد وخرج ورآهم يصلون كذلك قال نعمت البدعة هذه وروي عنه انه قال ان كانت هذه بدعة فنعمت البدعة وروي ان ابي بن كعب قال له ان هذا لم يكن فقال قد علمت ولكنه حسن ومراده ان هذا الفعل لم يكن على هذا الوجه قبل هذا الوقت ولكن له اصل من الشريعة يرجع اليها ومنها ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يحث على قيام رمضان ويرغب فيه وكان الناس في زمنه يصلون في المسجد جماعات متفرقة ووحدانا وهو صلى الله عليه وسلم صلى باصحابه في رمضان غير ليلة ثم امتنع من ذلك معللا بانه خشي ان تكتب عليهم فيعجزوا عن القيام به وهذا قد امن بعد النبي صلى الله عليه وسلم وروي عنه انه كان يقوم باصحابه ليالي الافراد في العشر الاواخر ومنها انه امر صلى الله عليه وسلم باتباع سنة خلفائه الراشدين وهذا قد صار من سنة خلفائه الراشدين فان الناس قد اجتمعوا عليه في زمن عمر وعثمان وعلي ومن ذلك اذان الجمعة الاول

شبكة الألوكة
www.alukah.net

زاده عثمان لحاجة الناس اليه واقره على واسنم على المسلمين عليه وروى عن ابن عمر انه قال هو بدعة ولعله
اراد ما اراد ابوه في قيام رمضان ومن ذلك جمع المصحف في كتاب واحد لو قصصنا فيه زيد بن ثابت وقال لابي بكر وعمر
كيف تفعلان ما لم يفعله النبي صلى الله عليه وسلم ترى علم انه مصلحة موافق على جمعه وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم
ياس بكتابة الوحي ولا فرق بين ان يكتب مفرقا او مجموعا فجمعه صار اصلح ولذلك جمع عثمان الامة على مصحف
واحد واعدامه لما خاف فيه خشية تفرق الامة وقد استحسنه علي واكثر الصحابة وكان ذلك عين المصلحة ولذلك
قال من منع الزكوة لو قصد عنه عمر وغيره حتى يتلوه ابو بكر اصله الذي يرجع اليه من الشريعة فوافقه الناس
على ذلك ومن ذلك القصص وقد سئل قول عضيف بن الحرث انه بدعة وقال الحسن القصص بدعة ونعمت
البدعة كم من وجوه مستحبة وحاجة مقتضية واجب مستفاد وانما عني هؤلاء بانه بدعة المبتدأ الاجتماع عليه
في وقت معين فان النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن له وقت معين يقص على اصحابه فيه غير خطبته الراتبة في
الجمع والاعياد وانما كان يذكرهم احيانا او عند حدوث امر يحتاج الى التذكير عند ثم ان الصحابة اجتمعوا على تعيين وقت
له كما سبق عن ابن مسعود انه كان يذكرا صحابه كل يوم خميس وفي صحيح البخاري عن ابن عباس رضي الله عنه قال حدث
الناس كل جمعة مرة فان ابيت فمرتين فان اكثرت فثلاثا لا تمل الناس وفي المسند عن عايشة انها وصت قاص اهل
المدينة بمثل ذلك وروي عنها انها قالت لعبيد بن عمير حدث الناس يوما ودع الناس يوما لا تملهم وروي عن عمر
بن عبد العزيز انه امر القاص ان يقص كل ثلثة ايام مرة وروي عنه انه قال له روح الناس ولا تثقل عليهم ودع
القصص يوم السبت ويوم الثلثا وقد روى الحافظ ابو نعيم باسناده عن ابرهيم بن الجنيد قال سمعت الشافعي
رحمه الله عليه يقول البدعة بدعتان بدعة محمودة وما خالف السنة فهو مذموم واحتج بقول عمر نعم البدعة
هي ومراد الشافعي رحمه الله ما ذكرناه من قبل ان البدعة المذمومة ما ليس لها اصل من الشريعة يرجع اليه
وهي البدعة في اطلاق الشرع واما البدعة المحمودة فما وافق السنة يعني ما كان لها اصل من السنة يرجع
اليه وانما هي بدعة لغة لاشرعا لموافقتها السنة وقد روي عن الشافعي كلام آخر يفسر هذا فانه قال والمحدثات
ضربان ما احدث مما يخالف كتابا او سنة او اثرا او اجماعا فهذه البدعة الضلال وما احدث من الخير لا خلاف
فيه لواحد من هذا وهذ محدثة غير مذمومة ولكثير من الامور التي حدثت ولم يكن قد اختلف العلماء في انها
هل هي بدعة حسنة ترجع الى السنة ام لا فمنها كتابة الحديث نهى عنه عمر وطايفة من الصحابة ورخص
فيه الاكثرون واستدلوا له باحاديث من السنة ومنها كتابة تفسير الحديث والقران كرهه قوم من العلماء
ورخص فيه كثير منهم ولذلك اختلافهم في كتابة الرأي في الحلال والحرام ونحوه في توسعة الكلام في المعاملات
واعمال القلوب التي لم تنقل عن الصحابة والتابعين وكان الامام احمد يكره ذلك وفي هذين الازمان
التي بعد العهد فيها بعلوم السلف يتعين ضبط ما نقل عنهم من ذلك كله ليتميز به ما كان من العلم موجودا
في زمانهم وما حدث من بعدهم فيعلم بذلك السنة من البدعة وقد صح عن ابن مسعود انه قال انكم
قد اصبحتم اليوم على الفطرة وانكم ستحدثون ويحدث لكم فاذا رايتم محدثة فعليكم بالهدى الاول وابن مسعود
قال هذا في زمن الخلفاء الراشدين وروى ابن مهدي عن مالك لم يكن شيء من هذه الاهواء في عهد النبي

بدعة

صلى الله عليه وسلم ولا في زمن ابي بكر وعمر وعثمان وكان مالك يشير بالاهواء الى ما حدث من التفرق في اصول الديانات من
امر الخوارج والروافض والمرجئة ونحوهم ممن تكلم في تكفير المسلمين واستباحة دمائهم واموالهم او في تخليدهم في النار
او في نفي خواص هذه الامة او على ذلك فزعم ان المعاصي لا تضر اهلها او انه لا يدخل النار من اهل التوحيد احد
واصعب من ذلك ما احدث من الكلام في افعال الله تعالى من قضايه وقدره فلذلك نذكر من ذلك ما نرجو ان الله
يذب عن الظلم واصعب من ذلك ما احدث من الكلام في ذات الله تعالى وصفاته مما سكت عنه النبي صلى الله عليه وسلم
واصحابه والتابعون لهم باحسان فقوم تقولوا كثيرا مما ورد في الكتاب والسنة من ذلك وزعموا انهم فعلوه تنزيها
لله عما تقتضي العقول تنزيهه عنه وزعموا ان لازم ذلك مستحيل على الله وقوم لم يكتفوا باثباته حتى اثبتوا
باثباته ما يظن انه لازم له بالنسبة الى المخلوقين وهذا اللوازم نفيا واثباتا ادرج صدر الامة على السكوت
عنها وما حدث في الامة بعد عصر الصحابة والتابعين الكلام في الحلال والحرام مجرد الراي وردت كثيرا منها
وردت به السنة في ذلك لمخالفته للراي والاقيسة العقلية وما حدث بعد ذلك الكلام في الحقيقة بالذوق
والكشف وزعم ان الحقيقة تباين الشريعة وان المعرفة وحدها تكفي مع المحبة وانه لا حاجة الى الاعمال وانها
حجاب وان الشريعة انما تحتاج اليها العوام وربما انضم الى ذلك الكلام في الذات والصفات بما لعلم قطعا مخالفته
للكتاب والسنة واجماع سلف الامة والله يهدي من يشاء الى صراط مستقيم

الحديث التاسع والعشرون

عن معاذ رضي الله عنه قال قلت يا رسول الله اخبرني بعمل
يدخلني الجنة ويباعدني من النار قال لقد سالت عن عظيم وانه ليسير على من يسره الله عليه تعبد الله لا تشرك
به شيا وتقيم الصلوة وتوتي الزكوة وتصوم رمضان وتحج البيت ثم قال الا ادلك على ابواب الخير الصوم جنة والصدقة
تطفي الخطيئة كما يطفي الماء النار وصلوة الرجل في جوف الليل ثم تلى تتجافى جنوبهم عن المضاجع حتى بلغ يعملون
ثم قال الا اخبرك براس الامر وعموده وذروة سنامه قلت بلى يا رسول الله قال راس الامر الاسلام وعموده الصلوة
وذروة سنامه الجهاد ثم قال الا اخبرك بملاك ذلك كله قلت بلى يا رسول الله فاخذ بلسانه قال كف عليك
هذا قلت يا نبي الله وانا لمواخذون بما نتكلم به فقال ثكلتك امك وهل يكب الناس في النار على وجوههم او
على مناخرهم الا حصايد السنتهم رواه الترمذي وقال حديث حسن صحيح هذا الحديث خرجه الامام احمد
والترمذي والنسايي وابن ماجة من رواية معمر عن عاصم بن ابي النجود عن ابي وايل عن معاذ بن جبل وقال
الترمذي رحمه الله حسن صحيح وفيما قاله نظر من وجهين احدهما انه لم يثبت سماع ابي وايل من معاذ وان
كان قد ادركه بالسن وكان معاذ بالشام وابو وايل بالكوفة وما زال الائمة كاحمد وغيره يستدلون على انتفاء
السماع بمثل هذا وقد قال ابو حاتم الرازي في سماع ابي وايل من ابي الدرداء قد ادركه وكان بالكوفة وابو الدرداء
بالشام يعني انه لم يصح له سماع منه وقد حكى ابو زرعة الدمشقي عن قوم انهم توقفوا في سماع ابي وايل من عمر ونحوه
فسماعه من معاذ ابعد والثاني انه قد رواه حماد بن سلمة عن عاصم بن بهدلة عن شهر بن حوشب عن معاذ خرجه
الامام احمد مختصرا قال الدارقطني وهو اشبه بالصواب لان الحديث معروف من رواية شهر على اختلاف عليه فيه
قلت ورواية شهر عن معاذ مرسلة يقينا وشهر مختلف في توثيقه وتضعيفه وقد خرجه الامام احمد من

في رواية زيادة
شعار الصالحين

رواية شهر عن عبد الرحمن ابن غنم عن معاذ وخرجه الامام احمد ايضا من رواية عروة بن الزبير او الزبير بن عروة وميمون بن ابي شبيب كلاهما عن معاذ ولم يسمع عروة ولا ميمون من معاذ وله طرق اخرى عن معاذ كلها ضعيفة **وقوله** اخبرني بعمل يدخلني الجنة وباعدني عن النار قد تقدم في شرح الحديث الثاني والعشرين من وجوه ثابتة من حديث ابي هريرة وابي ايوب وغيرهما ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن مثل هذه المسألة واجاب بنحو ما اجاب به في حديث معاذ وفي رواية الامام احمد في حديث معاذ انه قال يا رسول الله اني اريد ان اسألك عن كلمة قد امرضتني واسئمتني واحزنتني قال سل عما شئت قال اخبرني بعمل يدخلني الجنة لا اسألك عن وهذا يدل على شدة اهتمام معاذ رضي الله عنه بالاعمال الصالحة وفيه دليل على ان الاعمال سبب لدخول الجنة كما قال تعالى وتلك الجنة التي اورثتموها بما كنتم تعملون واما قوله صلى الله عليه وسلم لن يدخل احد منكم الجنة عمله فالمراد والله اعلم ان العمل بنفسه لا يستحق به احد الجنة لولا ان الله جعله بفضله ورحمته سببا لذلك والعمل نفسه من رحمة الله وفضله على عبده فالجنة وأسبابها كلها من فضل الله ورحمته **وقوله** لقد سألت عن عظيم وقد سبق في شرح الحديث المشار اليه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لرجل سأله عن مثل هذا لان كنت وخففت في المسألة لقد اعظمت واطولت وذلك لان دخول الجنة والنجاة من النار امر عظيم جدا والاجل انزال الله الكتب وارسال الرسل وقال النبي صلى الله عليه وسلم لرجل كيف تقول اذا سألت الله الجنة واعوذ به من النار والله احسن دندنتك ولا دندنة معاذ يشير الى كثرة دعائهما واجتهادهما في المسألة فقال النبي صلى الله عليه وسلم حولها ندندن وفي رواية قال هل تصير دندنتي ودندنة معاذ الا ان نسأل الله الجنة ونعوذ به من النار **وقوله** وانه ليسير على من يسره الله عليه اشارة الى ان التوفيق كله بيد الله من يسر الله عليه الهدى اهتدى ومن لم ييسره عليه لم يتيسر له ذلك قال الله تعالى فاما من اعطى واتقى وصدق بالحسنى فسنيسره لليسرى واما من بخل واستغنى وكذب بالحسنى فسنيسره للعسرى وقال صلى الله عليه وسلم اعملوا فكل ميسر لما خلق له اما اهل السعادة فييسرون لعمل اهل السعادة واما اهل الشقاوة فييسرون لعمل اهل الشقاوة ثم تلا صلى الله عليه وسلم هذه الآية وكان النبي صلى الله عليه وسلم يقول في دعائه واهدني ويسر الهدى لي واخبر الله عن نبيه موسى عليه السلام انه قال في دعائه رب اشرح لي صدري ويسر لي امري وكان ابن عمر يدعو اللهم يسر لي اليسرى وجنبني العسرى وقد سبق في شرح الحديث المشار اليه توجيه ترتيب دخول الجنة على الاتيان باركان الاسلام الخمسة وهي التوحيد والصلاة والصيام والزكوة والحج **وقوله** الا ادلك على ابواب الخير لما رتب دخول الجنة على واجبات الاسلام دله بعد ذلك على ابواب الخير من النوافل فان افضل اولياء الله هم المقربون الذين يتقربون اليه بالنوافل بعد اداء الفرائض **وقوله** الصوم جنة هذا الكلام تلبث عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه كثيرة وخرجاه في الصحيحين من حديث ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم وخرجه الامام احمد بزيادة وهي الصيام جنة وحصن حصين من النار وخرج من حديث عثمان بن ابي العاص عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الصوم جنة من النار كجنة احدكم من القتال ومن حديث جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ربنا عز وجل الصيام جنة يستجن بها العبد من النار وخرج احمد والنسائي من حديث ابي عبيدة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الصيام جنة ما لم يخرقها يعني بالكلام السيئ ونحو هذا

في حديث ابي هريرة المخرج في الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم الصيام جنة فاذا كان يوم صوم احدكم فلا يرفث ولا يجهل فان امرؤ سابه فليقل اني امرؤ صائم **وقال** بعض السلف ليعينه تحرق الصيام والاستغفار يرفعه فمن استطاع منكم ان يأتي يصوم محرق فليفعل وقال ابن المنكدر الصائم اذا اغتاب خرق واذا استغفر رقع **وخرج** الطبراني باسناد فيه نظر عن ابي هريرة مرفوعا الصيام جنة مالم يخرقها قيل بم يخرقها قال بكذب او غيبة فالجنة هي التي يستجن بها العبد كالمجن الذي يقيه عند القتال من الضرب فكذلك الصيام يقي صاحبه من المعاصي في الدنيا كما قال عز وجل يا ايها الذين امنوا كتب عليكم الصيام كما كتب الذين من قبلكم لعلكم تتقون فاذا كان له جنة من المعاصي كان له في الاخرة جنة من النار وان لم تكن له جنة في الدنيا من المعاصي لم تكن له جنة في الاخرة من النار **وخرج** ابن مردويه من حديث علي مرفوعا قال الله تعالى يا ابن آدم الصيام لي وانا اجزي به ومن ذكرنا الى يوم القيامة فذكر الحديث بطوله وفيه ان الله يأمركم ان تصوموا وتسلوا ذلك كمثل رجل مشى الى عدو فجعل يتقدم ويتأخر فقال لجنة فالنجاء من حيث شئتما اتي وخرجه من وجه اخر عن علي موقوفا وفيه قال والصيام سلة كمثل رجل اتى عدوا فاستنصر الناس فاستحمد في السلاح حتى ظن انه لن يصل اليه سلاح العدو فكذلك الصيام جنة **وقوله** والصدقة تطفئ الخطيئة كما يطفئ الماء النار هذا الكلام روي عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه اخر فخرجه الامام احمد والترمذي من حديث كعب بن عجرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الصوم جنة حصينة والصدقة تطفئ الخطيئة كما يطفئ الماء النار وخرجه الطبراني وعن من حديث ابن مرفوعا بمعناه وخرج الترمذي وابن حبان في صحيحه من حديث ابي امامة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان صدقة السر لتطفئ غضب الرب وتدفع ميتة السوء وروي عن علي بن الحسين انه كان يحمل الخبز على ظهره بالليل يتتبع به المساكين في ظلمة الليل ويقول ان الصدقة في سواد الليل تطفئ غضب الرب عز وجل وقد قال الله عز وجل ان تبدوا الصدقات فنعما هي وان تخفوها وتؤتوها الفقراء فهو خير لكم ويكفر عنكم من سياتكم فدل على ان الصدقة يكفر بها من السيات ما مطلقا او صدقة السر **وقوله** وصلوة الرجل في جوف الليل يعني انها تطفئ الخطيئة ايضا كالصدقة ويدل على ذلك ما خرجه الامام احمد من رواية عروة بن الزبير عن معاذ قال اقبلنا مع النبي صلى الله عليه وسلم من غزوة تبوك فذكر الحديث وفيه الصوم جنة والصدقة وقيام العبد في جوف الليل يكفر الخطيئة وفي صحيح مسلم عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال افضل الصلوة بعد المكتوبة قيام الليل وقد روي عن جماعة من الصحابة ان النار تحترق بالذنوب فكلما قاموا الى الصلوة من الصلوات المكتوبات طفأوا ذنوبهم **وروي** ذلك مرفوعا من وجوه فيها نظر فذلك قيام الليل يكفر الخطايا لانه افضل اوقات الصلوة وفي الترمذي من حديث بلال عن النبي صلى الله عليه وسلم قال عليكم بقيام الليل فانه دأب الصالحين قبلكم وان قيام الليل قربة الى الله عز وجل ومنهاة عن الاثم وتكفير للسيات ومطردة للداء عن الجسد وخرجه ايضا من حديث ابي امامة عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحوه وقال هو اصح من حديث بلال وخرجه ابن خزيمة والحاكم في صحيحهما من حديث ابي امامة ايضا وقال ابن مسعود فضل صلوة الليل على صلوة النهار كفضل صدقة السر على صدقة العلانية وخرجه ابو نعيم عنه مرفوعا والموقوف اصح وقد تقدم ان صدقة السر تطفئ الخطيئة وتطفئ غضب الرب فكذلك صلاة الليل **وقوله** ثم تلى تتجافى جنوبهم عن المضاجع يدعون ربهم خوفا وطمعا ومما رزقناهم ينفقون فلا تعلم نفس ما اخفي لهم من قرة اعين جزاء بما كانوا يعملون يعني ان النبي صلى

شبكة الألوكة www.alukah.net

الله عليه وسلم تلاهما بين الآيتين عند ذكر فضل صلوة الليل ليستدل بذلك فضل صلاة الليل وقد روى عن أنس
ان هذه الاية نزلت في انتظار صلوة العشآء اخرجه الترمذي وصححه وروى عنه انه قال في هذه الآية كانوا
ينتفلون بين المغرب والعشآء اخرجه ابو داود وروى نحوه عن ابن عباس باسناد ضعيف وكل هذا يدخل في عموم
لفظ الآية فان الله تعالى مدح الذين تتجافى جنوبهم عن المضاجع لدعائه فيشمل ذلك كل من ترك النوم بالليل لذكر
الله ودعائه فيدخل فيه من صلى بين العشآءين ومن انتظر صلوة العشآء فلم ينم حتى يصليها لاجتماع خاجته الى النوم
ومجاهدة نفسه على تركه لاداء الفريضة وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم لمن انتظر انكم لن تزالوا في صلوة ما انتظرتم
الصلوة ويدخل فيه من نام ثم قام من نومه بالليل للتهجد وهو افضل انواع التطوع بالصلوة مطلقا ودخل فيه
من ترك النوم عند طلوع الفجر وقام الى اداء صلوة الصبح لاسيما مع غلبة النوم عليه ولهذا يشرع
للمؤذن في اذان الفجر ان يقول في اذانه الصلوة خير من النوم وقوله صلى الله عليه وسلم وصلوة الرجل من جوف
الليل ذكر افضل اوقات التهجد بالليل وهو جوف الليل وخرج الترمذي والنسائي من حديث ابي امامة
قال قيل يا رسول الله اي الدعآء اسمع قال جوف الليل الآخر ودبر الصلوات المكتوبات وخرجه ابن ابي الدنيا ولفظه
جآء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم قال اي الصلاة افضل قال جوف الليل الاوسط قال اي الدعآء اسمع قال
دبر المكتوبات وخرج النسائي من حديث ابي ذر قال سالت النبي صلى الله عليه وسلم اي الليل خير قال خير الليل
جوفه وخرج الامام احمد من حديث ابي سلم قال قلت لابي ذر اي ايام الليل افضل قال سالت النبي صلى الله
عليه وسلم كما سالتني فقال جوف الليل الغابر او نصف الليل وقليل فاعله وخرج البزار والطبراني من حديث
ابن عمر قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم اي الليل اجوب دعوة قال جوف الليل زاد البزار في روايته
الآخر وخرج الترمذي من حديث عمرو بن عبسة سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول اقرب ما يكون الرب
من العبد في جوف الليل الآخر فان استطعت ان تكون ممن يذكر الله في تلك الساعة فكن وصححه وخرجه الامام
احمد ولفظه قال قلت يا رسول الله اي الساعات افضل قال جوف الليل الآخر وفي رواية له ايضا قال جوف
الليل الآخر اجوبه دعوة وفي رواية له قلت يا رسول الله هل من ساعة اقرب الى الله من اخرى قال جوف الليل
الآخر وخرجه بن ماجه وعين جوف الليل الاوسط وفي رواية للامام احمد عن عمرو بن عبسة قال قلت يا رسول
هل من ساعة افضل من ساعة قال ان الله يتدلى في جوف الليل فيغفر الا ما كان من الشرك وقد قيل ان جوف
الليل اذا اطلق فالمراد به وسطه وان قيد جوف الليل الآخر فالمراد وسط النصف الثاني وهو السدس
الخامس من اسداس الليل وهو الوقت الذي ورد فيه النزول الالهي وقوله صلى الله عليه وسلم الا اخبرك
برأس الامر وعموده وذروة سنامه قلت بلى يا رسول الله قال رأس الامر الاسلام وعموده الصلوة وذروة سنامه
الجهاد وفي رواية للامام احمد من رواية زهير بن حوشب عن ابن نمير عن معاذ قال قال لي نبي الله صلى الله
عليه وسلم ان شئت حدثتك برأس هذا الامر وقوام هذا الأمر وذروة السنام قلت بلى فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان رأس هذا الامر ان تشهد ان لا اله الا الله وحدة لا شريك له وان محمدا عبده ورسوله وان
قوام هذا الامر اقام الصلوة وايتآء الزكوة وذروة السنام منه الجهاد في سبيل الله انما امرت ان اقاتل الناس

حتى يقيموا الصلوة ويؤتوا الزكوة ويشهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله فاذا فعلوا ذلك فقد
اعتصموا وعصموا دماهم واموالهم الا بحقها وحسابهم على الله عز وجل وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي
نفس محمد بيده ما شحب وجه ولا اغبرت قدم في عمل ينتمي فيه درجات الجنة بعد الصلوة المفروضة كجهاد
في سبيل ولا اعلم انه عدل ذلك عند الله عز وجل فاخبر النبي صلى الله عليه
وسلم عن ثلثة اشياء راس الامر وعموده وذروة سنامه فاما راس الامر ويعني بالامر الدين الذي بعث به وهو
الاسلام وقد جآء تفسيره في الرواية الاخرى بالشهادتين صريحا يفهم بهما ظاهرا وباطنا فليس من الاسلام في
شيء واما قوام الدين الذي يقوم به الدين كما يقوم الفسطاط على عموده فهو الصلوة وفي الرواية الاخرى واقام
الصلوة وايتاء الزكوة وقد سبق القول في اركان الاسلام وارتباط بعضها ببعض واما ذروة سنامه وهو اعلى
ما فيه وارفعه فهو الجهاد وهذا يدل على انه افضل الاعمال بعد الفرايض كما هو قول الامام احمد وغيره من
العلماء وقوله في رواية الامام احمد والذي نفس محمد بيده ما شحب وجه ولا اغبرت قدم في عمل ينتمي به درجات
الجنة بعد الصلوة المفروضة كجهاد في سبيل الله عز وجل يدل على ذلك صريحا وفي الصحيحين عن ابي ذر قال
قلت يا رسول الله اي العمل افضل قال الايمان بالله وجهاد في سبيله وفيهما عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
افضل الاعمال الايمان بالله ثم جهاد في سبيل الله والاحاديث في هذا المعنى كثيرة جدا قوله الا اخبرك بملاك ذلك
كله فاخذ بلسانه فقال كف عليك هذا الى اخر الحديث هذا يدل على ان كف اللسان وضبطه وحبسه هو اصل الخير
كله وان من ملك لسانه فقد ملك امره واحكمه وضبطه وقد سبق الكلام على هذا المعنى في شرح حديث من كان
يومن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا او ليصمت وفي شرح حديث قل امنت بالله ثم استقم وخرج البزار في مسند
من حديث ابي اليسر ان رجلا قال يا رسول الله دلني على عمل يدخلني الجنة قال اسلك هذا واشار الى لسانه فاعادها
عليه فقال ثكلتك امك هل يكب الناس على مناخرهم في النار الا حصايد السنتهم وقال اسناد حسن والمراد
بحصايد الالسنة جزاء الكلام المحرم وعقوباته فان الانسان يزرع بقوله وعمله الحسنات والسيات ثم يحصد
يوم القيمة ما زرع فمن زرع خيرا من قول او عمل حصد الكرامة ومن زرع شرا من قول او عمل حصد عند الندامة
وظاهر حديث معاذ يدل على ان اكثر ما يدخل به الناس النار النطق بالسنتهم فان معصيته النطق يدخل فيها الشرك
وهو اعظم الذنوب عند الله عز وجل ويدخل فيها القول على الله بغير علم وهو قرين الشرك ويدخل فيه شهادة الزور
التي عدلت الاشراك بالله ويدخل فيها التجرو القذف وغير ذلك من الكبايروالصغاير كالكذب والغيبة والنميمة وسايير
المعاصي الغعلية لا تخلو غالبا من قول يقترن بها يكون معينا عليها وفي حديث ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
اكثر ما يدخل الناس النار الاجوفان الفم والفرج خرجه الامام احمد والترمذي وفي الصحيحين عن ابي هريرة
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الرجل ليتكلم بالكلمة ما يتبين ما فيها يزل بها في النار ابعد ما بين
المشرق والمغرب وخرجه الترمذي ولفظه ان الرجل ليتكلم بالكلمة لا يرى بها باسا يهوى بها سبعين خريفا في
النار وروى مالك عن زيد بن اسلم عن ابيه ان عمر دخل على ابي بكر الصديق رضي الله عنهما وهو يجد لسانه
فقال عمر مه غفر الله لك فقال ابو بكر هذا اوردني الموارد وقال ابن بريدة رايت ابن عباس اخذا بلسانه

وهو يقول ويحك قل خيرا تغنم او اسكت تسلم والا فاعلم انك ستندم قال فقيل له يا ابا عباس لم تقول هذا قال انه بلغني ان الانسان اذا قال ليس علي شيء من حسناته اشد حقا او عيظا يوم القيامة منه على لسانه الا ما قال به خيرا او املى به خيرا وكان ابن سعود يحلف بالله الذي لا اله الا هو ما على الارض شيء احوج الى طول سجن من لسان وقال الحسن اللسان امير البدن فاذا جبن على الاعضاء شجاعت واذا عف عفت وقال يونس بن عبيد ما رأيت احد السانه منه على يا ليتني لا اراك ما رأيت ذلك صلاحا في سائر عمله وقال يحيى بن كثير ما صلح منطق رجل قط الا عرفت ذلك في سائر عمله ولا فسد منطق رجل قط الا عرفت ذلك في سائر عمله وقال المبارك بن فضالة عن يونس بن عبيد لا تحدث شيئا من البر واحدا يتبعه البر كله غير اللسان فانك تجد الرجل يصوم النهار ويقطر على حرام ويقوم الليل ويشهد الزور بالنهار وذكر اشياء نحو هذا ولكن لا تحدث لا يتكلم الا بحق فيخالف ذلك عمله انتهى

الحديث الثلاثون

عن ابي ثعلبة الخشني رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله فرض فرائض فلا تضيعوها وحد حدودا فلا تعتدوها وحرم اشياء فلا تنتهكوها وسكت عن اشياء رحمة لكم غير نسيان فلا تبحثوا عنها حديث حسن رواه الدارقطني وغيره

هذا الحديث بن رواية مكحول عن ابي ثعلبة الخشني وله علتان احديهما ان مكحولا لم يصح له السماع من ابي ثعلبة كذلك قال ابو مسهر الدمشقي وابو نعيم الحافظ وغيرهما والثانية انه اختلف في رفعه ووقفه على ابي ثعلبة ورواه بعضهم عن مكحول من قوله لكن قال الدارقطني الاشبه بالصواب المرفوع قال وهو اشهر وقد حسن الشيخ رحمه الله هذا الحديث وكذلك حسنه قبله الحافظ ابو بكر بن السمعاني في اماليه وقد روي معنى هذا الحديث مرفوعا من وجوه اخر خرجه البزار في مسنده والحاكم من حديث ابي الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما احل الله في كتابه فهو حلال وما حرم فهو حرام وما سكت عنه فهو عفو فاقبلوا من الله عافيته فان الله لم يكن لينسى شيئا ثم تلى هذه الآية وما كان ربك نسيا وقال الحكم صحيح الاسناد وقال البزار اسناده صالح وخرجه الطبراني والدارقطني من وجه آخر عن ابي الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل حديث ابي ثعلبة وقال في آخره رحمة من الله فاقبلوها وليس اسناده ضعيفا وخرج الترمذي وابن ماجه من رواية سيف بن هرون عن سليمان التيمي عن عثمان عن سلمان قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن السمن والجبن والفراء فقال الحلال ما احل الله في كتابه والحرام ما حرم الله في كتابه وما سكت عنه فهو مما عفا الله وقال الترمذي رواه سفيان يعني ابن عيينة عن سليمان عن ابي عثمان عن سلمان من قوله قال وكانه اصح وذكر في كتاب العلل عن البخاري انه قال في الحديث المرفوع ما ارى له محفوظا وقال احمد هو منكر والكن ابن معين ايضا وقال ابو حاتم الرازي هو خطأ رواه البقية عن التيمي عن عثمان عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا ليس فيه سلمان قلت وقد روي عن سلمان من قوله من وجوه اخر وخرجه بن عدي من حديث ابن عمر مرفوعا وضعفا اسناده ورواه صالح المري عن الحر بن ابي عثمان النهدي عن عائشة مرفوعا واخطأ في اسناده وروي عن الحسن مرسلا وخرج ابو داود من حديث ابن عباس قال كان اهل الجاهلية ياكلون اشياء ويتركون اشياء تقذرا فبعث الله نبيه صلى الله عليه وسلم وانزل كتابه واحل حلاله وحرم حرامه فما احل فهو حلال وما حرم فهو حرام وما سكت عنه فهو عفو وتلى قال لا اجد فيما اوحي الي محرما الى اخر الآية وهذا موقوف وقال عبيد بن

عمير ان الله احل حلالا وحرم حراما فما احل فهو حلال وما حرم فهو حرام وما سكت عنه فهو عفو في حديث ابي ثعلبة قسم فيه احكام الله ربع اقسام فرائض ومحارم وحدود ومسكوت عنه وذلك بجميع احكام الدين كلها قال ابو بكر السمعاني في هذا الحديث اصل كبير من اصول الدين قال وحكى عن بعضهم انه قال ليس في احاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم حديث واحد جمع بانفراده لاصول الدين وفروعه من حديث ابي ثعلبة قال وحكى عن ابي قلابة المزني انه قال جمع رسول الله صلى الله عليه وسلم الدين في اربع كلمات ثم ذكر حديث ابي ثعلبة قال ابن السمعاني فمن عمل بهذا الحديث فقد حاز الثواب ومن العقاب لان من ادى الفرائض واجتنب المحارم ووقف عند الحدود وترك البحث عن ما غاب عنه فقد استوفى اقسام الفضل واوفى حقوق الدين لان الشارع لا يخرج عن هذه الانواع المذكورة في هذا الحديث انتهى فاما الفرائض فما فرضه الله على عباده والزمهم القيام به كالصلاة والزكاة والصيام والحج وقد اختلف العلماء هل الفرض والواجب بمعنى واحد فالجمهور قالوا هما سواء وكل واجب بدليل شرعي من كتاب او سنة او اجماع او غير ذلك من ادلة الشرع فهو فرض وهو المشهور عن اصحاب الشافعي وغيرهم وحكي رواية عن احمد انه قال كل ما في الصلاة فهو فرض ومنهم من قال بل الفرض ما ثبت بدليل مقطوع به والواجب ما ثبت بغير مقطوع به وهو قول الحنفية وغيرهم واكثر النصوص عن احمد يفرق بين الفرض والواجب فنقل جماعة من اصحابه عنه انه قال لا يسمى فرضا الا ما كان في كتاب الله وقال في صدقة الفطر اجتريء ان اقول انها فرض مع انه يقول لو جعد شهادة رجل من اصحابنا من قال حد ان الفرض ما ثبت بالكتاب والواجب ما ثبت بالسنة ومنهم من قال الفرض ما ثبت بالاستفاضة والنقل المتواتر والواجب ما ثبت من جهة الجهاد وساغ الخلاف في وجوبه ويشكل على هذا ان احمد قال في رواية الميموني في بر الوالدين ليس بفرض ولكن اقول واجب ما لم يكن معصية وبر الوالدين مجمع على وجوبه وقد كرر الامر به في الكتاب والسنة فظاهر هذا انه لا يقول فرضا الا ما ورد في الكتاب والسنة تسميته فرضا وقد اختلف السلف في الامر بالمعروف والنهي عن المنكر هل يسمى فرضا ام لا فقال الجويني عن الصحابة هما من فرائض الله عز وجل وكذا روي عن مالك وروي عبد الواحد بن زيد عن الحسن قال ليس بفرض كان فرضه على بني اسرائيل فرحم الله هذه الامة لضعفهم فجعله عليهم نافلة وكتب عبد الله بن شبرمة الى عمرو بن عبيد اما بعد فان الصلاة والزكاة والصيام والحج والعمرة ليست بفرائض انما هي تطوع فاتق الله وكتب اليه عمرو بن عبيد اما بعد فان الامر بالمعروف والنهي عن المنكر ليسا بفرائض انما هما تطوع فاتق الله وقد اختلف كلام احمد فيه هل يسمى واجبا ام لا فروى عنه جماعة ما يدل على وجوبه وروى عنه ابو داود في الجار ذي القربى الطنبذ ونحوه واجب عليه تغييره قال ما اوراه الا واجبا وهو واجب ان غير فهو فضل وقال اخشى ان لا يكون واجبا وهو واجب على كل مسلم الا ان يخشى على نفسه ولعل احمد يتوقف في اطلاق الوجوب على ما ليس بواجب على الاعيان بل على الكفاية وقد اختلف العلماء رضي الله عنهم في الجهاد هل هو واجب ابدا فانكر جماعة منهم وجوبه منهم عطاء ومحمد بن دينار وشبرمة ولعلهم اراد وا هذا المعنى وقال طائفة هو واجب منهم سعيد بن المسيب ومكحول ولعلهم اراد وا وجوبه على الكفاية وقال احمد في رواية حنبل الغزو واجب على

شبكة الألوكة www.alukah.net

الناس كلهم كوجوب الحج فاذا قام بعضهم اجزء عنهم ولابد للناس من الغزو وسالوه الاوزاعي عن الجهاد
افرض هو قال قد اختلف فيه وليس هو مثل الحج ومراده ان الحج لا يسقط عن من لم يحج مع الاستطا
عه بحج غيره بخلاف الجهاد وسئل عن النفير متى يجب فقال اما ايجاب فلا ادري ولكن لا اخاف على
انفسهم فعليهم ان يخرجوا وظاهر هذا التوقف في اطلاق لفظ الواجب على ما لم يات فيه لفظ الايجاب وتوقف
وكذلك توقف في اطلاق لفظ الحرام على ما اختلف فيه وتعارضت ادلته من نصوص الكتاب والسنة فقال
في متعة النساء اقول هي حرام ولكن ينهى عنه ولم يتوقف في معنى التحريم ولكن في اطلاق لفظه لاختلاف النصو
والصحابة فيها هذا هو الصحيح في تفسير كلام احمد وقال في الجمع بين الاختين بملك اليمين لا اقول حرام ولكن
ينهى عنه والصحيح في تفسيره انه توقف في اطلاق لفظ الحرام دون معناها وهذا كله على سبيل الورع في
الكلام حذرا من الدخول تحت قوله والا تقولوا لما تصف السنتكم الكذب هذا حلال وهذا حرام لتفتروا
على الله الكذب قال الربيع بن خيثم ليتقي احدكم ان يقول احل الله كذا وحرم كذا فيقول الله كذبت لم احل كذا
ولم احرم كذا وقال ابن وهب سمعت مالك بن انس رضي الله عنه يقول ادركت علماءنا لا يقول احدهم
اكره هذا ولا احبه ولا يقول حلال ولا حرام واما ما حكي عن احمد انه قال كل ما في الصلاة فرض فليس كلامه كذلك
وانما نقل عن ابنه عبد الله انه قال كل شيء في الصلاة ما وكده الله فهو فرض وهذا يعود الى معنى قوله انه لا
فرض الا ما في القرآن والذي اكده الله من امر الصلاة القيام والقراءة والركوع والسجود وانما قال احمد هذا لان
بعض الناس كان يقول الصلاة فرض والركوع والسجود لا اقول انه فرض ولكنه سنة وقد سئل مالك بن
انس عن من يقول ذلك فكفره فقيل انه يتاول فلعنه وقال لقد قال قولا عظيما وقد نقله ابو بكر
النيسابوري في كتاب مناقب مالك عنه وروى ايضا باسناده عن عبد الله بن عمر بن محمد بن الزبير
قال دخلت على مالك بن انس فقلت يا ابا عبد الله ما في الصلاة من فريضة وما فيها من سنة وقال انا قلته
فقال ما لك الكلام الزائد فه اخرجه ونقل اسحق بن منصور عن اسحق بن راهويه انه انكر تقسيم الصلاة
الى سنة وواجب وقال كل ما في الصلاة فهو واجب واشار الى انه منه ما تعاد الصلاة لتركه ومنه ما لا تعاد و
سبب هذا والله اعلم ان التعبير بلفظ السنة قد يفضي الى التهاون بفعل الله والزهد فيه وتركه وهذا خلاف
مقصود الشارع من الحث عليه والترغيب فيه بالطرق المؤدية الى فعله فتعصيله فاطلاق لفظ الواجب
اذعى الى الايمان به والترغيب فيه وقد ورد اطلاق الواجب في كلام الشارع على ما لم يلزم بتركه ولا يعاقب عليه
عند الاكثرين كغسل الجمعة وكذلك ليلة النصف عند كثير من العلماء او اكثرهم وانما اراد به المبالغة في الحث
على فعله وتاكيده واما المحارم فهي التي حماها الله تعالى ومنع من قربانها وارتكابها وانتهاكها
والمحرمات المقطوع بها مذكورة في الكتاب والسنة كقوله تعالى قل تعالوا اتل ما حرم ربكم عليكم

ان

ان لا تشركوا به شيئا وبالوالدين احسانا
ولا تقتلوا اولادكم من املاق الى آخر الآيات
الثلاثة وقوله تعالى قل انما حرم ربي الفوا
حش ما ظهر منها وما بطن والاثم والبغي
بغير الحق وان تشركوا بالله ما لم ينزل به
سلطانا وان تقولوا على الله ما لا تعلمون
وقد ذكر في بعض الايات المحرمات المختصة
بنوع من الانتفاع كما ذكر المحرمات من المطاعم
في موضع منها قوله تعالى قل لا اجد فيما اوحي
الي محرما على طاعم يطعمه الا ان يكون ميتة او دما
مسفوحا او لحم خنزير فانه رجس او فسقا
اهل لغير الله به وقوله انما حرم عليكم الميتة
والدم ولحم الخنزير وما اهل به لغير الله وقوله
حرمت عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وما
اهل لغير الله به والمنخنقة والموقوذة

ترم ثمنه وقوله
السنة فهو محرم
صاب والازلا
عضاه في الخمر
هل يستعاد
طبع عن ابن
عني ان يطها
ع عمر لذت
ه يقول بن
في اطلاق لفظ
ر نهاه وقال
كرون قال
قال جعفر
ه ثم عاد
رجل في
ه يسلم فيها
ثرام وذكر
يلة نا اذن
ما نهى عنه
الله به واذن
مسك بعد
ه فيها وقال
ده يدخله
به او نقصه
وصيه لوارث
في الصراط
خلوا الصراط
لا تفتحه
الداعي على

والمذبية والنطيحة وما اكل السبع
الا ماذكيتم وما ذبح على النصب وان
تستقسموا بالازلام وذكر المحرمات في النكاح
في قوله تعالى حرمت عليكم امهاتكم وبنا
تكم الآية وذكر المحرمات في الكتاب
في قوله تعالى واحل الله البيع وحرم الربا
واما السنة ففيها ذكر كثير من
المحرمات كقوله

صلى الله

الناس كلهم كو
افرض هو قال قد
عه لحي غيره بجا
النصارى فعليهم
وكذلك لقد تفرق
في متعة النسا
والصحابه فيها
ينهى عنه والب
الكلام حد لامر
على الصالكذب ق
ولم احرم كذلو
اكره هذا ولا
وانما نقل عن ا
فرض الاماني لا
بعض الناس كا
انس عن من يقو
اليسابوري
قال ادخلت ع
فقال ما لك الكلام ا
السنة واجب
سب هذا واسناد
متصف الشار
ادعى الى الاثبا
عند الاكثرين
على فعله وتر
والمحرمات الق

صلى الله عليه وسلم ان الله حرم بيع الخمر والميتة والخنزير والاصنام وقوله ان الله اذا حرم شيأ حرم ثمنه وقوله
كل مسكر حرام وقوله ان دماءكم واموالكم واعراضكم عليكم حرام فما ورد التصريح بتحريمه في الكتاب والسنة فهو محرم
وقد يستفاد التحريم من النهي مع الوعيد والتشديد كما في قوله عز وجل انما الخمر والميسر والانصاب والازلا
رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه لعلكم تفلحون انما يريد الشيطان ان يوقع بينكم العداوة والبغضاء في الخمر
والميسر ويصدكم عن ذكر الله وعن الصلاة فهل انتم منتهون واما النهي المجرد فقد اختلف الناس هل يستفاد
منه التحريم ام لا وقد روي عن ابن عمر انكار استفادة التحريم منه قال ابن المبارك اخبرنا سلام بن ابي مطيع عن ابي
ابي دخيلة عن ابيه قال كنت عند ابن عمر فقال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الزبيب والتمر يعني ان يخلطا
فقال لي رجل من خلفي فانا قلت حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم الزبيب والتمر فقال عبد الله بن عمر كذبت
فقلت الم تقل نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عنه فهو حرام فقال انت تشهد بذلك قال سلام كانه يقول نهى
نهي النبي صلى الله عليه وسلم ما هو ادب وقد ذكرنا فيما تقدم عن العلماء الورعين كاحمد ومالك توقي اطلاق لفظ
الحرام على ما لم يتيقن تحريمه لما فيه نوع شبهة او اختلاف وقال النخعي كانوا يكرهون اشياء لا يحرمونها وقال
ابن عون قال لي مكحول ما تقولون في العاهرة تلقى بين القوم فينتهبونها قلت ان ذلك عندنا لمكروه قال
حرام هي قلت ان ذلك عندنا لمكروه قال حرام هي قال ابن عون فاستحييت ذلك من قول مكحول وقال جعفر
ابن محمد سمعت رجلا يسال القسم بن محمد العنآء احرام هو فسكت عنه القسم ثم عاد فسكت عنه ثم عاد
فقال له ان الحرام ما حرم في القرآن ارايت اذا اتى الحق والباطل الى الله في ايهما يكون العنآء فقال الرجل في
الباطل فقال فاوقف نفسك قال عبد الله بن الامام احمد سمعت ابي يقول اما ما نهى النبي صلى الله عليه وسلم فيها
اشياء حرام مثل قوله نهى ان تنكح المراة على عمتها او على خالتها فهذا حرام ونهى عن جلود السباع فهذا حرام وذكر
اشياء من نحو هذا ومنها اشياء نهى عنها نهي ادب واما حدود الله التي نهى عن اعتدائها فالمراد بها جملة ما اذن
في فعله سواء كان على طريق الوجوب او الندب او الاباحة واعتداؤها هو تجاوز ذلك الى ارتكاب ما نهى عنه
كما قال تعالى وتلك حدود الله ومن يتعد حدود الله فقد ظلم نفسه والمراد من طلق على غير السنة امر الله به واذن
فيه وقال تعالى تلك حدود الله فلا تعتدوها ومن يتعد حدود الله فاولئك هم الظالمون والمراد من لم يطلق بعد
الطلاق بغير معروف فلم يسرح بغير احسان او اخذ منها اعطى المراة شيأ على غير وجه الفدية التي اذن الله فيها وقال
تعالى تلك حدود الله ومن يطع الله ورسوله يدخله جنات الى قوله ومن يعص الله ورسوله ويتعد حدوده يدخله
نارا خالدا فيها وله عذاب مهين والمراد من تجاوز ما فرضه الله للورثة فضل وارثا وزاده على حقه او نقصه
بسد ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم في خطبته في حجة الوداع ان الله قد اعطى كل ذي حق حقه فلا وصية لوارث
وروى النواس بن سمعان عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ضرب الله مثلا صراطا مستقيما وعلى جنبتي الصراط
سوران فيهما ابواب مفتحة وعلى الابواب ستور مرخاة وعلى باب الصراط داع يقول يا ايها الناس ادخلوا الصراط
جميعا ولا تعرجوا وداع يدعو من جوف الصراط فاذا اراد ان يفتح شيأ من تلك الابواب قال ويحك لا تفتحه
فانك ان تفتحه تلجه والصراط الاسلام والسوران حدود الله والابواب المفتحة محارم الله وذلك الداعي على

شبكة الألوكة

راس الصراط كتاب الله والداعي من فوقه واعظ الله في قلب كل مسلم خرجه الامام احمد وهذا لفظه والنسائي في تفسيره والترمذي وحسنه ضرب النبي صلى الله عليه وسلم مثل الاسلام في هذا الحديث بصراط مستقيم وهو الطريق السهل الواسع الموصل سالكه الى مطلوبه وهو مع هذا مستقيم لاعوج فيه فيقتضي ذلك قربه وسهولته وعلى جنبي الصراط بمنه وبشمه سوران وهما حدود الله فكما ان السور يمنع من كان داخله من تعديه ومجاوزته فكذلك الاسلام يمنع من دخله من الخروج عن حدوده ومجاوزتها وليس وراء ما حد الله من الماذون فيه الا ما نهى عنه وهذا مدح سبحانه الحافظين لحدوده وذم من لا يعرف حد الحلال من الحرام كما قال الاعراب اشد كفرا ونفاقا واجدر ان لا يعلموا حدود ما انزل الله على رسوله وقد تقدم حديث القرآن وانه نزل لمن عمل به حفظ حدودي ولمن يعمل به تعدى حدودي والمراد ان من لم يجاوز ما اذن له فيه الى ما نهي عنه فقد حفظ حدود الله ومن تعدى ذلك فقد تعدى حدود الله وقد تطلق الحدود ويراد بها نفس المحارم وحينئذ فيقال لا تقربوا حدود الله كما قال تعالى تلك حدود الله فلا تقربوها والمراد النهي عن ارتكاب ما نهي عنه في الآية من محظورات الصيام والاعتكاف في المساجد ومن هذا المعنى وهو تسمية المحارم حدودا قول النبي صلى الله عليه وسلم مثل القائم على حدود والمدهن فيها كمثل قوم استهموا سفينة الحديث المشهور واراد بالقائم على حدود الله المنكر للمحرمات والناهي عنها وفي حديث ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اني آخذ بحجركم اتقوا النار اتقوا الحدود قالها ثلثا خرجه الطبراني والبزار واراد بالحدود محارم الله ومعاصيه ومنه قول الرجل الذي قال للنبي صلى الله عليه وسلم اني اصبت حدا فاقمه علي وقد تسمى العقوبات المقدرة الزاجرة عن المحارم المغلظة حدودا كما يقال حد الزنا وحد السرقة وحد شرب الخمر ومنه قول النبي صلى الله عليه وسلم لاسامة اتشفع في حد من حدود الله يعني في القطع في السرقة وهذا هو المعروف من اسم الحدود في اصطلاح الفقهاء واما قول النبي صلى الله عليه وسلم لا يجلد فوق عشر جلدات الا في حد من حدود الله فهذا قد اختلف الناس في معناه فمنهم من فسر الحدود ههنا بهذه الحدود المقدرة وقال ان التعزير لا يزاد على عشر جلدات ولا يزاد عليها الا في هذه الحدود المقدرة ومنهم من فسر الحدود ههنا بالمحارم كما تقدم وقال المراد ان مجاوزة العشر جلدات لا يجوز الا في ارتكاب محرم من محارم الله فاما ما رأى التأديب على غير محرم فلا يتجاوز به عشر جلدات وقد حمل بعضهم قول النبي صلى الله عليه وسلم وحد حدودا فلا تعتدوها على هذه العقوبات الزاجرة عن المحرمات وقال المراد النهي عن مجاوزة هذه الحدود وتعديها عندا قامتها على اهل الجرايم وترجح ذلك بانه لو كان المراد بالحدود الوقوف عندا لاوامر والنواهي لكان تكرير القول فرض فرايض ولا تضيعوها وحرم اشياء ولا تنتهكوها وليس الامر على ما قاله فان الوقوف عند الحدود يقتضي انه لا يخرج عما اذن فيه الى ما نهي عنه وذلك اعم من كون الماذون فيه فرضا وندبا او مباحا كما تقدم وحينئذ فلا تكرير في الحديث والله اعلم وانا المسكوت عنه فهو مما لم يذكر حكمه بتحليل ولا تحريم فيكون معفوا عنه لا حرج على فاعله وعلى هذا دلت هذه الاحاديث المذكور ههنا كحديث ابي ثعلبة وغيره وقد اختلفت الفاظ حديث ابي ثعلبة فروي باللفظ المتقدم وروي بلفظ آخر وهو ان الله فرض فرايض فلا تضيعوها ونهاكم عن اشياء فلا تنتهكوها وحد حدودا فلا تعتدوها وعفا عن اشياء من غير نسيان فلا تبحثوا عنها خرجه اسحق بن راهويه وروي بلفظ احرزوه وهو ان الله فرض فرايض

لسنة

ولا يجاب

فلا تضيعوها وسن لكم سننا فلا تنتهكوها وحرم عليكم اشياء فلا تعتدوها وترك بين ذلك اشياء من غير نسيان رحمة منه فاقبلوها ولا تبحثوا عنها خرجه الطبراني وهذه الرواية تبين ان المعفو عنه ما ترك ذكره فلم يحرم ولم يحلل ولكن مما ينبغي ان يعلم ان ذكر الشيء بالتحريم والتحليل مما قد يخفى فهمه من نصوص الكتاب والسنة فان دلالة هذه النصوص قد تكون بطريق النص والتصريح وقد تكون بطريق العموم والشمول وقد تكون دلالته بطريق الفحوى والتنبيه كما في قوله تعالى فلا تقل لهما اف ولا فان دخول ما هو اعظم من انواع التاذي فيه من انواع التاذي الذي يكون بطريق الاولى ويسمى ذلك مفهوم الموافقة وقد تكون دلالته بطريق مفهوم المخالفة كقوله في الغنم السائمة الزكاة فانه يدل بمفهومه على انه لا زكاة في غير السائمة وقد اخذ الاكثرون بذلك واعتبروا مفهوم المخالفة وجعلوه حجة وقد تكون دلالته من باب القياس فاذا نص الشارع على حكم في شيء لمعنى من المعاني وكان ذلك المعنى موجودا في غيره فانه يتعدى الحكم الى كل ما وجد فيه ذلك المعنى عند جمهور العلماء وهو من باب العدل والميزان الذي انزل الله وامر بالاعتبار به فهذا كله مما يعرف به دلالة النصوص على التحليل والتحريم فاما ما انتفى فيه ذلك كله فهنا يستدل بعدم ذكره بايجاب او تحريم على انه معفو عنه وههنا مسلكان احدهما ان يقال لا ايجاب ولا تحريم الا بالشرع ولم يوجد في الشرع كذا فلم تحرمه فيكون غير واجب او غير حرام كما يقال مثل هذا في الاستدلال على نفي وجوب الوتر والاضحية او نفي تحريم الضب ونحوه او نفي تحريم بعض العقود المختلف فيها كالمساقاة والمزارعة ونحو ذلك ويرجع هذا الى استصحاب براءة الذمة حيث لم يوجد ما يدل على اشتغالها ولا يصلح هذا الاستدلال الا لمن عرف انواع ادلة الشرع وسبرها فان قطع ذلك باستقراء ما يدل على الايجاب او تحريم قطع بنفي الوجوب او التحريم كما يقطع بانتفاء فرضية صلوة سادسة وصيام شهر غير رمضان او وجوب الزكوة في غير الاموال الزكوية وحجة غير حجة الاسلام وان كان هذا كله يستدل عليه بنصوص مصرحة بذلك وان ظن انتفاء ما يدل على الايجاب وتحريم ظن انتفاء الوجوب والتحريم من غير قطع والمسلك الثاني ان يذكر من ادلة الشرع العامة ما يدل على ان ما لم يوجبه الشرع ولم يحرمه فانه معفو عنه كحديث ابي ثعلبة هذا وما في معناه من الاحاديث المذكورة معه ومثل قوله صلى الله عليه وسلم لما سئل عن الحج افي كل عام فقال ذروني ما تركتكم فانما هلك من كان قبلكم بكثرة سؤالهم واختلافهم على انبيائهم فاذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه واذا امرتكم بامر فاتوا منه ما استطعتم ومثل قوله صلى الله عليه وسلم في حديث سعد بن ابي وقاص ان اعظم المسلمين في المسلمين جرما من سال عن شيء لم يحرم فحرم من اجل مسالته وقد دل القرآن على مثل هذا ايضا في مواضع كقوله عز وجل قل لا اجد فيما اوحي الي محرما على طاعم يطعمه الا ان يكون ميتة الآية فان هذا يدل على ان ما لم يجد تحريمه فليس بحرام وكذلك قوله وما لكم ان لا تاكلوا مما ذكر اسم الله عليه وقد فصل لكم ما حرم عليكم الا ما اضطررتم اليه فعمتهم على ترك الاكل مما ذكر اسم الله عليه معللا بانه قد بين لهم الحرام وهذا ليس منه فدل على ان الاشياء على الاباحة والاصل الحق اللوم بمن استغ من الاكل مما لم ينص له على حله مجادلته لم ينص على تحريمه واعلم ان هذه المسالة غير مسالة حكم الاعيان قبل ورود الشرع هل هو

مع

الحظر او الاباحة او الحكم فيها فان تلك المسئلة مفروضة فيما قبل ورود الشرع فاما بعد ورود فقد
ذات هذه النصوص واشباهها على ان حكم ذلك الاصل زال واستقر ان الاصل في الاشياء الاباحة بادلة الشرع
وقد حكى بعضهم الاجماع على ذلك وغلطوا من سوى بين المسلمين وجعل حلها واحدا وكلام الامام احمد
يدل على انه لا يدخل في نصوص التحريم فانه سئل عنه فقال ابو الحرث قلت لابي عبد الله يعني احمد ان اصحاب
الطير يريدون من الطير شيئا لا يعرفه فما ترى في اكله فقال كل ما لم يكن ذو مخلب او ياكل الجيف فلا باس به فحصر
تحريم الطير في ذي المخلب المنصوص عليه وما ياكل الجيف فانه في معنى الغراب المنصوص عليه وحكم باباحة ما
عداها وحديث ابن عباس الذي سوق ذكر يدل على مثل هذا وحديث سلمان الفارسي فيه النهي عن
السؤال عن الجبن والسمن والفراء فان الجبن كان يصنع بارض المجوس ويجوهم من الكفار وذلك السمن وكذلك
الفراء تجلب من عندهم وذبايحهم ميتة وهذا مما يستدل به على اباحة لبن الميتة وانفحتها وعلى اباحة
اطعمة المجوس وفي ذلك كله خلاف مسهور ومحل على انه اذا اشتبه الامر لم يحب السؤال والبحث عنه كما
قال ابن عمر لا تسئل عن الجبن الذي يصنعه المجوس فقال ما وجدته في سوق المسلمين اشتريته ولم اسالك
عنه وذكر عند عمر الجبن وقيل له انه يصنع فيه انافح الميتة فقال سموا الله وكلوا قال الامام احمد
اصح حديث فيه هذا الحديث يعني جبن المجوس وقد روي من حديث بن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم
اتي بجبنة في غزوة الطايف فقال ابن تصنع هذه فقالوا بفارس فقال صلى الله عليه وسلم صنعوا فيها
الميتة واقطعوا واذكروا اسم الله وكلوا اخرجه الامام احمد وسئل عنه فقال هو حديث منكر وكذا
قال ابو حاتم الرازي وخرج ابو داود معناه من حديث بن عمر الا انه قال في غزوة تبوك وقال ابو حاتم
هو منكر ايضا واخرجه عبد الرزاق في كتابه مرسلا وفيه شدة وعبد زيادة وهي انه قيل له يا رسول
الله يحتمل ان تكون ميتة قال سموا عليه وكلوا وخرج الطبراني معناه من حديث ميمونة واسناده جيد لكنه
غريب جدا وفي صحيح البخاري عن عائشة انهم قالوا للنبي صلى الله عليه وسلم ان قوما ياتوننا باللحم لا ندري اذكروا
اسم الله عليه ام لا فقال سموا عليه انتم وكلوه وكانوا حديثي عهد بالكفر وفي مسند الامام احمد عن الحسن ان عمر
اراد ان ينهى عن حلل الجبن لانها تصنع بالبول فقال له ابي ليس ذلك قد لبس فيهن النبي صلى الله عليه وسلم
في عهده وخرجه الحلال من وجه اخر وعن ان ابيا قال له يا امير المؤمنين قد لبسها نبي الله صلى الله عليه وسلم
ورايناه سكانها فلو علم الله انها حرام لنهى عنها فقال صدقت وسئل الامام احمد عما يصنعه اهل الكتاب من
غير عسل فقال لم نسمع عما لا علم لنا به ولم ير الناس منذ ادركناهم لا يتكرون ذلك وسئل عن يهود يصنعون بالبول
فقال المسلم والكافر في هذا سواء ولا نسأل عن هذا ولا نبحث عنه وقال اذا علمت انه لا محالة يصنع بشيء من البول
وصح عندك فلا تصل فيه حتى تغسله وخرج الترمذي من حديث المغيرة بن شعبة ان النبي صلى الله عليه وسلم
اهدي له خفان فلبسهما ولا يعلم اذكيت هما ام لا وقد ورد ما يستدل به على البحث والسؤال فخرج الامام احمد
من حديث رجل عن ام مسلم لا اعلمه الا عن النبي صلى الله عليه وسلم اتاها وهي في قبة فقال ما احسنها ان لم تكن
فيها ميتة قالت فجعلت اتبعها والرجل مجهول وخرج الاثرم باسناده عن زيد بن وهب قال اتانا كتاب

عمر بآذربيجان انكم بارض فيها الميتة فلا تلبسوا من الفراء حتى تعلموا احلة من حرامه وروى الخلال باسناده
عن مجاهد ان ابن عمر راى على رجل فروا فسئله وقال لو اعلم انه ذكي لسرني ان يكون لي منه ثوب وعن محمد بن
كعب انه قال لعايشة ما يمنعك ان تحدثي لحافا من الفراء قالت اكره ان اتمنى الميتة وروى عبد الرزاق باسناده
عن ابن سمعون انه قال لئن نزل من المسلمين بغار ما ذا اشترتم لحافا سألوا ان كان ذبيحة يهودي او نصراني فكلوا
وهذا لان الغالب على اهل فارس المجوسية وذبايحهم محرمة والخلاف في هذا يشبه الخلاف في اباحة طعام من لا يتحرج
من الكفار وفي استعمالها وابى المشركين وثيابهم والخلاف فيها يرجع الى قاعدتين تعارض الاصل والظاهر
وقد سبق ذكر ذلك في الكلام على حديث الحلال بين والحرام بين وبينهما امور مشتبهات وقوله في الاشياء التي
سكت عنها رحمة من غير نسيان يعني انه لما سكت عن ذكرها رحمة بعباده ورفقا بهم لم تحرمها عليهم حتى يعلموا
على فعلها ولم يوجبها عليهم حتى يعلموا على تركها لجعلها عفوا فان فعلوها فلا حرج عليهم وان تركوها فكذلك
حرش ابي الدرداء ثم تلى وما كان ربك نسيا ومثله قوله عز وجل لا يضل ربي ولا ينسى وقوله فلا تبحثوا عنها
يحتمل اختصاص هذا النهي بزمن النبي صلى الله عليه وسلم لان كثرة البحث والسؤال عما لم يذكر قد يكون سببا لنزول
التشديد فيه باباحة وتحريمه وحديث سعد بن ابي وقاص يدل على هذا ويحتمل ان يكون النهي عاما والمروي
عن سلمان من قوله يدل على ذلك فان كثرة البحث والسؤال عن حكم ما لم يذكر في الواجبات ولا في المحرمات
قد يوجب اعتقاد تحريمه او ايجابه لمشابهته لبعض الواجبات او المحرمات فقبوله العافية فيه وترك البحث
والسؤال عنه خير وقد يدخل ذلك في قول النبي صلى الله عليه وسلم هلك المتنطعون قالها ثلاثا خرجه ابو داود
من حديث ابن مسعود مرفوعا والمتنطع هو المتعمق البحاث عما لا يعنيه وهذا قد يتمسك به من يتعلق بظاهر
اللفظ ويبقي المعاني والقياس كالظاهرية والتحقيق في هذا المقام والله اعلم ان البحث عما لم يوجد فيه نص خاص
او عام على قسمين احدهما ان يبحث عن دخوله في دلالة النصوص الصحيحة من المنطوق والمفهوم والقياس الظاهر
الصحيح فهذا حق وقد يتعين وجوبه على المجتهدين في معرفة الاحكام الشرعية والثاني ان يبدو للناظر
نظر وفكر في وجوه الفروق المستنبطة فيفرق بين متماثلين بمجرد فرق لا يظهر له اثر في الشرع مع وجود الاوصاف
المقتضية للجمع او يجمع بين متفرقين بمجرد الاوصاف الطردية التي هي غير مناسبة ولا يدل دليل على تاثيرها في
الشرع فهذا النظر والبحث غير مرضي ولا محمود مع انه قد وقع فيه طوائف من الفقهاء وانما المحمود النظر الموافق
لنظر الصحابة ومن بعدهم من القرون المفضلة كابن عباس ونحوه ولعل هذا مراد بن مسعود بقوله اياكم والتطع
اياكم والتعمق وعليكم بالعتيق يعني بما كان عليه الصحابة رضي الله عنهم ومن كلام بعض ائمة الشافعية لا يليق
بنا ان نكتفي بالحيلات في الفروق كما يفعله اصحاب الراي والسر في ذلك ان متعلق الاحكام في الحال الظنون
وغلباتها فاذا كان اجماع مسلمين اظهر في الظن من افراقهما وجب الصاقه باجتماعهما واذا اقتضى فرق على
بعد فاهو اذلك فانه من قواعد الدين النهي ومما يدخل في النهي عن التعمق والبحث عنه امور الغيب الحرجة
التي امرنا بالايمان بها ولم نتبين كيفيتها ونصها قد لا يكون له شاهد في هذا العالم المحسوس فالبحث عن كيفية
ذلك هو مما لا يغني وهو مما ينهى عنه وقد يوجب الحيرة والشك ويرتقي الى التكذيب وفي صحيح مسلم عن ابي

هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يزال الناس يسألون حتى يقال هذا الله خلق الخلق فمن خلق الله فمن وجد من ذلك شيئا فليقل آمنت بالله وفي رواية له لا يزال الناس يسألونكم عن العلم حتى يقولوا هذا الله خلقنا فمن خلق الله وفي رواية ايضا ليسألنكم الناس عن كل شيء حتى يقولوا الله خلق كل شيء فمن خلقه وخرجه البخاري ولفظه يأتي الشيطان لاحدكم فيقول من خلق كذا من خلق كذا حتى يقول من خلق ربك فاذا بلغه فليستعذ بالله ولينته وفي صحيح مسلم عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قال الله عز وجل انا لك لا يزالون يحتجون يقولون هذا كذا حتى يقولوا هذا الله خلق الخلق فمن خلق الله وخرجه البخاري ولفظه لن يبرح الناس يتساءلون هذا الله خالق كل شيء فمن خلق الله قال اسحق بن راهويه لا يجوز التفكر في الخالق ويجوز للعباد ان يتفكروا في المخلوقين بما سمعوا فيهم ولا يزيدون على ذلك لانهم ان تعلموا تاهوا قال وقد قال الله تعالى وان من شيء الا يسبح بحمده فلا يجوز ان يقال كيف تسبح الفصاع والاجونة والخبز المخبوز والثياب المنسوجة وكل هذا قد صح العلم فيه انهم يسبحون وذلك الى الله ان يجعل تسبيحهم كيف شاء وكما يشاء وليس للناس ان يخوضوا في ذلك الا بما علموا ولا يتكلموا في هذا وشبهه الا بما اخبر الله ولا يزيدوا على ذلك فانهم قالوا والله ولا تخوضوا في هذين الاشياء المتشابهة فانه يردكم الخوض فيه عن سنن الحق بقدر ذلك كله حرب عن اسحق رحمه الله

الحديث الحادي والثلثون

عن سهل بن سعد الساعدي قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله دلني على عمل اذا انا عملته احبني الله واحبني الناس فقال ازهد في الدنيا يحبك الله وازهد فيما في ايدي الناس يحبك الناس حديث حسن رواه ابن ماجه وغيره باسانيد حسنة هذا الحديث خرج ابن ماجه من رواية خالد بن عمرو القرشي عن سفيان الثوري عن ابي حازم عن سهل بن سعد وقد ذكر الشيخ رحمه الله ان اسناده حسن وفي ذلك نظر فان خالد بن عمرو القرشي الاموي قال فيه الامام احمد منكر الحديث وقال مرة ليس بشقة يروي احاديث بواطيل وقال ابن معين ليس حديثه بشيء وقال مرة كان كذابا يكذب عن شعبة احاديث موضوعة وقال البخاري وابو زرعة منكر الحديث وقال ابو حاتم متروك الحديث ضعيف ونسبه صالح بن محمد وابن عدي الى وضع الحديث وناقض ابن حبان في ابن فذكره في كتاب الثقات وذكره في كتاب الضعفاء وقال كان ينفرد عن الثقات بالموضوعات لا يحل الاحتجاج بخبره وخرج العقيلي حديثه هذا وقال ليس له اصل من حديث سفيان الثوري قال وقد تابع خالدا عليه محمد بن كثير الصنعاني ولعله اخذ عنه ودلسه لان الشهور به خالد هذا قال ابو بكر الخطيب وتابعه ايضا ابو قتادة الحراني ومهران بن ابي عمر الرازي فرووه عن الثوري قال فاشبهها حديث كثير كذا قال وهذا يخالف قول العقيلي ان اشبهها حديث خالد بن عمرو وهذا اصح ومحمد بن كثير الصنعاني هو المصيصي ضعفه احمد وابو قتادة ومهران تكلم فيها ايضا لكن محمد بن كثير خيرهن انه ثقة عند كثير من الحفاظ وقد تعجب ابن عدي من حديثه هذا وقال ما ادري ما اقول فيه وذكر ابن ابي حاتم انه سأل اباه عن حديث محمد بن كثير عن سفيان الثوري فذكر هذا الحديث فقال هذا حديث باطل يعني بهذا الاسناد يشير الى انه لا اصل له عن محمد بن كثير عن سفيان وقال ابن عيينة سألت احمد

حدث

عن حديث سهل بن سعد فذكر هذا الحديث فقال احمد لا اله الا الله تعجبا منه من يروي هذا قلت خالد بن عمرو فقال وقعنا في خالد بن عمرو تركت ومراده الانكار على من ذكر له شيئا من حديث خالد هذا فانه لا يشتغل به وخرجه ابو عبيد القسم بن سلام في كتاب المواعظ له عن خالد بن عمرو ثم قال كتبت منكرا لهذا الحديث محدثني هذا الشيخ عن وكيع انه سأله عنه ولو لا مخافة انه هين لتركته وخرج بن عدي هذا الحديث في ترجمة خالد بن عمرو وذكر رواية محمد بن كثير له ايضا وقال هذا الحديث عن الثوري منكر قال ورواه زافر يعني ابن سليمان عن محمد بن عيينة اخي سفيان عن ابي حازم عن ابن عمر انتهى وزافر ومحمد بن عيينة كلاهما ضعيف وقد روي هذا الحديث من وجه آخر مرسل خرجه ابو سليمان بن زبر الدمشقي في مسند ابرهيم بن ادهم من جمعه بن رواية معونة بن خصفر عن ابرهيم بن ادهم عن منصور عن ربعي بن خراش قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله دلني على عمل اذا انا عملته يحبني الله عليه ويحبني الناس عليه فقال اما العمل الذي يحبك الله عليه فالزهد في الدنيا واما العمل الذي يحبك الناس عليه فاقطع الطمع فانه هو الفقر وخرجه ابن ابي الدنيا في كتاب ذم الدنيا من رواية علي بن بكار عن ابرهيم بن ادهم قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فذكره في اسناده منصور او لا ربعيا قال في حديثه فانبذ اليهم ملء يديك من الحطام وقد اشتمل هذا الحديث على وصيتين عظيمتين احديهما الزهد في الدنيا وانه مقتض لمحبة الله عز وجل لعبده والثانية الزهد فيما في ايدي الناس وانه مقتض لمحبة الناس واما الزهد في الدنيا فقد كثر في القرآن الاشارة الى مدحه والى ذم الرغبة في الدنيا قال تعالى بل تؤثرون الحياة الدنيا والاخرة خير وابقى وقال تريدون عرض الدنيا والله يريد الاخرة وقال في قصة قارون فخرج على قومه في زينته قال الذين يريدون الحياة الدنيا يا ليت لنا مثل ما اوتي قارون انه لذو حظ عظيم وقال الذين اوتوا العلم ويلكم ثواب الله خير لمن آمن وعمل صالحا ولا يلقاها الا الصابرون الى قوله تلك الدار الاخرة نجعلها للذين لا يريدون علوا في الارض ولا فسادا والعاقبة للمتقين وقال تعالى وفرحوا بالحياة الدنيا وما الحياة الدنيا في الاخرة الا متاع وقال قل متاع الدنيا قليل والاخرة خير لمن اتقى ولا تظلمون فتيلا وقال حاكيا عن موسى انه قال لقومه يا قوم انما هذه الحياة الدنيا متاع وان الاخرة هي دار القرار وقد ذم الله من كان يريد الدنيا بعمله وسعيه ونيته وقد سوف ذكر ذلك في الكلام على حديث الاعمال بالنيات والاحاديث في ذم الدنيا وحقارتها عند الله كثيرة جدا في صحيح مسلم عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم مر بالسوق والناس كنفيه فمر بجدي اسك ميت فتناوله فاخذ باذنه فقال ايكم يحب ان هذا بدرهم فقالوا ما نحب انه لنا بشيء وما نصنع به قال اتحبون انه لكم قالوا والله لو كان حيا كان عيبا فيه لانه اسك فكيف وهو ميت فقال والله للدنيا اهون على الله من هذا عليكم وفيه ايضا عن المستورد الفهري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما الدنيا في الاخرة الا كما يجعل احدكم اصبعه في اليم فلينظر بما ذا ترجع وخرج الترمذي من حديث سهل بن سعد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لو كانت الدنيا تعدل عند الله جناح بعوضة ما سقى كافرا منها شربة وصححه ومعنى الزهد في الشيء الاعراض عنه لاستقلاله واحتقاره وارتفاع الهمة عنه يقال شيء زهيد اي قليل حقير وقد تكلم السلف من بعدهم في تفسير الزهد

هذا م

لهم

شبكة الألوكة www.alukah.net

في الدنيا وسوعت عبارتهم عنه وورد في ذلك حديث مرفوع خرجه الترمذي وابن ماجه من رواية عمرو
بن واقد عن يونس بن حلبس عن ابي ادريس الخولاني عن ابي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الزهادة في الدنيا
ان لا تكون لست بتحرير الحلال ولا اضاعة المال ولكن الزهادة في الدنيا ان لا تكون بما في يديك اوثق منك بما
في يدي الله وان تكون في ثواب المصيبة اذا انت اصبت بها ارغب فيها لو انها بقيت لك وقال الترمذي غريب لا نعرفه
الا من هذا الوجه وعمرو بن واقد يسكر الحديث قلت الضحيح وقفه كما رواه الامام احمد في كتاب الزهد حدثنا
زيد بن يحيى الدمشقي حدثنا خالد بن مسبح حدثنا يونس بن حلبس قال قال ابو سلم الخولاني ليس الزهادة في
الدنيا تحريم الحلال ولا اضاعة المال انما الزهادة في الدنيا ان تكون بما في يدي الله اوثق بما في يدك واذا اصبت
بمصيبة كنت اشد رجاء لاجرها وذخرها منك اياها لو بقيت لك وخرجه ابن ابي الدنيا من رواية محمد بن زياد الجمحي
عن يونس عن ميسرة قال ليس الزهادة في الدنيا ان تكون بتحريم الحلال ولا اضاعة المال ولكن الزهادة في الدنيا ان
تكون بما في يدي الله اوثق منك بما في يديك وان تكون حالك في المصيبة وحالك اذا لم تصب بها سواء وان يكون
مادحك وذامك في الحق سواء فسر الزهد في الدنيا ثلثة اشياء كلها من اعمال القلوب لا من اعمال الجوارح
وهذا كان ابو سليمان يقول لا تتهذل احدا بالزهد فان الزهد في القلب احدها ان يكون العبد بما في يدي الله
اوثق منه بما في يديه وهذا يئنا من صحة اليقين وقوته فان الله ضمن ارزاق عباده وتكفل بها كما قال
وما من دابة في الارض الا على الله رزقها وقال وفي السماء رزقكم وما توعدون وقال فابتغوا عند الله الرزق
واعبدوه وقال الحسن ان من ضعف يقينك ان تكون بما في يدك اوثق منك بما في يدي الله عز وجل وروي عن ابن مسعود
قال ان ارجى ما اكون للرزق اذا قالوا ليس في الدار دقيق وقال مسروق ان احسن ما اكون ظنا حين يقول الخادم
ليس في البيت قفيز من قمح ولا درهم وقال الامام احمد ما سرني اني لي يوم اصبح وليس عندي شيء وقيل لابي
حازم الزاهد ما مالك قال لي ما لا بن لا اخشى معها الفقر الا لقلة بالله والناس بما في ايدي الناس وقيل له اما
تخاف الفقر فقال انا اخاف الفقر ومولاي له ما في السموات وما في الارض وما بينهما وما تحت الثرى ادفع الى
علي بن الموفق ورقة نقوما فاذا فيها يا علي بن الموفق اتخاف الفقر وانا ربك وقال الفضيل بن عياض اصل
الزهد الرضى عن الله عز وجل وقال التنوخ هو الزهد وهو الغنا فمن حقق اليقين وثق بالله في اموره كلها المكروه
ومن كان كذلك كان زاهدا في الدنيا حقيقة وكان من اغنى الناس وان لم يكن له شيء من الدنيا كما قال عمار كفانا بالموت
واعظا وكفى باليقين غنا وكفى بالعبادة شغلا وقال ابن مسعود اليقين ان لا ترضي الناس بسخط الله ولا تحمد احدا
على رزق الله ولا تلم احدا على ما لم يؤتك الله فان الرزق لا يسوقه حرص حريص ولا يرده كراهة كاره فان الله
تبارك وتعالى بقسطه وعلمه وحكمه جعل الروح والفرج في اليقين والرضى وجعل الهم والحزن في الشك
والسخط وفي حديث مرسل ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يدعو بهذا الدعاء اللهم اني اسالك ايمانا يباشر قلبي
ويقينا حتى اعلم انه لا يصيبني الا ما قد كتبته لي ورضني من المعيشة بما قسمت لي وكان عطاء الخراساني يقوم من
محلسه حتى يقول اللهم هب لنا يقينا يهون علينا مصائب الدنيا وحتى يعلم انه لا يصيبنا الا ما كتبت
علينا ولا يصيبنا من هذا الرزق الا ما قسمت لنا روينا من حديث ابن عباس مرفوعا قال من سره ان يكون اغنى
الناس فليكن بما في يدي الله اوثق منه بما في يده وروينا من حديث ابن عباس مرفوعا قال من سره ان يكون اغنى
الناس وخوفا ومنعه ذلك من طلب الدنيا بالاستباد صح

اغنى الناس فليكن بما في يد الله اوثق منه بما في يده والثاني ان يكون العبد اذا اصيب بمصيبة في دنياه من
ذهاب ماله او غير ذلك ارغب في ثواب ذلك منه ان ذهب منه من الدنيا ان يبقى له وهذا ايضا يشاهد من كما اليقين
وقد روي عن عمر ان عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول في دعائه اللهم اقسم لنا من خشيتك ما تحول به
بيننا وبين معاصيك ومن طاعتك ما تبلغنا به جنتك ومن اليقين ما تهون به علينا مصائب الدنيا
وهو من علامات الزهد في الدنيا وقلة الرغبة فيها كما قال علي رضي الله عنه من زهد في الدنيا هانت عليه
المصيبات والثالث ان يستوي عند العبد حامده وذامه في الحق وهذا من علامة الزهد في الدنيا
واحتقارها وقلة الرغبة فيها فان من عظمت الدنيا عنده احب المدح وكره الذم من اجله ذلك على ترك
كثير من الحق خشية الذم وعلى فعل كثير من الباطل رجاء المدح فمن استوى عنده حامده وذامه في الحق دل على
سقوط منزلة المخلوقين من قلبه وامتلائه من محبة الحق وما فيه رضي الله عنه كما قال ابن مسعود اليقين ان لا
ترضي الناس بسخط الله وقد مدح الله الذين يجاهدون في سبيله ولا يخافون لومة لائم وقد روي عن السلف
عبارات اخر في تفسير الزهد في الدنيا وكلها ترجع الى ما تقدم كقول الحسن الزاهد الذي اذا رأى احدا
مال هو افضل مني وهذا يرجع الى ان الزاهد حقيقة هو الزاهد في مدح نفسه وتعظيمها ولهذا قال
الزهد في الرياسة اشد منه في الذهب والفضة فمن خرج من قلبه حب الرياسة في الدنيا والترفع فيها على
الناس فهو الزاهد حقا وهو الذي يستوي عنده مادحه وذامه في الحق وكقول وهيب بن الورد الزهد
في الدنيا ان لا تاسى على ما فات منها ولا تفرح بما اتاك منها قال ابن السماك هذا هو الزاهد المروزي زهد وهذا
يرجع الى انه يستوي عنده اقبالها وادبارها وزيادتها ونقصانها وهو سبيل استواء المصيبة وعدمها كما سبق
وسئل بعضهم اظنه الامام احمد عمن معه مال هل يكون زاهدا قال ان كان لا يفرح بزيادته ولا يحزن بنقصه
او كما قال وسئل الزهري عن الزهد فقال لغلام ضحك ولم يشغل الحلال شكر وهذا قريب مما قبله
فان معناه ان الزاهد في الدنيا اذا فقد رزقها على حرام صبر عنه واذا حصل له منها حلال لم يشغله عن الشكر بل قام
بشكره عليه قال احمد بن الحواري قلت لسفيان بن عيينة من الزاهد في الدنيا قال من اذا انعم عليه شكر واذا
ابتلي صبر فقلت يا محمد قد انعم عليه فشكر وابتلي فصبر وحلت النعمة كيف يكون زاهدا فقال اسكت من لم تمنعه
النعمة من الشكر ولا البلوى من الصبر فذلك الزاهد وقال سفيان الزهد ضد الرغبة جمع الاشياء بجمعها
ووضعها في حقها وقال سفيان الثوري الزهد في الدنيا قصر الامل ليس بأكل الغليظ ولا بلبس العباء وقال
كان من دعائهم اللهم زهدنا في الدنيا ووسع علينا منها ولا ترزقها غيرنا فيها وقال الامام احمد الزهد
في الدنيا قصر الامل وقال مرة قصر الامل اليأس مما في ايدي الناس ووجه هذا ان قصر الامل يوجب محبة
لقاء الله بالخروج من الدنيا وطول الامل يقتضي محبة البقاء فيها فمن قصر امله فقد كره البقاء في الدنيا وهذا
نهاية الزهد فيها والاعراض عنها واستدل بن عيينة لهذا القول بقوله تعالى قل ان كانت لكم الدار الاخرة
عند الله خالصة من دون الناس فتمنوا الموت ان كنتم صادقين الى قوله ولتجدنهم احرص الناس على حياة
الاية وروي ان ابي الدنيا باسناده عن الضحاك بن مزاحم قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل فقال يا

شبكة الألوكة www.alukah.net

يا رسول الله من زهد الناس قال من لم ينس القبر والبلى وترك فضل زينة الدنيا وآثر ما يبقى على ما يفنى
ولم يعد غدا من أيامه وعد نفسه من الموتى وهذا مرسل وقد قسم كثير من السلف الزهد أقساما منهم
قال أفضل الزهد الزهد في الشرك وفي عبادة ما عبد من دون الله ثم الزهد في الحرام كله من المعاصي ثم
الزهد في الحلال وهو أول أقسام الزهد فالقسمان الأولان من هذا الزهد كلاهما واجب والثالث ليس بواجب
فان أعظم الواجبات الزهد في الشرك ثم في المعاصي كلها وكان بكر المزني يدعو إخوانه زهدنا الله
وإياكم زهد من لم يكنه الحرام والذنوب في الخلوات فعلم أن الله يراه فتركه وقال ابن المبارك قال سلام بن
مطيع الزهد على ثلثة وجوه واجد أن يخلص العمل لله عز وجل والقول لا يراد به شيء منه الدنيا والثاني ترك
يصلح والعمل بما يصلح والثالث الحلال أن يزهد فيه وهو متطوع وهو أدناها وهذا قريب مما قبله الا أنه أخف
الدرجة الأولى من الزهد الزهد في الرياء والمنافي للاخلاص في القول والعمل وهو الشرك الأصغر فالكامل على
محبة المدح في الدنيا والتقدم عند أهلها وهو من نوع محبة العلو فيها والرياسة وقال ابرهيم بن أدهم
الزهد في الدنيا ثلثة أصناف فزهد فرض وزهد فضل وزهد سلامة فالزهد الفرض الزهد في الحرام
والزهد الفضل الزهد في الحلال والزهد السلامة الزهد في الشبهات وقد اختلف الناس هل يستحق اسم الزاهد
من زهد في الحرام خاصة ولم يزهد في فضول المباحات أم لا على قولين أحدهما أنه يستحق اسم الزهد بذلك
وقد سبق ذلك عن الزهري وابن عيينة وغيرهما والثاني لا يستحق اسم الزهد بدون الزهد في فضول المباح
وهو قول طائفة من العارفين وغيرهم حتى قال بعضهم لا زهد اليوم لفقد المباح المحض وهو قول يوسف
بن أسباط وغيره وفي ذلك نظر وكان يونس بن عبيد يقول وما قدر الدنيا حتى يمدح من زهد فيها وقال أبو سليمان
الداراني اختلفوا علينا بالزهد بالعراق فهم من قال الزهد في ترك لقاء الناس ومنهم من قال في ترك الشهوات
ومنهم من قال في ترك الشبع وكلامهم قريب بعضه من بعض قلت وأنا أذهب إلى أن الزهد في ترك كل شيء يشغلك
عن الله عز وجل وهذا الذي قاله أبو سليمان حسن وهو يجمع جميع الزهد وأقسامه وأنواعه واعلم أن الذم الوارد
في الكتاب والسنة للدنيا ليس هو راجعا إلى زمانها الذي هو الليل والنهار المتعاقبان إلى يوم القيمة فان الله
جعلها خلفة لمن أراد أن يذكر أو أراد شكورا ويروى عن علي عليه السلام أنه قال ان هذا الليل والنهار
خزانان فانظروا ما تصنعون فيهما وكان يقول اعملوا الليل لما خلق له والنهار لما خلق له وقال مجاهد
ما من يوم الا يقول ابن آدم قد مضت عليك اليوم ولن ترجع اليك بعد اليوم فانظر ما ذا تعمل في فاذا انقضى
طويت ثم تختم عليه ولا يفك حتى يكون الله هو الذي يفضه يوم القيمة ولا يقول لك ذلك واشد بعض السلف
إنما الدنيا الى الجنة والنار طريق والليالي تحز الانسان والايام سوق وليس الذم راجعا الى مكان الدنيا
التي هو الارض التي جعلها الله لبني آدم مهادا ومسكنا ولا الى ما أودعه الله فيها من الجبال والبحار والانهار والحيوانات
والمعادن ولا الى ما أنبته فيها من الشجر والزرع ولا الى ما أشبه فيها من الحيوانات وغير ذلك فان ذلك كله من نعم
الله على عباده بما لهم فيه من المنافع ولهم به من الاعتبار والاستدلال على وحدانية صانعه وقدرته وعظمته وانما
الذم راجع الى افعال بني آدم الواقعة في الدنيا لان غالبها واقعة على غير الوجه الذي تحمد عاقبته بل يقع على

تنفع عاقبته ولا تنفع كما قال عز وجل اعلموا انما الحيوة الدنيا لعب ولهو وزينة وتفاخر بينكم وتكاثر في الاموال
والاولاد وانقسم بنو آدم في الدنيا الى قسمين أحدهما من انكر أن يكون للعباد بعد الدنيا دار للثواب والعقاب
وهؤلاء هم الذين قال الله فيهم ان الذين لا يرجون لقاءنا ورضوا بالحيوة الدنيا واطمأنوا بها والذين هم عن
آياتنا غافلون وأولئك مأواهم النار بما كانوا يكسبون وهؤلاء هم المتمتع بالدنيا وغنائمها لذاتها فقط
كما قال الله والذين كفروا يتمتعون ويأكلون كما تأكل الانعام والنار مثوى لهم ومن هؤلاء من كان أمره
لم يزهد في الدنيا لانه يرى ان الاستكثار منها يوجب لهم الفخر والعلو كما أكد التعلق بها تأملت نفوس كثير
منهم عند الموت فكان هذا غاية زهدهم في الدنيا والقسم الثاني من قسمي الزهد بعد الموت للثواب والعقاب وهم
المنتسبون الى شرائع المرسلين وهم منقسمون الى ثلثة أقسام ظالم لنفسه مقتصد سابق بالخيرات
باذن الله فالظالم لنفسه هم الأكثرون منهم والأكثر هم وقوع زهدهم الدنيا وزينتها فاخذها من غير وجهها
واستعمالها في غير وجهها ومبارة الدنيا الأكبر همها بعيب ولها يرضى ولها يعادي وعليها يوالي وهؤلاء هم
أهل اللعب واللهو والتفاخر والتكاثر وكلام لم يوقف المقتصد من الدنيا والزاهد فيها فاخذ كل منهما
بعدها من دار الاقامة وان كان أحدهم يقع من ذلك أبانا بحسب ما فهمه ولا يعرفه نفسه ولا ذاق ما ذاق أهل المعرفة
بالله في الدنيا ما هو مذموم ما ذم أحد منهم في الآخرة والمقتصد منهم أخذ الدنيا من وجهها المباح وأدى
حقها وأمسك النفس الزائد على الواجب فتوسع به في التمتع بشهوات الدنيا وهؤلاء قد اختلفت أحوالهم في
دخولهم في اسم الزهاد في الدنيا كما سبق ذكره ولا عقاب عليهم في ذلك الا انه ينقص من درجاتهم
من الآخرة بقدر تنعمهم في الدنيا قال ابن عمر لا يصيب عبد من الدنيا شيئا الا انتقص من درجاته عند الله وان
كان عليه كريما أخرجه ابن أبي الدنيا باسناد جيد ورواه مرفوعا من حديث عائشة رضي الله عنها باسناد
فيه نظر وروى الامام أحمد في كتاب الزهد باسناده ان رجلا دخل على مطرف فرآه في فسطاط فقال
أبي سعد الا فضائل ورجل آخر من الصحابة فقال أحدهما له خذها من حسناتك وقال الآخر
طيباتك وباسناده عن عمر رضي الله عنه قال لو لا ان ننقص حسناتنا في الحياة الطاعم في ليس عيشكم ولكن
متعنا الله عيشة قوما فقال اذهبتم طيباتكم في حياتكم الدنيا وقال الفضيل بن عياض من شئ
استقل من الدنيا وما شئت فاستكثر منها فانما تأخذ من كيسك وليشهد لهذا ان الله عز وجل
حرم على عباده أشياء من فضول شهوات الدنيا وزينتها وبهجتها حيث لم يكن فيه محتاجين اليه
والدخول عنه في الآخرة وقد وقعت الاشارة الى هذا بقوله عز وجل ولو لا ان يكون الناس أمة
واحدة لجعلنا لمن يكفر بالرحمن لبيوتهم سقفا من فضة الى قوله وان كل ذلك لما متاع الحيوة الدنيا

معاني

مطلب في بيان مرجع الهاء

لاحب دنيا قد فيها قوت الكسب به حيوة أدرك به طاعة أنال بها الآخرة وسئل أبو صفوان الرعيني وكان
من العارفين ما هي الدنيا التي ذمتها الله في القرآن التي ينبغي للعاقل أن يجتنبها فقال كل ما اصبت في الدنيا
تريد به الدنيا فهو مذموم وكل ما اصبت فيها تريد به الآخرة فليس منها وقال الحسن ثوب الدار كانت الدنيا للمؤمن
وذلك أنه عمل قليلا واخذ زاده منها الى الجنة وليست الدار كانت للكافر والمنافق وذلك أنه متبع ليالية
وكان زاده منها الى النار وقال أبو يعفور عن عبد الكلاعي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل أهل الجنة
الجنة وأهل النار النار قال الله عز وجل يا أهل الجنة كم لبثتم في الأرض عدد سنين قالوا لبثنا يوما او بعض
يوم قال بعمر ما اخترتم في يوم او بعض يوم رضاي وحقي لأرضين فيها خالدين مخلدين ثم يقول لأهل
النار كم لبثتم في الارض عدد سنين قالوا لبثنا يوما او بعض يوم فيقول بئسما اخترتم في يوم او بعض يوم سخطي
ومعصيتي وناري اسكنوا فيها خالدين مخلدين وخرج الحاكم من حديث عبد الجبار بن وهب انسا
ناسجد بن طارق عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لعنت الدار الدنيا لمن تزود منها لآخرته حتى يرضى
ربه وبئست الدار لمن صدته عن آخرته وقصرت به عن رضى ربه واذا قال العبد قبح الله الدنيا قالت الدنيا
قبح الله اعصانا لربه وقال صحيح الاسناد وخرجه العقيلي وقال عبد الجبار بن وهب مجهول وحديثه
غير محفوظ قال وهذا الكلام يروى عن علي من قوله وقول علي خرجه ابن ابي الدنيا عنه باسناد فيه نظر
ان عليا سمع رجلا يسب الدنيا فقال ايها الدار صدقي لمن صدقها وغري لمن غرها ودار غنى لمن تزود
منها مستجلبة آلاء الله ومهبط وحيه ومصلى ملائكته ومتجر اوليائه اكتسبوا فيها الرحمة وربحوا فيها الجنة فمن
ذا يذم الدنيا وقد آذنت بفراقها ونادت بعيبها ونعت نفسها واهلها فمثلت ببلائها البلاء وشوقت
بسرورها الى السرور فذمتها قوم عند الندامة وحمدها آخرون حدثتهم فصدقوا وذكرتهم فذكروا فيا ايها
المغتر بالدنيا المغتر بغرورها متى استلمت اليك بل متى غرتك بمصارع آبائك من البلى كم قد لمست بكفيك ومرضت بيديك تطلب له الشفاء وتسأله الاطباء فلم تظفر بحاجتك ولم تسعف
بطلبتك قد مثلت لك الدنيا بمصرعه مصرعك غدا ولا يغني عنك بكاؤك ولا ينفعك احباؤك فبئس امير المؤمنين
رضي الله عنه ان الدنيا لا تذم مطلقا وانها تحمد بالنسبة الى من تزود منها الاعمال الصالحة وان منها مساجد
الانبياء ومهبط الوحي وهي دار التجارة للمؤمنين اكتسبوا فيها الرحمة وربحوا بها الجنة فهي نعم الدار لمن كانت
هذه صفته واما ما ذكر من انها تغر وتخدع فانها تنادي بمواعظها وتنصح بعبرها وتندي عيوبها بما ترى اهلها
من مصارع الهلكى وتقلب الاحوال من الصحة الى السقم ومن الشيبة الى الهرم ومن الغنى الى الفقر ومن العز الى الذ
ولكن محبتها قد اصمة واعماه حبها فهو لا يسمع نداها كما قيل ∴ لقد نادت الدنيا على نفسها لو كان في العالمين سمع
كم رأيت العمر فيه وجامع بدد ت ما يجمع قال يحيى بن معاذ لو سمع الخلايق صوت الياحة على الدنيا
في الغيب من السنة الغناء لتساقطت القلوب منهم حزنا وقال بعض الحكماء الدنيا اشاك تضرها الايام وعلم
الزمان لا يحتاج الى برهان وحب الدنيا صمت اسماع القلوب عن المواعظ وما احق الساعي لواسعي الخلايق
واهل الزهد في فضول الدنيا اقسام فمنهم من يحمل له فيمسكه ويتقرب به الى الله كما كان كثير من الصحابة

سب عبد حماه الدنيا

كما يفضل احدكم بعضهم على بعض في الطعام
والشراب يخافون عليه وفي صحيح مسلم عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الدنيا سجن المؤمن وجنة
الكافر واما السابقة بالخيرات باذن الله فهم الذين فهموا المراد من الدنيا وعلموا مقتضى ذلك فعلموا ان الله تعالى
عباده في هذه الدار ليبلوهم ايهم احسن عملا كما قال وهو الذي خلق السموات والارض في ستة ايام وكان عرشه على
الماء ليبلوكم ايكم احسن عملا وقال الذي خلق الموت والحياة ليبلوكم ايكم احسن عملا قال بعض السلف ايهم ازهد
في الدنيا وارغب في الآخرة وجعل ما في الدنيا من البهجة والنظارة محنة ليتظر من يقف منهم معه ويركن اليه ومن
ليس كذلك كما قال انا جعلنا ما على الارض زينة لها لنبلوهم ايهم احسن عملا اي لنختبرهم فنعاملهم معاملة
فنقل ونحول ما عليها حتى يعيد جرزا فلما فهموا ان هذا هو المقصود من الدنيا جعلوا همهم الزهد فيها
للآخرة التي هي دار القرار واكتفوا من الدنيا بما يبلغهم به المعاد في سفره كما كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول ما لي
وللدنيا انما مثلي ومثل الدنيا كراكب قال في ظل شجرة ثم راح وتركها وومتى صلى الله عليه وسلم جماعة من اصحابه
ان يكن بلاغ احدهم من الدنيا كزاد الراكب منهم سلمان وابو عبيدة بن الجراح وابو ذر وعائشة ووصى بنعم
ان يكون في الدنيا كانه غريب او عابر سبيل وان يعد نفسه من اهل القبور واهل هذه الدرجة على قسمين منهم
من يقتصر من الدنيا على قدر ما يسد الرمق فقط وهو حال الكثير من الزهاد ومنهم من يتسع لنفسه احيانا في تناول
ول بعض شهواتها المباحة لتقوى النفس بذلك وتنشط للعمل كما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال حبب
الي من دنياكم النساء والطيب وجعلت قرة عيني في الصلوة خرجه الامام احمد والنسائي من حديث انس
وخرج الامام احمد حديث عائشة رضي الله عنها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يحب من الدنيا النساء والطيب
والطعام فاصابه من النساء والطيب ولم يصب من الطعام قال وهب مكتوب في حكمة آل داود عليه السلام ينبغي
للعاقل ان لا يغفل عن اربع ساعات ساعة يحاسب فيها نفسه وساعة يناجي فيها ربه وساعة يلقى فيها اخوانه
الذين يخبرونه بعيوبه ويصدقونه عن نفسه وساعة يخلي بين نفسه لذاتها فيما يحل ويجمل فان في هذه الساعة
عونا على تلك الساعات وفضل بلغه واستجماما للقلوب يعني تروحا لها ومتى نوى المؤمن من تناول شهوة
تد المباحة التقوى على الطاعة كانت شهوته طاعة يثاب عليها كما قال معاذ بن جبل اني لاحتسب نومتي كما
احتسب قومتي يعني انه ينوي بنومه التقوي على القيام في آخر الليل فيحتسب بثوابه نومه كما يحتسب به قيامه
وكان بعضهم اذا تناول شيئا من شهوات المباحة واساغها اخذ له كما روي عن ابن عباس انه كان اذا
اشتهى شيئا لم يأكله حتى يتصدق به بعض اصحابه فيأكله لهم وكان اذا اشتهى شيئا دعى مسكينا فيأكل معه

وكان

وغيرهم قال ابو سليمان كان عثمان وعبد الرحمن بن عوف خازنين من خزان الله في ارضه يعطيان في طاعة
الله وكانت نفقاتهما مقبولة بها ومنهم من يخرجه من بين ولا يمسكه وهو آلاء نوعان منهم من يخرجه اختيارا وطواعية
ومنهم من يخرجه ونفسه تابى اخراجه ولكن يجاهدها على ذلك وقد اختلف في ايهما افضل فقال بن التاك والجنيد
الاول افضل لتحقيق نفسه بمقام السخاء والزهد وقال ابن عطاء الثاني افضل لان له عملا ومجاهدة وفي كلام الامام
احمد ما يدل عليه ايضا ومنهم من لم يحصل له شيء من الفضول وهو زاهد في تحصيله اما مع قدرته او بدونها
والاول افضل من هذا وقد قال كثير من السلف ان عمر بن عبد العزيز كان زاهدا من اويس ونحوه كذا قال ابو سليمان
وغيره وكان مالك بن دينار يقول الناس يقولون ملك زاهدا انما الزاهد عمر بن عبد العزيز وقد اختلف العلماء ايما
افضل من طلب الدنيا الحلال ليصل رحمه وينفعهم بها لنفسه ام من تركها لم يطلبها بالكلية فرجحت طائفة من تركها
وجانبها منهم الحسن وغيره ورجحت طائفة من طلبها على ذلك الوجه منهم الضحي وغيره وروي عن الحسن
ايضا نحوه والزاهد في الدنيا يقلوبهم لهم ملاحظ وشاهد يشهدونها فمنهم من يشهد لكن التعب بالسعي في
تحصيلها فهو يزهد فيها قصدا لراحة نفسه قال الحسن الزهد في الدنيا يريح القلب والبدن ومنهم من يخاف
ان ينقص حظه من الاخرة باختيار فضول الدنيا ومنهم من يخاف من طول الحساب عليها قال بعضهم من سأل
الله الدنيا فانما يسأل طول الوقوف للحساب ومنهم من يشهد لكن عيوب الدنيا وسرعة تقلبها وفنائها ومزاحمة
الاراذل في طلبها كما قال لبعضهم ما الذي زهدك في الدنيا قال قلة وفائها ولكن خفاياها وخسة شركائها
ومنهم من كان ينظر الى حقارة الدنيا عند الله فيقدرها كما قال الفضيل لو ان الدنيا تجذ اذرها عرضت
علي حلالا لا احاسب بها في الاخرة لكنت اتقذرها كما يتقذر الرجل الحيفه اذا مر بها ان تصيب ثوبه ومنهم
من كان يخاف ان تشغله عن الاستعداد للاخرة والزود لها قال الحسن ان كان احدهم ليعيش عمر مجهودا
شديدا يجمد المال الحلال الطيب يقال له الا تاتي هذا فتصيب منه فيقول لا والله لا افعل اني اخاف
ان آتيه فاصيب منه فيكون فساد قلبي وعملي وقال لعمر بن المنكدر يا عمال اشتد بكاؤه قال خشيت
ان تغلب الدنيا على قلبي فلا يكون للاخرة فيه نصيب فذلك الذي يكابد ومراتبه فتصدق على فقراء اهل المدينة
وخواص هؤلاء يجتبي ان يستعيذ بها عن الله كما قالت رابعة ما احب ان لي الدنيا بكلها بما ولها الى الاخرة حلالا انا
انفقها في سبيل الله وانها شغلتني عن الله طرفة عين وقال ابو سليمان الزهد ترك ما يشغل من الله وقال كلما
شغلك عن الله من اهل ومال وولد فهو مشؤوم وقال اهل الزهد في الدنيا على طبقتين منهم من يزهد في الدنيا فلا
يفتح له فيها ويزهد في الاخرة ومنهم من ازاد زهدا فيها فتح له فيها وروح الاخرة فليس شيء احب اليه من البقاء ليطيع الله
وقال ليس الزاهد من القى هموم الدنيا واستراح منها انما الزاهد من زهد في الدنيا وتعب فيها للاخرة والزهد
في الدنيا يراد به تفريغ القلب من الاشتغال بها ليتفرغ لطلب الله ومعرفته والقرب منه والانس به والشوق الى
لقائه وهذا هو المقصود ليست الدنيا كما كان صلى الله عليه وسلم يقول حبب الي من دنياكم النساء والطيب وجعلت
قرة عيني في الصلوة وانما جعل الصلوة مما حبب اليه من الدنيا لذلك المشترك الذي واطئه وقع في غيرها حبب
الي من دنياكم ثلث فادخل الصلوة في الدنيا ويشهد لذلك حديث الدنيا ملعونة ملعون ما فيها الا ذكر الله

وما والاه او عالما او متعلما اخرجه بن ماجة والترمذي واخرج الطبراني من حديث ابي الدرداء مرفوعا قال
الدنيا ملعونة ملعون ما فيها الا ابتغي به وجه الله واخرجه بن ابي الدنيا موقوفا واخرج ايضا من رواية سهر بن حوشب
عن عبادة قال اذا رفعه قال يؤتى بالدنيا يوم القيمة فيقال لميز وا منها ما كان لله عز وجل فالقوا سائرها
فانا ارفالدنيا وكل ما فيها ملعونة اي مبعد عن الله لانها تشغل الا العلم النافع الذاتي على الله وعلى معرفته
وطلبه به ورضاه وذكر الله وما والاه شيء يقربه من الله فهذا هو المقصود من الدنيا فان الله انما امر عباده بان
ينقطعوا اليه ولازم ذلك دوام ذكر كما قال بن مسعود تقوى الله حق تقواه ان يذكر فلا ينسى وانما شرع الله
اقام الصلوة لذكره وكذلك الحج والطواف وافضل اهل العبادات اكثرهم ذكرا لله فيها فهذا كله ليس من الدنيا المذمومة
وهو المقصود من ايجاد الدنيا واهلها كما قال تعالى وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون وتقدم طوائف من العلماء
والصوفية ان ما يوجد في الدنيا من هذه العبادات افضل مما يوجد في الجنة من النعيم قالوا لان نعيم الجنة حظ العبد
والعبادات في الدنيا حق الرب وحق الرب افضل من حظ العبد وهذا غلط ويقوي غلطهم قول كثير من المفسرين
في قوله تعالى من جاء بالحسنة فله خير منها قالوا الحسنة لا اله الا الله وليس شيء خيرا منها ولكن الكلام على التقديم
والتاخير والمراد فله منها خير اي له خير بسببها والاظهر والصواب الحلاف ما جاءت به نصوص الكتاب والسنة ان الاخرة خير
من الاولى مطلقا وفي صحيح الحاكم عن المستورد بن شداد قال كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم فتذاكروا الدنيا والاخرة
فقال بعضهم انما الدنيا بلاغ للاخرة وفيها العمل وفيها الصلوة وفيها الزكوة وقالت طائفة منهم الاخرة فيها الجنة
وقالوا ما الدنيا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما الدنيا في الاخرة الا كما يمشي احدكم الى اليم فادخل اصبعه فيها
فلينظر بم ترجع اصبعه فهذا نص يقتضي الاخرة على الدنيا وما فيها من الاعمال وهو يخالف ذلك ان كمال الدنيا انما هو
في العلم والعمل والعلم والمقصود من الاعمال يتضاعف في الاخرة بما لا نسبة لما في الدنيا اليه فان العلم اصله العلم بالله واسمائه
وصفاته وفي الاخرة ينكشف الغطاء ويصير علم اليقين عين اليقين وتصير المعرفة بالله رؤية له
وما كان من فان هذا ما في الدنيا واما الاعمال البدنية فان لها في الدنيا مقصدين احدهما اشتغال الجوارح بالطاعة
وكدها بالعبادة والثاني تصال القلوب بالله وتنويرها بذكره فالاول قد رفع عن اهل الجنة ولهذا روي انهم
اذا دخلوا الجنة نسوا العبادة بالله عند تجليه لهم يقال لهم ارفعوا رؤوسكم فانكم لستم في دار مجاهدة واما المقصود الثاني فهو مما
لا هل الجنة على اكمل الوجوه وانمها ولا نسبة لما حصل لقلوبهم في الدنيا من لطائف القرب والانس والاتصال الى
ما هم فيه دونه في الاخرة عيانا فتتنعم قلوبهم وابصارهم وانما عهم بقرب الله ورؤيته وسماع كلامه ولا سيما
في اوقات الصلوات في الدنيا كالجمع والاعياد والمقربون منهم يحصل ذلك لهم كل يوم مرتين بكرة وعشيا في وقت
صلاة الصبح وصلوة العصر ولهذا لما ذكر النبي صلى الله عليه وسلم ان اهل الجنة يرون ربهم حض عقيب ذلك على
المحافظة على صلوة العصر وصلاة الفجر لان وقت هاتين الصلوتين وقت لرؤية خواص اهل الجنة ربهم وزيارتهم
وكذلك نعيم الذكر وتلاوة القرآن لا ينقطع عنهم ابدا فيلهمون التسبيح كما يلهمون النفس قال بن عيينة
لا الا الله لاهل الجنة كالماء البارد لاهل الدنيا فاين لذة الذاكرين في الدنيا من لذتهم به في الجنة فبين هذا
ان قوله تعالى من جاء بالحسنة فله خير منها على ظاهره فان ثواب كلمة التوحيد في الدنيا ان يصلح ما جرا الى قولها

شبكة الألوكة

في الجنة على الوجه الذي يختص به أهل الجنة وبكل حال فالذي يحصل لاهل الجنة من تفاصيل النعم بأسمائه وصفاته وأفعاله ومن قربه ومشاهدته ولذة ذكره هو أمر لا يمكن التعبير عن كنهه في الدنيا لان أهلها لم يدركوه على وجهه بل هو مما لا عين رأت ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر والله تعالى المسؤل ان لا يحرمنا خيرما عنده بشر ما عندنا بمنه وكرمه ورحمته آمين ولنشرع الى شرح حديث ازهد في الدنيا يحبك الله وفيه الحث الشديد على ان الله يحب الزاهدين في الدنيا قال بعض السلف قال الحواريون لعيسى عليه السلام يا روح الله علمنا عملا واحدا يحبنا الله عز وجل عليه قال ابغضوا الدنيا يحبكم الله عز وجل وقد ذم الله تعالى من يحب الدنيا ويؤثرها على الآخرة كما قال كلا بل تحبون العاجلة وتذرون الآخرة وقال ويحبون المال حبا جما وقال تعالى وانه لحب الخير لشديد والمراد حب المال فاذا ذم من احب الدنيا ذل على مدح من لا يحبها بل يبغضها ويتركها وفي المسند وصحيح بن حبان عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من احب دنياه اضر باخرته ومن احب آخرته اضر بدنياه فآثروا ما يبقى على ما يفنى وفي المسند وسنن بن ماجه عن زيد بن ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من كانت الدنيا همه فرق الله عليه امره وجعل فقره بين عينيه ولم يأته من الدنيا الا ما كتب له ومن كانت الآخرة نيته جمع الله له امره وجعل غناه في قلبه واتته الدنيا وهي راغمة وخرجه الترمذي من حديث انس مرفوعا بمعناه ومن كلام جندب بن عبد الله البجلي الصحابي حب الدنيا رأس كل خطيئة وروي مرفوعا ورواه عن الحسن مرسلا قال الحسن من احب الدنيا وسرته خرج حب الآخرة من قلبه وقال عون بن عبد الله الدنيا والآخرة في القلب كفتي الميزان بقدر ما ترجح احديهما تخف الاخرى وقال وهب ايما الدنيا والآخرة رجل له امرأتان ان ارضى احديهما اسخط الاخرى وكل حال فالزهد في الدنيا شعار الانبياء الله وأوليائه واحبائه قال عمرو بن العاص ما اعد هديكم من هدي نبيكم صلى الله عليه وسلم انه كان ازهد الناس في الدنيا وانتم ارغب الناس فيها خرجه الامام احمد وقال بن مسعود لاصحابه انتم اكثر صوما وصلاة وجهادا من اصحاب محمد وهم كانوا خيرا منكم قالوا وكيف ذلك قال كانوا ازهد منكم في الدنيا وارغب منكم في الآخرة وقال ابو الدرداء لان خلفتم لي على رجل انه ازهدكم في الدنيا لاحلفن لكم انه خيركم ويروى عن الحسن قالوا يا رسول الله من خير نا قال ازهدكم في الدنيا وارغبكم في الآخرة والكلام في هذا الباب يطول جدا وفيما اشرنا اليه كفاية ان شاء الله تعالى الوصية الثانية الزهد فيما في ايدي الناس وانه موجب لمحبة الناس وفي الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم انه وصى رجلا فقال آيأس مما في ايدي الناس وكن غنيا خرجه الطبراني وغيره وروي من حديث سهل بن سعد مرفوعا شرف المؤمن قيامه بالليل وعزه استغناؤه عن الناس وقال الحسن لا تزال كريما على الناس او لا يزال الناس يكرمونك ما لم تخالط ما في ايديهم فاذا فعلت ذلك استخفوا بك وكرهوا حديثك وابغضوك وقال ايوب السختياني لا ينبل الرجل حتى يكون فيه خصلتان العفة عما في ايدي الناس والتجاوز عما يكون منهم وكان عمر يقول في خطبته على المنبر ان الطمع فقر وان اليأس غنى وان الانسان اذا يئس من الشيء استغنى عنه وروي ان عبد الله بن سلام لقي كعب الاحبار عند عمر فقال يا كعب من ارباب العلم قال الذين يعلمون به قال فما يذهب بالعلم من قلوب العلماء بعد اذ حفظوه وعقلوه

قال يذهبه الطمع وشره النفس وتطلب الحاجات الى الناس قال صدقت وقد تكاثرت الاحاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم بالامر بالاستعفاف عن مسألة الناس والاستغناء عنهم فمن سأل الناس ما في ايديهم كرهوه وابغضوه لان المال محبوب لنفوس بني آدم فمن طلب منهم ما يحبونه كرهوه لذلك وانما من كان يرى المنة للسائل عليه ويرى انه لو خرج له عن جميع ماله كله لم يف له ببذل سؤاله له وذلته له او كان يقول لاهله شيا بكم على غيركم احسن منها عليكم ودوابكم تحت غيركم احسن منها تحتكم فهذا نادر جدا من طباع بني آدم وقد انطوى باطن اكثر الناس على ما ظهر في مقالة بن ابي سلول وعف عنه فانهم يحبونه ويكرمونه لذلك ويسودونه عليهم كما قال اعرابي لاهل البصرة من سيدكم قالوا الحسن قال بما سادهم قالوا احتاج الناس الى علمه واستغنى هو عن دنياهم وما الحسن قول بعض السلف في وصف الدنيا واهلها وما هي الا جيفة مستحيلة عليها كلاب همهن اجتذابها فان تجتذبها كنت سبعا لاهلها وان تجتذبها نائيا عنك كلابها

الحديث الثاني والثلاثون

عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا ضرر ولا ضرار حديث حسن رواه بن ماجه والدارقطني وغيرهما مسندا ورواه مالك في الموطا عن عمرو بن يحيى عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا فاسقط ابا سعيد وله طرق يقوى بعضها بعض حديث ابي سعيد خرجه بن ماجه انما خرجه الدارقطني والحاكم والبيهقي من رواية عثمان بن محمد بن عثمان بن ابي سعيد عن ابيه عن جده قال الدارقطني وردي عن عمرو بن يحيى المازني عن ابيه عن ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا ضرر ولا ضرار ومن ضار ضار الله ومن شاق شق الله عليه وقال الحاكم صحيح الاسناد على شرط مسلم وقال البيهقي تفرد به عثمان عن الدراوردي وقد رواه عن عمرو بن يحيى عن ابيه مرسلا قال عبد البر لم يختلف عن مالك في ارساله هذا الحديث قال ولا يسند من وجه صحيح ثم خرجه من رواية عبد الملك بن معاذ النصيبي عن الدراوردي موصولا والدراوردي كان الامام احمد يضعف ما حدث به من حفظه ولا يعبأ به ولا يشك في تقديم ما رواه على قوله وقال حامد بن محمد الانصاري الحافظ لم يصح حديث لا ضرر ولا ضرار مسندا واما ابن ماجه فخرجه من رواية فضيل بن سليمان حدثنا موسى بن عقبة حدثني اسحاق بن يحيى بن الوليد عن عبادة بن الصامت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى ان لا ضرر ولا ضرار وهذا سند جيد صحيح على شرط الصحيحين وهو منقطع ماخوذ من كتاب قال ابن المديني وابو زرعة وغيرهما وابن معين عن يحيى قيل هو ابن الحمة وهو ضعيف لم يسمع من عبادة قاله ابو زرعة وبن ابي حاتم والدارقطني في موضع وقيل انه يحيى بن يحيى بن الوليد بن عبادة ولم يسمع ايضا من عبادة قاله الدارقطني ايضا وذكره بن عدي في كتابه الضعفاء وقال عامة احاديثه غير محفوظة وقيل ان موسى بن عقبة لم يسمع منه وانما روى هذه الاحاديث عن ابي عياش عن ابي عياش الاسدي عنه وابو عياش لا يعرف وخرجه بن ماجه ايضا من وجه آخر من رواية جابر الجعفي عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ضرر ولا ضرار وجابر الجعفي ضعفه الاكثرون وخرجه الدارقطني من رواية ابرهيم بن اسماعيل عن داود بن الحصين عن عكرمة به وابرهيم ضعفه جماعة ورواياته عن داود عن عكرمة مناكير وخرج الدارقطني من حديث الواقدي حدثنا خارجة بن عبد الله بن سليمان بن زيد بن ثابت عن ابي الرجال عن عمرة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا ضرر ولا ضرار قال الواقدي

متروك وشيخه مختلف في تضعيفه وخرجه الطبراني من وجهين ضعيفين ايضا عن ابن عباس رضي الله عنهما وخرج الطبراني ايضا من رواية محمد بن سلمة عن ابن اسحق عن محمد بن يحيى بن حبان عن عمه واسع بن حبان عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا ضرر ولا ضرار في الاسلام وهذا اسناد مغاربة وهو عيب لكنه خرجه ابو داود في المراسيل من رواية عبد الرحمن بن مغراء عن ابن اسحق عن محمد بن يحيى عن حبان عن عمه واسع مرسلا وهو اصح وخرج الدارقطني من رواية ابي بكر بن عياش قال اراه عن ابن عطاء عن ابيه عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا ضرر ولا ضرار ولا يمنعن احدكم جاره ان يضع خشبة على جداره وهذا الاسناد فيه شك وابن عطاء هو يعقوب وهو ضعيف وروى كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف المزني عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا ضرر ولا ضرار قال بن عبد البر اسناده غير صحيح قلت لكنه هذا صحيح حديثه الترمذي ويقول البخاري في بعض حديثه هو اصح حديث في الباب وحسن حديثه ابو بكر المنذر الخزاعي وقال هو خير من مراسيل بن المسيب وكذلك حسنه بن ابي عاصم وترك حديثه آخرون منهم الامام احمد وغيره فهذا ما حضرنا من ذكر طرق احاديث هذا الباب وقد ذكر الشيخ رحمه الله ان بعض طرقه تقوى بعض وهو كما قال وقد قال البيهقي في بعض احاديث كثير بن عبد الله المزني اذا انضمت الى غيرها من الاسانيد التي فيها ضعف قويتا وقال الشافعي في المرسل انه اذا اسند من وجه آخر او ارسله من يأخذ العلم عن غير من يأخذ عنه المرسل الاول فانه يقبل وقال الحوزجاني اذا كان الحديث المسند من رجل غير مقنع يعني لا يقنع بروايته وشد اركانه المراسيل بالطرق المقبولة عند ذوي الاختيار استعمل واكتفي به هذا اذا لم يعارض بالمسند الذي هو اقوى منه وقد استدل الامام احمد بهذا الحديث وقال النبي صلى الله عليه وسلم لا ضرر ولا ضرار وقال ابو عمر بن الصلاح هذا الحديث اسنده الدارقطني من وجوه ومجموعها يقوي الحديث ويحسنه وقد تقبلته جماهير اهل العلم واحتجوا به وقول ابي داود انه من الاحاديث التي تدور الفقه عليها يشعر بكونه غير ضعيف والله اعلم وفي المعنى ايضا حديث ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من ضار ضار الله به ومن شاق شق الله عليه خرجه ابو داود والترمذي وابن ماجه وقال الترمذي حسن غريب وخرج الترمذي باسناد فيه ضعف عن ابي بكر الصديق عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ملعون من ضار مؤمنا او مكر به وقوله صلى الله عليه وسلم لا ضرر ولا ضرار هو الرواية الصحيحة ضرار بغير همزة وروي اضرار بالهمزة ووقع ذلك في بعض روايات بن ماجه والدارقطني بل وفي بعض نسخ الموطأ وقد اثبت بعضهم هذه الرواية وقال يقال ضره واضره بمعنى وانكرها آخرون وقالوا الاصح فيها واختلفوا هل بين اللفظين اعني الضرر والضرار فرق ام لا فمنهم من قال هما بمعنى واحد على وجه التاكيد والمشهور ان بينهما فرقا ثم قيل ان الضرر هو الاسم والضرار الفعل فالمعنى ان الضرر نفسه منتف في الشرع وادخال الضرر غير جائز كذا قال وقيل الضرر ان يدخل على غيره ضررا ما ينتفع هو به والضرار ان يدخل على غيره ضررا لا منفعة له به لكن منع ما لا يضره وينتصر به الممنوع ورجح هذا القول طائفة منهم ابن عبد البر وابن الصلاح وقيل الضرر ان يضر من لا يضره والضرار ان يضر من قد اضر به على وجه غير جائز وبكل حال فالنبي صلى الله عليه وسلم انما نفى الضرر

والضرار

والضرار بغير حق فاما ادخال الضرر على احد بحق ملكه له تقدم حدود الله فيعاقب بقدر جريمته وكونه ظلم غيره فيطلب المظلوم مقابلته بالعدل فهذا غير مراد قطعا وانما الاحاق الضرر بغير حق وعلى هذا نوعي احدهما ان لا يكون في ذلك غرض سوى الضرر بذلك الغير فقط الثاني ان يقصد نفعه ويحرم وقد ورد في القرآن النهي عن المضارة في مواضع منها في الوصية قال تعالى من بعد وصية يوصى بها او دين غير مضار وفي حديث ابي هريرة رضي الله عنه المرفوع ان العبد ليعمل بطاعة الله ستين سنة ثم يحيف في الوصية فيدخل النار ثم تلى عليكم حدود الله الى قوله ومن يعص الله ورسوله ويتعد حدوده يدخله نارا خالدا فيها وخرجه الترمذي وغيره بمعناه وقال ابن عباس الاضرار في الوصية من الكبائر ثم تلا هذه الآية والاضرار في الوصية تارة يكون بان يحيف بعض الورثة بزيادة على فرضه الذي فرضه الله له فيمتنع بقية الورثة بتخصيصه ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله قد اعطى كل ذي حق حقه فلا وصية لوارث وتارة بان يوصي لاجنبي بزيادة على الثلث فينقص حقوق الورثة ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم الثلث والثلث كثير وحتى حق الوارث اولا جنبي بزيادة على الثلث لم ينفذ ما وصى به الا باجازة الورثة وسواء قصد الضرار ام لا فقصد الضرار بالوصية لاجنبي بالثلث فانه يأثم بقصده الضرار وهل تبطل وصيته اذا ثبت ذلك باقرار الحي بذلك او بعطية قرائن عن مال الميت فيه قولان احدهما تبطل الوصية بالكلية وبه قال ابن عباس وابن الزبير وابو هريرة وشريح والزهري وابن سيرين وعمر بن عبد العزيز وطاوس وعطاء وقتادة واسحاق وابو عبيد وابو ثور وداود وابن المنذر وابن حبان وابن جرير الطبري وابن خزيمة وابن حزم وهو قول الاكثرين منهم ابو بكر الابهري والقاضي عبد الوهاب وابو الوليد الباجي وابو محمد بن ابي زيد المالكيان وابو حنيفة والشافعي في الجديد واحمد في رواية واسحاق وابو عبيد وغيرهم ومنهم من قال ان الله تعالى انما ابطل الوصية بالثلث لاجل الورثة فاذا رضوا بذلك جاز كما لو اسقطوا حقوقهم بعد موت المورث وهذا ضعيف فان الله تعالى جعل للورثة ربع المال بعد الوصية والدين بغير ضرار وفي حديث ابي هريرة رضي الله عنه المرفوع ان العبد ليعمل بطاعة الله ستين سنة ثم يحيف في الوصية فيدخل النار ثم تلى علينا

كانت الام في حبال الزوج وهي اكانت في حبال الزوج وله منعها من ارضاعه الا ان لا يمكن ارضاعه من غيرها
وهو قول الشافعي وبعض اصحابنا لكن اذا يجب ذلك اذا كان قصد الزوج لتعنيف الزوجه للاستمتاع
لا مجرد ادخال الضرر عليها وقوله تكلوا المولود له بلده يدخل فيه ان المطلقه اذا طلبت ارضاع ولدها
باجرة مثلها لزم الاب اجابتها الى ذلك وسواء وجد غيرها او لم يوجد هذا منصوص الامام احمد فان طلبت
زيادة على اجرة مثلها زيادة كثيرة ووجد الاب من يرضعه باجرة المثل لم يلزم الاب اجابتها الى ما
طلبت لانها تقصد المضاره وقد نص عليه الامام احمد ايضا ومنها في البيع وقد ورد النهي عن بيع المضطر
خرجه ابو داود من حديث علي بن ابي طالب رضي الله عنه انه خطب الناس فقال يا ايها الناس اني قد سمعت
عظوا فلا بعض الموسر على ما في يديه ولم يقترض قال لا تقاولا تنسوا الفضل بينكم وبياع المضطر و
قد نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن بيع المضطر وخرجه ابو اسماعيل وزاد فيه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
انكار عندك خير تعوده على اخيك والا فلا تزيدنه هلاكا الى هلاكه وخرجه ابو يعلى الموصلي في مسنده
من حديث حذيفه مرفوعا ايضا وقال عبد الله بن احمد بعت بيع الضروره ربا قال احمد سئل الكرماني عن بيع المضطر
فكرهه فقيل له كيف هو قال يجيئك وهو محتاج فتبيعه ما يساوي عشره بعشرين وقال ابو طالب
قيل لاحمد ان رجلا باع بالعشره خمسه فكره ذلك واكان المشتري مستسلما لا يحسن ان يماكس فباعه بغبن
كبير لم يجز ايضا قال احمد الخلابه الخداع وهو ان يغبنه في ما لا يتغابن الناس بمثله يبيعه ما يساوي
درهما بخمسه وهذا مال واحد انه ثبت له خيار الفسخ بذلك ولو كان محتاجا الى النقد فلم يجد من
يقرضه فاشترى سلعة بثمن الى اجل في ذمته وقصده بيع تلك السلعه ليأخذ ثمنها فهذا فيه غرر
للسلف ورخص احمد فيه في رواية وقال في رواية حتى ان يكون مضطرا فان باع السلعه من باعها
له فاكد السلف على تحريم ذلك وهو مذهب مالك وابي حنيفه وغيرهم ومن انواع الضرر في البيوع
التفريق بين الوالده وولدها في البيع فانه صغير حرم بالاتفاق وقد روي عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه قال من فرق بين والده وولدها فرق الله بينه وبين احبته يوم القيامه فان رضيت الام بذلك
ففي جوازه اختلاف وهسائل الضرر في الاحكام كثيره جدا وقد ذكرنا هذا على وجه المثال والنوع لنا
فمنها ان يكون له غرض صحيح مثل ان يتصرف في ملكه بما فيه مصلحة له فيتضرر الممنوع بذلك الى ضرر غير
ان يكون له غرض فاسد فيمنع من الانتفاع بملكه توخيا لان يتضرر الممنوع بذلك واما الاول وهو التصرف في ملك
ويمنع غيره من الانتفاع بملكه فاكثر ما يمثل به الفقهاء مثل ان يؤجج في ارضه نارا في يوم عاصف
بحيث يتعدى ضرره الى غيره فاكان على هذا الوجه المعتاد فيه الضرر لكن على الوجه المعتاد فيه للعلم قطعا بان
فيحدث ما يليه فانه متعد بذلك وعليه الضمان وكذا على الوجه المعتاد فيه للعلم قطعا بان
شيئا من ذلك وهو قول الشافعي وابي حنيفه وغيرهما واما في المنع وهو فعل
احد الوجهين اما ان يكون في بعض الصور فمن صور ذلك ان يفتح كوة في بنائه العالي مشرفة على جاره او
بنى بناء عاليا مشرفا على جاره والبسيطه فانه يلزم بسترة نص عليه احمد ووافقه طائفة
خرجه اصحاب الشافعي قال الروياني منهم في كتاب الحلية يجتهد الحاكم في ذلك ويمنع اذا

ظهر له انتفعت وقصد الفساد قال وكذلك القدر في طالت البناء منع الشمس والريح وقد خرج الخرسطي
وابن عدي باسناد ضعيف عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده مرفوعا حديثا طويلا في حق الجار
وفيه ولا يستطيل عليه بالبناء فيحجب عنه الريح الا باذنه ومنها ان يحفر بئرا بالقرب من بئر جاره فيذ
هب ماءها فانها تطرح في ظاهر مذهب مالك واحمد وخرجها ابو داود في المراسيل من حديث ابي قلابه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ضرار ولا ضرار والحق ذلك ان خير الرجل الى جنب الرجل ليذهب بمائه ومنها
ان يحدث بملكه ما يضر بملك جاره من حمام او دق ونحوهما فانه يمنع منه في ظاهر مذهب مالك واحمد وهو
احد الوجهين للشافعيه وكذا اذا كان يضر بالسكان كالمدابغ خيشة ونحوه ذلك ومنها ان يكون لرجل ملك
في ارض غيره وتضرر صاحب الارض بدخوله الى ارضه فانه يجبر على ازالته ليندفع به ضرر الدخول خرج
ابو داود في سننه من حديث ابي جعفر محمد بن علي انه حدث عن سمرة بن جندب انه كانت له عضيد من نخل
في حائط رجل من الانصار ومع الرجل اهله فكان سمرة يدخل الى نخله فيتأذى به ويشق عليه فطلب اليه ان
يناقله فابى فاتى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له فطلب اليه النبي صلى الله عليه وسلم ان يبيعه فابى فطلب اليه
ان يناقله فابى قال فهبه له ولك كذا وكذا امر رغبه فيه فابى فقال انت مضار فقال النبي صلى الله عليه وسلم
للانصاري اذهب فاقلع نخله وقد روي عن ابي جعفر مرسلا قال احمد في رواية حنبل بعد ان ذكر هذا
الحديث كالكالمكاره على هذه الجهة وفيه ضرر يمنع من ذلك فان جاب والا جبر السلطان والا ضر
باخيه في ذلك فيه مرفوعه وخرج ابو بكر الخلال من رواية عبد الله بن محمد بن عقيل عن عبد الله بن
سليط بن قيس عن ابيه ان رجلا من الانصار كانت في حائطه نخلة لرجل آخر فكان صاحب النخله
لا يأتيها غدوة وعشية فشكاه للنبي صلى الله عليه وسلم على صاحب الحائط فاتى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر له فقال النبي صلى الله
عليه وسلم لصاحب النخله خذ منه نخلة ما بالي اظنك مكان تختلك قال لا والله قال اخذ مني نخلتين قال لا والله قال
لك بها عذق في الجنة فابى فاقرد عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فابى فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يعطيه نخلة مكان نخلته
فابى فاقرد عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فابى فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يعطيه نخلة مكان نخلته
فابى فقال اذهب فاقلعها وارم بها اليه فاتى الرجل فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امرني ان اقلع نخلتك
وخرج ابو داود في المراسيل من رواية سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان عن عمه واسع بن حبان قال كان لابي بن كعب
عذق في حائط رجل فكان يأتيه فيقول لا اعطيك منه شيئا او تبيعه فابى فاتاه فقال اعطيك منه في حائطك وخرجه عن ابي
عليه فكلم النبي صلى الله عليه وسلم فيه فقال يا ابا بابه خذ منه عذقك فخذ منه عذقك فمضى الى حائطه وكفه عن صاحبه
ما يكره فقال ما انا بفاعل فقال اذهب فاخرجه فمضى فاخرجه فاتاه فاخذه فاعطاه اياه فوقف ذلك بحذ رفانه لا
ضرر في الاسلام ولا ضرار وفق هذا الحديث والذي قبله جاره على العمل منه حيث كان على ملكه وجاره
ضرر في شركه وهذا مثل ايجاب الشفعه لدفع ضرر الشريك الطارئ ويستدل بذلك ايضا على وجوب
العماره على الشريك لمتنع من العماره وعلى ايجاب البيع اذا تعذرت القسمه وقد ورد من حديث محمد بن
ابي بكر عن ابيه مرفوعا القضية في الميراث الا ما احتمل القسم وابو بكر هذا هو عمرو بن حزم قال الامام احمد
فالحديث حينئذ مراده القضية هي القسمة ومتى تعذرت القسمه لكون القسم يتضرر بقسمته وطلب احد
الشريكين البيع جبر الآخر وقسم الثمن وقد نص على ذلك احمد وابو عبيد وغيرهما من الائمة واما الثاني وهو منع الجار من الانتفاع بملكه

والارتفاق به فان كان ذلك لضرر بمن ينتفع بملكه فله المنع كمن له حمام وله ان يمنع جاره من ان يبني بقربه حماما يضر به فهل يجب عليه التملك ويحرم عليه الامتناع ام لا قد قال في القسم الاول نعم والاصح المنع قال ومن التصرف في ملكه وان اضر جاره قال اصحابنا الجار المنع من التصرف في ملكه بغير اذنه وهذا قاله ظاهر خلافه ههنا على قولين احدهما المنع ههنا وهو قول مالك والثاني انه لا يجب المنع وهو مذهب احمد في ظاهر الخشب على جدار جاره ووافقه الشافعي في القديم واسحق وابو ثور وداود وابن المنذر وفي الصحيحين عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يمنعن احدكم جاره ان يغرز خشبه على جداره قال ابو هريرة مالي اراكم عنها معرضين والله لارمين بها بين اكتافكم وقضى عمر بن الخطاب رضي الله عنه على محمد بن مسلمة ان يجري ماء جاره في ارضه وقال لتمرن به ولو على بطنك وفي الاجبار على ذلك روايتان عن الامام احمد وهذهب ابي بكر الاجبار على اجراء الماء في ارض جاره اذا جرت في قني في باطن ارضه نظير ما عليه كري ما فيها وما ينهى عن منعه للضرر منع الماء والكلاء وفي الصحيحين عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم لا تمنعوا فضل الماء لتمنعوا به الكلاء وفي سنن ابي داود ان رجلا قال يا نبي الله ما الشيء الذي لا يحل منعه قال الماء قال يا نبي الله ما على الذي لا يحل منعه قال الملح قال ما شيء الذي لا يحل منعه قال ان تفعل الخير خير لك وفيه ايضا ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الناس شركاء في ثلاث الماء والنار والكلاء وذهب اكثر العلماء الى انه لا يمنع فضل الماء الجاري والنابع مطلقا سواء قبل ان الماء ملك لمالك ارضه ام لا وهذا هو الذي عليه ابو حنيفه والشافعي واحمد واسحق وابو عبيدة وغيرهم والمنصوص عن احمد وجوب بذله مجانا بغير عوض للشرب وسقي البهائم وسقي الزرع ومذهب ابي حنيفه والشافعي لا يجب بذله للزرع واختلفوا هل يجب بذله مطلقا او اذا كان تقرب الكلاء وكان منعه مفضيا الى منع الكلاء على قولين لاصحابنا واصحاب الشافعي وفي كلام احمد ما يدل عليهما على اختصاص المنع بالقريب من الكلاء واما الملح فلا يجب عنده بذل فضل الماء المملوك بملك منبعه وبجره الا للمضطر كالمحاز في الاوعية واما يجب عنده بذل فضل الماء الذي لا يملك وعند الشافعي حكم الكلاء كذلك لا يجب منع فضله الا في ارض الموات وهذهب ابي حنيفه واحمد وابي عبيد انه لا يمنع فضل الكلاء مطلقا ومنهم من قال لا يمنع احد الماء والكلاء الا اهل النعم خاصة وهو قول الاوزاعي لان اهل النعم اذا ذهب ماشيهم وكلاهم لم يقدروا ان يحتملوه من مكانهم وورائه بيضة الاسلام واهله واما النهي عن منع النار فحمله طائفة من الفقهاء على النهي عن الاقتباس منها دون اعيان الجمر ومنهم من حمله على منع الجارية المؤدية للنار وهو بعيد ولعل النهي عن الاقتباس منها حمل على منع الاستضاءة بالنار وبذل ما فضل عن حاجة صاحبها لما لم يستدع ثمنها او ينضح حمل على منع الاستضاءة بالنار وبذل ما فضل عن حاجة صاحبها لما لم يستدع ثمنها او ينضح عليها طعاما ونحوه لم يبعد واما الملح فلعله يحمل على منع اخذه من المعادن المباحة فان الملح من المعادن الظاهرة لا يملك بالاحياء بالاقطاع نص عليه احمد وفي سنن ابي داود ان النبي صلى الله عليه وسلم اقطع رجلا الملح فقيل له يا رسول الله انه بمنزلة الماء العد فانتزعه منه وما يدخل في عموم قوله صلى الله عليه وسلم لا ضرار ان الله عز وجل لم يكلف عباده نعلما بعضهم البتة فان ما يامرهم به هو عين الصلاح لدينهم ودنياهم وما نهاهم عنه

هو عين

هو عين فساد دينهم ودنياهم لكنه لم يامر عباده بشيء هو ضار لهم في ابدانهم ايضا ولهذا اسقط الطاهرة بالمي عن المريض وقال تعالى ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج واسقط الصيام عن المريض والمسافر وقال تعالى يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر واسقط اجتناب محضورات الاحرام كالحلق ونحوه عن من كان مريضا او به اذى من راسه وامر بالفدية وفي المسند عن ابن عباس قال قيل لرسول الله صلى الله عليه وسلم اي الاديان احب الى الله قال الحنيفية السمحة ومن حديث عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان احب الدين الى الله الحنيفية السمحة ومن هذا المعنى ما في الصحيحين عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم راى رجلا يمشي قيل له انه نذر ان يحج ماشيا فقال ان الله لغني عن مشيه فليركب وفي رواية ان الله لغني عن تعذيب هذا نفسه وفي السنن عن عقبة بن عامر ان اخته نذرت ان تمشي الى البيت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله لا يصنع بشقاء اختك شيئا فلتركب وقد اختلفت العلماء في حكم من نذر ان يحج ماشيا فمنهم من قال لا يلزمه المشي وله ان يركب بكل حال وهو رواية عن الاوزاعي واحمد وقال احمد يصوم ثلاثة ايام وقال الاوزاعي عليه كفارة يمين والمشهور انه يلزمه ذلك ان اطاقه فان عجز عنه فقيل يركب عند العجز ولا مشي عليه وهو احد قولي الشافعي وقيل بل عليه مع ذلك كفارة يمين وهو قول الثوري واحد في رواية وقيل بل عليه دم قاله طائفة من السلف منهم عطاء ومجاهد والحسن والليث واحد في رواية وقيل يتصدق بكرائه ماركب روي عن الاوزاعي وحكاه عن عطاء وروي عن عطاء يتصدق بقدر نفقته عند البيت وقالت طائفة من الصحابة وغيرهم لا يجزيه الركوب بل يحج من قابل فيمشي ما ركب ويركب ما مشى وزاد بعضهم وعليه هدي وهو قول مالك اذا كان ما ركبه كثيرا وما مشى قليلا وفي عموم ما ذكرنا ما يدل على ان من عليه دين لا يطالب به مع عساره بل ينظر الى حال يساره قال تعالى وان كان ذو عسرة فنظرة الى ميسرة وعلى هذا قول جمهور العلماء خلافا لشريح في قوله الا اله محتقبة بدين الربا في الجاهلية والجمهور اخذوا باللفظ العام ولا يخالف المديان بقضي ما عليه في خروجه من ملكه ضرر كثيا به ومسكنه المحتاج اليه وخادمه كذلك وما لا يحتاج اليه التجارة به لنفقته ونفقة عياله لهذا مذهب الامام احمد رحمه الله تعالى الحديث

انا الله والله اكبر عن ابن عباس رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو يعطى الناس بدعواهم لادعى رجال اموال قوم ودماهم ولكن البينة على المدعي واليمين على من انكر حديث حسن رواه البيهقي وغيره هكذا وبعضه في الصحيحين اصل هذا الحديث خرجاه في الصحيحين من حديث ابن جريج عن ابن ابي مليكة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لو يعطى الناس بدعواهم لادعى ناس دماء رجال واموالهم ولكن اليمين على المدعى عليه وخرجاه ايضا من رواية نافع بن عمر الجمحي عن ابن ابي مليكة عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قضى ان اليمين على المدعى عليه واللفظ الذي ساقه به الشيخ ساقه ابن الصلاح قبله في الاحاديث الكليات وقال

شبكة الألوكة www.alukah.net

رواه البيهقي باسناد حسن وخرجه الاسماعيلي في صحيحه من رواية الوليد بن مسلم حدثنا ابن جريج
عن ابن ابي مليكه عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لو يعطى الناس بدعواهم الحديث
رجال واموالهم ولكن البينة على الطالب واليمين على المطلوب ورواه الشافعي فقال اخبرنا مسلم بن خالد عن ابن
جريج عن ابن ابي مليكه عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال البينة على المدعي قال الشافعي
واحسبه والا انبته انه قال واليمين على المدعى عليه ورواه احمد بن محمد بن هبابه الفقيه الاندلسي عنا
ن بن ابيه الاندلسي وصفه بالفضل عن غانم بن قيس عن ابن ابي مليكه عن ابن عباس عن النبي صلى
الله عليه وسلم فذكر هذا الحديث وقال لكن البينة على من ادعى واليمين على من انكر وغانم بن قيس الاندلسي
كبير صالح سمع من مالك وابن جريج وطبقتهما وسقط من هذا الاسناد ابن جريج وقد استدل الامام احمد
وابو عبيد بان النبي صلى الله عليه وسلم قال البينة على المدعي واليمين على من انكر وهذا يدل على ان هذا اللفظ
عندهما صحيح يحتج به وفي المعنى احاديث كثيرة ففي الصحيحين عن الاشعث بن قيس قال كان
بيني وبين رجل خصومة في بئر فاختصمنا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم شاهداك او يمينه قلت اذا يحلف ولا يبالي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف على يمين
يستحق بها مالا هو فيها فاجر لقي الله وهو عليه غضبان فانزل الله تصديق ذلك ثم اقتراهذه الآية
ان الذين يشترون بعهد الله وايمانهم ثمنا قليلا الآية وفي رواية لمسلم بعد قوله اذا يحلف قال ليس لك
الا ذلك وخرجه ايضا مسلم بلفظه من حديث وائل بن حجر عن النبي صلى الله عليه وسلم وخرج الترمذي
من حديث العرزمي عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في خطبته
البينة على المدعي واليمين على المدعى عليه وقال في اسناده حسنا والعرزمي ضعيف في الحديث مرجحة
حفظه وخرج الدارقطني من رواية مسلم بن خالد الزنجي وفيه ضعف عن ابن جريج عن عمرو بن شعيب
عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم قال البينة على المدعي واليمين على من انكر الا في القسامة
ورواه الحفاظ عن ابن جريج عن عمرو بن شعيب مرسلا وخرج ايضا من رواية مجاهد عن ابن عمر عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال في خطبته يوم الفتح المدعى عليه اولى باليمين الا ان تقوم بينة وخر
جه الطبراني وعنده عن عبد الله بن عمرو بن العاص وفي اسناده كلام وخرج الدارقطني هذا
المعنى من وجه متعدده ضعيفا ورواه ابو حاتم الرازي في العلل من حديث ابن هلال عن زيد بن ثابت
قال قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان رجل طلب عند رجل طلبة فان المطلوب هو اولى باليمين و
خرجه ابو عبيد والبيهقي واسناده ثقات الا احمد بن هلال ما اخاله لقي زيد بن ثابت
وخرجه الدارقطني وزاد فيه يفيد شهد وخرج النسائي من حديث ابن عباس قال جاء حضرمي
الى النبي صلى الله عليه وسلم فادعى ارضا على آخر حقا فقال النبي صلى الله عليه وسلم للمدعي اقم بينتك
فقال يا رسول الله ما لي بينة فقال للمدعى عليه احلف بالله الذي لا اله الا هو ما له عليك او عندك
شيء وقد روي عن عمر رضي الله عنه انه كتب الى ابي موسى ان البينة على المدعي واليمين على

المدعى

من انكر وقضى بذلك زيد بن ثابت على ابي بن كعب ولم ينكره وقال قتادة فصل الخطاب الذي اوتيه
داود عليه السلام هو ان البينة على المدعي واليمين على من انكر قال ابن المنذر اجمع اهل العلم ان البينة
على المدعي واليمين على المدعى عليه قال وبعض قوله البينة على المدعي يعني سيحلف بها ما ادعى لانها
واجبة يوخذ بها وبعض قوله اليمين على المدعى عليه يتبرا بها لانها واجبة عليه يوخذ بها على كل
حال انتهى وقد اختلف الفقهاء اصحابنا والشافعية في تفسير المدعي والمدعى عليه فمنهم من قال المدعي
الذي يخلى وسكوته من الخصمين والمدعى عليه من لا يخلى وسكوته منهما ومنهم من قال المدعي من يطلب
امرا خفيا على خلاف الاصل او الظاهر والمدعى عليه بخلافه وبنوا على ذلك مسئله وهي اذا اسلم الزوجان
الكافران قبل الدخول ثم اختلفا فقال الزوج اسلمنا معا فنكاحنا باق وقالت الزوجة بل سبق احدنا
الى الاسلام فالنكاح منفسخ فان قلنا المدعي يخلى وسكوته تسقط دعواه هي المدعي فيكفي القول قول الزوج
لانه مدعى عليه اذ الخلي وسكوته وان قلنا ان المدعي من يدعي امرا خفيا فالمدعي هنا هو الزوج اذ
التفاوت في الاسلام خلاف الظاهر فالقول قول المرء لان الاصل معها واما الامام اذا ادعى التلف كالمودع
اذا ادعى تلف الوديعة فقد قيل انه مدعى عليه لان الاصل بقاء ما ادعاه وان طالم يحتج الى بينة
لان المدعي ائتمنه والائتمان يقتضي قبول قوله وقيل ان المدعي الذي يحتاج الى البينة هو المدعي
ليعطى بدعواه ما لقوله او دعاءهم كما ذكر ذلك في الحديث فاما الامين فلا يدعى ليعطى شيئا وقيل
بل هو مدعى عليه لانه اذا سكت لم يترك بل لابد منه من رد الجعل والمودع مدعى لانه اذا سكت
ترك ولهذا ودع الامين رد الامانة الى من ائتمنه فالاكثرون على ان قوله مقبول ايضا في دعوى التلف
وقال ابو حنيفة لا يقبل قوله لانه مدعي وقال احمد في رواية ان ثبت قبضه للامانة ببينة لم
يقبل قوله الا ببينة ووجه القول الاول ما ذكرناه من ان الاشهاد على دفع الحقوق اثباته
بالبينة واجب فيكون تركه تفريطا فيجب به الضمان وكذلك قال طائفة منهم في دفع مال اليتيم اليه
لابد له من بينة لان الله تعالى امر بالاشهاد عليه فيكون واجبا وقد اختلف الفقهاء في هذه المسالة على قولين
احدهما ان البينة على المدعي ابدا واليمين على المدعى عليه ابدا وهو قول ابي حنيفة ووافقه طا
ئفة من الفقهاء والمحدثين كالبخاري بشروط ذكرناها في كل دعوى في القسامة وقالوا لا يحلف المدعى
عليه وروي انه لا يقضى بشاهد ويمين لان اليمين لا تكون على المدعي وروي ان اليمين ترد على المد
عي لانها لا تكون الا في جانب المنكر المدعى عليه واستدلوا في مسالة القسامة بما روى زيد بن عبيد
حدثنا بشير بن يسار الانصاري عن سهل بن ابي حثمة انه اخبره ان نفرا منهم انطلقوا الى خيبر
فتفرقوا فيها فوجدوا احدهم قتيلا فذكر الحديث وفيه فقال النبي صلى الله عليه وسلم تاتون بالبينة
على من قتله قالوا ما لنا بينة قال فيحلف يهود قالوا لا نرضى بايمان اليهود فكره النبي صلى الله
عليه وسلم ان يبطل دمه فوداه بمائة من ابل الصدقة خرجه البخاري وخرجه مسلم مختصرا

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ولم يتفه ولكن هذه الرواية تعارض رواية يحيى بن سعيد الانصاري عن بشير بن يسار عن سهل
بن ابي حثمه فذكر قصة القتيل وقال فيه فذكر لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم قتل عبد الله وسهل فقال
لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم يقسم خمسون منكم على رجل منهم فيدفع برمته وهذه هي الرواية
المشهورة الثابتة المخرجة بلفظها لكما لها في الصحيحين وقد ذكر الائمة الحفاظ ان رواية يحيى
بن سعيد الصحيح من روايه سعيد بن عبيد الطائي فانه اجل واحفظ واعلم وهو من اهل المدينه وهذا اعلم
بحديثهم من الكوفيين وقد ذكر الامام احمد مخالفة سعيد بن عبيد ليحيى بن سعيد في هذا الحديث
فتفطن له وقال ذلك ليس بشيء رواه على ما يقول الكوفيون وقال اذهب الى حديث المدينيين
يحيى بن سعيد وقال النسائي لا نعلم احدا تابع سعيد بن عبيد على روايته عن بشير بن يسار
وقال مسلم في كتابه التمييز لم يحفظ سعيد بن عبيد على وجهه لان جميع الاخبار فيها سؤال النبي
صلى الله عليه وسلم اياهم قسامة خمسين يمينا وليس في شيء من اخبارهم ان النبي صلى الله عليه وسلم سئلهم
ابينه وترك سعيد القسامه وتعالى الاخبار بخلافه يقضى عليه بالغلط وقد خالفه
يحيى بن سعيد وقال ابن عبد البر في رواية سعيد بن عبيد هذه رواية اهل العراق عن بشير بن
يسار ورواية اهل المدينه عنه ليست وهم به احد وتقدم الحج عند اهل العلم قلت وسعيد بن عبيد اختصر
قصة القسامه وهي محفوظة في الحديث وقد خرج النسائي من حديث عمر بن شعيب عن ابيه عن
جده ان النبي صلى الله عليه وسلم طلب من ولي القتيل شاهدين على من قتله فقال ما لي اصيب اثنا
هذيل فقال فتحلف خمسين قسامه قال كيف احلف على ما لم اعلم قال فتستحلف منهم خمسين قسامه
فقال فتحلف خمسين قسامه قال كيف احلف على ما لم اعلم قال فتستحق منهم خمسين قسامه
فهذا الحديث يجمع به بين رواية ابني سعيد بن عبيد ويحيى بن سعيد ويكون كل منها ترك بعض القصة
فترك سعيد ذكر قسامة المدعين وترك يحيى ذكر ابتدائه بطلب القسامه والله اعلم واما
مسئلة الشاهد مع اليمين فاستدل من انكر الحكم بالشاهد واليمين بحديث شاهداك او
يمينه وقوله صلى الله عليه وسلم ليس لك الا ذلك وقد تكلم النافي اسمعيل المالكي في هذه اللفظه
وقال تفرد بها منصور عن ابي وائل وخالفه سائر الرواة وقال انه سأله اللذا بينه اولى و
قال تفرد بها منصور عن ابي وائل وخالفه سائر الرواة وقال انه سأله اللذا بينه اولى و
ابينه لا تثبت على ان هذه اللفظه لا تقع سائر ما يبنى الحق وقال غيره يحتمل ان يريد بشاهدك
ان عين شهادة الشاهد لتحقيق دعواه بتبيان بها الحق فيدخل في ذلك شهادة الرجلين وشهادة
الرجل مع المرأتين وشهادة الرجل مع اليمين وقد قام الله سبحانه ايمان المدعي مقام المشهود في
اللعان وقوله في تمام الحديث ليس لك الا ذلك لم يرد به النفي العام بل النفي الخاص وهو الذي
اراده المدعي وهذا يكون التقدير قوله ليس لك بينة تحلفه من ذلك وابى ذلك عليه كذا
ذلك قوله في الحديث الاخر ولكن اليمين على المدعى عليه انما اريد بها اليمين المجردة عن الشهادة
واول الحديث يدل على ذلك وهو قوله ليعطى الناس بدعواهم المدعي رجال دماء
رجال واموالهم فدل على ان قوله اليمين على المدعى عليه انما هي اليمين التي تقطع

للمنازعه

المنازعه مع عدم البينه واما اليمين المثبته للحق هي وجود الشهاده فهذا نوع اخر وقد ثبت
بسنة اخرى واما رد اليمين على المدعي فالمشهور عن احمد موافقة ابي حنيفه وانها لا ترد ويستدل
احمد بحديث اليمين على المدعى عليه وقال في رواية ابي طالب عنه ما هو ببعيد اذا يقال له تحلف
وتستحق واختار ذلك طائفة من متأخري اصحاب احمد وقول مالك واشافعي وابي عبيد
وروي عن طائفة من الصحابه وقد اورد في حديث مرفوع خرجه الدارقطني وفي اسناده نظر
قال ابو عبيد ليس هذا ازالة اليمين عن موضعها فان الازالة ان لا يقضى باليمين على
المطلوب فاما اذا قضى بها عليه فرضي بيمين صاحبه كان هو الحاكم على نفسه بذلك لانه لو شاء
حلف وبرئ وبطلت عنه الدعوى القرائني في المسئله انه يرجح جانب قوة المدعي
ويجعل اليمين في جانبه هذا مذهب مالك وكذا ذكره القاضي ابو يعلى في خلافه انه مذهب احمد
وعلى هذا تتوجه المسائل التي تقدم ذكرها من الحكم بالقسامه والشاهد واليمين فان
جانب المدعي في القسامه لما قوي باللوث جعلت اليمين في جانبه وحكم له بها وكذلك المدعي
اذا اقام شاهدا فانه قوى جانبه فحلف معه وقضي له والله لا اعلم في الجواب عما قوله
البينة على المدعي طريقان احدهما ان هذا خصص من هذا العموم بدليل واثنا ان قوله البينة
على المدعي ليس بعام فان المراد على المدعي المعهود وهذا احجه له سوى الدعوى كما في قوله ليعطى
الناس بدعواهم للمدعي رجال دماء قوم واموالهم فاما المدعي الذي معه حجة تقوي دعواه
فليس داخلا في هذا الحديث وطريقه ثالث وهو ان بينة كل واحد تصحة دعوى المدعي وحجته
تصدق فالمدعي مع القسامه بينه وان هدم اليمين بينه وطريق رابع سلكه بعضهم و
هو الطعن في صحة هذا اللفظه اعني قوله البينة على المدعي وقالوا انما الثابت هو قوله
اليمين على المدعى عليه وحده لو يعطى الناس بدعواهم لادعى قوم دماء قوم واموالهم لم يرد
على ان مدعي الدم والمال لا بد له من بينة تدل على ما ادعاه ويدخل في عموم ذلك ان من
ادعى على رجل انه قتل مورثه وليس له الا قول المقتول عند موته جرحني فلان انه لا يكتفى
بذلك ولا يكفي بمجرده لورثاه وهذا قول الجمهور خلافا للمالكيه وانهم جعلوه لورثاه يقسم معه
الاولياء ويستحق الدم ويدخل في عمومه ايضا من قذف زوجته ولاعنها فانه لا يباح
دمها بمجرد لعانها وهذا قول الاكثرين خلافا للشافعي واختار قوله الجعفري ظاهر قوله
عز وجل ويدرء عنها العذاب ان تشهد اربع شهادات بالله الآيه والاولى منهم ان حمل العذاب على
الحبس وقالوا ان لم تلاعن حبست حتى تقر او تلاعن وفيه نظر ولو ادعت امرأة على رجل انه استكرهها
على الزنا فالجمهور انه لا يثبت بدعواها عليه شيء وقال اشهب من المالكيه لها الصداق بيمينها وتأخذه

منهم لها الصدق بغير يمين هذا كله اذا كانت ذات قدر وادعت ذلك على متهم تليق به الدعوى
وان كان المرمى بذلك من اهل الصلاح ففي حدها للقذف عن مالك روايتان وبه قال شريح
وابن سيرين وعن ابن معاوية يحلفان في الاموال المتنازع فيها بمجرد الدعوى لان الظاهر
وقضى شريح في ولدهرة قد تداعاه بثلثة انهن كلهن قد ولدهن الدهر قال شريح الهمع هذه
فان هي فرت ودرت واسبطرت فهي لهذا وان هي فرت وهرت وازبأرت فلهذا قال ابو
عبيد قوله اسبطرت يريد امتدت للارضاع وازبأرت انتشرت وتنفشت وكان يقضي بنحو
ذلك ابو بكر الشامي من اصحاب الشافعية وارجح قوله بن عقيل من اصحابنا وقد روي عن الشافعي واحد استحسنا
قول القافة في سرقة الاموال والاخذ بذلك ونقل ابو منصور عن احمد اذا قال صاحب الزرع افسدت
غنمك زرعي بالليل ينظر في الآدمان لم يكن اثره عنه في الزرع لا بد لصاحب الزرع من ان يجيء با
بينة قال ابن حمدان وهو كما قال احمد لانه مودع وهذا يدل على تفاوتها على الاكتفاء برؤية
اثر الفم وان البينة انما تطلب عند عدم الاثر فعله واليمين على المدعى عليه يدل على ان كل من ادعى عليه
دعوى فانكر فان عليه اليمين وهذا قول اكثر الفقهاء وقال مالك انما تجب اليمين على المنكر اذا كان بين
المدعي خلطة نوع مخالطة خوفا من ان يتبذل السفهاء الرؤساء بطلب اليمين وعند لو ادعى على رجل
انه غصبه او سرق منه ولم يكن المدعى عليه متهما بذلك لم يستحلف المدعى عليه وحكي ايضا عن القسم
بن محمد وعبد الرحمن وحكاه بعضهم عن فقهاء المدينة السبعة فانكار من اهل الفضل ومن
لا يشار اليه بذلك ادب المدعي عند مالك ويستدل بقوله اليمين على المدعى عليه على ان المدعي لا يمين
عليه وانما عليه البينة وهذا قول الاكثرين وروي عن علي رضي الله عنه انه احلف المدعى مع بينته ان
شهوده شهدوا بحق وفعله ايضا شريح وعبد الله بن عتبة بن مسعود وابن ابي ليلى وسوار العنبري
وعبد الله بن الحسن ومحمد بن عبد الله الانصاري وروي عن النخعي ايضا وقال اسحق اذا استراب الحاكم و
رجى ذلك وسال ايضا الامام احمد عن هذه المسالة فقال احمد قد فعله علي فقال له ايستقيم هذا
فقال قد فعله علي فاثبت القاضي هذه رواية عن احمد لكنه حملها على ادعاء على الغائب والصبي و
هذا لا يصح لان احلف المدعي مع بينته على الحاضر معه وهذا يقولون هذه اليمين لتقوية
الدعوى اذا ضعفت باستراب الشهود كاليمين مع شاهد الواحد وكان بعض المتقدمين يحلف
الشهود اذا استرابهم ايضا ومنهم سوار العنبري قاضي البصرة وجوز ذلك القاضي ابو يعلى من
اصحابنا في المظالم دون القضاء وقد قال ابن عباس رضي الله عنهما في المرأة الشاهدة على رضاع
انها تستحلف واخذ به الامام احمد وقد دل القرآن على استحلاف الشهود عند الارتياب بشهادتهم
في الوصية في السفر في قوله تعالى يا ايها الذين امنوا شهادة بينكم اذا حضر احدكم الموت حين الو
صية اثنان ذوا عدل منكم او اخران من غيركم الى قوله فيقسمان بالله ان ارتبتم لا نشتري به
ثمنا ولو كان ذا قربى ولا نكتم شهادة الله وهذه الآية لم يفسخ العمل بها عند جمهور السلف

وقد عمل

وقد عمل بها ابو موسى وابن مسعود وافتى بها علي وابن عباس وهو مذهب شريح والنخعي
وابن ابي ليلى وسفيان والاوزاعي واحمد وابي عبيد وغيرهم قالوا تقبل شهادة الكفار في وصية
المسلمين في السفر ويستحلفان مع شهادتهما وهل يمينهما من باب تكميل الشهادة فلا
يحكم بشهادتهما بدون يمين او من باب الاستظهار وعند الريبة هذا محتمل واصحابنا جعلوها
شرطا وهذا ظاهر ما روي عن ابي موسى وغيره وقد ذهب طائفة من السلف الى ان اليمين مع
الشاهد الواحد هذا من باب الاستظهار فاذا رأى الحاكم الاكتفاء بالشاهد الواحد لقرائن
وظهور صدقه اكتفى بشهادته بدون يمين الطالب وقوله ثم فان عثر على انهما استحقا
اثما فآخران يقومان مقامهما من الذين استحق عليهم الاوليان فيقسمان بالله لشهادتنا
احق من شهادتهما يدل على انه اذا ظهر خلل في شهادة الكفار حلف اولياء الميت على خيا
نتهما وكذبهما واستحقوا ما حلفوا عليه وهذا قول مجاهد وغيره من السلف ووجه ذلك ان
اليمين في جانب اقوى المتداعيين وقد قويت هنا دعوى الورثة بظهور كذب الشهود الكفار
فترد اليمين على المدعين وحلفوا مع اللوث ويستحقون ما ادعوه كما يحلف الاولياء في القسا
مة مع اللوث ويستحقون بذلك الدية والزم ايضا عند مالك واحمد وغيرهما وقضى بن سعد
في رجل سلم حضرة الموت فاوصى الى رجلين سلمين معه وسلمها ما معه من المال واشهد على
وصيته كفارا ثم قدم الوصيان فدفعا بعض المال الى الورثة وكتما بعضه ثم قدم الكفار
فشهدوا عليهم باكتتاه من المال فدعى الوصيين المسلمين فاستحلفهما ما دفع اليهما اكثر
مما دفعاه ثم دعى الكفار فشهدوا وحلفوا على شهادتهم ثم امر اولياء الميت ان يحلفوا ان
ما شهدت به اليهود والنصارى حق فحلفوا فقضى على الوصيين بما حلفوا عليه وكان
ذلك في خلافة عثمان وقال بن سعد والله على ذلك فكانه قابل بين يمين الاوصيا
والشهود الكفار فاسقطها وبقي مع الورثة شهادة الكفار فحلفوا معها واستحقوا الا
جانب ترجح بشهادة الكفار لهم فجعل اليمين مع قوة المتداعيين وقضى بها واختلف الفقها
هل يستحلف في جميع حقوق الادميين كقولنا في فرع رواية احمد او لا يستحلف الا فيما يقضى
فيه بالنكول كرواية عن احمد او لا يستحلف الا فيما يصح بذله كما هو المشهور عن احمد او
لا يستحلف الا في كل دعوى لا يحتاج الى شاهد ين كما حكي عن مالك وانما حققت هذه
وجعل فيها العلماء قال لا يستحلف فيها بحال وهو قول اصحابنا وغيرهم ونص عليه احمد
في الزكاة وبه قال طاوس والثوري والحسن بن صالح وغيرهم وقال ابو حنيفة ومالك
والليث والشافعي اذا اتهم فانه يستحلف وكذا حكي عن مالك فعلى هذا يتوجه ما ذكره

عليه ثم ادعى الجهل انه يحلف على دعواه وكذا قال اسحق في طلاق السكران انه يحلف انه كان يعقل
وفي طلاق الناسي يحلف على نسيانه وكذا قال القسم بن محمد وسالم بن عبد الله في رجل قال المرأته انت طالق
يحلف انه ما اراد به الثلاث وقد اليه وخرج الطبراني نحوه وابو داود الطيالسي عن ابي هرون العبدي عن ابي سعيد الخدري
قال كان اناس من الاعراب يأتون النبي صلى الله عليه وسلم فكان فيما نقسم منه شيء فذكرنا ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال اجهدوا ايمانهم اذكروا اسم الله وكلوا لله هذا وهو ضعيف جدا واما المذهب في حقوق
الادميين حيث قبل قوله فهل عليه يمين ام فيه ثلاثة اقوال للعلماء احدها لا يمين عليه لانه صدق با
ثنانه والايمين مع التصديق وبالقياس على الحاكم وهذا قول الحنفي والمالكي والشافعي عليه اليمين لانه منكر
فيدخل في عموم قوله واليمين على من انكر وهذا قول الشافعي وابي حنيفة واحمد وقد قال مالك في رواية كذلك
اصحابنا والثالث ان اليمين عليه الا ان يتهم وهو نص احمد وقد قال مالك في رواية ما تقدم من انه
اذا قامت قرينة تنافي حال الائتمان فقد اختل معنى الائتمان وقوله البينة على المدعي واليمين على من انكر انما
اريد به اذا ادعى على رجل ما يدعيه لنفسه وينكر انه ادعاه عليه ولهذا قال في الحديث لو يعطى الناس
بدعواهم لادعى رجال دماء قوم واموالهم فاما من ادعى ما ليس له ويدعي لنفسه منكر لدعواه فهذا سهل
الاول والبد للمدعي هنا مع بينه ولكن يكتفى من البينة هنا بما لا يكتفى بها في الدعوى على المدعي لنفسه المنكر
يشهد لذلك مسائل منها اللقطة اذا جاء من وصفها فانها تدفع اليه بغير بينة بالاتفاق لكن منهم من يقول
يجب الدفع اذا غلب على الظن صدقه ولا يجب كقول الشافعي وابي حنيفة ومنهم من يقول يجب دفعها بذكر الوعاء
صفة مطابقة كقول مالك واحمد ومنها الغنيمة اذا جاء من يدعي منها شيئا وانه كان له واستولى عليه الكفار
واقام على ذلك ما يبينة انه لا يكفي ويسئل عن ذلك احد فيقبل قوله فيدعي على ذلك بينة قال الابدي بيان
يدل على انه له وان عدم ذلك دفعه اليه الامير وروى المخالد باسناده عن الاكثم بن الربيع عن ابيه قال
حسر لا في فرس بعيد الثمر فراه في يد سعد فقال فرسي فقال سعد الله بينة قال لا ولكن ادعه فيحلف قد
فحلم فاعطاه اياه وهذا يحتمل انه كان الحق بالعدو ثم ظهر عليه المسلمون ويحتمل انه عرف ضال فوضع
بيت الدواب انظاله فيكون كاللقطة ومنها الغصوب اذا علم ظلم الولاة وطلب رد هامن بيت المال قال
ابن الزناد كان عمر بن عبد العزيز يرد المظالم الى اهلها بغير بينة القاطعة كان يكتفي باليسير اذا عرف وجه مظلمة
الرجل رد ها عليه ولم يكلفه تحقيق بينة لما يعرف من غشم الولاة قبله على الناس ولقد انفذت بيت
مال العراق في رد المظالم حتى حمل اليها من الشام وذكر اصحابنا ان الاموال المغصوبة مع قطاع الطريق والصوص
يكتفى من مدعيها بالصفة كاللقطة ذكره القاضي في خلافه وانه ظاهر كلام احمد الحديث
الرابع والثلاثون عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
من راى منكم منكرا فليغيره بيده فان لم يستطع فبلسانه فان لم يستطع فبقلبه وذلك
اضعف الايمان رواه مسلم هذا الحديث خرجه مسلم من رواية قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب عن
ابي سعيد ومن رواية اسمعيل بن رجاء عن ابيه عن ابي سعيد وعند هو حديث طارق قال اول من بدا بالخطبه
يوم العيد قبل الصلاة مروان فقام اليه رجل فقال الصلاة قبل الخطبة فقال ترك ما هنالك فقال ابو سعيد

اما هذا

اما هذا فقد قضى ما عليه ثم رواه هذا الحديث وقد رواه بمعناه من وجوه اخر فخرج مسلم من حديث ابن مسعود
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من نبي بعثه الله في امة قبلي الا كان له من امته حواريون واصحاب يا
خذون بسنته ويقتدون بامره ثم انها تخلف من بعدهم خلوف يقولون ما لا يفعلون ويفعلون ما لا يؤمرون
فمن جاهدهم بيده فهو مؤمن ومن جاهدهم بلسانه فهو مؤمن ومن جاهدهم بقلبه فهو مؤمن وليس وراء
ذلك من الايمان حبة خردل وروى سالم المرادي عن عمرو بن حزم عن جابر بن زيد عن عمر بن الخطاب عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال سيصيب امتي في آخر الزمان بلاء شديد من سلطانهم لا يجدون منه بدا من رجل عرف دين
الله بلسانه ويده وقلبه فذلك الذي سبقت له السوابق ورجل عرف دين الله فصدق به وتولاه عليه
سابقته ورجل عرف دين الله فسكت فان رأى من يعمل بخير احبه عليه وان رأى من يعمل بباطل ابغضه عليه
فذلك الذي يخوض على اطمانته وهذا غريب واسناده منقطع وخرج الاسمعيلي من حديث ابي هريرة العبد
وهو ضعيف جدا عن معاوية عن عمر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يوشك هذه الامة ان تهلك
الا امراء تقول انكر بيده فقد برئ ومن انكر بلسانه وقلبه فان جبن بيده فبلسانه وقلبه فان جبن بلسانه وبيده
فقلبه وخرج من رواية الاوزاعي عن عمير بن هانئ عن علي رضي الله عنه سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول
سيكون فتن بعدي لا يستطيع الذي فيها ان يغير بيده ولا بلسانه قلت يا رسول الله وكيف ذاك قال
ينكر بقلبه وخرج من رواية ابي اسحاق عن عمير بن هانئ عن علي رضي الله عنه سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول
بعدي فتن قلت يا رسول الله وهل بعد ذلك ابهام شيئا قال لا كما ينتقص القطر من الصفا وهذا
الاسناد منقطع وخرج الطبراني بعضه من حديث عبادة بن الصامت عن النبي صلى الله عليه وسلم باسناد
ضعيف قلت هذه الاحاديث كلها على وجه انكار المنكر بحسب القدرة عليه وان انكاره بالقلب لا بد منه فمن لم ينكر بقلبه المنكر دل على ذهاب الايمان من قلبه وقد روي عن ابي حنيفة قال قال علي
رضي الله عنه ان اول ما تغلبون عليه من الجهاد الجهاد بايديكم ثم الجهاد باللسان ثم الجهاد بقلوبكم
فمن لم يعرف قلبه المعروف وينكر قلبه المنكر نكس فجعل اعلاه اسفله وسمع ابن مسعود رضي الله عنه رجلا
يقول هلك من لم يامر بالمعروف ولم ينه عن المنكر فقال ابن مسعود هلك من لم يعرف بقلبه المعروف
والمنكر يشير الى ان معرفة المعروف والمنكر بالقلب فرض لا يسقط عن احد فمن لم يعرفه هلك واما الانكار
بالسان واليد فانما يجب بحسب الطاقة وقال ابن مسعود يوشك ان يأتي على الناس زمان لا يدري المنكر ما هو ولا
ينكر وبالسان واليد فانما يجب بحسب الطاقة وفي ابي داود عن العرس بن عميرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
اذا عملت الخطيئة في الارض كان من شهدها فكرهها كمن غاب عنها ومن غاب عنها فرضيها كان كمن شهدها
فمن شهد الخطيئة فكرهها بقلبه كان كمن لم يشهدها اذا غاب عنها فانكرها بلسانه وبيده ومن غاب
عنها فرضيها كان كمن شهدها وقد دل على انكارها ولم ينكرها الا الرضى بالخطايا من اقبح المحرمات
وفيه بعد انكار الخطيئة بالقلب وهو فرض على كل مسلم لا يسقط عن احد في حال من الاحوال وخرج
بن ابي الدنيا هذا حديث ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من حضر معصية فكرهها
فكانه غاب عنها ومن غاب عنها فاجبها فكانه حضرها وهذا مثل الذي قبله فقيد بهذا الانكار
بالقلب فرض على كل مسلم في كل حال واما الانكار باليد واللسان فبحسب القدرة كما في حديث ابي بكر الصديق

شبكة الألوكة www.alukah.net

رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من قوم يعمل فيهم بالمعاصي ثم يقدرون على ان يغيروا ثم لا يغيرون الا يوشك ان يعمهم الله بعقاب خرجه ابو داود بهذا اللفظ وقال ما لم يشعبه فيه ما من قوم يعمل فيهم بالمعاصي هم اكثر ممن يعمله وخرج ايضا من حديث جرير سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ما من رجل يكون في قوم يعمل فيهم بالمعاصي يقدرون ان يغيروا عليه فلا يغيروا الا اصابهم الله بعقاب قبل ان يموتوا وخرجه الامام احمد ولفظه ما من قوم يعمل فيهم بالمعاصي هم اعز واكثر ممن يعمله فلم يغيروه الا عمهم الله بعقاب وخرج ايضا من حديث عدي بن عميرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله لا يعذب العامة بعمل الخاصة حتى يروا المنكر بين ظهرانيهم وهم قادرون على ان ينكروه فلا ينكروه فاذا فعلوا ذلك عذب الله الخاصة والعامة وخرج ايضا هو وابن ماجه من حديث ابي سعيد الخدري قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله ليسئل العبد يوم القيمة حتى يقول ما منعك اذا رأيت المنكر ان تنكره فاذا لقن الله عبدا حجته قال يا رب رجوتك وفرقت الناس فاما ما خرجه الترمذي وابن ماجه وحديث ابي سعيد ايضا عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال في خطبته الا لا يمنعن رجلا هيبة الناس ان يقول بحق اذا علمه وبكى ابو سعيد وقال قد والله رأينا اشياء فهبنا وخرجه الامام احمد وزاد فيه فانه لا يقرب من اجل ولا ينأى عن رزق ان يقال بحق او يذكر بعظيم وكذلك خرج الامام احمد وابن ماجه من حديث ابي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يحقرن احدكم نفسه قالوا يا رسول الله كيف يحقر احدنا نفسه قال يرى امرا لله عليه فيه مقال ثم لا يقول فيه فيقول الله له يوم القيمة ما منعك ان تقول في كذا وكذا فيقول خشية الناس فيقول فاياي كنت احق ان تخشى فهذان الحديثان محمولان على ان يكون المانع له من الانكار مجرد الخوف دون الخوف المسقط للانكار قال سعيد بن جبير قلت لابن عباس امر السلطان بالمعروف ونهاه عن المنكر قال ان خفت ان تقتل فلا ثم عدت فقال لي مثل ذلك ثم عدت فقال لي مثل ذلك وقال ان كنت لا بد فاعلا ففيما بينك وبينه وقال طاوس لابن رجل بن عباس فقال لا اقوم الى هذا السلطان فآمره وانهاه قال لا لعلك ان تكون فتنة قال فاني ارى عصية الله قال ذلك الذي تريد فكن حينئذ رجلا وقد ذكرنا حديث سعد الذي فيه خليفتي عليكم فمن جاهدهم بيده فهو مؤمن الحديث وهذا يدل على جهاد الامراء باليد وقد استنكر الامام احمد هذا الحديث في رواية ابي داود وقال هو خلاف الاحاديث التي أمر فيها بالصبر على جور الائمة وقد عاب عن ذلك بان التغيير باليد لا يستلزم القتال وقد نص على ذلك احمد ايضا في رواية صالح فقال التغيير باليد ليس بالسيف والسلاح وحينئذ فجهاد الامراء باليد ان يزيل بيده ما فعلوه من المنكرات مثل ان يريق خمورهم او يكسر آلات الملاهي التي لهم ونحو ذلك او يبطل بيده ما امروا به من الظلم اذا كان له قدرة على ذلك وكل هذا جائز وليس هو من باب قتالهم ولا الخروج عليهم الذي ورد النهي عنه فان هذا انما يخشى منه ان تفضي الامور وحده واما الخروج عليهم بالسيف فيخشى منه الفتنة التي تؤدي الى سفك دماء المسلمين فمتى خشي من الاقدام على الانكار على الملوك ان يفضي الى ما هو اعظم منه لم ينبغ له التعرض لهم حينئذ كما نبه عليه من قدمنا ذكره الا ان يجد

كذلك

كذلك قال الفضيل بن عياض وغيره ومع هذا فمتى خاف منهم على نفسه السيف او السوط او الحبس او القتل او النفي او اخذ ماله او اخذ ذلك من الذي يسقط امرهم ونهيهم وقد نقل الاثرم عن ذلك منهم مالك واحمد واسحق وغيرهم قال احمد لا يتعرض للسلطان فاسيفه يسيل وقال ابن شبرمة الامر بالمعروف والنهي عن المنكر كالجهاد يجب على الواحد ان يصابر فيه الاثنين ويحرم عليه الفرار منهما ولا يجب عليه مصابرة اكثر من ذلك فان خاف نسب او اسباع الكلام الذي لم يسقط عنه الانكار بذلك نص عليه الامام احمد وان احتمل الاذى وقد عليه فهو افضل ايضا وقيل له اليس قد جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ليس للمؤمن ان يذل نفسه قال يعرضها من البلاء لما لا طاقة له به قال ليس هذا من ذاك ويدل على ما قاله ما خرجه ابو داود وابن ماجه والترمذي من حديث ابي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال افضل الجهاد كلمة عدل عند سلطان جائر وخرجه ابن ماجه معناه من حديث ابي امامة وهو في مسند البزار عن ابن عباس باسناد فيه جهالة عن ابي عبيدة بن الجراح رضي الله عنه قال قلت يا رسول الله اي الشهداء اكرم على الله قال رجل قام الى امام جائر فامره بمعروف ونهاه عن منكر فقتله وقد روي معناه من وجوه اخر كلها فيها ضعف واما حديث لا ينبغي للمؤمن ان يذل نفسه فانما يدل على انه اذا علم انه لا يطيق الاذى ولا يصبر عليه فانه لا يتعرض حينئذ للامر وهذا حق وانما الكلام فيمن علم من نفسه الصبر كذلك قال الامام احمد لا تاه كسفيان واحمد والفضيل بن عياض وغيرهم وقد روي عن احمد ما يدل على الاكتفاء بالانكار بالقلب قال في رواية ابي داود وان خاف ان ينكره قلبه فقد سلم وان انكر بيده فهو افضل وهذا محمول على انه يخاف كما صرح به ذلك في رواية غير واحد وقد حكى القاضي ابو يعلى روايتين عن احمد في وجوب انكار المنكر على من يعلم انه لا يقبل منه وصحح القول بوجوبه وهو قول اكثر العلماء وقد قيل لبعض السلف في هذا فقال يكون لله معذرة وهذا كما اخبر الله عز وجل عن الذين انكروا على المعتدين في السبت انهم قالوا لمن قالوا لم تعظون قوما الله مهلكهم او معذبهم عذابا شديدا قالوا معذرة الى ربكم ولعلهم يتقون وقد ورد ما يستدل به على سقوط الامر والنهي عند عدم القبول والانتفاع به ففي سنن ابي داود وابن ماجه والترمذي عن ابي ثعلبة الخشني انه قيل له كيف تقول في هذه الآية عليكم انفسكم فقال اما والله لقد سألت عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال بل ائتمروا بالمعروف وانهوا عن المنكر حتى اذا رأيت شحا مطاعا وهوى متبعا ودنيا مؤثرة واعجاب كل ذي رأي برأيه فعليك بنفسك ودع عنك امر العوام وفي سنن ابي داود عن عبد الله بن عمرو قال بينا نحن حول رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ ذكر الفتنة فقال اذا رأيتم الناس مرجت عهودهم وخفت اماناتهم وكانوا هكذا وشبك بين اصابعه فقمت اليه فقلت كيف افعل عند ذلك جعلني الله فداك قال الزم بيتك واملك

عليه لسانك وخذ بالعروة ودع عنك امر العامة وكذلك روي عن طائفة من الصحابة في قوله شر عليكم لا يضركم من ضل اذا اهتديتم قالوا لم يأت تأويلها بعد ما ان تأويلها في آخر الزمان وعن ابن مسعود قال اذا اختلفت القلوب والاهواء لبستم شيعا وذاق بعضكم بأس بعض فبأمر الانسان حينئذ نفسه حينئذ تأويل هذه الآية وعن ابن عمر قال هذه الآية لا تزال تأتي على الناس حتى يقال فيهم قد ضلوا فمن يقبل منهم وقال جبير بن نفير عن جماعة من الصحابة قالوا اذا رأيت شحا مطاعا وهوى متبعا وعجاب كل ذي رأي برأيه فعليك بنفسك لا يضرك من ضل اذا اهتديت وعن مكحول قال لم يأت تأويلها بعد كل ذي رأي برأيه فعليك بنفسك لا يضرك من ضل اذا اهتديت وعلى الجملة انه كان اذا هاب الوعظ وانكر الموعوظ فعليك حينئذ نفسك لا يضرك من ضل اذا اهتديت وعلى الجملة انه كان اذا رأى هذه الآية قال يا أيها الحامي لدينه ما لدينه وشحها وسعها وهذا كله قد يحمل على ما اذا عجز عن الامر بالمعروف وخاف الضرر على نفسه وعلى غيره ويدل على ان من علم انه لا يقبل منه لم يجب عليه كما حكي رواية عن احمد وكذا قال الاوزاعي مر تربة لا يقبل منك قوله صلى الله عليه وسلم في الذي ينكر بقلبه وذلك اضعف الايمان يدل على ان الامر بالمعروف والنهي عن المنكر من خصال الايمان ويدل على ان من قدر على خصلة من خصال الايمان وفعلها كان افضل ممن تركها عجزا عنها ويدل على ذلك ايضا قوله صلى الله عليه وسلم في حقنا اما نقصان دينها فانها تمكث الايام والليالي لا تصلي بسبب ايام الحيض مع انها ممنوعة من الصلاة حينئذ وقد جعل ذلك نقصانا في دينها فدل على ان من قدر على واجب وفعله فهو افضل ممن عجز عنه وتركه وانكان معذورا في تركه والله اعلم قوله صلى الله عليه وسلم من رأى منكم منكرا يدل على ان الانكار متعلق بالرؤية فلو كان مستندا الى خبر يرويه ولكن علم بضاهد مقصود عن احد في كل الروايات انه لا يعرض له وانه لا يفتش على ما استتر به وعنه في رواية اخرى انه يكشف المغطا اذا تحققه ولو سمع صوت غناء محرم او لاح الملاهي وعلم المكان الذي هي فيه فانه ينكرها لان تحقق المنكر علم موجب فهو كما لو رآه نفس عليه احد وقال الامام يعلم كما انه فلا شيء عليه وما استقر الجدران على ما علم اجتماعهم على منكر فقد انكره الا انه مثل سفيان الثوري وغيره وهو داخل في التجسس المنهي عنه وقد قيل لابن مسعود ان طلانا نقطر الخمر فقال نحن انا الله عن التجسس وقال القاضي ابو يعلى في كتاب الاحكام السلطانية انكار في المنكر الذي يغلب على ظنه الاستتار به باخبار تؤتى عنه انتهاك حرمة لم تبدو استراكها كالزنا والقتل جاز التجسس والاقدام على الكشف والبحث حذرا من فوت ما لا يستدرك من انتهاك المحارم وانكار دون ذلك في رتبته لم يجز التجسس عليه ولا الكشف عنه والمنكر الذي يجب انكاره ما كان مجمعا عليه فاما المختلف فيه فمن اصحابنا من قال لا يجب انكاره على فعله مجتهدا فيه او مقلدا لمجتهد تقليدا سائغا واستثنى القاضي في الاحكام السلطانية ما ضعف فيه الخلاف كان ذريعة الى محضور متفق عليه كربا النقد الخلاف فيه ضعيف وهو ذريعة الى ربا النسأ المتفق على تحريمه وكنكاح المتعة فانه ذريعة

الى الزنا

(١١٨)

الى الزنا ذكر عن ابي اسحق بن شاقلا انه ذكر له المتعة فقال ما زنا احد وعن بعضهم انه قال لا يفسخ نكاح حكم به قاض اذا كان قد تأول فيه تأويلا لان يكن قوي جعل بعقد متعة وطلق ثلاثا في لفظ واحد وحكم بالمراجعة من غير رجعة فكل هذه مردود وعلى فاعله العقوبة والنكال المنصوص عن احمد الانكار على اللاعب بالشطرنج وتأوله القاضي على لعب بها بغير اجتهاد وتقليد سائغ وفيه نظر فان المنصوص عنه انه يعد شارب النبيذ المختلف فيه فاسقا الحد البلغ مراتب الانكار مع انه لا يفسق بذلك عنده وقد نقل على انه ينكر كل مختلف ضعف الخلاف فيه كالاخذ بالشفعة للجار ولا يخفى ان هذا على تجويز ولا يخفى ان هذا على تجويز ولا يخفى ان هذا على تجويز

ولا يخذله كل المسلم على المسلم حرام عرضه وماله ودمه التقوى ههنا بحسب امرئ من الشر ان يحقر اخاه المسلم وخرجه ابو داود من قوله كل المسلم الى آخره وخرجاه في الصحيحين من رواية الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تحاسدوا ولا تناجشوا ولا تباغضوا ولا تدابروا وكونوا عباد الله اخوانا وخرجاه من وجوه اخر عن ابي هريرة وخرجه الامام احمد من حديث واثلة بن الاسقع عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كل المسلم على المسلم حرام دمه وعرضه وماله المسلم اخو المسلم لا يظلمه ولا يخذله والتقوى ههنا واومى بيده الى القلب وحسب امرئ من الشر ان يحقر اخاه المسلم وخرجا ابو داود آخره فقط وفي الصحيحين من حديث ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال المسلم اخو المسلم لا يظلمه ولا يسلمه وخرجه الامام احمد ولفظه المسلم اخو المسلم لا يظلمه ولا يخذله ولا يحقره وحسب امرئ من الشر ان يحقر اخاه المسلم وفي الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تباغضوا ولا تحاسدوا ولا تدابروا وكونوا عباد الله اخوانا وبوبوا عليه من حديث ابي بكر الصديق رضي الله عنه مرفوعا وموقوفا فقوله صلى الله عليه وسلم لا تحاسدوا يعني لا يحسد بعضكم بعضا والحسد مركوز في طباع البشر وهو الا انسان يكره ان يفوقه احد من جنسه في شيء من الفضائل ثم ينقسم الناس بعد هذا الى اقسام فمنهم من يسعى في زوال النعمة المحسود بالبغي عليه بالقول والفعل ثم منهم من يسعى في نقل ذلك الى نفسه ومنهم من يسعى في زوال النعمة عن المحسود فقط من غير نقل الى نفسه وهو شرها وخبثها وهذا هو الحسد المذموم المنهي عنه وهو كان ذنب ابليس حيث حسد آدم عليه السلام لما رآه قد فاق على الملائكة بان خلقه الله بيده واسجد له ملائكته وعلمه اسماء كل شيء واسكنه في جواره فما زال يسعى في اخراجه من الجنة حتى اخرج جميعهم وبوبوا عن عمر رضي الله عنه ان ابليس قال لنوح عليه السلام اشتان الهلك بهما ابن آدم الحرص وبالحسد لعنت وجعلت شيطانا رجيما والحرص بسبب آدم الجنة كلها فاصبت حاجتي منه بالحرص جره بنا الى الدنيا وقد وصف الله عز وجل اليهود بالحسد في مواضع من كتابه القرآن كقوله تعالى ود كثير من اهل الكتاب لو يردونكم من بعد ايمانكم كفارا حسدا من عند انفسهم من بعد ما تبين لهم الحق وقوله تعالى ام يحسدون الناس على ما اتاهم الله من فضله وخرجه الامام احمد والترمذي من حديث الزبير بن العوام عن النبي صلى الله عليه وسلم قال دب اليكم داء الامم قبلكم الحسد والبغضاء وهي الحالقة حالقة الدين لا حالقة الشعر والذي نفس محمد بيده لا تؤمنوا حتى تحابوا ولا تحابوا حتى افشوا السلام بينكم وخرجا ابو داود من حديث ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اياكم والحسد فان الحسد يأكل الحسنات كما تأكل النار الحطب وقال العشب وخرجه الحاكم وغيره من حديث ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال سيصيب امتي داء الامم فقالوا يا نبي الله ما داء الامم قال الاشر والبطر والتكاثر والتنافس في الدنيا والتباغض والتحاسد حتى يكون البغي هو الخبر وقسم اخر من الناس اذا حسد غيره لم يعمل بمقتضى حسده ولم يبغ على المحسود بقول ولا فعل وقد روي عن الحسن انه لا يكاد يسلم من ذلك وروي مرفوعا من وجوه ضعيفه وهذا على نوعين احدهما ان لا يمكنه ازالة الحسد

من نفسه

من نفسه فيكون مغلوبا على ذلك فلا يأثم به والثاني من يجد نفسه بذلك اختيارا ويعيده ويبديه في نفسه مستريحا الى تمني زوال النعمة اخيه فهذا يشبه بالعزم المصمم على المعصية وفي العقاب على ذلك اختلاف بين العلماء وربما يذكر في موضع اخر انشاء الله تعالى ذكر هذا يبعد ان يسلم شخص من البغي على المحسود ولو بالقول فضلا عن ذلك وقسم اخر اذا حسد لم يتمن زوال نعمة المحسود بل يسعى في اكتساب مثل فضائله ويتمنى ان يكون مثله فالحاسد ان كانت الفضائل دينية فلا خير في ذلك كما قال الذين يريدون الحيوة الدنيا يا ليت لنا مثل ما اوتي قارون وان كانت فضائل دنيوية فهذا حسد ضعيف وقد تخلق رسول الله صلى الله عليه وسلم لنفسه الشهادة في سبيل الله عز وجل وفي فضائل دنيوية فهذا حسد ضعيف وقد تخلق رسول الله صلى الله عليه وسلم لنفسه الشهادة في سبيل الله عز وجل وفي الصحيحين عنه صلى الله عليه وسلم قال لاحسد الا في اثنتين رجل اتاه الله مالا فهو ينفقه آناء الليل وآناء النهار ورجل اتاه الله القرآن فهو يقوم به آناء الليل وآناء النهار وهذا هو الغبطة وسماه حسدا من باب الاستعارة وقسم اذا وجد من نفسه الحسد سعى في ازالته بالاحسان الى المحسود باسداء الاحسان اليه والدعاء له وبمدحه فضائله وفي ازالة ما وجد له في نفسه من الحسد حتى يسأله بمحبة ان يكون اخوه المسلم خيرا منه وافضل وهذا من العلاج جات الايمان وصاحبه هو المؤمن الكامل الذي يحب لاخيه ما يحب لنفسه وقد سبق الكلام على هذا في تفسير حديث لا يؤمن احدكم حتى يحب لاخيه ما يحب لنفسه وقوله صلى الله عليه وسلم ولا تناجشوا فسره كثير من العلماء بالنهي عن الزيادة في السلعة لمن لا يريد شراها اما النفع الباطل بزيادة الثمن له او باضرار المشتري بالنجش في البيع وهو ان يزيد في السلعة من لا يريد شراها ليغر غيره بذلك وقد ثبت في الصحيحين عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى عن النجش وثبت بتحريمه ايضا في الصحيحين عن ابن ابي اوفى الناجش اكل ربا خائن وذكره البخاري قال ابن عبد البر اجمعوا ان فاعله عاص لله عز وجل اذا كان بامر المشتري واختلفوا في البيع فمنهم من قال انه فاسد وهو رواية عن احمد اختارها طائفة من اصحابه ومنهم من قال ان كان الناجش هو البائع او مواطأه البائع على النجش فسد لان النهي هنا يعود الى العاقد نفسه اما اذا لم يكن كذلك لم يفسد لانه يعود الى اجنبي وكذا حكى عن الشافعي انه علل صحة البيع بان البائع غير الناجش واكد الفقهاء على ان البيع صحيح مطلقا وهو قول ابي حنيفة ومالك والشافعي واحد في روايه عنه الا ان مالكا واحدا ثبت للمشتري الخيار اذا لم يعلم بالحال وعند غبنا فاحشا يخرج عن العادة وقدره مالك وبعض اصحاب احمد بثلث الثمن فان اختار المشتري امضاء البيع فلا كلام وان اختار الفسخ فله ذلك وان اراد امساكه فانه يحط ما غبن به من الثمن ذكره اصحابنا وخرجه ان نفس الناجش لنهي عنه في هذا الحديث باعتبار ما هو اعم من ذلك فان اصل النجش في اللغة اثارة الشيء بالمكر والحيلة والخادعة ومنه سمي الناجش في البيع ناجشا وسمي الصائد في اللغة ناجشا لانه يثير الصيد بحيلته عليه وخداعه له وحينئذ فيكون المعنى لا تخادعوا ولا يعامل بعضكم بعضا بالمكر والاحتيال وانما يراد بالمكر والخداعة ايصال الاذى الى المسلم اما بطريق الاصالة واما جلبا لنفعه بذلك ويلزم منه وصول الضرر اليه ودخوله عليه وقد قال الله عز وجل ولا يحيق المكر السيء الا باهله وفي حديث ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم من غشنا فليس منا والمكر والخداع في النار وقد ذكرنا فيما تقدم حديث ابي بكر الصديق المرفوع ذكرنا فيه ملعون من ضار مسلما او مكر به خرجه الترمذي فيدخل على هذا التقدير في الناجش المنهي عنه جميع انواع المعاملات بالغش وخوه كذلك البيع المعيب وكتمانه وغش المبيع الجيد بالردي وغبن المسترسل الذي

لا يوقع المكاسه وقد وصف الله تعالى وكتابه الكفار والمنافقين بالكفر بالانبياء واتباعهم وما احسن قول ابي العتاهيه

ليس فيها الا بدينة ولبس الدين الا كارم الاخلاق انما المكر والخديعة في النار هما من خصال اهل النفاق وانما

يجوز المكر بمن يجوز قتاله كالكفار المحاربين كما قال النبي صلى الله عليه وسلم الحرب خدعه وقوله صلى الله

عليه وسلم ولا تباغضوا نهي للمسلمين عن التباغض بينهم في غير الله بل على الهوى النفوس فان المسلمين جعلهم

الله اخوه والاخوه يتحابون بينهم ولا يتباغضون وقال النبي صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده لا تدخلوا

الجنه حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحابوا الا ادلكم على شيء اذا فعلتموه تحاببتم افشوا السلام بينكم

خرجه مسلم **وقد ذكر** فيما تقدم احاديث في النهي عن التباغض والتحاسد وقد حرم الله على المؤمنين ما يقع

بينهم العداوة والبغضا كما قال تعالى انما يريد الشيطان ان يوقع بينكم العداوة والبغضا في الخمر والميسر ويصدكم

عن ذكر الله وعن الصلاة فهل انتم منتهون وامر الله على عباده بالتاليف بين قلوبهم كما قال تعالى واذكروا

نعمة الله عليكم اذ كنتم اعداء فالف بين قلوبكم فاصبحتم بنعمته اخوانا **وقال** تعالى هو الذي ايدك

بنصره وبالمؤمنين والف بين قلوبهم لو انفقت ما في الارض جميعا ما الفت بين قلوبهم ولكن الله الف بينهم

ولهذا المعنى حرم المشي بالنميمه لما فيها من اشاعة العداوه والبغضا ورخص في الكذب في الاصلاح بين الناس

وندب الله في الاصلاح بينهم كما قال تعالى لا خير في كثير من نجواهم الا من امر بصدقة او معروف او اصلاح بين

الناس ومن يفعل ذلك ابتغاء مرضات الله فسوف نؤتيه اجرا عظيما **وقال** تعالى وان طائفتان من المؤمنين

اقتتلوا فاصلحوا بينهما **وقال** تعالى فاتقوا الله واصلحوا ذات بينكم **وخرج** الامام احمد وابو داود والترمذي من

حديث ابي الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الا اخبركم بافضل من درجة الصلاه والصيام والصدقة قالوا

بلى يا رسول الله قال صلاح ذات البين فان فساد ذات البين هي الحالقة **وخرج** الامام احمد وغيره من حديث

اسماء بنت يزيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الا انبئكم بشراركم قالوا بلى يا رسول الله قال المشاؤن بالنميمه المفرقون

بين الاحبه الباغون للبرآء العنت **واما** البغض في الله فهو من اوثق عرى الايمان وليس من اخلاق النهي ولو ظهر لرجل

من اخيه شر فابغضه عليه وكان الرجل حسن الظاهر لكم ناوا ينزل الوحي واذ ينبئكم الله من اخباركم الا وان

عنه انا كنا نعرفكم اذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بين اظهركم ناوا ينزل الوحي فانا نعرفكم بما نخبركم الا من اظهر منكم لنا خيرا ظننا

برسول الله صلى الله عليه وسلم وقد انطلق به وانقطع الوحي فانا نعرفكم بما نخبركم الا من اظهر منكم لنا خيرا ظننا

به خيرا واجبناه عليه ومن اظهر منكم لنا شرا ظننا به شرا وابغضناه عليه سرائركم بينكم وبينا ربكم عز وجل

وقال الربيع بن خثيم لو رأيت رجلا يظهر خيرا ويسر شرا احببته عليه اجرى الله على حبك الخير ولو رأيت

رجلا يظهر شرا ويسر خيرا بغضته عليه اجرى الله على بغضك الشر **ولما** كان اختلاف الناس في مسائل الدين واو

كثير منهم تفرقهم كان سبب ذلك تباغضهم وتلاعنهم وكل منهم يظهر انه يبغض لله وقد يكون في نفس

الامر معذورا وقد لا يكون معذورا بل يكون متبعا لهواه فقصر اقي البحث عن معرفة ما يبغض عليه فان

كثيرا من البغض لذلك انما يقع لمخالفة متبوع يظن انه لا يقول الا الحق وهذا الظن خطأ قطعا وان اريد

انه لا يقول الا الحق فيما خولف فيه فهذا الظن قد يخطئ ويصيب وقد يكون الحامل على البغض الهوى

اوالاثم او العداوه وكل هذا قيد في ان يكون هذا البغض لله فالواجب على المرء ان ينصح نفسه ويتهم في هذا

غاية التهمه وما اشكل منه فلا يدخل نفسه فيه خشية ان يقع فيما نهي عنه من البغض المحرم وههنا امر

خفي ينبغي التفطن له وهو ان كثيرا من ائمة الدين قد يقول قولا مرجوحا ويكون مجتهدا فيه ما جورا

على اجتهاده فيه موضوعا عنه خطاؤه فيه ولا يكون المنتصر لمقالته بمنزلته في هذه الدرجه لانه قد

لا ينتصر لهذا القول الا لكونه متبوعا قد قاله بحيث انه لو قال غيره من ائمة الدين لما قبله ولا انتصر له ولا والى من

وافقه ولا عادى من خالفه وهو مع هذا يظن انه انما ينتصر للحق بمنزلة متبوعه وليس كذلك فان صاحب هذه

الحال قصده الانتصار للحق وان اخطأ في اجتهاده واما هذا التابع فقد شاب انتصاره لما يظنه

الحق ارادة علو متبوعه وظهور كلمته وان لا ينسب الى الخطأ وهذه دسيسة تقدح في قصد الا

نتصار للحق فافهم هذا فانه مهم عظيم والله يهدي من يشاء الى صراط مستقيم **قوله** صلى الله عليه وسلم

ولا تدابروا قال ابو عبيد الادبار المصارمه والهجران ماخوذ من ان يولي الرجل صاحبه دبره ويعرض

عنه بوجهه وهذا التقاطع **وخرج** مسلم من حديث انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تحاسدوا

ولا تباغضوا ولا تقاطعوا وكونوا عباد الله اخوانا كما امركم الله **وخرجه** ايضا بمعناه من حديث

ابي هريره عن النبي صلى الله عليه وسلم **وفي** الصحيحين عن ابي ايوب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يحل لمسلم

ان يهجر اخاه فوق ثلاث يلتقيان فيصد هذا ويصد هذا وخيرهما الذي يبدأ بالسلام **وخرج** ابو

داود من حديث ابي خراش السلمي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من هجر اخاه سنة فهو كسفك دمه وهذا

في التقاطع في الامور الدنيويه **فاما** لاجل الدين فيجوز الزياده على الثلاث نص عليه الامام احمد واستدل

على التقاطع في الامور الدنيويه بما **وخرجه** في الصحيحين من حديث كعب بن مالك في قصة توبته

حين تخلف عن غزوة تبوك وامر النبي صلى الله عليه وسلم بهجرانهم فاطاف بهم التفاق وامتثل

عليه بقية الثلاثة الذين خلفوا وامر النبي صلى الله عليه وسلم بهجرانهم لما ظهر منهم النفاق وامتثل

هجرانه لزوجته وكان في بعض ذلك تاديبا بغير الزياده فيه على الثلاث لان النبي صلى الله عليه وسلم هجر نساءه

شهرا **واختلف** هل ينقطع الهجران بالسلام فقالت طائفة ينقطع بذلك روي عن الحسن ومالك وروي

به بذ وهب وقالت طائفة من اصحابنا **وخرج** ابو داود من حديث ابي هريره رضي الله عنه عن النبي صلى الله

عليه وسلم انه قال لا يحل لمؤمن ان يهجر مؤمنا فوق ثلاث فان مرت به ثلاث فليلقه فليسلم عليه فان رد

عليه السلام فقد شركا في الاجر وان لم يرد عليه فقد باء بالاثم وخرج الحاكم من حديث ابي هريره

نحوه ولم يعود الهاء فيه نظر **وقد** استثنى الاصحاب ما اذا كان بينهما قبل الهجر عهوده ولم يعود الهاء فيه نظر **وقد**

قال احمد في رواية الاثرم وسئل عن السلام يقطع الهجران فقال قد يسلم عليه وقد صدعنه وقال النبي صلى

الله عليه وسلم يفعل هذا وهذا فاذا كان قد عوده ان يكلمه او يصافحه فلذلك

روي عن مالك انه لا ينقطع الهجر بدون العود الى المودة وفرق بعضهم بين الاقارب والاجانب

فقال في الجانب نزول الكوفة بينهم يجوز السلام بخلاف الخارج وانا قال هذا لوجوب صلة الرحم قوله
صلى الله عليه وسلم ولا يبيع بعضكم على بيع بعض قد تكرر النهي عن ذلك ففي الصحيحين عن ابي هريرة رضي الله
عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يبيع الرجل على بيع اخيه ولا يخطب على خطبة اخيه وفي رواية لمسلم لا يسم
المسلم على سوم المسلم ولا يخطب على خطبته وخرجاه من حديث ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال لا يبيع الرجل على بيع اخيه ولا يخطب على خطبة اخيه الا ان ياذن له ولفظه لمسلم وخرج مسلم
من حديث عقبة بن عامر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال المؤمن اخو المؤمن فلا يحل للمؤمن ان يبتاع
على بيع اخيه ولا يخطب على خطبة اخيه وهذا يدل على ان هذا حق للمسلم على المسلم فلا يسا
ويه الكافر في ذلك بل يجوز للمسلم ان يبتاع على بيع الكافر ويخطب على خطبته وهو قول الا
وزاعي واحد كما ليث للكافر على المسلم حق الشفعه عنده وكثير من الفقهاء هو الى ان النهي
عام في حق المسلم والكافر واختلفوا هل النهي للتحريم والتنزيه فمنهم من قال هو للتنزيه
يه دون التحريم والصحيح الذي عليه جمهور العلماء انه للتحريم واختلفوا هل يصح البيع على
بيع اخيه او النكاح على خطبته فقال ابو حنيفه والشافعي واكثر اصحابنا يصح وقال مالك في النكاح انه
ان لم يدخل بها فرق بينهما وان دخل بها لم يفرق وقال ابو بكر من اصحابنا في البيع والنكاح انه باطل بكل حال
وحكاه عن احمد ومعنى البيع على بيع اخيه ان يكون قد باع منه شيئا فيجيء للمشتري ويقول له
ويفسخ بيعه الاول وهل يختص ذلك بما اذا كان البذل في مدة الخيار بحيث يتمكن المشتري من الفسخ
فيه ام هو عام في مدة الخيار وبعدها فيه خلاف بين العلماء قد حكاه الامام احمد في رواية حرب وقال
مآل القول بانه عام في الحالين وهو قول طائفة من اصحابنا ومنهم من فصله بما اذا كان ذلك في
مدة الخيار وهو ظاهر كلام احمد في رواية بن منصور وسنفصل صاحب الشافعي والاول اظهر لان المشتري
وان لم يتمكن من الفسخ بنفسه بعد انقضاء الخيار فانه اذا رغب في رد السلعه الاولى على بائعها فانه
يتسبب الى رده عليه بانواع من الارادات المقتضيه لضرره ولو بالحاح عليه في المسالة ما دام يحصل الضرر
المسلم كان محرما والله اعلم وقوله صلى الله عليه وسلم ولا تحاسدوا الى اخر ذكر النبي صلى الله عليه وسلم
كالتعليل لما تقدم وفيه اشارة الى انهم اذا تركوا التحاسد والتباغض والتدابر بيع بعضهم
على بيع بعض كما نهوا عنه وفيه امر بالتعاون على البر والتقوى وفيه الحث على الاطلاق وذلك به
خل فيه اداء حقوق المسلم على المسلم من رد السلام وتشميت العاطس وعيادة المريض وتشييع
الجنازه واجابة الدعوه والابتداء بالسلام عند اللقاء والنصح بالغيب وفي الترمذي عن ابي هريرة
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال تهادوا فان الهديه تذهب وحر الصدر وخرجه غيره
ولفظه تهادوا وتحابوا وفي مسند البزار عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال تهادوا فان الهديه
تسل السخيمه وفيه عن عمر بن عبد العزيز يرفع الحديث قال تصافحوا فانه يذهب الشحناء و

تهادوا وذكر الحسن البصري رحمه الله في الوفد قال مجاهد بلغني انه اذا تزاور المتحابان فتصافحا حط الله
وتعالى لهما مائة خطيئة ما هما كما يتحات الورق من الشجر فقيل له ما هذا ليسير من العمل قال التقول ليسير
والله سبحانه يقبل لو انفقت ما في الارض جميعا ما الفت بين قلوبهم ولكن الله الف بينهم وقوله
صلى الله عليه وسلم المسلم اخو المسلم لا يظلمه ولا يخذله ولا يكذبه ولا يحقره هذا ما خوذ من قوله عز وجل
انما المؤمنون اخوة فاصلحوا بين اخويكم فاذا كان المؤمنون اخوة امروا فيما بينهم بما يوجب
تالف القلوب واجتماعها ونهوا عما يوجب تنافر القلوب واختلافها وهذا من ذلك وايضا فان
الاخ مرآة اخيه فلا يرى منه ما يكره ولا يوصل اليه ما يؤذيه والمسلم اخو المسلم لا يظلمه ولا يسلمه
وهذا اخص من الذي قبله لان الظلم يكون في النفس والمال والعرض ويكون من الصغائر والكبائر
والاسلام يحرم الظلم في كل حد وقد سبق الكلام على الظلم مستوفى فيما عند ذكر حديث ابي
ذر الالهي يا عبادي انى حرمت الظلم على نفسي وجعلته بينكم محرما فلا تظالموا ومن ذلك خذلان
المسلم لاخيه فان المؤمن ما مور ان ينصر اخاه كما قال صلى الله عليه وسلم انصر اخاك ظالما او مظلوما قيل
يا رسول الله انصره مظلوما فكيف انصره ظالما قال تمنعه عن ظلمه فذلك نصرك اياه خرجه البخا
ري بمعناه من حديث انس وخرجه مسلم من حديث جابر وخرجا بمعناه من حديث ابي طلحة الا
نصاري وجابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من امرئ مسلم يخذل امرأ مسلما في موضع
تنتهك فيه حرمته وينتقص فيه من عرضه الا خذله الله في موضع يحب فيه نصرته وما من امرئ
ينصر مسلما في موضع ينتقص فيه من عرضه وينتهك فيه من حرمته الا نصره الله في موطن يحب فيه
نصرته وخرج الامام احمد من حديث ابي امامه بن سهل عن ابيه عن جده النبي صلى الله عليه وسلم
قال من اذل عنده مؤمن فلم ينصره وهو يقدر على ان ينصره اذ له الله على رؤوس الخلائق يوم
القيامة وخرج البزار من حديث عمران بن حصين عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من نصر اخاه بالغيب
وهو يستطيع نصره نصره الله في الدنيا والاخرة ومن ذلك كذب المسلم اخاه فلا يحل له ان يحدثه
فيكذبه بل لا يحدث الا صدقا وفي مسند الامام احمد عن النواس بن سمعان عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
كبرت خيانة ان تحدث اخاك حديثا هو لك به مصدق وانت به كاذب ومن ذلك احتقار
المسلم اخاه المسلم وهو ناشئ عن الكبر كما قال النبي صلى الله عليه وسلم الكبر بطر الحق وغمط الناس
خرجه مسلم من حديث بن مسعود وخرجه الامام احمد في رواية له لكبر سفه
الحق وازدراء الناس وفي رواية غمص الناس وفي رواية بزيادة فلا تدارهم شيئا وغمص الناس
الطعن عليهم وازدراؤهم وقال الله عز وجل يا ايها الذين اصنوا لا يسخر قوم من قوم عسى
ان يكونوا خيرا منهم ولا نساء من نساء عسى ان يكن خيرا منهن فالمتكبر ينظر الى نفسه بعين الكمال
والى غيره بعين النقص فيحتقرهم ويزدريهم ولا يراهم ان يقوموا بحقوقهم ولا ان يقبل من احدهم
الحق اذا اورده عليه قوله صلى الله عليه وسلم التقوى ها هنا يشير الى صدره ثلاث مرات فيه اشارة

الى اكرم الخلق عند الله التقوى قرب من عبيد الاضان لضعفه وقلة حظه من الدنيا والدين
قدر اعتد الله من له قدر في الدنيا فان الناس اخا تباينا وتفاوت بحسب التقوى كما قال عز وجل ان اكرمكم
عند الله اتقاكم وسئل النبي صلى الله عليه وسلم من اكرم الناس قال انقاهم لله عز وجل وفي حديث
الكرم التقوى والتقوى اصلها في القلب كما قال التقوى ومن يعظم شعائر الله فانها من تقوى القلوب
وقد سبق ذكر هذا المعنى في الكلام على حديث ابي ذر الآتي في عند قوله لو ان اولكم وآخركم و
انسكم وجنكم كانوا على اتقى قلب رجل واحد منكم ما زاد ذلك في ملكي شيئا وذكرنا ان اصل التقوى
في القلوب فلا يطلع احد على حقيقتها الا الله عز وجل كما قال صلى الله عليه وسلم ان الله لا ينظر الى صو
ركم واعمالكم ولكن ينظر الى قلوبكم واعمالكم وحينئذ فقد يكون كثير ممن له صورة حسنة
وحال وجاه ورياسة في الدنيا قلبه خراب من التقوى وكم من ليس له شيء من ذلك قلبه
مملوء من التقوى فيكون اكرم عند الله عز وجل بذلك كما هو الاكثر وقوعا كما في الصحيحين
عن حارثة بن وهب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الا اخبركم باهل الجنة كل ضعيف متضعف
لو اقسم على الله لابره الا اخبركم باهل النار كل عتل جواظ مستكبر وفي المسند عن انس عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال اما اهل الجنة فكل ضعيف مستضعف اشعث ذو طمرين لو اقسم
على الله لابره واما اهل النار فكل جعظري جواظ صياح في الاسواق وفي الصحيحين عن ابي هريرة
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال احتجت الجنة والنار فقالت النار اوثرت بالمتكبر
والمتجبرين وقالت الجنة لا يدخلني الا ضعفاء الناس وسقطهم فقال الله عز وجل
للجنة انت رحمتي ارحم بك من شئت من عبادي وقال للنار انت عذابي اعذب بك من شئت من عبادي
وفي رواية الامام احمد من حديث ابي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال فتفخرت الجنة والنار
فقالت النار بادرت يدخلني الجبارون والمتكبرون والملوك والاشراف وقالت الجنة مالي لا يدخلني
الا الضعفاء الفقراء المساكين وذكر الحديث وفي صحيح البخاري عن كعب بن سعد قال
مر رجل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لرجل عنده جالس ما رايك في هذا قال
رجل من اشراف الناس هذا والله حري ان خطب ان ينكح وان شفع ان يشفع وان
قال ان يسمع لقوله قال فسكت النبي صلى الله عليه وسلم ثم مر رجل اخر فقال له رسول الله صلى
الله عليه وسلم ما رايك في هذا فقال يا رسول الله هذا رجل من فقراء المسلمين هذا حري
ان خطب ان لا ينكح وان شفع ان لا يشفع وان قال ان لا يسمع لقوله فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم هذا خير من ملء الارض مثل هذا وقال محمد بن كعب القرظي في قوله
تعالى اذا وقعت الواقعة ليس لوقعتها كاذبة خافضة رافعة قال خفض رجالا

كانوا

كانوا في الدنيا مرتفعين وترفع رجالا كانوا في الدنيا مخفوضين قوله صلى الله عليه وسلم بحسب امرئ
من الشر ان يحقر اخاه المسلم يعني يكفيه من الشر احتقار اخيه المسلم فانه اذا احتقر اخاه المسلم
لتكبره عليه والكبر اعظم خصال الشر وفي صحيح مسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا يدخل
الجنة من في قلبه مثقال ذرة من كبر وفيه ايضا عنه انه قال العز ازاره والكبرياء رداؤه فمن نازعني
شيئا منه فذاذته في جهنم وفي صحيح ابن حبان عن ابن عباس رضي الله عنهما
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ينظر الله يوم القيامة الى من جر ازاره بطرا وفي صحيح مسلم
عن عبد الله بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا ينظر الله يوم القيامة الى من جر ازاره بطرا
وفي صحيح مسلم عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال هلك المتنطعون قالها ثلاثا
قال النووي المتنطع هو المتعمق المستقصي في كلامه وفعله وسؤاله وتكلفه ما لا يعنيه
وفي سنن ابي داود عن ابي جري الهجيمي قال رايت رجلا يصدر الناس عن رايه لا يقول شيئا الا صدروا عنه
قلت من هذا قالوا هذا رسول الله قلت عليك السلام يا رسول الله قال لا تقل عليك السلام عليك السلام
تحية الموتى قلت انت رسول الله قال انا رسول الله الذي اذا اصابك ضر فدعوته كشفه عنك
وان اصابك عام سنة فدعوته انبتها لك وان كنت بارض قي او فلاة فضل راحلتك تردها عليك
قلت اعهد الي قال لا تسبن احدا قال فما سببت بعده حرا ولا عبدا ولا بعيرا ولا شاة وفي سنن ابي داود
عن ابي جري ايضا قال اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت عليك السلام يا رسول الله
قال لا تقل عليك السلام تلك تحية الموتى قل السلام عليك قلت انت رسول الله قال انا الله الذي
ان دعوته اجابك وان مسسته بضر فدعوته كشفه عنك وان اصابك عام سنة فدعوته انبتها لك
وان كنت بارض قي او فلاة فضلت راحلتك فدعوته ردها عليك قلت اعهد الي قال لا تسبن احدا
قال فما سببت بعده حرا ولا عبدا ولا بعيرا ولا شاة وفي سنن ابي داود ايضا عن ابي جري
قال قلت يا رسول الله ما الشيء نعرفه منك قال ما تكرهون ان يعير به اخاكم فان ذلك يكون عليه
ووزره وفي سنن ابي داود ايضا عن ابي جري قال قلت يا رسول الله اوصني قال لا تسبن احدا
قال فما سببت بعده حرا ولا عبدا ولا بعيرا ولا شاة قال ولا تحقرن شيئا من المعروف وان تكلم
اخاك وانت منبسط اليه وجهك ان ذلك من المعروف وارفع ازارك الى نصف الساق فان ابيت
فالى الكعبين وايك واسبال الازار فان اسبال الازار من المخيلة وان الله لا يحب المخيلة وان امرؤ
شتمك وعيرك بما يعلم فيك فلا تعيره بما تعلم فيه فان وبال ذلك عليه وفي سنن ابي داود
عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من اشر عباد الله عند الله يوم القيامة
من تركه الناس اتقاء فحشه وفي سنن ابي داود ايضا عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان من اشر الناس عند الله منزلة يوم القيامة من ودعه الناس اتقاء شره
وفي سنن ابي داود ايضا عن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان من شر الناس من يكرم اتقاء فحشه وفي سنن ابي داود ايضا عن عائشة رضي الله عنها
قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من شر الناس من تركه الناس اتقاء فحشه
وفي سنن ابي داود ايضا عن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان من شر الناس من يكرم اتقاء شره

وفي الصحيحين عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا كنتم ثلاثة فلا يتناجى اثنان دون الثالث فان ذلك يحزنه ولفظه لمسلم وخرجه الطبراني من حديث ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يتناجى اثنان دون الثالث فان ذلك يؤذي المؤمن والله يكره اذى المؤمن وخرجه الامام احمد من حديث ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تؤذوا عباد الله ولا تعيروهم ولا تطلعوا عوراتهم فانه من طلب عورة اخيه المسلم طلبا الله عز وجل عورته حتى يفضحه في بيته وفي صحيح مسلم عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن الغيبة فقال ذكرك اخاك بما يكره قال ارايت ان كان في اخي ما اقول قال ان كان فيه ما تقول فقد اغتبته وان لم يكن فيه ما تقول فقد بهته فتضمنت هذه النصوص كلها ان المسلم لا يحل ايصال الاذى اليه بوجه من الوجوه من قول او فعل بغير حق وقد قال الله تعالى والذين يؤذون المؤمنين والمؤمنات بغير ما اكتسبوا فقد احتملوا بهتانا واثما مبينا واجمع المسلمون على ان ايذاء

من كرب يوم القيمة ولم يقل من كرب الدنيا والآخرة كما قال في التيسير والستر قد قيل في مناسبة ذلك
ان الكرب هي الشدائد العظيمة وليس كل احد يحصل له ذلك في الدنيا بخلاف الاعسار والعورات الخ
الى الستر فان احدا لا يكاد يخلو في الدنيا من ذلك ولو بنقيصة بعض الجهة وقيل الكرب الدنيا بالنسبة
الكرب الاخرة كلا شيء فاد خر الله جزاء تنفيس الكرب عنده لينفس له كرب الاخرة ويدل على ذلك قول النبي صلى الله
عليه وسلم بجمع الله الاولين والاخرين في صعيد واحد فيسمعهم الداعي وينفذهم البصر وتدنو الشمس منهم فيبلغ
الناس من الغم والكرب مالا يطيقون ولا يحتملون فيقول الناس بعضهم لبعض الا ترون ما قد بلغكم الا تنظرون
من يشفع لكم الى ربكم وذكر حديث الشفاعة خرجاه بنحاه من حديث ابي هريرة وخرجا من حديث عائشة
رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم قال تحشرون حفاة عراة غرلا قالت قلت يا رسول الله
الرجال والنساء ينظر بعضهم الى بعض فقال الامر اشد من ان يهمهم ذلك وخرجا من حديث ابن عمر رضي الله عنهما
عن النبي صلى الله عليه وسلم في قوله تعالى يوم يقوم الناس لرب العالمين قال يوم يقوم احدهم في الرشح الى
انصاف اذنيه وخرجا من حديث ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يعرق الناس
يوم القيمة حتى يذهب عرقهم في الارض سبعين ذراعا ويلجم حتى يبلغ اذانهم ولفظه للبخاري يوم
القيمة حتى يذهب عرقهم في الارض سبعين ذراعا وانه ليبلغ الى افواه الناس او الى اذانهم وخرج
لفظ مسلم ان العرق ليذهب في الارض سبعين ذراعا وانه ليبلغ الى افواه الناس او الى اذانهم وخرج
مسلم من حديث المقداد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال تدنو الشمس من العباد حتى تكون قد رميل او
ميلين فتصهرهم الشمس فيكونون في العرق كقدر اعمالهم فمنهم من يأخذه الى عقبيه ومنهم
من يأخذه الى ركبتيه ومنهم من يأخذه الى حقويه ومنهم من يلجمه العرق الجاما وقال ابن مسعود
الارض كلها يوم القيمة نار والجنة من ورائها تزهر اكدنها وكعبها فيعرق الرجل حتى يرشح
عرقه في الارض قدر قامة ثم يرتفع حتى يبلغ انفه وما مسه الحساب قال فهم كذلك يا ابا
عبد الرحمن قال هاهنا اراني الناس يضيع يوم وقال ابو موسى الشمس فوق رؤس الناس يوم القيمة واعا
لهم تظلهم او تضحيهم وفي المسند من حديث عقبة بن عامر مرفوعا كل امرئ في ظل صدقته حتى
يفصل الناس وقد صح ان يسر على معسر يسر الله عليه في الدنيا والاخرة هذا لفظ يدل
على ان الاعسار قد يحصل في الاخرة وقد صح ان يوم القيمة يوم عسير وانه على الكافرين
غير يسير فدل على انه ليس على غيرهم وقالت طائفة وكان يوما على الكافرين عسيرا وليس على المعسر
في الدنيا من جهة المال يكون باحد امرين اما بانظاره الى ميسرة وذلك واجب كما قال تعالى وان كان ذو
عسرة فنظرة الى ميسرة وتارة بالوضع عنه ان كان غارما والابا عطائه ما يزول به اعساره وكلا
هذا فضل عظيم وفي الصحيحين عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كان تاجر يداين
الناس فاذا رأى معسرا قال لفتيانه تجاوزوا عنه لعل الله ان يتجاوز عنا فتجاوز الله عنه وفيهما
عن حذيفة وابي مسعود الانصاري سمعا النبي صلى الله عليه وسلم يقول لعا رجل فقيل له ما كنت تعمل
قال كنت ابايع الناس فاتجاوز عن الموسر واخفف عن المعسر وفي رواية قال كنت انظر المعسر واتجاوز
في السكة او قال في النقد فغفر له وخرجه مسلم من حديث ابي مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم

وفي حديثه فقال الله احق بذلك منه تجاوزوا عنه وخرجا لهما من حديث ابي قتادة عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال من سره ان ينجيه الله من كرب يوم القيمة فلينفس عن معسر او يضع عنه وخرجا لهما من حديث
ابي اليسر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من انظر معسرا او وضع عنه اظله الله في ظله يوم لا ظل الا ظله وفي المسند
عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من اراد ان تستجاب دعوته وتكشف كربته فليفرج عن معسر وقوله صلى الله
عليه وسلم ومن ستر مسلما ستره الله في الدنيا والاخرة هذا مما نكارت النفس صحته وخرج ابن ماجه من
حديث ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من ستر عورة اخيه المسلم ستر الله عورته يوم
القيمة ومن كشف عورة اخيه المسلم كشف الله عورته حتى يفضحه بها في بيته وخرج الامام احمد من حديث عقبة
ابن عامر سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول من ستر مؤمنا في الدنيا على عورة ستره الله عز وجل يوم القيمة وقد اورد
بعض السلف انه قال اذا ذكرت قوما لم يكن لهم عيوب فذكروا عيوب الناس لهم عيوبا وان كنت قد
ما كانت لهم عيوب فلقوم عن عيوب الناس فنسيت عيوبهم وكما قال وشاهد هذا حديث ابي برزة عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال يا معشر من آمن بلسانه ولم يدخل الايمان في قلبه لا تغتابوا المسلمين ولا تتبعوا
عوراتهم فان من تتبع عوراتهم تتبع الله عورته ومن تتبع الله عورته يفضحه في بيته خرجه الامام احمد وابو
داود وخرج الترمذي بمعناه من حديث ابن عمر واعلم ان الناس على ضربين احدهما من كان مستعلنا لا يعرف
بشيء من المعاصي فاذا وقعت منه هفوة او زلة فانه لا يجب كشفها ولا هتكها ولا التحدث بها لان ذلك يجب
محبوبه وهذا هو الذي وردت فيه هذه النصوص وفي ذلك قد قال الله تعالى ان الذين يحبون ان تشيع
الفاحشة في الذين آمنوا لهم عذاب اليم في الدنيا والاخرة والمراد اشاعة الفاحشة على المؤمن المستتر فما وقع
منه واتهم به وتصور منه كما في قصة الافك قال بعض السلف لو ان رجلا صالحا بين لبعض من يأمر بالمعروف
اجتهد في نشر العصاة فان ظهر معاصيهم عيب في اهل الاسلام وولي الامور ستر العيوب ومثل هذا
لو جاء ناشانا دما وفجر لم يستفسر بل يؤمر بان يرجع ويستر نفسه كما امر النبي صلى الله عليه وسلم
ماعزا والغامدية وكما لم يستفسر الذي قال له اصبت حدا فاقمه علي ومثل هذا الخبر يجب على ولي
الامر فانه يشفع له حتى لا يبلغ الامام وفي مثل هذا جاء الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم اقيلوا ذوي الهيئات
عثراتهم خرجه ابو داود والنسائي من حديث عائشة رضي الله عنها واما الذي مجاهر بالمعاصي معلنا بها
ولا يبالي بما ارتكب منها ولا بما قيل له فهذا هو الفاجر المعلن وليس له غيبة كما نص على ذلك الحسن البصري وغيره
ومثل هذا الباس يجب على ولي امره اقامة الحد عليه ضربا لذلك بعض اصحابنا واستدل بقول النبي صلى الله عليه
وسلم واغد يا انيس على امرأة هذا فان اعترفت فارجمها ومثل هذا لا يشفع له اذا اخذ ولو لم يبلغ السلطان
بل يترك حتى يقام عليه الحد لينكف شره ويرتدع به امثاله قال مالك من لم يعرف منه اذى للناس
وانما كانت منه زلة فلا باس ان يشفع له ما لم يبلغ الامام واما من عرف بشر او فساد فلا يجب ان يشفع له
ولكن يترك حتى يقام عليه الحد حكاه ابن المنذر وغيره وكره الامام احمد رفع الفساق الى السلطان بكل حال
وانكره جدا لانهم لا يقيمون الحدود على وجهها ولهذا قال ان علمت انه يقيم الحد فارفعهم وذكر انهم ضربوا رجلا

غابا

فمات يعني لم يكن قتله جائزا ولو تاب احد من الضرب الاول كان الافضل له ان يتوب فيما بينه وبين الله وستره على نفسه واما الضرب الثاني فقيل انه كذلك وقيل بل الاولى له ان يأتي الامام ويقر على نفسه بما يوجب الحد حتى يطهره قوله صلى الله عليه وسلم والله في عون العبد ما كان العبد في عون اخيه وفي حديث ابن عمر ومن كان في حاجة اخيه كان الله في حاجته وقد سبق في شرح الحديث الخامس والعشرين والسادس والعشرين فضل قضاء الحوائج والسعي بها وفي الطبراني من حديث عمر رضي الله عنه مرفوعا افضل الاعمال ادخال السرور على المؤمن كسوة عورته واشباع جوعته او قضاء لحاجته وعن الحسن البصري قوطي من اصحابه في قضاء حاجة لرجل وقال لهم مروا بنا نبت الليلة عند فلان نحدثه معكم فقال انا معتكف فرجعوا الى الحسن فاخبروه فقال قولوا له يا عم ما نعلم ان مشيك في حاجة اخيك المسلم خير لك من حجة بعد حجة فرجعوا الى ثابت فذكروا عكافة وذهبهم رضي الله عنهم الامام احمد حدثنا هشيم بنا الحجاب بن الارقم قال خرج خباب في سرية فكان النبي صلى الله عليه وسلم يتعاهدنا حتى يجلب عندنا الناقة فجفنة لنا فنتملى حتى نتفيض فلما قدم خباب جلبها فعاد علينا الجاكان وكان ابو بكر الصديق رضي الله عنه يجلب للحي اغنامهم فلما استخلف قالت جارية منهم الا لا تحلبها فقال ابو بكر بلى والله لاجلبن لهم كما كنت اجلب فيه عن شوكت فعله وكما قال وانا كنا نقدمون بالحلاب لان العرب كانت لا تحلب النساء منهم وكانوا يستقبحون ذلك فكان الرجال اذا قال وانا كنا نقدمون بالحلاب لان العرب كانت لا تحلب النساء منهم وكانوا يستقبحون ذلك فكان الرجال اذا غاب احد تجاء النساء الى من يحلب لهن وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لقوم لا تسقوني حلب امرأة وكان عمر رضي الله عنه يتعاهد الارامل فيستقي لهم الماء بالليل وراه طلحة بالليل يدخل بيت امرأة فدخل اليها فلما خرج نظر ما رأى شيئا يكره فسألها ما تصنع هذا الرجل عندك قالت هذا منذ كذا وكذا يتعاهدني بما اكره يأتيني بما يصلحني ويخرج عني الاذى فقال طلحة ثكلت امك طلحة عثرات عمر تتبع وكان ابو وائل يطوف على نساء الحي وعجائزهم كل يوم فيخدمهن ويصلح لهن حوائجهن وما يصلحهن وقال مجاهد صحبت ابن عمر في السفر لاخدمه فكان يخدمني وكان كثير من الصالحين يشترط على اصحابه في السفر ان يخدمهم وصحب رجل رجلا فقال في الجهاد فاشترط عليهم ان يخدمهم فكان اذا اراد احدهم ان يغسل راسه او ثوبه قال هذا من شرطي فيفعله فمات فجروه بالحبل وفي الصحيحين عن انس قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في السفر فمنا الصائم ومنا المفطر فنزلنا منزلا في يوم حار اكثرنا ظلا صاحب الكساء ومنا من يتقي الشمس بيده فسقط الصوام وقام المفطرون فضربوا الابنية وسقوا الركاب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذهب المفطرون اليوم بالاجر رواه مسلم وعن رجل من اسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم اتى بطعام في بعض سفاره فاكل منه واكل اصحابه وقبض الاسلمي يده فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم مالك قال اني صائم قال فما حملك على ذلك قال يعني بنا وزر جلان يرحلان لي ويخدمانني فقال ان الله افضل عليك بعد وفي مرسل ابي داود عن ابي قلابة ان ناسا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قد وثبت شحومهم على صاحب لهم خير قالوا ما رأينا مثل فلان قط ما كان في مسير الا كان في قراءة ولا نزل منزلا الا كان في صلاة قال فمن كان يكفي ضيعته حتى ذكروه ومن كان يعلف جمله او دابته قال نحن قال فكلكم خير منه قوله صلى الله عليه وسلم ومن سلك طريقا يلتمس فيه علما سهل الله به طريقا الى الجنة وقد روي هذا المعنى ايضا بعدة طرق عن النبي صلى الله عليه وسلم وسلوك الطريق لالتماس العلم يدخل

فيه سلوك الطريق الحقيقي وهي المشي بالاقدام الى مجالس العلماء ويدخل فيه سلوك الطريق المعنوية المؤدية الى حصول العلم مثل حفظه ودراسته ومذاكرته ومطالعته وكتابته والتفهم له وكل ذلك من الطرق المعنوية التي يتوصل بها الى العلم وقوله سهل الله له به طريقا الى الجنة قد يريد بذلك ان الله يسهل له العلم الذي طلبه وسلك طريقه ويسهله عليه فان العلم طريق موصل الى الجنة وهذا كقوله ولقد يسرنا القرآن للذكر فهل من مدكر قال بعض السلف هل من طالب علم فيعان عليه وقد يراد ايضا انه ييسر لطالب العلم اذا قصد بطلبه وجه الله تعالى به والعمل بمقتضاه فيكون سببا لهدايته ولادخاله الجنة بذلك وقد ييسر الله لطالب العلم علوما اخر ينتفع بها وتكون موصلة له الى الجنة كما قيل من عمل بما علم ورثه الله علم ما لم يعلم وكما قيل لذي الحسنة الحسنة بعدها وقد دل على ذلك قوله تعالى ويزيد الله الذين اهتدوا هدى واتاهم تقواهم وقد يدخل في ذلك ايضا تسهيل طريق الجنة الحسي يوم القيامة وهو الصراط وما قبله وما بعده من الاهوال فيتيسر ذلك على طالب العلم للانتفاع به فان العلم يدل على الله ويعرف به ويطرق اليه فمن سلك طريقه ولم يعرج عنه وصل الى الله والى الجنة من اقرب طريق واسهله فسهلت عليه الطرق الموصلة الى الجنة كلها في الدنيا في الاخرة والطريق الذي يعرف به الله الى الوصول الى رضاه والفوز بقربه ومجاورته في الاخرة هو العلم النافع الذي يعرف به الله رسله وانزل كتبه فجهله اهل الجهل به وبها بعضه في ظلمات الجهل والشبه والشكوك ولهذا سمى الله كتابه نورا لانه يهتدي به في الظلمات فاذا تفقه جاء كم من الله نور وكتاب مبين يهدي به الله من اتبع رضوانه سبل السلام ويخرجهم من الظلمات الى النور باذنه ويهديهم الى صراط مستقيم ومثل النبي صلى الله عليه وسلم علمه العلم الذي جاء به بالغيث الذي يهتدي به في ظلمات الارض والبحر فمثل المسند عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان مثل العلم في الارض كمثل النجوم في السماء يهتدي بها في ظلمات البر والبحر فاذا انطمست النجوم اوشك ان تضل الهداة وما حام العلم بالناس في الارض فالناس في هدى وبقي العلم بقاء حملته وما يقوم به وقع الناس في الضلال كما في الصحيحين عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله لا يقبض العلم انتزاعا ينتزعه من صدور الناس ولكن يقبض العلم بقبض العلماء فاذا لم يبق عالم اتخذ الناس رؤساء جهالا فسئلوا فافتوا بغير علم فضلوا واضلوا وقد ابنى صلى الله عليه وسلم بما رفع العلم فقيل له كيف يذهب العلم وقد قرأنا القرآن واقرأناه ابناءنا فقال صلى الله عليه وسلم هذه التوراة والانجيل عند اليهود والنصارى فماذا تغني عنهم فسئل عبادة بن الصامت عن هذا الحديث فقال لاحدثنك باول علم يرفع من الناس الخشوع وهذا قال عبادة بن الصامت هذا ان العلم فسيان لعدها كما كان ثمرته في قلب الانسان وهذا العلم بالله واسمائه وصفاته وافعاله المقتضي لخشيته ومهابته واجلاله والخضوع له ومحبته ورجائه ودعائه والتوكل عليه وخوفه ونحو ذلك فهذا العلم النافع كما قال ابن مسعود رضي الله عنه ان قوما يقرؤن القرآن لا يجاوز تراقيهم ولكن اذا وقع في القلب فرسخ فيه نفع وقال الحسن العلم علمان علم على اللسان فذاك حجة الله على بني آدم وعلم في القلب فذاك العلم النافع والقسم الثاني العلم الذي على اللسان وهو حجة الله كما في الحديث القرآن حجة لك او عليك فاول ما يرفع من العلم العلم النافع وهو العلم بباطن الذي خالط القلوب

ويصلحها ويبقى علم اللسان حجته فيتعاونون الناس به ولا يعوزهم بمقتضاه لاعلته ولا عدمهم يذهب هذا العلم بذهاب حملته فلا يبقى إلا القرآن في المصاحف وليس يقوم معانيه ولا حدوده ولا أحكامه كما يسرى به في آخر الزمان فلا يبقى في المصاحف ولا في القلوب منه شئ بالكلية وبعد ذلك تقوم الساعة كما قال صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة الا على شرار الناس وقال لا تقوم الساعة وفي الارض أحد يقول الله الله وقوله صلى الله عليه وسلم ما جلس قوم في بيت من بيوت الله يتلون كتاب الله ويتدارسونه بينهم الا نزلت عليهم السكينة وغشيتهم الرحمة وحفتهم الملائكة وذكرهم الله فيمن عنده هذا يدل على استحباب الجلوس في المساجد للتلاوة القرآن ومدارسته وهذا ان حمل على تعلم القرآن وتعليمه فلا خلاف في استحبابه وفي صحيح البخاري عن عثمان رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال خيركم من تعلم القرآن وعلمه قال ابو عبد الرحمن السلمي فذلك الذي اقعدني مقعدي هذا وكان قد علم القرآن في زمان عثمان بن عفان حتى بلغ الحجاج بن يوسف وان حمل على ما هو أعم من ذلك دخل فيه الاجتماع في المساجد على دراسة القرآن مطلقا وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم احيانا يأمر من يقرأ القرآن ليستمع قراءته كما أمر ابن مسعود ان يقرأ عليه وقال اني احب ان اسمعه من غيري وكان عمر رضي الله عنه يأمر من يقرأ عليه على أصحابه وهم يسمعون فنارة يأمر ابا موسى وتارة يأمر عقبة بن عامر وقال ابن عباس رضي الله عنهما اي الجلساء افضل قال ذكر الله ما جلس قوم في بيت يتعاطون فيه كتاب الله فيما بينهم وتتدارسونه الا ظللتهم الملائكة باجنحتها وكانوا ضيفان الله ما داموا في حديث غيره ورويا مرفوعا والموقوف اصح ورويا بإسناد لا غائبة عن انس قال كانوا اذا صلوا الغداة قعدوا حلقا حلقا يقرؤون القرآن ويتعلمون الفرائض والسنن ويذكرون الله عز وجل ورويا عطية عن ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من قوم صلوا صلاة الغداة ثم قعدوا في مصلاهم يتعاطون كتاب الله ويتدارسونه الا وكل الله عز وجل ملائكة يستغفرون لهم حتى يخوضوا في حديث غيره وهذا يدل على استحباب الاجتماع بعد صلاة الغداة لمدارسة القرآن ولكن عطية فيه ضعف وقد روى حرب الكرماني باسناده عن الاوزاعي انه سئل عن الدراسة بعد صلاة الصبح فقال اخبرني حسان بن عطية ان اول من احدثها في مسجد دمشق هشام بن اسمعيل المخزومي في خلافة عبد الملك بن مروان فاخذ الناس بذلك وباسناده عن سعيد بن عبد العزيز وابراهيم بن سليمان انهما كانا يدرسان القرآن بعد صلاة الصبح ببيروت والاوزاعي في المسجد لا يعيبون عليهم وذكر حرب انه رآى اهل دمشق واهل حمص واهل قنسرين واهل البصرة يجتمعون على القراءة بعد صلاة الصبح لكن اهل الشام يقرؤون كلهم جملة واحدة من سورة واحدة باصوات عالية واهل البصرة يجتمعون فيقرأ احدهم عشر آيات والناس ينصتون ثم يقرأ آخر عشرا كذلك حتى يفرغ قال حرب وكذلك حسن جميل وقد انكر ذلك مالك على اهل الشام قال زيد بن عبد الدمشقي قال لي مالك بن انس بلغني انكم تجلسون حلقا تقرؤن فاخبرته بما كانوا يفعلون صحابنا فقال ما الله عندنا كان المهاجرون والانصار ما نعرف هذا قال فقلت هذا طارئ وطارئ رجل سوء ويجتمع الناس حوله فقال هذا عن غير رأينا وقال ابن مصعب واسحق بن محمد المروزي سمعنا مالك بن انس ينكر الاجتماع بكره بعد صلاة الصبح لقراءة القرآن بدعه كان اصحاب رسول

الله صلى الله عليه وسلم والعلماء بعدهم على هذا كانوا اذا صلوا يخلو كل بنفسه ويقرأ ويذكر الله عز وجل ثم ينصرفون من غير ان يكلم بعضهم بعضا استغفالا لذكر الله فهذه كلها محدثة وقال ابن وهب سمعت مالكا يقول لم يكن القراءة في المسجد من امر الناس القديم وأول من احدث ذلك في المسجد الحجاج بن يوسف قال مالك وانا كرهه ذلك الذي يقرأ في المسجد في المصحف وقد رواه كلثوم بن جوشن البصري عن ابي بكر الصديق رضي الله عنه واستدل الاكثرون على استحباب الاجتماع للذكر والقرآن افضل الذكر ففي الصحيحين عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان لله ملائكة يطوفون في الطرق يلتمسون اهل الذكر فاذا وجدوا قوما يذكرون الله عز وجل تنادوا هلموا الى حاجتكم فيحفونهم باجنحتهم الى السماء الدنيا فيسألهم ربهم وهو اعلم بهم ما يقول عبادي فيقولون يسبحونك ويكبرونك ويحمدونك ويمجدونك فيقول هل رأوني فيقولون لا والله ما رأوك فيقول كيف لو رأوني فيقولون لو رأوك كانوا اشد لك عبادة واشد لك تمجيدا وتحميدا واكثر لك تسبيحا فيقول فما يسألوني قال يسألونك الجنة فيقول هل رأوها فيقولون لا والله يا رب ما رأوها فيقول كيف لو انهم رأوها فيقولون لو انهم رأوها كانوا اشد عليها حرصا واشد لها طلبا واشد فيها رغبة قال فممّ يتعوذون فيقولون من النار قال ويقول هل رأوها فال فيقولون لا والله يا رب ما رأوها فيقول كيف لو رأوها فيقولون لو رأوها كانوا اشد منها فرارا واشد لها مخافة فيقول فاشهدكم اني قد غفرت لهم فيقول ملك من الملائكة فيهم فلان ليس منهم انما جاء لحاجة قال هم الجلساء لا يشقى جليسهم وفي صحيح مسلم عن معاوية ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج على حلقة من اصحابه فقال ما يجلسكم قالوا جلسنا نذكر الله عز وجل ونحمده لما هدانا للاسلام ومن علينا به فقال آلله ما اجلسكم الا ذلك قالوا والله ما اجلسنا الا ذلك قال اما اني لم استحلفكم تهمة لكم انه اتاني جبريل عليه السلام فاخبرني ان الله تعالى يباهي بكم الملائكة وفي الحاكم من حديث معاوية قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم يوما فدخل المسجد فاذا هو بقوم في المسجد قعود فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما اقعدكم قالوا قعدنا نذكر الله تعالى ونحمده على ما هدانا للاسلام ومن علينا به قال آلله ما اقعدكم الا ذلك قالوا والله ما اقعدنا الا ذلك قال اما اني لم استحلفكم تهمة لكم ولكنه اتاني جبريل عليه السلام فاخبرني ان الله تعالى يباهي بكم الملائكة وفي الحاكم من حديث ابي هريرة قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن عصبة فقال ما اقعدكم قالوا قعدنا نذكر الله عز وجل ونحمده على ما هدانا للاسلام ومن علينا به فق

بعضهم الى السماء ثم طأطأ رأسه ثم رفعه فسئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال اذا هتف القوم كانوا يذكرون الله يعني اهل مجلس عامه فنزلت عليهم السكينة فحفتهم الملائكة كما فعلت فلم دنت منهم تكلم رجل منهم بباطل فرفعت عنهم وهذا مرسل والثناء بخسبان الرحمة فالله تعالى ان رحمة الله قريب من المحسنين وشرح الحاكم من حديث سلمان انه كان في عصابة يذكرون الله فمر بهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا كنا نقعد نذكر الله فنزلت السكينة علينا فذكرت فيمن عندك وفي الصحيحين عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لله ملائكة فضلا يتتبعون مجالس الذكر فاذا وجدوا مجلسا فيه ذكر قعدوا معهم وحف بعضهم بعضا بأجنحتهم حتى يملأ ما بينهم وبين السماء الدنيا فاذا تفرقوا عرجوا وصعدوا الى السماء قال فيسألهم الله وهو اعلم بهم من اين جئتم فيقولون جئنا من عند عباد لك في الارض يسبحونك ويكبرونك ويهللونك ويحمدونك ويسألونك قال وماذا يسألوني قالوا يسألونك جنتك قال وهل رأوا جنتي قالوا لا اي رب قال فكيف لو رأوا جنتي قالوا ويستجيرونك قال ومم يستجيروني قالوا من نارك يا رب قال وهل رأوا ناري قالوا لا قال فكيف لو رأوا ناري قالوا ويسألونك قال وماذا يسألوني قالوا يسألونك الجنة قال وهل رأوها قالوا لا قال فكيف لو رأوها قالوا ويستجيرونك قال ومم يستجيروني قالوا من نارك قال وهل رأوها قالوا لا قال فكيف لو رأوها قالوا ويسألونك قال وماذا يسألوني قالوا يسألونك ان تغفر لهم قال فيقول قد غفرت لهم فاعطيتهم ما سألوا وأجرتهم مما استجاروا قالوا يقول رب فيهم فلان عبد خطاء انما مر فجلس معهم فقال قد غفرت له هم القوم لا يشقى بهم جليسهم وفي رواية للبخاري في الدعوات ان لله ملائكة سيارة فضلا يتتبعون مجالس الذكر فاذا وجدوا مجلسا فيه ذكر قعدوا معهم وحف بعضهم بعضا بأجنحتهم حتى يملأوا ما بينهم وبين السماء الدنيا فاذا تفرقوا عرجوا وصعدوا الى السماء قال فيسألهم الله وهو اعلم بهم من اين جئتم فيقولون جئنا من عند عباد لك في الارض يسبحونك ويكبرونك ويهللونك ويحمدونك ويمجدونك ويسألونك قال وماذا يسألوني قالوا يسألونك جنتك قال وهل رأوا جنتي قالوا لا اي رب قال فكيف لو رأوا جنتي قالوا ويستجيرونك قال ومم يستجيروني قالوا من نارك يا رب قال وهل رأوا ناري قالوا لا قال فكيف لو رأوا ناري قالوا ويسألونك قال وماذا يسألوني قالوا يسألونك ان تغفر لهم قال فيقول قد غفرت لهم فاعطيتهم ما سألوا وأجرتهم مما استجاروا قال فيقولون رب فيهم فلان عبد خطاء انما مر فجلس معهم فقال قد غفرت له هم القوم لا يشقى بهم جليسهم وفي رواية للبخاري في الدعوات ان لله ملائكة فضلا يتتبعون مجالس الذكر فاذا وجدوا مجلسا فيه ذكر قعدوا معهم وحف بعضهم بعضا بأجنحتهم حتى يملأ

فلم يعملها فاكتبوها له حسنة فان عملها فاكتبوها له بعشر امثالها الى سبعمائة ضعف وهذا لفظ
البخاري وفي رواية لمسلم قال الله عز وجل اذا تحدث عبدي بان يعمل حسنة فانا اكتبها له حسنة ما لم يعمل
فاذا عملها فانا اكتبها بعشر امثالها واذا تحدث بان يعمل سيئة فانا اغفرها له ما لم يعملها فاذا عملها فانا
اكتبها له بمثلها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الملائكة اذا اراد عبدي ان يعمل سيئة وهو بصير
فاذا ربنا فاكتبوها له بمثلها واذا تركها فاكتبوها له حسنة انما تركها من جرائي قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم اذا احسن احدكم اسلامه فكل حسنة يعملها تكتب بعشر امثالها الى سبعمائة ضعف وكل
سيئة يعملها تكتب بمثلها حتى يلقى الله عز وجل وفي الصحيحين عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
فيما يرويه عن ربه عز وجل قال الله تعالى كل عمل ابن آدم يضاعف الحسنة بعشر امثالها الى سبعمائة ضعف
قال الله الا الصيام فانه لي وانا اجزي به يدع شهوته وطعامه وشرابه من اجلي وفي رواية لمسلم بعد قوله الى سبعمائة ضعف الا الصوم
فانه لي وانا اجزي به يدع شهوته وطعامه وشرابه من اجلي وفي صحيح مسلم عن ابي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يقول الله عز وجل من عمل حسنة فله عشر امثالها او ازيد
وفي صحيح مسلم عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من هم بحسنة
فلم يعملها كتبت له حسنة فان عملها كتبت له عشرا ومن هم بسيئة فلم يعملها لم يكتب عليه شيء فان عملها كتبت
له سيئة واحدة وفي المسند عن فضالة بن عبيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من هم بحسنة فلم يعملها فعملها كتبت
له واحدة وفي المسند عن فضالة بن عبيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من هم بحسنة فلم يعملها فعملها كتبت له عشرا
ومن هم بسيئة فلم يعملها لم تكتب عليه ومن عملها كتبت له واحدة او
انه قد شعرها قلبه وحرص عليها كتبت له حسنة ومن هم بسيئة فلم يعملها لم تكتب عليه ومن عملها كتبت له واحدة او
ثم تضاعف عليه ومن عمل حسنة كانت له بعشر امثالها ومن انفق نفقة في سبيل الله كانت له بسبعمائة
ضعف وفي لفظ آخر متعدده فتضمنت هذه النصوص كتابة الحسنات والسيئات والهم بها
والعفو عن السيئة فهذه اربعة انواع النوع الاول عمل الحسنات فتضاعف الحسنة بعشرة امثالها الى
لحسنة والسيئة فهذه اربعة انواع النوع الاول عمل الحسنات فتضاعف الحسنة بعشرة امثالها الى
سبعمائة ضعف الى اضعاف كثيرة فتضاعفة الحسنات بعشر امثالها لازم لكل الحسنات وقد دل عليه
قوله تعالى من جاء بالحسنة فله عشر امثالها وامار زيادة المضاعفة على العشر الى سبعمائة فقد دل عليه
قوله تعالى من ذا الذي يقرض الله قرضا حسنا فيضاعفه له اضعافا كثيرة وقوله تعالى مثل الذين ينفقون اموالهم في سبيل الله كمثل حبة انبتت سبع سنابل في كل
سنبلة مائة حبة والله يضاعف لمن يشاء والله واسع عليم فدلت هذه الآية على ان النفقة في سبيل الله
تضاعف بسبعمائة ضعف وفي صحيح مسلم عن ابن مسعود رضي الله عنه قال جاء رجل بناقة مخطومة
فقال يا رسول الله هذه في سبيل الله فقال لك بها يوم القيامة سبعمائة ناقة وفي المسند باسناد فيه
نظر عن ابي عبيدة بن الجراح عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من انفق نفقة فاضله في سبيل الله فبسبعمائة
ومن انفق على نفسه واهله او عاد مريضا او ازال اذى فالحسنة بعشر امثالها وفي سنن ابو داود من حديث
سهل بن معاذ عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الصلاة والصيام والذكر يضاعف على النفقة
في سبيل الله بسبعمائة ضعف وروى ابن ابي حاتم باسناده عن الحسن عن عمران بن حصين عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال من ارسل نفقة في سبيل الله واقام في بيته فله بكل درهم سبعمائة درهم ومن غزا

نفقه في سبيل الله فله بكل درهم سبعمائة الف درهم ثم تلى هذه الآية والله يضاعف لمن يشاء وفي صحيحه من حديث عبيد بن المسيب عن نافع عن ابن عمر قال لما نزلت هذه الآية مثل الذين ينفقون اموالهم في سبيل الله كمثل حبة انبتت سبع سنابل قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رب زد امتي فانزل الله من ذا الذي يقرض الله قرضا حسنا فيضاعفه له اضعافا كثيرة فقال رب زد امتي فانزل الله انما يوفى الصابرون اجرهم بغير حساب وخرج الامام احمد من حديث علي بن زيد بن جدعان عن ابي عثمان النهدي عن ابي هريرة عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال ان الله ليضاعف الحسنة الى الف حسنة ثم تلى هذه الآية والله يضاعف لمن يشاء وان تك حسنة يضاعفها و
يؤت من لدنه اجرا عظيما وقال فاذا قال الله اجرا عظيما فمن يقدر قدره ورواه عمر بن ابي هريرة موقوفا وخرج الترمذي
من حديث ابن عمر مرفوعا من دخل السوق فقال لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو
الحي الذي لا يموت بيده الخير وهو على كل شيء قدير كتب الله له الف الف حسنة ومحى عنه الف الف سيئة ورفع له الف الف درجة ومن
حديث غنيم الدارمي مرفوعا من قال شهدان لا اله الا الله وحده لا شريك له لها واحد احد صمد لم يتخذ صاحبة ولا ولدا ولم يكن له كفوا احد عشر مرات كتب الله له اربعين الف الف حسنة وفي كلام الاوزاعي ضعف وفي
الطبراني باسناد ضعيف ايضا عن ابن عمر مرفوعا من قال سبحان الله كتب الله له مائة الف حسنة واربعة وعشرين
الف حسنة وقوله في حديث ابي هريرة الا الصيام فانه لي وانا اجزي به يدل على ان الصيام لا يعلم قدر مضاعفة
الا الله عز وجل لانه افضل انواع الصبر وانما يوفى الصابرون اجرهم بغير حساب وقد روي هذا المعنى عن طائفة من السلف منهم كعب وغيره وقد ذكرنا فيما سبق في شرح حديث من حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه ان
عفو الحسنات زيادة على العشر تكون بحسب حسن الاسلام كما جاء ذلك مصرحا في حديث ابي هريرة وغيره
وذلك يجب كالاخلاص يجب فضل ذلك العمل في نفسه ويجب لحاجة اليه وذكرنا من حديث ابن عمران
قوله من جاء بالحسنة فله عشر امثالها نزلت في الاعراب وان قوله وان تك حسنة يضاعفها ويؤت من لدنه
اجرا عظيما نزلت في المهاجرين النوع الثاني عمل السيئات فتكتب السيئة بمثلها من غير مضاعفة كما قال
تعالى ومن جاء بالسيئة فلا يجزى الا مثلها وهم لا يظلمون وقوله كتبت له سيئة واحدة اشارة الى انها غير مضاعفة
عفا كما جاء به في حديث آخر لكن السيئة تعظم احيانا بشرف الزمان والمكان كما قال تعالى عدة الشهور عند الله
اثنا عشر شهرا في كتاب الله يوم خلق السموات والارض منها اربعة حرم ذلك الدين القيم فلا تظلموا فيهن
انفسكم قال علي بن ابي طلحة عن ابن عباس في هذه الآية فلا تظلموا فيهن انفسكم في كلهن ثم اختص من ذلك اربعة
اشهر فجعلهن حراما وعظم حرماتهن وجعل الذنب فيهن بعظم والعمل الصالح والاجر يعظم وقال قتادة في هذه
الآية ان الظلم فيهن في الاشهر الحرم اعظم خطيئة ووزره فيما سوى ذلك وان كان الظلم في كل حال عند طايل ولكن
الله يعظم من امره ما شاء بما شاء كما روي في حديث مرفوع ولكن اسناده ضعيف وقد ضعفه احمد وغيره
وقال الحج اشهر معلومات فمن فرض فيهن الحج فلا رفث ولا فسوق ولا جدال في الحج قال ابن عمر الفسوق ما عيب من معاصي الله في الحرم صيدكم وغيره وعنه قال الفسوق اتيان
معاصي الله في الحرم وقال الله عز وجل ومن يرد فيه بالحاد بظلم نذقه من عذاب اليم وكان جماعة

شبكة الألوكة www.alukah.net

من الصحابة يقولون سكنى الحرم خشية ارتكاب الذنب فيه منهم ابن عباس وعبد الله بن عمرو بن العاص يقول الخطيئة
فيه أعظم وروى عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال لان اخطئ سبعين خطيئة بغير مكة أحب إلي من ان اخطئ
خطيئة واحدة بمكة وعن مجاهد قال تضاعف السيئات بمكة كما تضاعف الحسنات وقال سحق بن منصور قلت
لاحمد في شئ من الحديث ان السيئة تكتب بكذا من واحدة قال لا ما سمعنا الا بمكة لتعظيم البلد ولان رجلا بعدن ابين
هم تو قال سحق بن راهويه كما قال احمد وقوله ولان رجلا بعدن ابين هم من قول ابن منصور وسنذكره
فيما بعد انشاء الله تعالى وقد تضاعف السيئات بسبب فاعلها وقوة معرفته بالله وقربه منه فان من عصى السلطان
على بساطه اعظم جرما ممن عصاه على بعد ولهذا قوى الله خاصه عباده على المعصية بمضاعفة الجزاء وان كان قد
عصم منها ليبين لهم فضله عليهم بعصمتهم من ذلك كما قال تعالى ولولا ان نبتناك لقد كدت تركن اليهم شيئا قليلا اذا
لاذقناك ضعف الحياة وضعف الممات وقال تعالى يا نساء النبي من يات منكن بفاحشة مبينة يضاعف لها العذاب
ضعفين وكان ذلك على الله يسيرا ومع بقاء تمكن الله ورسوله وتحمل صالحات نسائها اجرهن مرتين وكان على
بن الحسين يقول نحن آل النبي صلى الله عليه وسلم نضاعف لنا العمل كما نضاعف لنا الاجر وهذا النوع ثابت
لك الهم بالحسنات فكتبت حسنة كاملة ولم يعلها كما في حديث ابن عباس عند وفي حديث ابي هريرة الذي خرجه
مسلم كما تقدم اذا احدث عبده بان يعمل حسنة فانا اكتبها له حسنة والظاهر ان المراد بالتحدث النفس وهو الهم
وفي حديث حزيم بن فاتك من هم بحسنة فلم يعملها فلم الله انه قد اشعرها قلبه وحرص عليها كتبت له حسنة وهذا
يدل على ان المراد بالهم هنا هو العزم المصمم الذي يوجد معه من العمل الا وجد الخطاه التي تخطاها تشفيع من
عند عزم ولا تضمم قال ابو الدرداء من اتى فراشه وهو ينوي ان يصلي من الليل فغلبته عيناه حتى يصبح كتب
له ما نوى وروي عنه مرفوعا وخرجه ابن ماجه مرفوعا قال الدارقطني الصحيح انه موقوف ورويت معناه من حديث عائشة
رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم وروي عن سعيد بن المسيب قال من هم بصلاة او صيام او حج او عمرة او غزو
وحيل بينه وبين ذلك بلغه الله ما نواه وقال ابو عمران الجوني ينادي الملك اكتب لفلان كذا وكذا فيقول يا
رب انه لم يعمله فيقول انه نواه قال زيد بن اسلم كان رجل يطوف على العلماء يقول ما يدلني على عمل لا ازال منه
عاملا فاني لا احبان تاتي على ساعة من الليل والنهار الا وانا عامل لله عز وجل فقيل له قد وجدت حاجتك فما
عمل الخير ما استطعت فاذا فترت او تركته فهم بعمله فان الهام بعمل الخير كنا عليه ومتى قدرت بالنية
قول او سعي تاكد الجزاء والحق صاحبه بالعامل كما روينا بعد كتبه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انما الدنيا لاربعة
نفر عبد رزقه الله مالا وعلما فهو يتقي فيه ربه ويصل فيه رحمه ويعلم لله فيه حقا فهذا بافضل المنازل
وعبد رزقه الله علما ولم يرزقه مالا فهو صادق النية فيقول لو ان لي مالا لعملت فيه بعمل فلان فهو بنيته فاجرهما سواء وعبد رزقه الله مالا ولم يرزقه علما يخبط في ماله بغير علم لا يتقي فيه ربه ولا يصل فيه رحمه
ولا يعلم لله فيه حقا فهذا باخبث المنازل وعبد لم يرزقه الله مالا ولا علما فهو يقول لو ان لي مالا لعملت فيه بعمل
فلان فهو بنيته فوزرهما سواء خرجه الامام احمد والترمذي وهذا لفظه وبن ماجه وقد عمل قوله فهما في
الاجر سواء على ستوائهما في اصل اجر العمل دون مضاعفته فالمضاعفة يختص بها من عمل العمل دون ما نواه
ولم يعمله فانها لو استويا من كل وجه لكتب لمن لم تجنه ولم يعلها عشر حسنات وهو خلاف النصوص كلها

ويدل

ويدل على ذلك ايضا قوله تعالى فضل الله المجاهدين على القاعدين درجة وكلا وعد الله الحسنى وفضل الله المجا
هدين على القاعدين اجرا عظيما درجات قال ابن عباس وغيره القاعدون المفضل عليهم المجاهدون درجة
هم القاعدون من اهل الاعذار والقاعدون المفضل عليهم المجاهدون درجات هم القاعدون من غير اهل الاعذار
النوع الرابع الهم بالسيئات من غير عمل لها ففي حديث ابن عباس انها تكتب له حسنة كاملة وكذلك في حديث ابي
هريرة وابن عمر وغيرهما انها تكتب حسنة وفي حديث ابي هريرة قال انما تركها من جراي يعني من اجلي هذا يدل على ان المراد
من قدر على ما هم به من المعصية فتركه لله عز وجل هذا الاريب فانه يكتب له بذلك حسنة لان تركه للمعصية هذا القصد
عمل صالح فاما ان هم بمعصية ثم تركها خوفا من المخلوقين او من مرارتها فهل فقد قيل انه يعاقب على تركها بهذه النية
لان تقديم خوف المخلوق على خوف الخالق محرم وكذلك قصد الرياء للمخلوق محرم فاذا اقترن به ترك المعصية لاجله عوقب
على هذا الترك وقد خرج ابو نعيم باسناد ضعيف عن ابن عباس قال يا صاحب الذنب لا تامن سوء عاقبته ولا يتبع
الذنب اعظم من الذنب اذا عملته فذكر كلاما قال وخوفك من الربح اذا حرمكه ستر بابك وانت على الذنب ولا يضطرب فؤا
دك من نظر الله لك اعظم من الذنب اذا عملته وقال الفضيل بن عياض كانوا يقولون ترك العمل لاجل الناس رياء والعمل لاجلهم شرك
واما ان سعى في حصولها بما امكنه ثم حال بينه وبينها القدر فقد ذكر جماعة انه يعاقب عليها حينئذ لقول النبي صلى الله
عليه وسلم ان الله تجاوز لامتي عما حدثت به انفسها ما لم تكلم به او تعمل ومن سعى في حصول المعصية بجهده ثم عجز
عنها فقد عمل وكذلك قوله صلى الله عليه وسلم اذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار فقالوا يا رسول الله هذا
بال المقتول فقال انه كان حريصا على قتل صاحبه وقوله لما تكلم به او تعمل يدل على ان الهائم بالمعصية اذا تكلم بما هم
به بلسانه انه يعاقب على الهم حينئذ لانه قد عمل بجارحه معصيته وهو تكلم بلسانه ويدل على ذلك حديث الذي
قال لاوائل بن حجر لعلك انما قتلته فيما يعتلق الذنب في ماله فقال فما حاجتي في وزرك واوزار صاحبي
من قال لا يعاقب على التكلم بما هم به ما لم تكن المعصية التي هم بها قولا محرما كالقذف والغيبة والكذب فاما ان كان
متعلقها العمل بالجوارح فلا يأثم بمجرد تكلم به وهذا قد يستدل له بحديث ابي هريرة المتقدم واذا تحدث
بان يعمل شيئا فانا غفرها له ما لم يعملها وكان المراد بالحديث هنا حديث النفس جمعا بينه وبين قوله ما لم تكلم به
او تعمل وحديث ابي بكرة يدل على ذلك صريحا فان قول القاتل بلسانه لولا ان الله عصمه فيه بالهم بها كما عمل فلان
ليلها العمل بالمعصية التي هم بها وانما اخبر عن هم به فقط ما يتعلق اتفاق المال في المعاصي ولهذا هم
بالكلية وايضا فالكلام بذلك محرم فكيف يكون متعفقا عنه عند معاقبة عليه واما ان نفس حديث نفسه وقدرته
عن يمينه من غير سبب منه فهل يعاقب على ما هم به من المعصية ام لا هذا على قسمين احدهما ان يكون الهم بالمعصية
خاطرا خطر ولم يساكنه صاحبه ولم يعقد قلبه بل كرهه ونفر منه فهذا معفو عنه وهو كالوساوس التي
اخبر النبي صلى الله عليه وسلم عنها فقال ذاك صريح الايمان واما قوله تعالى ان تبدوا ما في انفسكم او تخفوه يحا
سبكم به الله فيغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء شق ذلك على المسلمين وظنوا دخول هذه الخواطر في هذه
الاية التي بعدها وفيها قوله ربنا ولا تحملنا ما لا طاقة لنا به فبين ان ما لا طاقة لهم به فهو عفو عنه غير مؤاخذ به
ولا مكلف به وقد سمى ابن عباس وغيره ذلك نسخا ومرادهم ان هذه الاية بينت لهم ان الواقع في النفوس من
الاية الاولى ليست المراد بالاية الاولى العزم المصمم عليها ومثل هذا بيان كان السلف يسمونه نسخا

شبكة الألوكة www.alukah.net

القسم الثاني العزائم المصرة التي تقع في النفوس وتدوم ويساكنها صاحبها فهذا ضابط في عدّ احدها
حكما ان عملا مستقلا بنفسه من اعمال القلب كالشك في الوحدانية او النبوة او البعث او غير ذلك من
اصول الكفر والنفاق او اعتقاد تكذيب ذلك فهذا كله يعاقب عليه العبد ويصير بذلك كافرا او منافقا وقد
روي عن ابن عباس انه حمل قوله تعالى وان تبدوا ما في انفسكم او تخفوه يحاسبكم به الله على مثل هذا وروي عنه
حملها على كتمان الشهادة كقوله تعالى ومن يكتمها فانه آثم قلبه ويلتحق بهذا القسم سائر المعاصي
المتعلقة بالقلب كمحبة ما يبغضه الله او بغض ما يحبه الله والكبر والعجب والحسد وسوء الظن بالمسلم
من غير سبب مع انه قد روي عن سفيان انه قال في سوء الظن اذا لم يترتب عليه قول او فعل فهو معفو عنه
وكذلك روي عن الحسن انه قال في الحسد ولعل هذا محمول على قوله لها على ما يجد الانسان ولا يمكنه دفعه فهو
يكرهه ويدفعه عن نفسه ولا يندفع اعلى ما يسكنه ويستروح اليه ويعيد حديث نفسه به ويديمه
والقسم الثاني هو عالم يكون من اعمال القلوب بل كان من اعمال الجوارح كالزنا والسرقة وشرب الخمر والقتل والقذف
ونحو ذلك اذا صار العبد على ارادة ذلك والعزم عليه ولم يظهر له اثر في الخارج اصلا فهذا في المؤاخذة
به قولان مشهوران للعلماء احدهما المؤاخذة به قال ابن المبارك سألت سفيان الثوري اتؤاخذ العبد بما
يحدث فقال اذا كانت عزما اخذ بها وروح هذا القول كثير من الفقهاء المحدثين والمتكلمين من اصحابنا
الشافعية فقال اذا كانت عزما اخذ بها وروح هذا القول كثير من الفقهاء المحدثين والمتكلمين من اصحابنا
وغيرهم واستدلوا له بنحو قوله عز وجل واعلموا ان الله يعلم ما في انفسكم فاحذروه وبقوله تعالى ولكن
يؤاخذكم بما كسبت قلوبكم وبنحو قول النبي صلى الله عليه وسلم الاثم ما حاك في صدرك وكره ان يطلع عليه
الناس وحمل قوله صلى الله عليه وسلم ان الله تجاوز لامتي عما حدثت به انفسها ما لم تكلم به او تعمل على
الخطرات وقالوا ما سكنت العبد وعقد قلبه عليه فهو من كسبه وعمله فلا يكون معفوا عنه ومن هؤلاء
من قال انه يعاقب في الدنيا بالهموم والغموم وروي ذلك عن عائشة رضي الله عنها مرفوعا وموقوفا وفي
صحته نظر وقيل بل يحاسب العبد به يوم القيامة ثم يغفره الله له ولا يعاقبه به فتكفّ عقوبته
عنه وهذا اختيار ابن جرير وهو الذي اختاره ابن حامد من اصحابنا
والقول الثاني لا يؤاخذ بحديث النفس مطلقا ونسب ذلك الى الشافعي وهو قول ابن حامد من اصحابنا
عملا بالعمومات وروي العوفي عن ابن عباس ما يدل على هذا القول وفيه قول ثالث انه لا يؤاخذ بالهم
بالمعصية الا ان يهم بها ويتكلم بها في الحرم كما روي السدي عن مرة عن عبد الله بن مسعود قال لو ان عبدا هم
بخطيئة فلم يعملها كتبت عليه لو هم بقتل انسان عند البيت وهو بعدن ابين اذاقه الله من عذاب اليم
وقد رجح عبد الله بن احمد بن حنبل نظم نذقه من عذاب اليم خرجه الامام احمد وغيره وقد رواه عن السدي
شعبة وسفيان فرفعه شعبة ووقفه سفيان والصحيح قول سفيان في وقفه وقال الضحاك ان الرجل
ليهم بالخطيئة بمكة وهو بأرض اخرى فتكتب عليه لم يعملها وقد تقدم عن احمد واسحق ما يدل على مثل هذا
القول وكذا حكاه القاضي ابو يعلى عن احمد وروي احمد في رواية المروزي حديث ابن مسعود
هذا ثم قال لا احد يعمل من يدفيه بالحاد قال احمد لعل ان رجلا بعدن ابين هم بقتل رجل في

الحرم هذا قول الله سبحانه نذقه من عذاب اليم هكذا قال ابن مسعود رضي الله عنه وقد روي بعضهم هذا الحرف
تقدم من المعاصي التي تنطلق بالقلب وقال الحرم يجب اجتنابه وتعظيمه بالقلوب فالعقوبة على ترك هذا الواجب
وهذا اصح فان حرمة الحرم ليست باعظم من حرمة الله سبحانه وتعالى والعزم على معصية الله عز وجل
على انتهاك محارمه ولكن لو عزم على ذلك قصد انتهاك حرمة الحرم واستخفافا بحرمته فهذا اولى ان يكون
على فعل معصية لقصد الاستخفاف بحرمة الخالق عز وجل فيكفر بذلك وانما يشفى الكفر عند اذا كان
هم بالمعصية لمجرد نيل شهوته وغرض نفسه مع ذهوله عن قصد مخالفة الله والاستخفاف بنهيه و
بنظره ومتى فتره العمل بالهم فان يعاقب عليه سواء كان الفعل متاخرا او متعذرا فمن فعل محرما مرة
ثم عزم على فعله متى قدر عليه فهو مصر على المعصية ومعاقب على هذه النية وان لم يعد الى عمله الاول بعينه
عدده وبذلك فسر مبارك وغيره الاصرار على المعصية وبكل حال فالمعصية انما تكتب بمثلها من غير مضاعفة
عنه فتكتب العقوبة به على المعصية ولا تضعف الا ان يهم بها اذا هم بالمعصية الهم بها العقوبة على المعصية
عقوبتين وقيل هذا بالهم بشيء في عمل الحسنة فانه اذا عملها بعد الهم اثيب على الحسنة دون الهم بها لانا نقول
هذا ممنوع فان من عمل حسنة كتب له عشر امثالها فيجوز ان يكون بعض هذه الامثال جزاء الهم بالحسنة والله اعلم
وقوله في حديث ابن عباس في رواية مسلم ومحاها الله فيحتمل ان من عمل السيئة اما ان يكتب لعامليها سيئة واحدة
او يمحوها الله بالتوبة او الاستغفار او عمل الحسنات وقد سبق الكلام على ما يمحى بالتوبة
في شرح حديث ابي ذر اتبع السيئة الحسنة تمحها وقوله بعد ذلك ولا يهلك على الله الا هالك
يعني بعد هذه الفضل العظيم من الله والرحمة الواسعة منه بمضاعفة الحسنات والتجاوز عن السيئات لا يهلك
على الله الا هالك والذي بيده الى النهلكة وتجرأ على السيئات ورغب عن الحسنات واعرض عنها والى هذا قال ابن
مسعود ويل لمن غلب واحده عشرته ورويا الكلبي عن ابي صالح عن ابن عباس مرفوعا هلك من غلب
واحدة عشرا وخرج الحاكم احمد وابو داود والنسائي والترمذي من حديث عبد الله بن عمرو قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم خلتان لا يحصيها رجل مسلم الا دخل الجنة وهما يسير ومن يعمل بها قليل يسبح الله
في دبر كل صلاة عشرا ويحمده عشرا ويكبره عشرا فذلك خمسون ومائة باللسان والف وخمسمائة في الميزان
واذا اخذ مضجعك تسبحه وتحمده وتكبره مائة فذلك مائة باللسان والف في الميزان فايكم يعمل في اليوم والليلة
الفين وخمسمائة سيئة وفي المسند عن ابي الدرداء رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الا ادلكم على
يسير العمل ويعظم الاجر تسبح الله في دبر كل صلاة عشرا وتحمده عشرا وتكبره عشرا فذلك مائة باللسان والف
وخمسمائة فكم يعمل ابن آدم في يومه من الذنوب وفي الحديث الصحيح الذي رواه ابو هريرة وابن عمر
عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الله تجاوز لامتي عما حدثت به انفسها ما لم تعمل او تتكلم قال قتادة
مثل ذلك في يومه من الذنوب وبكل ما عمل من خير سوى ذلك وفي الحديث الصحيح الذي رواه ابو هريرة
عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى قال من عادى لي
وليا فقد آذنته بالحرب وما تقرب الي عبدي بشيء احب الي مما افترضت عليه ولا يزال عبدي يتقرب
الي بالنوافل حتى احبه فاذا احببته كنت سمعه الذي يسمع به وبصره الذي يبصر به ويده التي يبطش
بها ورجله التي يمشي بها وان سألني لاعطينه ولئن استعاذني لاعيذنه رواه البخاري
هذا الحديث اخذ بارفه البخاري من دون بقية اصحاب الكتب خرجه عن محمد بن عثمان بن كرامة
حدثنا خالد بن مخلد قال حدثنا سليمان بن بلال قال احدثني شريك بن عبد الله بن ابي نمر عن

شبكة الألوكة
www.alukah.net

عطاء عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث بطوله وزاد في آخره وما ترددت في شيء انا فاعله ترددي عن نفس المؤمن يكره الموت وانا اكره مساءته وهو من غرائب الصحيح تفرد به ابن ابي كريمة عن خالد والبيهقي في مسند احمد بن خالد بن مخلد القطواني تكلم فيه الامام احمد وغيره وقال له مناكير وعطاء الذهبي في سنا ده قيل انه ابن رباح وقيل انه ابن يسار وانه وقع في بعض نسخ الصحيح منسوبا كذلك وقد رد بهذا ظهر ان ما وجد في اكثر النسخ من قوله عن عطاء عن ابي هريرة هو الصواب وان ما وقع في بعض النسخ من قوله عن عروة بن الزبير عن عائشة هو خطأ نشأ من سوء حفظ بعض الرواة او من تصحيف بعض النساخ وقد رواه البيهقي من طريق عبد الواحد بن سليم عن عطاء عن ابي هريرة بلفظ من عادى لي وليا فقد استحل محاربتي وما تقرب الي عبدي بمثل اداء ما افترضت عليه وما يزال عبدي يتقرب الي بالنوافل حتى احبه فاذا احببته كنت سمعه الذي يسمع به وبصره الذي يبصر به ويده التي يبطش بها ورجله التي يمشي بها وفؤاده الذي يعقل به ولسانه الذي يتكلم به ان دعاني اجبته وان سألني اعطيته وما ترددت في شيء انا فاعله ترددي عن نفس المؤمن يكره الموت وانا اكره مساءته اخرجه البيهقي في الدلائل وغيره واخرجه الامام احمد بهذا وذكر بعده انه لفظ به عبد الواحد هذا على عروة وعبد الواحد هذا قال فيه البخاري منكر الحديث ولكن اخرجه الطبراني حدثنا هارون بن كامل حدثنا سعيد بن الحكم حدثنا ابن لهيعة عن يزيد بن ابي حبيب عن مجاهد عن عروة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم فذكره وهذا اسناده جيد ورواته كلهم ثقات مخرج لهم في الصحيح سوى شيخ الطبراني فانه لا يحضرني الان معرفة حاله ولعل الراوي قال حدثنا ابن حمزة يعني عبد الواحد بن سعيد فحمل السامع انه قال ابن حمزة فسماه من عنده بذلك على وهم والله اعلم وخرج الطبراني وغيره من رواية عثمان بن ابي العاتكة عن علي بن يزيد عن القاسم عن ابي امامة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يقول الله عز وجل من اهان لي وليا فقد بارزني بالمحاربة ابن آدم انك لن تدرك ما عندي الا بأداء ما افترضت عليك ولا يزال عبدي يتحبب الي بالنافلة حتى احبه فاكون قلبه الذي يعقل به ولسانه الذي ينطق به وبصره الذي يبصر به فاذا دعاني اجبته واذا سألني اعطيته واذا استنصرني نصرته واحب عباده عبد تقي نقي ضعيف متضرع وعلي بن يزيد ضعيف وقال ابو حاتم الرازي في هذا الحديث هو منكر جدا وقد روي من حديث علي رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم باسناد ضعيف خرجه الاسماعيلي في مسند علي ورويا من حديث ابن عباس باسناد ضعيف خرجه الطبراني وغيره وفيه زيادات في لفظه ورويناه من وجه آخر عن ابن عباس وهو ضعيف ايضا وخرجه الطبراني وغيره من حديث الحسن بن يحيى الخشني عن صدقة بن عبد الله الدمشقي عن هشام الكناني عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم عن جبريل عن ربه تبارك وتعالى قال من اهان لي وليا فقد بارزني بالمحاربة وما ترددت عن شيء انا فاعله ما ترددت في قبض روح عبدي المؤمن يكره الموت واكره مساءته ولا بد له منه وان من عبادي المؤمنين من يريد بابا من العبادة فاكفه عنه لا يدخله عجب فيفسده ذلك وما تقرب الي عبدي بمثل اداء ما افترضت عليه ولا يزال عبدي يتنفل لي حتى احبه ومن احببته كنت له سمعا وبصرا ويدا ومؤيدا ادعاني فاجبته وسألني فاعطيته ونصح لي فنصحت له وان من عبادي من لا يصلح ايمانه الا الغنى ولو افقرته لافسده ذلك وان من عبادي من لا يصلح ايمانه الا الفقر ولو بسطت له لافسده ذلك وان من عبادي من لا يصلح ايمانه الا الصحة ولو اسقمته لافسده ذلك وان من عبادي من لا يصلح ايمانه الا السقم ولو صححته لافسده ذلك اني ادبر عبادي بعلمي بما في قلوبهم اني عليم خبير والخشني وصدقة ضعيفان وهشام

لا يعرف

لا يعرف وسهيل بن بعيد عن هشام هذا هو قال لا احد يعني انه لا يتابع به وقد خرج الذهبي بعض الحديث من طريق صدقة عن عبد الكريم الجزري عن انس وخرج الطبراني من حديث الاوزاعي عن عبدة بن ابي لبابة عن ابي امامة حدثني زيد بن حبيش سمعت حذيفة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله قال اوحى الي يا احمد يا ابن عبد المطلب يا ابن هاشم انه من اهان لي وليا فقد بارزني بالمحاربة وانا اسرع شيء الى نصرة اوليائي ايحسب الذين يبغون لاوليائي الغوائل مني وعزتي وجلالي لاطلعن عليهم في الدنيا والاخرة فلا اكل نصرهم الى غيري واعلم ان جميع المعاصي ان يسبقني احد فوتني وكيف وانا الثائر لهم في الدنيا والاخرة فلا اكل نصرهم الى غيري واعلم ان جميع المعاصي محاربة لله عز وجل قال الحسن بن آدم هلك من حاربه الله وقطاع الطريق محاربون لله ورسوله لعظم ظلمهم الذي قبح كان اشد محاربة لله ولهذا سمى الله اكله الربا وقطاع الطريق محاربين لله ورسوله لعظم ظلمهم وسعيهم بالفساد في بلاده وكذلك معاداة اوليائه فانه تعالى يتولى نصرة اوليائه وحمايتهم و يدافع عنهم كما في الحديث عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الله سبحانه وتعالى من عادى لي وليا فقد بارزني بالمحاربة وفي الحديث عن ابي امامة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الله سبحانه وتعالى من اهان لي وليا فقد بارزني بالمحاربة وفي حديث عائشة رضي الله عنها فقد تعرض لمحاربتي وفي حديث ابي امامة وغيره فقد بارزني بالمحاربة وفي حديث جابر عند ابن ماجه باسناد ضعيف عن معاذ بن جبل سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول الا ليس الرباء شرك من عادى لله وليا فقد بارز الله بالمحاربة والله يحب الابرار الاتقياء الاخفياء الذين اذا غابوا لم يفتقدوا واذا حضروا لم يدعوا ولم يعرفوا مصابيح الهدى يخرجون من كل غبراء مظلمة فاز لهباء الله يحب موالاتهم ومحبتهم ومعاداتهم كما ان اعداءه يجب معاداتهم وتحرم موالاتهم فان الله لا يتخذ واعدوه واعدوكم اولياء وقال تعالى انما وليكم الله ورسوله والذين امنوا الذين يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة وهم راكعون ومن يتولى الله ورسوله والذين امنوا فان حزب الله هم الغالبون ووصف اولياءه الذين يحبهم ويحبونه بانهم اذلة على المؤمنين اعزة على الكافرين وروى الامام احمد في كتاب الزهد باسناد ضعيف عن وهب بن منبه قال ان الله عز وجل قال لموسى عليه السلام حين كلمه اعلم ان من اهان لي وليا او اخافه فقد بارزني بالمحاربة وباداني وعرض نفسه ودعاني اليها وانا اسرع شيء الى نصرة اوليائي افيظن الذي يجادلني ان يقوم لي او يظن الذي يعاديني ان يعجزني ام يظن الذي يبارزني ان يسبقني ويفوتني وكيف وانا الثائر لهم في الدنيا والاخرة فلا اكل نصرهم الى غيري واعلم ان جميع المعاصي محاربة لله عز وجل قال الحسن بن آدم هلك من عصى الله فقد حاربه ولكن كلما كان الذنب اقبح كان اشد محاربة لله ولهذا سمى الله اكله الربا وقطاع الطريق محاربين لله ورسوله لعظم ظلمهم وسعيهم بالفساد في بلاده وكذلك معاداة اوليائه فانه سبحانه يتولى نصرة اوليائه ويحبهم و يحبونه ويدافع عنهم كما في الحديث عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الله سبحانه وتعالى من عادى لي وليا فقد بارزني بالمحاربة وفي الحديث عن ابي امامة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الله سبحانه وتعالى من اهان لي وليا فقد بارزني بالمحاربة وفي حديث عائشة رضي الله عنها فقد تعرض لمحاربتي وفي حديث ابي امامة وغيره فقد بارزني بالمحاربة وفي حديث جابر عند ابن ماجه باسناد ضعيف عن معاذ بن جبل سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول الا ليس الرباء شرك من عادى لله وليا فقد بارز الله بالمحاربة والله يحب الابرار الاتقياء الاخفياء الذين اذا غابوا لم يفتقدوا واذا حضروا لم يدعوا ولم يعرفوا مصابيح الهدى يخرجون من كل غبراء مظلمة فان لهباء الله يحب موالاتهم ومحبتهم ومعاداتهم كما ان اعداءه يجب معاداتهم وتحرم موالاتهم فان الله لا يتخذ واعدوه واعدوكم اولياء وقال تعالى انما وليكم الله ورسوله والذين امنوا الذين يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة وهم راكعون ومن يتولى الله ورسوله والذين امنوا فان حزب الله هم الغالبون ووصف اولياءه الذين يحبهم ويحبونه بانهم اذلة على المؤمنين اعزة على الكافرين وروى الامام احمد في كتاب الزهد باسناد ضعيف عن وهب بن منبه قال ان الله عز وجل قال لموسى عليه السلام حين كلمه اعلم ان من اهان لي وليا او اخافه فقد بارزني بالمحاربة وباداني وعرض نفسه ودعاني اليها وانا اسرع شيء الى نصرة اوليائي افيظن الذي يجادلني ان يقوم لي او يظن الذي يعاديني ان يعجزني ام يظن الذي يبارزني ان يسبقني ويفوتني وكيف وانا الثائر لهم في الدنيا والاخرة فلا اكل نصرهم الى غيري واعلم ان جميع المعاصي

شبكة الألوكة www.alukah.net

ذلك كله من فرائض الله التي افترضها على عباده وهو تعالى من تقرب الى الله بعد الفرائض بالنوافل فظهر بذلك انه لا طريق يوصل الى القرب الى الله ولا اليه ومحبته سوى طاعته التي بين عباده على لسان رسوله صلى الله عليه وسلم فمن ادعى ولاية الله والتقرب اليه ومحبته بغير هذه الطريقة فانه كاذب في دعواه كما كان المشركون ينقربون الى الله بعبادة من يعبدون من دونه كما حكى الله عنهم انهم قالوا ما نعبدهم الا ليقربونا الى الله زلفى وكما حكى عن اليهود والنصارى انهم قالوا نحن ابناء الله واحباؤه مع اصرارهم على تكذيب رسله وارتكاب نواهيه وتبديل فرائضه فلذلك ذكر في هذا الحديث ان اولياء الله على درجتين احداهما التقرب اليه باداء الفرائض وهذه درجة المقتصدين اصحاب اليمين واداء الفرائض افضل الاعمال كما قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه افضل الاعمال اداء ما افترض الله والورع عما حرم الله وصدق النية فيما عند الله عز وجل وقال عمر بن عبد العزيز في خطبته افضل العبادة اداء الفرائض واجتناب المحارم وذلك لان الله عز وجل انما افترض على عباده هذه الفرائض لتقربهم منه وتوجب لهم رحمته ورضوانه وعظيم فضله وثوابه الذي تقرب اليه الصلاة كما قال تعالى واسجد واقترب وقال النبي صلى الله عليه وسلم اقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد وقال اذا كان احدكم يصلي فانما يناجي ربه او ربه بينه وبين القبلة وقال ان الله ينصب وجهه لوجه عبده في صلاته ما لم يلتفت ومن الفرائض التقرب الى الله عز وجل عند الراعي برعيته سواء كانت عامة كالحاكم او خاصة كالرجل في اهله وولده كما قال صلى الله عليه وسلم كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته وفي صحيح مسلم عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم ان المقسطين عند الله على منابر من نور على يمين الرحمن وكلتا يديه يمين الذين يعدلون في حكمهم واهليهم وما ولوا وفي الترغيب عن ابي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان احب العباد الى الله يوم القيامة وادناهم منه مجلسا امام عادل الدرجة الثانية درجة السابقين المقربين وهم الذين تقربوا الى الله بعد الفرائض بالاجتهاد في نوافل الطاعات والانكفاف عن دقائق المكروهات بالورع وذلك يوجب للعبد محبة الله كما قال تعالى ولا يزال العبد يتقرب الي بالنوافل حتى احبه فمن احبه الله شرفه بمحبته وطاعته والاشتغال بذكره وخدمته فاوجب له ذلك القرب منه والزلفى لديه والحظوة عنده كما قال تعالى من يرتد منكم عن دينه فسوف يأتي الله بقوم يحبهم ويحبونه اذلة على المؤمنين اعزة على الكافرين يجاهدون في سبيل الله ولا يخافون لومة لائم ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء والله واسع عليم ففي هذه الاية اشارة الى ان من اعرض عن حبنا وتولى عن قربنا لم نبال به واستبدلنا به من هو خير منه اولى بعبودتنا واحق فمن اعرض عن الله فماله من الله بدله والله عنه ابدال ما اشغل سواه بما لا يشغله ما يصرف عن هواه قلبي عدله ما اضيع ان جفاه وخاب الا ملة حال من شغل بسواه مني بدل ما منك وفي بعض الآثار يقول الله عز وجل يا ابن آدم اطلبني تجدني فان وجدتني وجدت كل شيء واه فاتك كل شيء فانا احب ليك من كل شيء كما ذو الثوب يزدهي هذه الابيات بالليل كئيبا اطلبني الآن تكم مثل ما وجدت انا قد وجدت مسكنا ليس فيه هواه عنا ان بعدت فمن يرى او قربت منه دنى مكانه الله فلو جعلت له الجنة جذاذ يذهلنا

مقيد ناكب اذا لم يحصل له الا التذ بسير حقير من دار كلها الا نقد لجناح بعوضة من فاته ان يراك يوما فكل اوقاته فوت وحيث ما كنت من بلاد فالى الله وجهات الثقات ثم ذكر اوصاف الذين يحبهم ويحبونه فقال تلك ادلة على المؤمنين حتى انهم يعاملون المؤمنين بالذلة واللين ويخفضون الجناح اعزة على الكافرين يعني انهم يعاملون الكافرين بالعزة والشدة عليهم والاغلاظ لهم فعلى احب الله اصبعا واياه الذين يحبونه فعاملوهم بالحب والرأفة والرحمة ويخفضون اعداءه الذين يعادونه فعاملوهم بالشدة والغلظة كما قال تعالى اشداء على الكفار رحماء بينهم يجاهدون في سبيل الله فان من تمام المحبة مجاهدة اعداء المحبوب وايضا فالجهاد في سبيل الله دعاء للعموم حتى عن الله الى الرجوع اليه بالسيف والسنان بعد دعائهم اليه بالحجة والبرهان فالمحب يحب اجتلاب الخلق كلهم الى بابه فمن لم يجب الدعوة اليه باللين والرفق احتاج الى الدعوة بالشدة والعنف عجب ربك من قوم يقادون الى الجنة بالسلاسل والاغلال لومة لائم اللهم اني اسألك حبك وحب من يحبك وحب عمل يبلغني حبك اللهم اجعل حبك احب الي من نفسي واهلي ومن الماء البارد وقال النبي صلى الله عليه وسلم اني لاسأل ربي عز وجل ان يجعل اسمه في فمي احب الي من الماء البارد وكان من دعائه صلى الله عليه وسلم اللهم انا نسألك حبك وحب من يحبك والعمل الذي يبلغني حبك اللهم ارزقني حبك وحب من ينفعني حبه عندك اللهم ما رزقتني مما احب فاجعله قوة لي فيما تحب اللهم ما زويت عني مما احب فاجعله فراغا لي فيما تحب وروي عنه صلى الله عليه وسلم انه كان يدعو اللهم اجعل حبك احب الي من نفسي واهلي ومن الماء البارد اللهم اني اسألك خشيتك في الغيب والشهادة واسألك كلمة الاخلاص في الرضا والغضب واسألك القصد في الفقر والغنى واسألك نعيما لا ينفد وقرة عين لا تنقطع واسألك الرضا بعد القضاء واسألك برد العيش بعد الموت واسألك لذة النظر الى وجهك والشوق الى لقائك واذا اقررت اعين اهل الدنيا من دنياهم فاقرر عيني من عبادتك فاهل هذه الدرجة من القربة ليس لهم هم الا ما يقربهم من ربهم ويحبهم فيه قال بعض السلف العمل على المخافة قد يفيده رجاء والعمل على المحبة لا يدخله الفتور ومن كلام بعضهم اذا شئت البطالة من بطالتهم فلم يشم محبوبك من مناجاتك وذكرك قال فرقد السبخي قرأت في بعض الكتب من احب الله لم يكن عنده شيء آثر من هواه ومن احب الدنيا لم يكن شيء عنده اثر من هوى نفسه والمحبة هو نفسه والمحبة عند الامير على الامر زمزمة اول الزمر بيوم القيمة وجلسه اوب الجالس وما هنالك والمحبة منتهى القربة والاجتهاد ولن يسأم المحبون من طول الصحبة دائم لله عز وجل يحبونه ويحبونه ذكره ويحبونه الى خلقه يمشون بين عباده بالنصائح ويخافون عليهم من اعمالهم يوم تبدو الفضائح اولئك اولياء الله واحباؤه واهل صفوته اولئك الذين لا راحة لهم دون لقائه وقال فتح الموصلي المحب لا يحمد مع حب الله عز وجل للدنيا لذة ولا يغفل عن ذكره طرفة وقال محمد بن النظر الحارثي ما يكاد يعمل التربة الى الله محب لله عز وجل وما يكاد يسلم من ذلك وقال بعضهم المحبة طائر القلب كبير الذكر متسبب الى رضوانه بكل

سبيل يتقرب عليها من الوسائل والنوافل وبادر بأوكد فاشدها واشد بعض السلف وان كان لربك واجب فتخذ
ان المحبين للاحباب خدام ومن اشد اخذه ما المحب سوى ارادة حبيبه ان المحب بكل حبيب يصنع ومن اعظم ما
تتقرب به الى الله من النوافل كثرة تلاوة كتابه بتدبره وتفكر وتفهم قال الخباب بن الارت رضي الله عنه لم
جل تقرب به الى الله ما استطعت واعلم انك لن تتقرب اليه بشيء هو احب اليه من كلامه وفي الترمذي عن ابي امامه
عرفوا عما تقربه العباد الى الله عز وجل بمثل ما خرج منه يعني القرآن لا شيء عندي احب من كلام محمد ﷺ فهذه لذة
قلوبهم وغاية مطلوبهم قال عثمان رضي الله عنه لو طهرت قلوبكم ما شبعتم من كلام ربكم وقال
بن مسعود رضي الله عنه من احب القرآن فليحمد الله ورسوله قال بعض العارفين لمريد الحفظ القرآن قال لانما
ل واغوثاه بالله مريد لا يحفظ القرآن فيما يتنعم فيما يتلذذ بهم فيما يناجي ربه عز وجل كان بعضهم يكثر تلاوة القرآن
تم اشتغل عنه بغيره قرئ في المنام قائلا يقول له ان كنت تذكرني فلم حفظت كتابي اللسان
ه ما تاملت ما فيه من لطيف عتابي ومن ذلك كثرة ذكر الله الذي يتواطأ عليه القلب واللسان
وفي مسند البزار عن معاذ رضي الله عنه قال قلت يا رسول الله اخبرني بافضل الاعمال اقربها الى الله عز وجل
قال ان تموت ولسانك رطب من ذكر الله عز وجل وفي الحديث الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم يقول الله عز
وجل انا عند ظن عبدي بي وانا معه حيث يذكرني فان ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي وان ذكرني في ملأ
ذكرته في ملأ خير منهم وفي حديث اخر انا مع عبدي ما ذكرني وتحركت بي شفتاه وقال عز وجل اذكروني اذكركم
وما سمع النبي صلى الله عليه وسلم الذين يرفعون اصواتهم بالتكبير والتهليل وهم معه في سفر قال لهم ايكم لا تدعون اصم
ولا غائبا انكم تدعون سميعا قريبا وهو معكم وفي رواية وهو اقرب اليكم من اعناق رواحلكم ومن ذلك محبة
اولياء الله واحبائه فيه ومعاداة اعدائه فيه وفي سنن ابي داود عن عمر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال ان من عباد الله لاناسا ما هم بانبياء ولا شهداء يغبطهم الانبياء والشهداء يوم القيامة بمكانهم من الله عز وجل
قالوا يا رسول الله من هم قال هم قوم تحابوا بروح الله على غير ارحام بينهم ولا اموال يتعاطونها فوالله ان وجوههم
لنور وانهم لعلى نور لا يخافون اذا خاف الناس ولا يحزنون اذا حزن الناس ثم تلى هذه الآية الا ان اولياء الله لا خوف عليهم ولا هم يحزنون ويروى نحوه من حديث ابي مالك الاشعري عن النبي صلى الله عليه وسلم في
حديثه يغبطهم النبيون لقربهم ومقعدهم من الله عز وجل وفي مسند عمر بن الخطاب عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال لا يجد العبد صريح الايمان حتى يحب لله ويبغض لله فاذا احب الله وابغض لله فقد استحق الولاية من الله
اذا اولياء الله من عبادي واحبائي من خلقي الذين يذكرون بذكري واذكر بذكرهم وسئل المزني بما نال الخير قال بان
لات اولياء الله ومعاداة اعدائه واصل الخير كله وفي الزهد للامام احمد عن عطاء بن يسار قال قال موسى
عليه السلام يا رب من هم اهل الذين تظلهم في ظل عرشك قال يا موسى هم البررة باياديهم الطاهرة قلوبهم الذين تحابوا
بجلالي الذين اذا ذكرت ذكروا بي واذا ذكروا ذكرت بذكرهم الذين يسبغون الوضوء في المكاره ويمشون
الى ذكري كما تنساب النعم الى وكورها ويكلفون بحبي كما يكلف الصبي بالناس يغضب لمحارمي اذا
استحلت كما يغضب النمر اذا حرب لهم فاذا احببته كنت سمعه الذي يسمع به وبصره الذي
يبصر به ويده التي يبطش بها ورجله التي يمشي بها وفي بعض الروايات وقلبه الذي يعقل به
ولسانه الذي ينطق به المراد بهذا الكلام ان من اجتهد بالتقرب الى الله بالفرائض ثم بالنوافل قربه الله اليه
ورقاه من درجة الايمان الى درجة الاحسان فيصير يعبد الله على المحضور والمراقبة كانه يراه فيمتلئ قلبه
بمعرفة الله ومحبته وعظمته ومهابته واجلاله والانس به والشوق اليه حتى يصير هذا الذي
في قلبه من المعرفة مشاهدا له وعيانا بصيرة كما قيل ساكن في القلب بعيره لست انساه فاذكره غايب عمي
وعن بصيرة فصار بالقلب بصيرة قال الفضيل بن عياض ان الله عز وجل يقول كذب من ادعى محبتي فاذا
جن الليل نام عني اليس كل محب يحب خلوة حبيبه ها انا اطلع على احبائي وقد سلوني بين اعينهم وخاطبتهم
المشاهدة وكلموني عيانا اقرأ عنهم في جنان ما رأوا هذا الذي في قلوب المحبين المقربين يقع حتى يمتلئ
قلوبهم به فلا يبقى في قلوبهم غيره ولا تستطيع جوارحهم ان تنبعث الا بوفقه ما في قلوبهم ومن كان حاله هذا
قيل فيه ما بقي في قلبه الا الله والمراد معرفته ومحبته وذكره وفي هذا المعنى الآثار الاسرائيلية المشهورة بقول الله عز
وجل ما وسعني سمائي ولا ارضي ولكن وسعني قلب عبدي المؤمن وقال بعض العارفين احذروه فانه غيور
لا يحب ان يرى في قلب عبده غيره وفي هذا المعنى يقول بعضهم ليس للناس من طمع في فؤادي
زاد فيه هواه عن متنه وقال آخر قد صيغ قلبي على مقدار حبهم فما لحب سواهم فيه متسع
والى هذا المعنى اشار النبي صلى الله عليه وسلم في خطبته لما قدم المدينة فقال احبوا الله من كل قلوبكم كما ذكره
بن اسحاق في سيرته فمتى امتلأ القلب بعظمة الله ومحبته ذاب من القلب كل ما سواه ولم يبق للعبد سلطان من نفسه
وهواه ولا ارادة الا لما يريده منه مولاه فحينئذ لا ينطق العبد الا بذكره ولا يتحرك الا بامره فان نطق
نطق بالله وان سمع سمع به وان نظر نظر به وان بطش بطش به فهذا المراد بقوله كنت سمعه الذي
يسمع به وبصره الذي يبصر به ويده التي يبطش بها ورجله التي يمشي بها ومن اشار الى غير هذا فانما يشير الى
الالحاد من الحلول او الاتحاد والله ورسوله بريئان منه ومن هنا كان بعض السلف كسليمان التيمي
يرون انه لا يحسن ان يقول الله ووقعت امرة من السلف اولادها فقالت لم تعود واحبا الله وطاعته
فان لم تفعلي اليغ الطاعة فاسوء حتى جعل ربهم من غيرها فان عرض لهم الملعوب بمعصية مرت المعصية
المعصية بهم بحيث هم فيها منكرون ومن هذا المعنى قول علي رضي الله عنه انا كنا نرى ان شيطان
عمر يفر منه فما سبق الى ان هذا من اسرار التوحيد الخاصة فان معنى
لا اله الا الله لا يقوله غيره جبار رجاء وضعفا وطاعة فاذا تحقق العبد بالتوحيد التام لم يبق فيه
محبة لغير ما يحبه الله ولا كراهة لغير ما يكرهه الله ومن كان كذلك لم تنبعث جوارحه الا بطاعة الله
انا تنشأ الذنوب من محبة ما يكرهه الله وكراهة ما يحبه وكذلك ينشأ من تقديم هوى النفس على محبة الله
وخشيته وذلك يقدح في كمال التوحيد الواجب فيقع العبد بسبب ذلك في التفريط في بعض الواجبات و
ارتكاب بعض المحظورات فاما من تحقق قلبه بتوحيد الله فلا يبقى له هم الا في الله ولا فيما يرضيه به وقد
ورد في الحديث من قنع عاش صبيح ومن هجر عند الله فليس من الله وخرجه الامام احمد من حديث ابي بن
كعب موقوفا قال من صبح واكبر هجر عند الله فليس من الله قال بعض العارفين من لذة ولي له

ثم في غيره فلا فصدقه **كان** داود الطائي يناديه بالليل هجر عطل على الهموم وخالف بيني وبين الورى
وشوقي الى النظر البك اوكد مني اللذات وحالي بيني وبينها الشهوات فانا في سجنك ايها الكريم مطلق **سوى**
هذا يقوله بعضهم قال تشاغل عنا واصطفى بدلا منا **وذلك** فعل الخائن السالي
وكيف تسفل قلبي عن محبتكم وقد ذكرتم باكل اشغالي **قوله والى** سالني اعطيته والى سالني
اعفيته وفي الرواية الاخرى ان دعاني اجبته وان سالني اعطيته يعني ان هذا المحب القرب لديه
منزلة خاصة تقتضي انه اذا سال الله شيئا اعطاه اياه وان استعاذ به من شيء اعاذه منه وان
دعاه اجابه فيصير مجاب الدعوة لكرامته على ربه وقد كان كثير من السلف الصالح معروفا باجابة الدعوة
وفي الصحيح ان الربيع بنت النضر كسرت ثنية جارية فعرضت عليهم الارش فابوا فطلبوا اليهم العفو
فابوا فقضى بينهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بالقصاص فقال انس بن النضر لكسر ثنية الربيع
والذي بعثك بالحق لا تكسر ثنيتها فرضي القوم واخذوا الارش فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من
عباد الله من لو اقسم على الله لابره **وفي** صحيح الحاكم عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كم من ضعيف
متضعف ذي طمرين لو اقسم على الله لابره منهم البراء بن مالك وان البراء لفي زحف من المشركين فقال
المسلمون اقسم على ربك فقال اقسمت عليك يا رب لما منحتنا اكتافهم فمنحوا اكتافهم ثم التقوا
مرة اخرى فقال لاقسمن على ربك فقال اقسمت عليك يا رب لما منحتنا اكتافهم والحقني بنبيك
صلى الله عليه وسلم فمنحوا اكتافهم وقتل البراء رضي الله عنه **وروى** بن ابي الدنيا باسناده له ان النعمان
بن قوقل قال يوم احد اللهم اني اقسم عليك ان اقتل فادخل الجنة فقتل فقال النبي صلى الله عليه وسلم
ان النعمان اقسم على لسفابره **وروى** ابو نعيم باسناده عن سعد ان عبد الله بن جحش قال
يوم احد يا رب اذا لقيت العدو غدا فلقني رجلا شديدا باسه شديدا حرده اقاتله فيك ويقتلني
ثم ياخذ انفي واذني فاذا لقيتك غدا قلت يا عبد الله من جدع انفك واذنك فاقول فيك وفي رسولك فتقول صدقت **قال** سعد فلقد رايته اخر النهار وان انفه واذنه
لمعلقتان في خيط وكان سعد بن ابي وقاص يجاب الدعوة فكذب عليه رجل فقال اللهم ان كان
كاذبا فاعم بصره واطل فقره وعرضه للفتن فاصاب الرجل ذلك كله فكان يتعرض للجواري في
السكك ويقول شيخ كبير فقير مفتون اصابتني دعوة سعد **ودعا** على رجل سبه بشتم
عليها فما برح مكانه حتى جاءه بعير فادخل يده ورجليه حتى قتله **ونازعت** امرة
سعد بن زيد في ارض له فادعت انه اخذ منها ارضها فقال اللهم ان كانت كاذبة فاعم بصرها
واقتلها في ارضها فعميت وبينما هي ذات يوم وقد طلبت لها ماء تمشي في ارضها اذ وقعت في بير فماتت
وكان العلاء بن الحضرمي في سرية فعطش فصلى فقال اللهم يا علي يا حليم يا علي يا عظيم
انا عبيدك في سبيلك نقاتل عدوك فاسقنا غيثا نشرب منه ونتوضا ولا تجعل لاحد فيه
نصيبا غيرنا فساروا قليلا فوجدوا نهرا من ماء السماء يتدفق فشربوا وملأوا اوعيتهم ثم ساروا

فرجع بعض اصحابه الى موضع النهر فلم يروا شيئا وكانه لم يكن في موضعه ماء فقال **وشكى** الى انوشروان مالك
عطش ارضك بالبصرة فتوضا وصلى ركعتين ودعى فجاء المطر فسقى ارضه ولم يجاوز المطر ارضه الا يسيرا
واخرقت خصاصة بالبصرة في زمن ابي موسى الاشعري فبقي وسطها خص لم يحترق فقال ابو موسى
لصاحب الخص يا بارك فيك لم يحترق فقال اني قسمت على ربي ان لا يحرقه فقال ابو موسى سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول في بني رجال طلس رؤسهم دنس ثيابهم لو اقسموا على الله لابرهم **وكان** ابو مسلم
الخولاني مستجاب الدعوة اذا دعا بإجابة لدعوته الكان يمر به الصبي فيقول له الصبيان ادع الله لنا يحبس علينا هذا
الصبي فيدعو له فيحبسه حتى يأخذوه بايديهم ودعا على امرأة فسدت عليه عشرة امرأته بذهاب
بصرها فذهب بصرها في الحال فجعلت تناشده الله وتطلب اليه فرجها ودعا الله فرد عليها بصرها
ورجعت امرأته الى حالها معه **وكذب** رجل على مطرف بن عبد الله بن الشخير فقال له مطرف ان كنت
كاذبا فجعل الله حتفك فمات الرجل مكانه وكان رجل من الخوارج يغشى مجلس الحسن البصري فيقوم
فيهم فلما مات اذا هو قال الحسن اللهم قد علمت انه لما كفناه باشت في الرجل من فاحته فما
حمل الى اهله الا ميتا على سرير وكان طلحة بن سليم في سرية فذهبت بغلته بثقلها وارتحل الناس
فقام يصلي وقال اللهم اني اقسمت عليك ان ترد علي بغلتي وثقلها فجاءت حتى قامت بين يديه
وكان مرة في سرية فمر بجماع فاستطعم الله فسمع وجبة خلفه فاذا هو بثعبان وقد دلى فيه راسه
خلة رطب طري فاكل منه وبقي الثعبان عند امرأته معاذة العدوية وكانت من الصالحات وكان محمد
بن المنكدر في غزاة فقال الرجل من رفقائه اشتهي جبنا رطبا فقال بن المنكدر استطعموا الله يطعمكم
فانه القادر فدعا القوم فلم يبرحوا الا قليلا حتى رأوا وكيلا يخيط اذا هو بجبن رطب فاكلوا
بعض القوم لو كان عسلا فقال بن المنكدر ان الذي اطعمكم جبنا هنا قادر على ان يطعمكم عسلا
فاستطعموه فدعوا فما راموا قليلا فوجدوا ظرف عسل على الطريق فنزلوا واكلوا وكان
جيب العجمي ابو محمد معروفا باجابة الدعوة دعا لغلام اقرع الراس جعل يبكي ويمسح بدموعه
راس الغلام فما قام حتى اسود شعره وعاد كاحسن الناس شعرا واوتي بر جل رجلين في محمل
فدعا له فقام الرجل على رجليه فحمل محمله على عنقه ورجع الى عياله واشترى بجاعة طعاما
كثيرا فتصدق به على المساكين ثم خاط الكيس فوضعها تحت رأسه ثم دعا الله فجاء اصحاب
الطعام يطلبون ثمنه فاخرج لهم الكيس فاذا هي مملوءة دراهم فوزنها فاذا هي قدر حقوقهم
فدفعها اليهم وكان رجل يعبث به كثير فدعا عليه جيب فبرص وكان مرة عند مالك بن
دينار فجاء رجل فاغلظ لمالك من اجل دراهم فسمها مالك فلما طال ذلك من امره رفع جيب
يديه الى السماء فقال اللهم انا هذا قد شغلنا عن ذكرك فاوحى الله كيف نمت فسقط الرجل
على وجهه ميتا **وخرج** قوم غزاة في سبيل الله وكان لبعضهم حمار فمات وارتحل اصحابه

شبكة الألوكة
www.alukah.net

فقام فتوضأ وصلى فقال اللهم انى خرجت مجاهدا فى سبيلك وابتغاء مرضاتك واشهدك انك تحيى الموتى وتبعث من فى القبور فاحيينى بخير ثم قام الى الحمار فضربه فقام الحمار ينفض اذنيه فركبه ولحق اصحابه ثم باع الحمار بعد ذلك فى الكوفة **وخرجت** سرية فى سبيل الله فاصابهم برد شديد حتى كادوا ان يهلكوا فدعا الله عز وجل والى جانبهم شجرة عظيمة فاذا الى تلتهب نارا فجففوا ثيابهم ودفئوا بها حتى طلعت الشمس عليهم فانصرفوا وردت الشجرة على هيئتها **وخرج** ابو قلابة حاجا فتقدم اصحابه فى يوم صائف فاصابه عطش شديد فقال اللهم انك قادر على ان تذهب عطشى من غير قطر فاظلته سحابة فامطرت عليه حتى بلت ثيابه وذهب عنه العطش فنزل فحمل حياضا فملأها فانتهى الى اصحابه فشربوا وما اصاب اصحابه من ذلك المطر شىء وهذا كثير جدا يطلب استقصاءه **وهو** واكثر من كان مجاب الدعوة من السلف كان يصيب على البلاء فيخاف ربه ولا يدعو لنفسه بالفرج منه **وقد روى** ان سعد بن ابى وقاص رضى الله عنه كان يدعو للناس لعرفهم باجابة دعوته فيقال له دعوت الله لفلان فيبرأ وكان قد اضر فقال اقضى الله اجب الى من بصره وابتلى بعضهم بالجذام فقيل له ابتغنا انك تعرف اسم الله الاعظم فلو سألته ان يكشف ما بك فقال يا بنى اخى انه هو الذى ابتلانى واى اكره ان ارده **وقيل** ان ابراهيم التيمى وهو فى بعض الحاج لو دعوت الله تعالى فقال اكره ان ارد عوته ان يفرج عنى ما انى فيه اجر وكذلك سعيد بن جبير صبر على اذى الحجاج حتى قتله اكان مجاب الدعوة كان له ديك يقعد بالليل يصيح له الصلاة فلم يصح ليلة فى وقته فلم يقم سعيد للصلاة فشق عليه فقال ما له قطع الله صوته فما صاح الديك بعد ذلك فقالت له امه يا بنى لا تدع بعد هذا على شىء **واذكر** لرابعه رجل له منزله عند الله وهو تفتات ما يلتقطه من المنبوذات على المزابل فقال رجل ما ضرة هذا ان يدعو الله ان يغنيه عن هذا فقالت رابعه ان اولياء الله اذا قضى لهم قضاء لم يتخطوه **وكان حيوة** بن شريح ضيق العيش جدا فقيل له لو دعوت الله ان يوسع عليك فاخذ حصاة من الارض فقال اللهم اجعلها ذهبا فصارت تبرة فى كفه وقال ما خير فى الدنيا الا لآخرة ثم قال هو اعلم بما يصلح عباده **وربما** دعا العزب المجاب الدعوة بما يعلم الله الحيرة له فى غيره فلا يجيبه الى سؤاله ويعوضه عنه بما هو خير له اما فى الدنيا واما فى الآخرة **وقد** تقدم فى حديث استراق نوح ان الله عز وجل يقول انى من عبادى من يسألنى بابا من العبادة فاكفه عنه كيلا يدخله العجب **وخرج** الطبرانى من حديث سالم بن ابى الجعد عن ثوبان عن النبى صلى الله عليه وسلم قال ان من المؤمنين من لو جاء احدكم يسأله دينارا لم يعطه ولو سأله درهما لم يعطه ولو سأله فلسا لم يعطه ولو سأل الله الجنة لاعطاه اياها وذكر باقى الحديث بطوله **وخرج** نحوه من حديث سالم مرسلا وزاد فيه ولو سأل الله شيئا من الدنيا لاعطاه اعطاه تكرمة له **وقوله** وما ترددت فى شىء انا فاعله ترددى عن قبض نفس عبدى المؤمن يكره الموت واكره مساءته المراد بهذا ان الله تعالى قضى على عباده بالموت كما قال

كل نفس

كل نفس ذائقة الموت والموت هو مفارقة الروح للجسد ولا يحصل ذلك الا بالم عظيم جدا وهو اعظم الآلام التى تصيب العبد فى الدنيا **قال** عمر لكعب اخبرنى عن الموت قال يا امير المؤمنين هو مثل شجرة كبيرة الشوك فى جوف ابن آدم فليس منه عرق ولا مفصل الا وفيه شوكها فبكى عمر رضى الله عنه **وما** احتضر عمرو بن العاص سأله ابنه عن صفة الموت فقال والله لكأن جنبى فى تنور ولكأن انفسى من سم يرة وكأن غصن شوك يجره به من قدمى الى هامتى **وقيل** لرجل عند الموت كيف تجدك قال اجدنى اجنب اجنبا ولا كان الحنا خر يختلفه فى جوفى وكان جوفى تنور محمى يلتهب توقدا **وقيل** لآخر كيف تجدك قال اجدنى كان السموات مطبقة على الارض واجد نفسى واجد نفسى كانها تخرج من ثقب ابرة **فلما** كان الموت بهذه الشدة والله عز وجل قد حتمه على عباده كلهم والابد لهم منه وهو تكرهه كرها فى المؤمن وصفاته سمى ذلك تردد فى حق المؤمن فاما الانبياء عليهم السلام فلا يقبضون حتى يخيرون **قال** الحسن لما كرهت الانبياء الموت هوّن الله عليهم بلقاء الله وبكل ما احب من تحفه وكرامته حتى ان نفس احدهم تنزع من بين جنبيه وهو يحب ذلك لما قد سهل له **وقد** قالت عائشة رضى الله عنها ما اغبط احدا يهون عليه الموت بعد الذى رأيت من شدة موت رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت وكان عنده قدح من ماء فجعل يدخل يديه فى القدح ثم يمسح وجهه بالماء ويقول اللهم اعنى على سكرات الموت قالت وجعل يقول لا اله الا الله ان للموت لسكرات **وجاء** فى حديث مرسل انه صلى الله عليه وسلم كان يقول اللهم انك تأخذ الروح من بين العصب والقصب والانامل اللهم فاعنى على الموت وهونه على **وكاد** بعض السلف يستحب ان يجهد عند الموت كما قال عمر بن عبد العزيز احب ان يجهد على سكرات الموت انه لآخر ما يكفر به عن المؤمن **وقال** النخعى كانوا يستحبون ان يجهد عند الموت **وكان** بعضهم يخشى من شدة الموت ان يفتن واذا اراد الله عز وجل ان يهون على العبد الموت هونه عليه **وفى** الصحيح عن النبى صلى الله عليه وسلم قال ان المؤمن اذا حضرته الموت بشر برضوان الله وكرامته فليس شىء احب اليه مما امامه فاحب لقاء الله واحب الله لقاءه **قال** ثابت البنانى رضى الله عنه اذا جاء ملك الموت يقبض روح المؤمن قال له ان ربك يقرئك السلام **وقال** محمد بن كعب يقول له ملك الموت السلام عليك يا ولى الله يقرئك السلام ثم تلى الذين تتوفاهم الملائكة طيبين يقولون سلام عليكم **وقال** زيد بن اسلم تأتى الملائكة المؤمن اذا حضر فتقول له الحق ما انت قادم عليه فيذهب الله خوفه والحزن على الدنيا واهلها ويشد لبه فيقوى وتدجاءه البشر **وخرج** البزار من حديث عبد الله بن عمرو عن النبى صلى الله عليه وسلم قال ان الله عز وجل اختص بموت عبده المؤمن من احدكم بكربه حتى يعيفه على فراشه **وقال** زيد بن اسلم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لله عبادا يضنى بهم فى الدنيا عن الفضول والوجاع يطيل اعمارهم ويحسن ارزاقهم ويعينهم على فرائضهم وهم بطبعهم بطابع الشهداء **وخرج** ابن ابى الدنيا والطبرانى موقوفا عن ابن عباس وجوه ضعيفة وفى بعض الفاظها ان لله ضنائن من خلقه يأتى بهم عن البلاء يحميهم فى عافيه ويميتهم فى عافيه ويدخلهم الجنه فى عافيه **قال** ابن سعد وغيره ان موت الفجاءة تخفيف على المؤمن **وكان** ابو ثعلبة الخشنى يقول انى لا ارجو الا خفى الله كما اراكم تخفقون عند الموت فكان ليله فى داره فسمعوه ينادى يا عبد الرحمن وكان عبد الرحمن قد قتل مع النبى صلى الله عليه وسلم اى مسجد بيته فصلى فقبض وهو ساجد وقبض جماعة من الصحابة فى الصلاة وهم سجود **وكان** بعضهم يتمثل لاصحابنا الموت موتكم ولكنى ادعى

فاجيب فكان بعد ما فارق اصحابه فقال لبيك ثم خر ميتا وكان بعضهم جالسا مع اصحابه فسمعه صوتا يقول يا فلان اجب فهذه والله آخر ساعة لك من الدنيا فوثب وقال واحسرتاه واندامتاه فوقع اصحابه وسلم عليهم ثم انطلق بخف الصوت وللهو بعد السلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين ثم انقطع عنهم الصوت فتبعوا اثره فوجدوه ميتا وكان بعضهم جالسا يكتب في مصحف فوضع القلم من يده وقال ان كان موتكم هكذا فوالله انه لموت طيب ثم سقط ميتا وكان اخر جالسا يكتب الحديث فوضع القلم من يده ورفع يديه يدعو الله فمات الحديث التاسع والثلاثون عن ابن عباس رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله تجاوز لي عن امتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه حديث حسن رواه ابن ماجه والبيهقي وغيرهما هذا الحديث خرجه ابن ماجه من طريق الاوزاعي عن عطاء عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم وخرجه ابن حبان في صحيحه والدارقطني وعندهما عن الاوزاعي عن عطاء عن عبيد بن عمير عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم وهذا اسناد صحيح في ظاهر الامر وروايته كلام محتج به في الصحيحين وقد خرجه الحاكم وقال صحيح على شرطهما كذا قال ولكن له علة وقد انكره الامام احمد جدا وقال البيهقي وفيه ايضا عن الحسن عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا وقيل لاحمد ان الوليد بن مسلم رواه عن مالك عن نافع عن ابن عمر مسندا فانكره ايضا وذكر ابو حاتم الرازي حديث الاوزاعي وحديث مالك وقيل له ان الوليد رواه ايضا عن ابن لهيعة عن موسى بن وردان عن عقبة بن عامر عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله فقال ابو حاتم هذه احاديث منكرة كانها موضوعة وقال لم يسمع الاوزاعي هذا الحديث من عطاء انما سمعه من رجل لم يسمه اتهم انه عبد الله بن عامر او اسمعيل بن مسلم قال ولا يصح هذا الحديث ولا يثبت اسناده قلت وقد رواه عن الاوزاعي عن عطاء عن عبيد بن عمير مرسلا من غير ذكر ابن عباس ورواه يحيى بن سليم عن ابن جريج قال قال عطاء بلغني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله عز وجل تجاوز لامتي عن الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه خرجه الجوزجاني وهذا المرسل اشبه وقد روي من وجه آخر عن ابن عباس مرفوعا رواه مسلم بن خالد الزنجي عن سعيد العلاف عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تجاوز لامتي عن ثلاث عن الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه خرجه الجوزجاني وسعيد العلاف هذا سعيد بن ابي صالح قال احمد هو مكي قيل له كنيته ايش قال لا ادري وما علمت احدا روى عنه غير مسلم بن خالد فمنقطعه قال احمد وليس هو مرفوعا انما هو عن ابن عباس قوله فمثل ذلك عنهم ومسلم بن خالد ضعفه ورواه من وجه ثالث من رواية بقية بن الوليد عن علي بن الحكم البناني عن ابي حمزة عن ابن عباس مرفوعا خرجه حرب ورويات بقيه عن مشائخه المجاهيل اشياء وروي من وجه رابع خرجه ابن عدي من طريق عبد الرحيم بن زيد العمي عن ابيه عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم وعبد الرحيم هذا ضعيف وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه اخر وقد تقدم ان الوليد بن مسلم رواه عن مالك عن نافع عن ابن عمر مرفوعا وصححه الحاكم وغيره وهو عند حذاق الحفاظ باطل على مالك كما انكره الامام احمد وابو حاتم وكان يقول ان عن الوليد انه كنيته خطأ ونقل ابو عبيد الاجري عن ابي داود قال روى الوليد بن مسلم عن مالك عشرة احاديث ليس لها اصل منها عن نافع اربعة قلت والظاهر ان منها هذا الحديث والله اعلم وخرجه الجوزجاني من رواية يزيد

بن ربيعة سمعت ابا الاشعث يحدث عن وداك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله عز وجل تجاوز عن امتي عن ثلاث عن الخطاء والنسيان وما استكرهوا عليه ويزيد بن ربيعة ضعيف جدا وخرجه ابن حاتم من رواية ابي بكر الهذلي عن شهر بن حوشب عن ام الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله تجاوز لامتي عن ثلاث عن الخطاء والنسيان والاستكراه قال ابو بكر فذكرت ذلك للحسن فقال اجل ما تقرأ بذلك قرآنا ربنا لا تؤاخذنا ان نسينا او اخطأنا وابو بكر الهذلي متروك الحديث وخرجه ابن ماجه ولكن عنده عن شهر بن حوشب عن ابي ذر الغفاري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله تجاوز لي عن امتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه ولم يذكر كلام الحسن واما الحديث المرسل عن الحسن فرواه عنه هشام بن حسان ورواه منصور وعوف عن الحسن من قوله لم يرفعه ورواه جعفر بن حسين عن الحسن عن ابيه عن ابي بكرة مرفوعا وجعفر وابوه ضعيفان قال احمد بن نصر الخزاعي ليس لهذا الحديث اسناد يحتج به حكاه البيهقي وفي صحيح مسلم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال لما نزل قوله تعالى ربنا لا تؤاخذنا ان نسينا او اخطأنا قال الله قد فعلت وعن العلاء عن ابيه عن ابي هريرة انها لما نزلت قال نعم وليس واحد منهما مرفوعا وخرجه الدارقطني من رواية بن جريج عن عطاء عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله تجاوز عن امتي ما حدثت به انفسها وما استكرهوا عليه الا ان يتكلموا به او يعملوا وهذا لفظ غريب وقد خرجه النسائي ولم يذكر الاكراه وكذا رواه ابن عيينة عن قتادة عن زرارة بن اوفى عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم وزاد فيه وما استكرهوا عليه خرجه ابن ماجه وقد انكرت هذه الزيادة على ابن عيينة ولم يتابعه عليها احد والحديث مخرج في رواية قتادة في الصحيحين والناس يسندونها ولم يجمع الى شرح حديث ابن عباس المرفوع قوله ان الله تجاوز لي عن امتي الخطأ الى اخره فقد بين ان الله رفع عن امتي الخطأ اي لفظا تجاوز اوترك ذلك عنهم فان تجاوز لا يتقيد بنفسه وقوله الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه فاما الخطأ والنسيان فقد صرح القرآن بالتجاوز عنهما قال تعالى ربنا لا تؤاخذنا ان نسينا او اخطأنا وقال تعالى ولا جناح عليكم فيما اخطأتم به ولكن ما تعمدت قلوبكم وفي الصحيحين عن عمرو بن العاص سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول اذا حكم الحاكم فاجتهد ثم اصاب فله اجران واذا حكم فاجتهد فاخطأ فله اجر وقال الحسن لولا ما ذكر الله من امر هذين الرجلين يعني داود وسليمان لرأيت ان القضاة قد هلكوا فانه تعالى قد اثنى على هذا بعلمه وعذر هذا باجتهاده يعني قوله تعالى وداود وسليمان اذ يحكمان في الحرث الآية واما الاكراه فصرح القرآن ايضا بالتجاوز عنه قال تعالى من كفر بالله من بعد ايمانه الا من اكره وقلبه مطمئن بالايمان وقال تعالى لا يتخذ المؤمنون الكافرين اولياء من دون المؤمنين ومن يفعل ذلك فليس من الله في شيء الا ان تتقوا منهم تقاة ويحذركم الله نفسه والله تعالى في هذا الحديث في فصلين احدهما في حكم الخطأ والنسيان والثاني في حكم الاكراه الفصل

شبكة الألوكة www.alukah.net

الاول في حكم الخطأ والنسيان الخطأ هو ان يقصد بفعله شيئا فيصادف فعله غير ما قصده مثل ان يقصد قتل كافر فيصادف قتله مسلما **والنسيان** ان يكون ذاكرا ثم ينساه عند الفعل وكلاهما معفو عنه بمعنى انه لا اثم عليه ولكن رفع الاثم لا ينافي ان يترتب على نسيانه حكم كما ان من نسي الوضوء وصلى ظانا انه متطهر فلا اثم عليه بذلك ثم ان تبين انه كان قد صلى محدثا فان عليه الاعادة **ولو ترك** التسمية على الذبيحة نسيانا وقلنا بوجوبها فهل يجب عليه اعادة الوضوء فيه روايتان عن الامام احمد **وكذا لو ترك** التسمية على الذبيحة نسيانا فيه روايتان واكثر الفقهاء على انها تحل **ولو ترك** الصلاة نسيانا ثم ذكر فان عليه القضاء كما قال صلى الله عليه وسلم من نام عن صلاة او نسيها فليصلها اذا ذكرها لا كفارة لها الا ذلك ثم تلى اقم الصلوة لذكري **ولو** صلى حاملا في صلاته نجاسة لا يعفى عنها ثم علم بها بعد صلاته او في اثنائها فازالها فهل يعيد صلاته ام لا فيه قولان هما روايتان عن احمد **وقد روي** عن النبي صلى الله عليه وسلم انه خلع نعليه في صلاته واتمها وقال ان جبريل اخبرني ان فيهما اذى ولم يعد صلاته **ولو** تكلم في صلاته ناسيا انه في صلاة ففي بطلان صلاته بذلك قولان مشهورات هما روايتان عن احمد وهذهب الشافعي انها لا تبطل بذلك **ولو** اكل في صومه ناسيا فالاكثرون على انه لا يبطل صومه عملا بقوله صلى الله عليه وسلم من اكل او شرب ناسيا فليتم صومه فانما اطعمه الله وسقاه **وقال** احمد عليه الاعادة لانه عذر نادر كالصيام ناسيا والجهل ويقولون قد اتى بنية الصيام وانما ارتكب بعض محظوراته ناسيا فيعفى عنه **ولو** جامع ناسيا فهل حكمه حكم الاكل ناسيا ام لا فيه قولان احدهما وهو المشهور عن احمد انه يبطل صيامه بذلك وعليه القضاء وفي الكفارة عنه روايتان **والثاني** لا يبطل صومه بذلك كالاكل وهو مذهب الشافعي وحكي رواية عن احمد **وكذا** الخلاف في الجماع في الاحرام ناسيا هل يبطل به النسك ام لا **ولو** حلف لا يفعل شيئا ففعله ناسيا ليمينه او مخطئا ظانا انه غير المحلوف عليه فهل يحنث في يمينه على روايتين فوافقنا في ثلاث روايات عن احمد **احداها** لا يحنث بكل حال والكفارة ساقطة **والثانية** هذه الرواية عن احمد الحاق الناسي والمخطئ بالمكره **والثالثة** هو قول الشافعي وهو قول اسحق وابي ثور وروي ايضا شبيه وروي عن عطاء قال اسحق ويستحلفه انه كان ناسيا ليمينه **والرابعة** يحنث بكل حال وهو قول جماعة من السلف ومالك **والخامسة** يفرق بين ان يكفر يمينه بطلاق او عتاق او غيرهما وهو المشهور عن احمد وقول ابي عبيد كذا قال الاوزاعي في الطلاق دون الحدث الذي جاء في العفو عن الخطأ والنسيان ما دام ناسيا واقام على امرته فلا اثم عليه فاذا ذكر فعليه اعتزال امرته فان نسيانه قد زال **وحكى** ابراهيم الحربي اجماع التابعين على وقوع الطلاق بالناسي **ولو** قتل منا خطأ فان عليه الكفارة والدية بنص الكتاب **ولو** اتلف مال غيره خطأ يظنه انه له لنفسه **وكذا** قال الجمهور في المحرم يقتل الصيد خطأ او ناسيا الا احمد فانه ان عليه جزاء ومنهم من قال لا جزاء عليه الا ان يكون متعمدا لقتله كما يظاهر قوله عز وجل ومن قتله منكم

متعمدا

متعمدا فجزاء مثل ما قتل من النعم الآية وللشافعي رواية عن احمد واجاب الجمهور عن الآية بانه رتب على قتله متعمدا الجزاء وانتقام الله عز وجل وهو مجمع عليه فيختص بالعامد فاذا انتفى العمد انتفى الانتقام وبقي الجزاء ثابتا بدليل آخر والاظهر والله اعلم ان الناسي والمخطئ انما عفي عنهما بمعنى رفع الاثم عنهما لان الاثم مرتب على القاصد والنسيان والناسي والمخطئ لا قصد لهما فلا اثم عليهما **واما** رفع الاحكام عنهما فليس مرادا من هذا النص فيجتاج في تعيينها وتعيينها الى دليل آخر **الفصل الثاني** في حكم المكره وهو نوعان احدهما من لا اختيار له بالكلية ولا قدرة له على الامتناع كمن حمل كرها وادخل الى مكان حتى على الامتناع من دخوله او حمل كرها وضرب به غيره حتى مات ذلك الغير ولا قدرة له على الامتناع او اضجعت المرأة كرها من زنا بها من غير قدرة لها على الامتناع فهذا لا اثم عليه بالاتفاق ولا يترتب عليه حنث في يمينه عند جمهور العلماء **وقد** حكى بعض السلف كالنخعي فيه خلافا **ووقع** مثله في كلام بعض اصحاب الشافعي واحمد والصحيح عندهم انه لا حنث بحال **وروي** الاوزاعي في امرأة حلفت على شيء واخشاها زوجها ان كفارتها عليه وعن احمد رواية كذلك فيما اذا وطئ امرأته مكرهة في صيامها او اطعامها انه كفارتها عليه والمشهور عنه انه يفسد بذلك صومها ومجمها **النوع الثاني** من المكره بضرب او غيره حتى فعل فهذا الفعل يتعلق به التكليف فانه يمكنه ان لا يفعل فهو مختار للفعل لكن ليس غرضه نفس الفعل بل دفع الضرر عنه فهو مختار من وجه غير مختار من وجه **ولهذا** اختلف الناس هل هو مكلف ملاف فنقل العلماء على انه لو اكره على قتل معصوم لم يبح له ان يقتله فانه انما يقتله باختياره افتداء لنفسه من القتل هذا اجماع من العلماء المعتد بهم وكان في زمن الامام احمد بحالين لا يعتد به فاذا قتله في هذه الحال فالجمهور على انه اثم يقتل به وكان في زمن الامام احمد بحالين لا يعتد به فاذا قتله في هذه الحال فالجمهور على انه اثم يقتل به كان في وجوب القود المكره والمكره لا شتراكهما في القتل وهو قول مالك والشافعي في المشهور واحد وقيل يجب على المكره وحده لان المكره صار كالآلة وهو قول ابي حنيفة واحد قولي الشافعي ورواية عن زفر كالاول وروي عنه انه يجب على المكره لمباشرته وليس هو كالآلة لانه اثم بالاتفاق **وقال** ابو يوسف لا قود على واحد منهما وخرجه بعض اصحابنا وجها لنا من الرواية التي لا توجب فيها قتل الجماعة بالواحد واولى **ولو** اكره بالضرب ونحوه على اتلاف مال الغير المعصوم فهل يباح له ذلك فيه وجهان لاصحابنا فان قلنا يباح له ذلك فضمنه المالك رجع باصنته على المكره وان قلنا لا يباح له ذلك فالضمان عليهما معا كالقود وقيل على المكره لمباشرته وهو ضعيف **ولو** اكره على شرب الخمر او غيره من الافعال المحرمة فوافقه باختياره بالاكراه قولان احدهما يباح بذلك استدلالا بقوله تعالى الا من اكره وقلبه مطمئن بالايمان فيما انكم فيما تكم على البقاء ان اردن تحصنا لتبتغوا عرض الحياة الدنيا ومن يكرههن فان الله من بعد اكراههن غفور رحيم وهذه نزلت في عبد الله بن سلول كانت له اماء يكرههن على الزنا وهما يابين ذلك وهذا قول الجمهور لكن قال ابو حنيفة وهو المشهور عن احمد وروي نحوه عن الحسن وشريح ومسروق وعمر بن الخطاب ما يدل عليه واهل هذه المقالة اختلفوا في اكراه الرجل على الزنا فمنهم من قال يصح اكراهه ولا اثم عليه وهو قول الشافعي ومنهم من قال لا يصح اكراهه وعليه الاثم والحد وهو قول ابي حنيفة ومنصوص احمد وروي عن الحسن والقول الثاني ان البقية انا

تكلم في الاقوال والافعال والاكراه عليها وروي ذلك عن ابن عباس وابي العالية وابي الشعثاء
والربيع بن انس والضحاك وهو رواية عن احمد وروي عن سحنون ايضا وعلى هذا فلو شرب الخمر
او سرق حكم بها حدّ وعلى الاول لو شرب الخمر مكرها ثم طلق او اعتق فهل يكون حكمه حكم المختار لشربها
اصلا لا يكون علاقة وعتاقه لعفوه لاصحابنا وجهان وروي عن الحسن فيمن قيل له اسجد
لصنم والا قتلناك قال ان كان الصنم تجاه القبلة فليسجد ويجعل نيته لله عز وجل وان كان
الى غير القبلة فلا يفعل وان قتل قال ابن حبيب المالكي وهذا قول حسن قال ابن عطية وما يمنعه
ان يجعل نيته لله وان كان لغير قبلته وفي كتاب الله فاين ما تولوا فثم وجه الله وفي الشرع اباحة
التنفل للمسافر الى غير القبلة واما الاكراه على الاقوال فاتفق العلماء على صحته وان من اكره على
قول لحرم اكراها تعتبر ان له نيته بنفسه به ولا اثم عليه وقد دل عليه قوله تعالى الا من اكره و
قلبه مطمئن بالايمان وقال النبي صلى الله عليه وسلم لعمار ان عادوا فعد وكان المشركون قد عذبوه
حتى يوافقهم على ما يريدون منه من قول الكفر ففعل واما ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه وصى طائفة من اصحابه فقال لا تشركوا بالله شيئا وان قطعتم وحرقتم فالمراد الشرك با
لقلب كما قال تعالى وان جاهداك على ان تشرك بي ما ليس لك به علم فلا تطعهما وقال تعالى ولكن
من شرح بالكفر صدرا فعليهم غضب من الله وسائر الاقوال يتصعب عليها الاكراه فاذا اكره
بقيد شيء على قول من الاقوال لم يترتب عليه حكم من الاحكام وكان لغوا فان كلام المكره صدر
منه وهو غير راض به فلذلك عفي عنه ولم يؤاخذه في احكام الدنيا والاخرة وبهذا فارق
الناسي والجاهل وسواء في ذلك العقود كالبيع والنكاح والفسوخ كالخلع والطلاق والعتاق
وكذلك الايمان والنذور وهذا قول جمهور العلماء وهو قول مالك والشافعي واحمد وفرق ابو
حنيفة بين ما يقبل الفسخ عنده ويثبت فيه الخيار كالبيع ونحوه فقال لا يلزم مع الاكراه و
ما ليس كذلك كالنكاح والطلاق والعتاق والايمان فالزم بها مع الاكراه ولو حلف لا يفعل
شيئا ففعله مكرها فعلى قول ابي حنيفة يحنث واما على قولنا لجماهير فقيه قولان احدهما لا يحنث
كما لا يحنث اذا فعل به ذلك كرها ولم يقدر على الامتناع كما سبق وهذا قول الاكثرين منهم وانما
يحنث ههنا لانه فعله باختياره بخلاف ما اذا حمل ولم يمكنه الامتناع وهو رواية عن احمد و
قول ثالث في مذهبه وهو التفصيل من فرق بينا اليمين بالطلاق والعتاق وغيرها كما قلنا
نحن في الناسي وجه بعض اصحابنا وجهان لنا ولو اكره على اداء ماله بغير حق فباع عقارا
ليؤدي ثمنه فهل يصح البيع منه فيه روايتان احداهما وعنه رواية ثالثة ان باعه بثمن
المثل اشتري منه وان باعه بدونه لم يشتر منه ومتى رضي المكره بما اكره عليه لحدوث رغبة له
فيه بعد الاكراه والاكراه قائم صح ما صدر منه من العقود وغيرها بهذا العقد هذا هو

المشهور

المشهور عند اصحابنا وفيه وجه آخر انه لا يصح ايضا وفيه بعد واما الاكراه بحق فهو غير مانع من
لزوم ما اكره عليه فلو اكره الحربي على الاسلام فاسلم صح اسلامه ولو اكره الحاكم احدا على بيع ماله
ليوفي دينه او اكره المولى عبده مدة الايلاء او امتناعه من الفيئة على الطلاق ولو حلف لا يبيع في ذي
فاكرهه الحاكم على وفائه فانه يحنث بذلك لانه فعل ما حلف عليه حقيقة على وجه لا يعذر فيه ذ
كره اصحابنا بخلاف ما اذا امتنع من الوفاء فادى عنه الحاكم فانه لا يحنث لانه لم يوجد منه فعل
المحلوف عليه

الحديث

الاربعون عن ابن عمر رضي الله عنهما قال اخذ
رسول الله صلى الله عليه وسلم بمنكبي فقال كن في الدنيا كانك غريب او عابر سبيل وكان ابن
عمر يقول اذا امسيت فلا تنتظر الصباح واذا اصبحت فلا تنتظر المساء وخذ من
صحتك لمرضك ومن حياتك لموتك رواه البخاري هذا الحديث خرجه البخاري عن علي بن المديني
حدثنا محمد بن عبد الرحمن الطفاوي قال حدثنا الاعمش قال حدثني مجاهد عن ابن عمر فذكره وقد
تكلم غير واحد من الحفاظ في لفظة حدثنا مجاهد وقالوا هي غير ثابتة وانكروها على ابن المديني
قالوا لم يسمع الاعمش هذا الحديث من مجاهد انما سمعه من ليث بن ابي سليم عنه وقد ذكر ذلك العقيلي و
غيره وخرجه الترمذي من حديث ليث عن مجاهد وزاد فيه وعد نفسك من اهل القبور وزاد في كلام ا
بن عمر فانك لا تدري يا عبد الله ما اسمك غدا وخرجه ابن ماجه ولم يذكر قول ابن عمر وخرجه الامام احمد والنسا
من حديث الاوزاعي عن عبدة بن ابي لبابة عن ابن عمر قال اخذ النبي صلى الله عليه وسلم ببعض جسدي فقال
اعبد الله كانك تراه وكن في الدنيا كانك غريب او عابر سبيل وعبدة بن ابي لبابة ادرك ابن عمر
واختلف في سماعه منه وهذا الحديث اصل في قصر الامل في الدنيا وان المؤمن لا ينبغي له ان يتخذ الدنيا وطنا
ولا مكانا فيطمأن فيها ولكن ينبغي ان يكون فيها كانه على جناح سفر يتهيأ جهازه للرحيل وقد انفقت على
ذلك وصايا الانبياء واتباعهم قال تعالى حاكيا عن مؤمن آل فرعون انه قال يا قوم انما هذه الحيوة
الدنيا متاع وان الاخرة هي دار القرار وكان النبي صلى الله عليه وسلم يقول اللهم لا عيش الا عيش الاخرة
الدنيا كمل راكب قال في ظل شجرة ثم راح وتركها ومر وصايا المسيح عليه السلام لاصحابه انه قال
لهم اعبروها ولا تعمروها ورويا عنه انه قال من ذا الذي يبني على موج البحر داركم الدنيا فلا تتخذوها
قرارا ودخل رجل على ابي ذر فجعل يقلب بصره في بيته فقال يا اباذر اين متاعك قال ان لنا بيتا
نوجه اليه قال انه لابد لك من متاع ما دمت ههنا فقال ان صاحب المنزل لا يدعنا ودخل على
بعض الصالحين فقلب بصره في بيته فقال ان لك بيتا غير هذا فقال انا مرتحل ولكني اطرد طردا
وكان علي بن ابي طالب رضي الله عنه يقول ان الدنيا قد ارتحلت مدبرة وان الاخرة قد ارتحلت مقبلة ولكل
منهما بنون فكونوا من ابناء الاخرة ولا تكونوا من ابناء الدنيا فان اليوم عمل ولا حساب وغدا حساب
ولا عمل وقال بعض الحكماء عجبت ممن الدنيا مولية عنه والاخرة مقبلة اليه يشتغل بالمدبرة ويعرض عن المقبلة
وقال عمر بن عبد العزيز في خطبته ان الدنيا ليست بدار قراركم كتب الله عليها الفناء وكتب على اهلها منها
الظعن فكم من عامر مغبوط عن قليل يخرب وكم من مقيم منغبط عما قليل يظعن فاحسنوا رحمكم
الله منها الرحلة باحسن ما بحضرتكم من النقلة وتزودوا فان خير الزاد التقوى واذا تكن الله

نيا للمؤمن دار اقامه ولا وطنا فينبغي ان يكون حاله فيها على حالين اما ان يكون كانه غريب مقيم في بلد
غربته همه الزهد والرجوع الى وطنه او يكون كانه مسافر غير مقيم البته بل همه ليله ونهاره السير الى
بلد الاقامه فاما اوصى النبي صلى الله عليه وسلم ابن عمر ان يكون في الدنيا على احد هذين الحالين فاحدهما
ان ينزل المؤمن نفسه كانه غريب في الدنيا فيتخيل الاقامه ولكن في بلد غربته فهو غير متعلق القلب
ببلد الغربة بل قلبه متعلق ببلد وطنه الذي يرجع اليه وانما هو مقيم في الدنيا ليقضي مدته فيها
ويرجع الى وطنه وقال الفضيل بن عياض المؤمن في الدنيا مهموم حزين همه مرمة جهازه ومرمة
كل شيء في الدنيا كذلك فلا همة له الا في التزود بما ينفعه عند عوده الى وطنه ولا ينافس اهل المنازل الذين
هو غريب بينهم في عزهم ولا يجزع من الذل عندهم قال الحسن المؤمن في الدنيا كالغريب لا يجزع من ذلها
ولا ينافس في عزها له شان وللناس شان لما خلق آدم اسكن هو وزوجته الجنة ثم اهبطهما وهو
عند الرجوع اليها وصالح ذريتها فالمؤمن ابدا يحن الى وطنه الاول وحب الوطن من الايمان وكما قيل
وكم منزل في الارض يألفه الفتى وحنينه ابدا الى اول منزل وليعض شيوخنا رحمه الله

فحي على جنات عدن فانها منازلك الاولى وفيها المخيم ولكننا سبي العدو فهل ترى نعود الى
اوطاننا ونسلم وقد زعموا ان الغريب اذا نأى وشطت به اوطانه فهو مغرم واني غريب
فرق غربتنا اللتي لها اصحت الاعداء فينا حكم وكان عطاء السلمي يقول في دعائه اللهم في الدنيا
غربتي واحم في القبر وحشتي وارحم موقفي غدا بين يديك وقال الحسن بلغني ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال الا صحابه انما مثلكم ومثل الدنيا كقوم سلكوا مفازة فبعدوا حتى اذا لم يبق لهم زاد ولا ماء
منها اكثر وما بقي نفد والزاد وخسر والظهر وتقطعت ظهر اني المفازة لازاد ولا ظهر له فايقنوا بالهلكة
فبينما كذلك اذ خرج عليهم رجل في حلة يقطر راسه فقالوا ان هذا لقريب عهد بريف وما جاء
كم هذا الا من قريب فلما انتهى اليهم قال على ما انتم قالوا على ما ترى قال اراه يتكم ان هذيتكم الى ماء رواء ورياض
خضر ما تقدمتم قالوا لا نفصيل شيئا قالوا عهدكم ومواثيقكم بالله قال فاعطوه عهودهم ومواثيقهم
بالله لا يصدقنه شيئا فانطلق فاورد هم ماء ورياضا خضرا قال فمكث فيهم ما شاء الله ثم قال يا هؤلاء
لاء الرجل قال الا ستقال الماء ليس كمائكم والى رياض ليس كرياضكم فقال رجل منهم اقدم والله وجدنا
هذا احق ظننا ان لن نجده وما نصنع بعيش خير هذا وقالت طائفة وهم اقلهم لم تعطهم هذا الرجل عهودكم
ومواثيقكم بالله لا تقصدنه شيئا وقد صدقكم في اول حديثه فوالله ليصدقنكم في آخره قال فراح
فيمن اتبعه وتخلف بقيتهم فندر بهم عدو فاصبحوا بين اسير وقتيل طرحه بنو الدنيا وفرحه الماء
احد من حديث علي بن زيد بن جدعان عن ابي عثمان بن مسعود عن بعض اصحاب عن النبي صلى الله عليه وسلم بقصة
مختصر فهذا المثل في غاية المطابقة لحال النبي صلى الله عليه وسلم مع امته فانه انذرهم انه اتاهم والعرب حينئذ
اذل الناس واقلهم واسوئهم عيشا في الدنيا وحالا في الاخرة فدعاهم الى سلوك طريق النجاة والظفر
من بلاهين صدقه كما ظفر من صدق الذي جاء الى القوم الذين في المفازة وقد نفد مالهم وظفر الذي
هم برجوعه في حلة متر جلا يقطر راسه ماء ودلهم على الماء والرياض المعشبة فاستدل بهيئته و
حاله على صدق مقاله فاتبعه ووعد من اتبعه بفتح بلاد فارس والروم واخذ كنوز هما
وحذرهم من الاغترار بذلك والوقوف معه وامرهم بالتجرد من الدنيا بالبلاغ وبالجد والاجتهاد

وطلب

في طلب الاخرة والاستعداد لها فوجدوا ما وعدهم به كله حقا فلما فتح عليهم الدنيا كما وعدهم بها اشتغل
اكثر الناس بجمعها والتفاخر بها والمنافسة فيها والصفو بالاقامة فيها والتمتع بشهواتها وتركوا الاستعداد
للاخرة التي امرهم بالجد والاجتهاد في طلبها وقبل قليل من الناس وصيته في الاجتهاد في طلب الاخرة و
الاستعداد لها فهذه الطائفة القليلة نجت ولحقت بنبيها في الاخرة حيث سلكت طريقه في الد
نيا وقبلت وصيته وامتثلت امره واما الكثرة الباقون فلم يزالوا في سكرة الدنيا وانكاثه
فيها فشغلهم ذلك عن الاخرة حتى فاجاهم الموت بغتة على هذه الحالة الردية فهلكوا واصبحوا نادمين
قتيل واسير وما اصدق قول يحيى بن معاذ الدنيا غر الشيطان من سكر منها لم يفق الا في عسكر الموتى نادما
مع الخاسرين قال الفضيل ان ينزل المؤمن نفسه في الدنيا كانه مسافر غير مقيم البته وانما هو سائر في قطع
منازل السفر حتى ينتهي به السفر الاخرة وهطلعته ومن كانت هذه حاله في الدنيا فهمته تحصيل الزاد
للسفر وليله همة في الاستكثار من متاع الدنيا ولهذا وصى النبي صلى الله عليه وسلم جماعة من اصحابه ان يكون
متاعهم من الدنيا كزاد الراكب فيل لمحمد بن واسع كيف اصبحت قال اما ظنك برجل يرحل في الاخرة كل يوم
مرحلة وقال الحسن انما انت ايام كلما مضى يوم مضى بعضك وقال ابن آدم انما انت بين طيتين يوم
ضيعتك ليلة ضيعتك

الى عسكر المدى وليل يذودها قال الحسن لم يذل الليل والنهار سريعين في نقض الاعمار وتقريب الاجال بهدمات قد صيرا نوحا وعادا وثمودا وقرونا بين ذلك كثيرا فيا بعجا قد هدا على رؤسهم وورد على اعالهم واصبح الليل والنهار رغضة جديدة لم تبلها ما مرت به مستعدة بما لمن قبلي مثل ما اصابا به من مضى وكب الاوزاعي الى اخ له اما بعد فقد احيط بك من كل جانب واعلم انه يسار بك في كل يوم وليله فاحذر الله والقيام بين يديه به وان يكن آخر عهدك به والسلام نير الى الاجال في كل لحظة وايامنا تطويه وهي مراحل ولم ار مثل الموت حقا كانه اذا ما تخطته الامانى باطل وما اقبح التفريط في زمن الصبا فكيف به والشيب للرأس شامل ترحل من الدنيا بزاد من التقى فعمرك ايام وهن قلائل واما وصية بن عمر رضي الله عنه فيها خذوة من هذا الحديث الذي رواه وهي متضمنة لنهاية قصر الامل وان الانسان اذا امسى لم ينتظر الصباح واذا اصبح لم ينتظر المساء بل يظن ان اجله يدركه قبل ذلك وبهذا فسر غير واحد من العلماء الزهد في الدنيا قال المروزي قلت لابي عبد الله يعني احمد بن حنبل الزهد في الدنيا قال قصر الامل من اذا اصبح لم يقل لا اسمى وان اسمى لم يقل لا اصبح قال وهكذا قال سفيان قيل لابي عبد الله باي شئ نستعين على قصر الامل قال ما اعدل بالجوع توفيقا قال الحسن اجتمع ثلاثة من العلماء فقال الاحدهم ما املك قال ما اراني على يومي الا ظننت اني سامرت فيه قال فقال صاحباه ان هذا الامل فقالا له فما املك قال ما اراني على جمعة الا ظننت اني سامرت فيها قال فقال صاحباه ان هذا الامل فقالا له فما املك قال ما اراني على نفسي الا ظننت اني سامرت فيها قال صاحباه ان هذا الامل فقالا له فما املك قال ما املك من نفسه في يديه قال داود الطائي سألت عطاء بن عجلان عن هذا الامل فقال هو ما بين نردد النفس فحدثني بذلك الفضيل بن عياض فبكى وقال يقول والنبي قلة ما قصر الامل قال ما بين نردد النفس فحدثت بذلك بشر بن الحارث فقال يتنفس فيخاف ان يمضي قبل ان يتنفس الثانية لقد كان عطاء من المدة على خير وقال بعض السلف ما مكث نوما قط فحدثت نفسي انى استيقظ منه وكان حبيب ابو محمد يدعى كل يوم باياس به المختصر عنه معه ند من تفضيله ونحوه وكان يبكي كلما اصبح او امسى فسئلت امرأته عن بكائه فقالت ما في راسه اذا امسى ان لا يصبح واذا اصبح ان لا يمسي وكان محمد بن واسع اذا اراد ان ينام قال لاهله استعدوا علي فاعلها ان تكذبني فيما تكلمني الا اقدم منها فكان هذا دأبه اذا اراد النوم وقال بكر المزني ان استطاع احدكم ان لا يبيت الا وعهده عند رأسه مكتوب فليفعل فانه لا يدري لعله ان يبيت في اهل الدنيا ويصبح في اهل الاخرة وكان يونس اذا قيل له كيف الزمان عليك قال كيف الزمان على رجل ان امسى ظن انه لا يصبح وان اصبح ظن انه لا يمسي فحبشه بالجنة والنار وقال عون بن عبد الله ما انزل الله كتابه منذ انزله من عذر عذر احد من اجله كم من مستقبل يوم لا يستكمله وكم من مؤمل لغد لا يدركه انكم لو رايتم الاجل ومسيره لابغضتم الامل وغروره وكان يقال ان مما ينفع ايام المؤمن له في الدنيا ما قل انه لا يدرك اخره وكانت امرأة سعيد بن جبير تقول له كيف اذا امست قالت يا نفس ليلك ليلة لا غد لك غيرها فاجتهدي فاذا اصبحت قالت يا نفس اليوم لك لا يوم لك غيره فاجتهدي وقال بكر المزني اذا اردت ان تتفقد صلاتك فقل لعلي لا اصلي غيرها وهذا ماخوذ من حديث رويناه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال صل صلاة مودع واياك وما يعتذر منه وقال الرجل تقدم فصل فقال الرجل اني صليت بكم هذه الصلاة لعلي لا اصل بكم غيرها فقال له عروف انت تحدث نفسك انك تصلي صلاة اخرة تعدها بالله من طول الامل فانه يمنع خيرا كثيرا وعظ بعضهم باب فيه يسأل عنه فقيل له ليس هذا

في البيت

في البيت فقال اني لاجهز جهازي فعالت له جارية من البيت من كان نفسه في يد غيره من يعلم متى يرجع ولا الى عياله من يعلم ما اسوء ما يجيء اذا جاء عمر لعلي لست احسي الوتران كل صباح يوم وعمر في اقصر منه ليس وهذا البيت اخذه مما روي عن ابي الدرداء والحسن انهما قالا يا بن آدم انك لن تزال في هدم عمرك منذ سقطت من بطن امك وما اشتد بعمل لما قرب من فطرها وكل يوم يهدم من الاجل فاعمل لنفسك قبل الموت مجتهدا فانما الربح والخسارة في العمل وقوله خذ من صحتك لسقمك ومن حياتك لموتك يعني اغتنم الاعمال الصالحة في الصحة قبل ان يحول بينك وبينها السقم وفي الحياة قبل ان يحل بك الموت وروايه فالذكر بالعمل الصالح يعني لعلك غدا تسأل الرجعة فلا تجد وقد روي هذا الحديث عن ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعا وفي بعض الفاظه ما من يوم ينشق فجره الا وهو يقول انا يوم جديد وانا عليك شهيد فقل في خيرا واعمل في خيرا اشهد لك بذلك يوم القيامة فانك لن تراني بعد ابدا وروي عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجه صحيح انه قال ما من يوم يمر على ابن آدم الا قال له اليوم الجديد انا عليك شهيد فاعمل في خيرا اشهد لك به يوم القيامة فانك لن تراني بعد ابدا وروى الحاكم في صحيحه عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من يوم يصبح العباد فيه الا ملك يناديه يا ابن آدم انا خلق جديد وعلى عملك شهيد فتزود مني بعمل صالح فاني لا اعود الى يوم القيامة وروى الترمذي عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من يوم ينشق فجره الا وبجنبتيه ملكان ينادي احدهما يا ابن آدم انا خلق جديد وعلى عملك شهيد فاغتنمني

ورد عن عائشة رضي الله عنها قالت اذا خرج اول الايات طرحت الاقلام وحبست الحفظة وشهدت الاجساد على الاعمال خرجه ابن جرير الطبري وكذا قال كعب بن مرة ويزيد بن شريح وغيرهما من السلف اذا طلعت الشمس من مغربها طبع على القلوب بما فيها وترفع الحفظة والعمل وتقرر الملائكة انه لا يكتب عملا وقال سفيان الثوري اذا طلعت الشمس من مغربها طويت الملائكة صحائفها ووضعت اقلامها فاوجب على نفوس المبادرة بالاعمال الصالحة قبل ان لا يفيد ربها ويحال بينها وبينها امابرض او موت او بان تدرك بعض هذه الايات التي لا يقبل معها عمل قال ابو جعفر ابن جرير الطبري اجمع اهل العلم بالسنن والاثار ممن يعتد بخلافه وبوفاقه على ان توبة العبد ما دام يعاين ملك الموت قبل ان يقبض روحه وقبل ان يغرغر بها فان توبته مقبولة وان كان قد عاين قبل توبته ما لا شك انه مهلكه من امر الله تعالى ذكره فان توبته غير مقبولة وكذلك توبة كل كافر حضره بعض ما وصفنا من امر الله تعالى ذكره قبل ان يقبض روحه فان توبته غير مقبولة وقال ابو جعفر ايضا وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم اخبار بنحو الذي قلنا في ذلك من طلوع الشمس من مغربها وخروج الدابة وغير ذلك من الايات التي اذا بدت لم ينفع نفسا ايمانها لم تكن آمنت من قبل او كسبت في ايمانها خيرا

واخوانكم وازواجكم وعشيرتكم واموال اقترفتموها وتجارة تخشون كسادها ومساكن ترضونها احب اليكم من
الله ورسوله وجهاد في سبيله فتربصوا حتى يأتي الله بامره وقال تعالى قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوني
يحببكم الله ويغفر لكم ذنوبكم قال الحسن قال اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يا رسول الله انا لنحب ربنا حبا شديدا
فاحب ان نجعل لحبه علما فانزل الله هذه الآية وفي الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ثلاث من
كن فيه وجد حلاوة الايمان ان يكون الله ورسوله احب اليه مما سواهما وان يحب المرء لا يحبه الا لله وان
يكره ان يرجع الى الكفر بعد اذ انقذه الله منه كما يكره ان يلقى في النار فمن احبا لله ورسوله محبة صادقة
دفعه من قلبه او حببه الى ذلك ان يحب بقلبه ما يحبه الله ورسوله ويكره ما يكرهه الله ورسوله ويرضى
بما يرضى به الله ورسوله ويحفظ ما يحفظه الله ورسوله وان يقوم بحقوقه بمقتضى هذا الحب
والبغض فان عجز عن الجوارح نشأ من ذلك ان يتكلف بعض ما يكرهه الله ورسوله ويترك بعض ما
يحبه الله ورسوله وهذا وجوبه والدلالة عليه دل ذلك على نقص محبته الواجبة فعليه ان يتوب من ذلك
ويرجع الى تكميل المحبة الواجبة قال ابو يعقوب النهرجوري من ادعى محبة الله عز وجل ولم يوافقه
امره فدعواه باطل وكل محب ليس بخائف فهو مغرور وقال يحيى بن معاذ ليس بصادق من ادعى
محبة الله عز وجل ولم يحفظ حدوده وسئل رويم عن المحبة فقال الموافقة في جميع الاحوال وانشد
ولو خلت لي مئة من سمعا وطاعة ... وقلت لداعي الموت اهلا ومرحبا وبعض المتقدمين
يقول الله وانت تزعم حبه هذا العمر بالقياس شنيع ... لو كان حبك صادقا لاطعته ان المحب لمن يحب مطيع
فجميع المعاصي تنشأ من تقديم هوى النفوس على محبة الله ورسوله وقد وصف الله المشركين باتباع
الهوى في مواضع من كتابه وقال تعالى لم يستجيبوا لك فاعلم انما يتبعون اهواءهم ومن اضل ممن اتبع
هواه بغير هدى من الله وكذلك البدع انما نشأت من تقديم الهوى على الشرع الحنيف بسبب اهلها الا هوى
وكذلك المعاصي انما تقع من تقديم الهوى على محبة الله ومحبة ما يحبه وكذلك حب الاخوان الواجب فيه ان
يكون تبعا لما جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم فيجب على كل من محبة الله محبة من يحبه الله من الملائكة والرسل والانبياء والصديقين والشهداء والصالحين عموما وكل هذا كان من علامات وجود حلاوة الايمان
وان يحب المرء لا يحبه الا لله وكره ان يعود الى الكفر بعد اذ انقذه الله منه كما يكره ان يلقى في النار فمن
وقع في شيء من هذه الامور فقد نقص ايمانه بقدر ما وقع فيه من ذلك ومن احب لله وابغض لله واعطى لله ومنع لله فقد استكمل الايمان
ومن كان حبه وبغضه وعطاؤه ومنعه لهوى نفسه كان ذلك نقصا في ايمانه الواجب فيجب عليه التوبة
من ذلك والرجوع الى اتباع ما جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم من تقديم محبة الله ورسوله
وما فيه رضى الله ورسوله على هوى النفوس ومراداتها كلها قال وهيب بن الورد بلغنا والله اعلم ان
موسى عليه السلام قال يا رب اوصني قال اوصيك بي قالها ثلاثا حتى قال الاخره او صيك بي ان
لا يوضع امر الا آثرت فيه محبتي على ما سواها فمن لم يفعل ذلك لم ازله ولم ارحه والمعروف في اللغة
ان الحب عند الاطلاق انه الميل الى خلاف الحق كما في قوله عز وجل ولا تتبع الهوى فيضلك عن سبيل
الله وقال تعالى واما من خاف مقام ربه ونهى النفس عن الهوى فان الجنة هي المأوى وقد تطلق

الهوى

عنه باب الاجابة لكن الدعاء سبب مقتض للاجابة مع استكمال شرطه وانتفاء موانعه وقد تتخلف اجابته لانتفاء بعض شروطه او وجود بعض موانعه وقد سبق ذكر بعض شروطه وموانعه واذا به في شرح الحديث العاشر ومن اعظم شروطه حضور القلب ورجاء الاجابة من الله كما خرجه الترمذي من حديث ابي هريرة رضي الله عنه لحن النبي صلى الله عليه وسلم قال ادعوا الله وانتم موقنون بالاجابة فان لا يقبل دعاء من قلب غافل لاه وفي المسند عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان هذه القلوب اوعية فبعضها اوعى من بعض فاذا سالتموه فاسئلوه وانتم موقنون بالاجابة فان الله لا يستجيب لعبد دعاء من قلب غافل ولهذا نهى العبد ان يقول اللهم اغفر لي ان شئت وارحمني ان شئت ولكن ليعزم المسئلة فان الله لا مكره له ونهى ان يستعجل ويترك الدعاء استبطاء الاجابة وجعل ذلك من موانع الاجابة حتى لا يقطع العبد رجاءه من اجابة دعائه ولو طالت المدة فانه سبحانه يحب الملحين في الدعاء وجاء في الاثار ان العبد اذا دعا ربه وهو يحبه قال يا جبريل لا تعجل بقضاء حاجة عبدي فاني احب ان اسمع صوته وقال تكلم واد عبدي خوفا وطمعا ان رحمة الله قريب من المحسنين فاذا دام العبد يلح في الدعاء يطمع في الاجابة من غير قطع لرجاء فهذا قريب من الاجابة ومن اذا من فرج الباب يوشك ان يفتح له وفي صحيح الحاكم عن انس مرفوعا لا تعجزوا في الدعاء فانه لن يهلك مع الدعاء احد ومن اهم ما يسئل العبد ربه مغفرة ذنوبه او يستلزم ذلك كالنجاة من النار ودخول الجنة فقد قال النبي صلى الله عليه وسلم حول لها ما تدنت يعني حول سؤال الجنة والنجاة من النار وقال ابو مسلم الخولاني ما عرضت لي دعوة فذكرت النار الا صرفتها الى الاستعاذة منها ومن رحمة الله لعبده ان العبد يدعو بحاجة من الدنيا فيصرفها عنه ويعوضه خيرا منها اما ان يصرف عنه بلاء سوءا او ان يدخرها له في الاخرة او يغفر له بها ذنبا كما في المسند والترمذي من حديث جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من احد يدعو بدعوة الا اتاه الله ما سأل او كف عنه من السوء مثلها ما لم يدع باثم او قطيعة رحم وفي المسند وصحيح الحاكم عن ابي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من مسلم يدعو بدعوة ليس فيها اثم او قطيعة رحم الا اعطاه الله بها احدى ثلاث اما ان يعجل دعوته واما ان يدخرها له في الاخرة واما ان يكشف عنه من السوء مثلها قالوا اذا نكثر قال الله اكثر وخرج الطبراني وعنده او يغفر له بها ذنبا قد سلف بدل قوله او يكشف عنه من السوء مثلها وخرج الترمذي من حديث عبادة مرفوعا ما على حديث ابي سعيد ايضا وبكل حال فالالحاح بالدعاء بالمغفرة مع رجاء الله عز وجل موجب للمغفرة والله تعالى يقول انا عند ظن عبدي بي فليظن بي ما شاء وفي رواية فلا تظنن بالله الا خيرا ويروى من حديث سعيد بن جبير عن ابن عمر مرفوعا ياتي الشيطان احدكم يوم القيامة فيقربه حتى يجعله في حجابه من جميع خلق الله فيقول له اقر فيه ذنبا ذنبا اتعرف ذنب كذا فيقول نعم يا رب لم يزل العبد يمنيه ويريه فيقول الله عز وجل لا باس عليك يا عبدي انت في ستري من جميع خلقي ليس بيني وبينك اليوم احد يطلع على ذنبك غيري اذهب فقد غفرتها لك بحرف واحد من جميع ما تتمنى به فاذا هو قد ملا ما بين خافقي الارض او ما شاء الله ان يملا من الذنوب واصاف ساعة من ساعات الاجابة كالاسحار واديار الصلوات ويروى عن لقمان عليه السلام انه قال لابنه يا بني عود لسانك اللهم اغفر لي فان لله ساعات لا يرد فيها سائلا وقال الحسن اكثروا من الاستغفار في بيوتكم وعلى موائدكم وفي طرقكم وفي اسواقكم وفي مجالسكم اينما كنتم فانكم لا تدرون متى تنزل المغفرة وذكر ابن ابي الدنيا في كتاب حسن الظن من حديث ابي هريرة مرفوعا بينما رجل مستلق اذ نظر الى السماء والى النجوم فقال اني لاعلم لك ربا خالقا اللهم اغفر لي فغفر له وعن معروف قال كان رجل يعمل السيئات فمضى الى البرية فجمع تربا فاضطجع عليه مستلقيا فقال رب اغفر لي ذنوبي فقال الله هذا يعرف انه لا رب له يغفر ويعذب فغفر له وعن ثعلبة بن سهيل قال بينما رجل جالس فتذكر ربه فقال اللهم اغفر لي اللهم اغفر لي اللهم اغفر لي ثم مات فغفر له ويشهد لهذا ما في الصحيحين عن ابي هريرة رضي الله عنه

شي فذنوب العباد وان عظمت فان عفو الله ومغفرته اعظم منها واعظم فهي صغيرة في جنب عفو الله ومغفرته وفي صحيح الحاكم عن جابر انه رجلا جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم يقال واذ نوبا واذ نوبا مرتين او ثلاثا فقال له النبي صلى الله عليه وسلم قل اللهم مغفرتك اوسع من ذنوبي ورحمتك ارجى عندي من عملي فقالها ثم قال له عد فعاد ثم قال له عد فعاد فقال الله قد غفر الله لك وفي هذا نظر لبعضهم بان كبير الذنب عفو الله من ذنبك اكبر اعظم الاشياء في جنب عفو الله عظيم وقال اخر يا رب ان عظمت ذنوبي كثيرة فلقد علمت بان عفوك اعظم وان كان لا يرجى الا المحسن فمن الذي يرجو ويدعو المجرم مالي اليك وسيلة الا الرجاء

الباب الثاني للمغفرة الاستغفار ولو عظمت الذنوب وبلغت في الكثرة حتى بلغت عنان السماء وهو السحاب وقيل ما انتهى اليه البصر وفي رواية الاخرة لو خطاياكم حتى بلغت خطاياكم ما بين السماء والارض ثم استغفرتم الله لغفر لكم والاستغفار طلب المغفرة والمغفرة هي وقاية شر الذنب مع ستر هما وقد كثر في القرآن ذكر الاستغفار وتارة يقرن به كقوله واستغفروه وتارة يفرد كقوله تعالى ان الله غفور رحيم وقوله تعالى واستغفروا ربكم ثم توبوا اليه وتارة يجعل احدهما كقوله تعالى والذين اذا فعلوا فاحشة او ظلموا انفسهم ذكروا الله فاستغفروا لذنوبهم ومن يغفر الذنوب الا الله وتارة يذكر ان الله يغفر لمن استغفره كقوله تعالى ومن يعمل سوءا او يظلم نفسه ثم يستغفر الله يجد الله غفورا رحيما وكيد ما يقرن الاستغفار بذكر التوبة فيكون الاستغفار حينئذ عبارة عن طلب المغفرة باللسان عن الاقلاع عن الذنب بالقلب والجوارح وتارة يفرد الاستغفار ويرتب عليه المغفرة كما ذكر في هذا الحديث وما اشبهه فقد قيل انه اريد به الاستغفار المقرون بالتوبة وقيل ان خصوص الاستغفار المفرد كلها مطلقه تقيد بما ذكر في اية ال عمران من عدم الاصرار فان الله عز وجل وعد فيها المغفرة لمن استغفره من ذنوبه ولم يصر على ما فعله فتحمل النصوص المطلقة في الاستغفار على هذا القيد كلها وقد قال الفاسي اللهم اغفر لي طلبت منه المغفرة ودعاء بها فيكون حكمه حكم سائر الدعاء ان شاء اجابه وغفر لصاحبه والا اخر له عن قلب منكسر بالذنب واصاف ساعة من ساعات الاجابة

اغفر لي فان لله ساعات لا يرد فيها سائلا وقال الحسن اكثروا من الاستغفار في بيوتكم وعلى موائدكم وفي طرقكم وفي اسواقكم وفي مجالسكم اينما كنتم فانكم لا تدرون متى تنزل المغفرة وذكر ابن ابي الدنيا في كتاب حسن الظن من حديث ابي هريرة مرفوعا بينما رجل مستلق اذ نظر الى السماء والى النجوم فقال اني لاعلم لك ربا خالقا اللهم اغفر لي فغفر له وعن معروف قال كان رجل يعمل السيئات فمضى الى البرية فجمع تربا فاضطجع عليه مستلقيا فقال رب اغفر لي ذنوبي فقال الله هذا يعرف انه لا رب له يغفر ويعذب فغفر له وعن ثعلبة بن سهيل قال بينما رجل جالس فتذكر ربه فقال اللهم اغفر لي اللهم اغفر لي اللهم اغفر لي ثم مات فغفر له ويشهد لهذا ما في الصحيحين عن ابي هريرة رضي الله عنه

شبكة الألوكة www.alukah.net

عن النبي صلى الله عليه وسلم ان عبدا اذنب ذنبا فقال رب اذنبت ذنبا فاغفر لي قال الله عز وجل علم عبدي ان له ربا يغفر الذنب ويأخذ به غفرت لعبدي ثم مكث ما شاء الله ثم اذنب ذنبا اخر فذكر مثل الاول مرتين اخريين وفي رواية لمسلم انه قال في الثالثة قد غفرت لعبدي فليعمل ما شاء وأما المعنى ما دام على هذا الحال كلما اذنب استغفر والظاهر انه مراده الاستغفار المقرون بعدم الاصرار ولهذا في حديث ابي بكر الصديق رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما اصر من استغفر وان عاد في اليوم سبعين مرة وخرجه ابو داود والترمذي واما استغفار اللسان مع اصرار القلب على الذنب فهو دعاء مجرد انشاء الله رده وانشاء اجابه وقد يكف الاصرار ما فعامل الاجابة به وفي المسند من حديث عبد الله بن عمرو مرفوعا ويل للذين يصرون على ما فعلوا وهم يعلمون وفي سنن ابن ماجه من حديث ابن عباس مرفوعا ما تاب من الذنب كمن لا ذنب له والمستغفر من ذنب وهو مقيم عليه بالمستهزئ بربه ورفعه منكر ولعله موقوف وقال الخطابي انما لا يستجاب لهم كما ذكر منهم رجل قيم على امرة فرنا كلما قضى شهوته قال رب اغفر لي ما اصبت من فلانة فيقول الرب تحكم عنها واغفرك فاما ما دمت مقيما عليها فاني لا اغفر لك ورجل عنده مال قدم يريد اهله فيقول رب اغفر لي ما اكل من مال فلان فيقول الله تكدر اليهم مالهم واغفرك واما مالم ترد اليهم فلا اغفر لك وقول القائل استغفر الله معناه اطلب مغفرته فهو كقوله اللهم اغفر لي فالاستغفار التام الموجب للمغفرة هو ما قارن عدم الاصرار كما دل عليه اهله وعدمها المغفرة قال بعض العارفين من لم تكن ثمرة استغفاره تصحيح توبته فهو كاذب في استغفاره وكان بعضهم يقول استغفارنا هذا يحتاج الى استغفار كثير وفي ذلك يقول بعضهم استغفر الله من استغفر الله من لفظة بلازلت خائنة بطلها وكيف ترجى اجابات الدعاء وقد سدت بالذنب عند الله مجاريها فافضل الاستغفار ما اقترن به ترك الاصرار وهو حينئذ توبة نصوح وان قال بلسانه استغفر الله وهو غير مقلع بقلبه فهو داع ربه بالمغفرة كما يقول اللهم اغفر لي وهو حسن وقد ترجو له الاجابة واما من قال هو توبة الكذابين فمراده انه ليس توبة كما يعتقد قائلها وهذا حق فان التوبة لا تكمل مع الاصرار وان قال استغفر الله واتوب اليه فله حالتان احدهما ان يكون مصرا قلبه على المعصية فهذا كاذب في قوله اتوب اليه لانه غير تائب فلا يجوز له ان يخبر عن نفسه بانه تائب وهو غير تائب والثانية ان يكون مقلعا عن المعصية بقلبه فاختلف الناس في حكم قوله واتوب اليه فكرهه طائفة من السلف وهو قول ابي حنيفة حكاه عنهم الطحاوي وقال الربيع بن خثيم يكفيه ان يقول اتوب اليه كذبة وذنبا ولكن ليقل اللهم تب علي ويقول اللهم اني استغفرك فتب علي وهذا قد يحمل على من لم يقلع بقلبه وهو بحاله اشبه وكان محمد بن سوقة يقول في استغفاره لله العظيم الذي لا اله الا هو الحي القيوم واسئله توبة نصوحا وروى عن حذيفة انه قال يجب المرء من الكذب ان يقول استغفر الله ثم يعود وسمع بطرف رجلا يقول استغفر الله واتوب اليه فنغزه عليه وقال العلل لا تقبل وهذا ظاهره يدل على انه انما كره ان يقول اتوب اليه لان التوبة النصوح ان لا يعود الى الذنب ابدا فمتى عاد اليه كان كاذبا في قوله اتوب اليه وكذلك سئل

محمد بن كعب القرظي عن من عاهد الله ان لا يعود الى معصية ابدا فقال ان عظم منه انابا الى الله لا يتقدم فيه قضاه ورجح قوله في هذا ابو الفرج بن الجوزي وروي عن سفيان بن عيينة نحو ذلك وجعل العلماء على جواز ان يقول انا تائب اتوب الى الله وان يعاهد العبد ربه على ان لا يعود الى المعصية فان العزم على ذلك واجب عليه فهو مخبر عما عزم عليه في الحال وهذا قال ما اصر من استغفر وان عاد في اليوم سبعين مرة وفي حديث كفارة المجلس سبحانك اللهم وبحمدك استغفرك واتوب اليك وقطع النبي صلى الله عليه وسلم سائر قائم قال له استغفر الله وتب اليه فقال استغفر الله واتوب اليه فقال اللهم تب عليه خرجه ابو داود واستنكر جماعة من السلف الزيادة على قوله استغفر الله واتوب اليه فروي عن عمر رضي الله عنه انه سمع رجلا يقول استغفر الله واتوب اليه فقال له حيث قل ذنبك من لا يمالك لنفسه ضرا ولا نفعا ولا موتا ولا حياة ولا نشورا وسئل الاوزاعي عن الاستغفار للعاجز فقال استغفر الله الذي لا اله الا هو الحي القيوم واتوب اليه قال ان هذا لحسن ولكن ليقل رب اغفر لي حتى يأتي الاستغفار وافضل انواع الاستغفار ان يبدأ العبد بالثناء على الله بما هو اهله من ربوبيته وعظمته ثم يسأل المغفرة كما في حديث شداد بن اوس عن النبي صلى الله عليه وسلم سيد الاستغفار ان يقول العبد اللهم انت ربي لا اله الا انت خلقتني وانا عبدك وانا على عهدك ووعدك ما استطعت اعوذ بك من شر ما صنعت ابوء لك بنعمتك علي وابوء بذنبي فاغفر لي انه لا يغفر الذنوب الا انت خرجه البخاري وفي الصحيحين عن عبد الله بن عمر ان ابا بكر الصديق رضي الله عنه قال يا رسول الله علمني دعاء ادعو به في صلاتي قال قولي اللهم اني ظلمت نفسي ظلما كثيرا وانه لا يغفر الذنوب الا انت فاغفر لي مغفرة من عندك وارحمني انك انت الغفور الرحيم ومن انواع الاستغفار ان يقول العبد استغفر الله الذي لا اله الا هو الحي القيوم واتوب اليه وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم ان من قاله غفر له وان كان فر من الزحف خرجه ابو داود والترمذي وفي كتاب اليوم والليلة للنسائي عن بشير بن جحان بن الارت قال قلت يا رسول الله كيف نستغفر قال قولوا اللهم اغفر لنا وارحمنا وتب علينا انك انت التواب الرحيم وفيه عن ابي هريرة رضي الله عنه قال ما رأيت احدا اكثر ان يقول استغفر الله واتوب اليه من رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي السنن الاربعة عن ابن عمر قال ان كنا لنعد لرسول الله صلى الله عليه وسلم في المجلس الواحد مائة مرة يقول رب اغفر لي وتب علي انك انت التواب الغفور وفي صحيح البخاري عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال والله اني لاستغفر الله واتوب اليه في اليوم اكثر من سبعين مرة وفي صحيح مسلم عن الاغر المزني عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انه ليغان على قلبي واني لاستغفر الله في اليوم مائة مرة وفي المسند عن حذيفة قال قلت يا رسول الله اني اذنب اللسان وان عامة ذلك علي اهلي فقال اين انت من الاستغفار اني لاستغفر الله في اليوم والليلة مائة مرة وفي سنن ابي داود عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من اكثر الاستغفار جعل الله من كل هم فرجا ومن كل ضيق مخرجا ورزقه من حيث لا يحتسب قال ابو هريرة رضي الله عنه اني لاستغفر الله واتوب اليه كل يوم اثني عشر الف مرة وذلك على قدر ديني وقالت عائشة رضي الله عنها طوبى لمن وجد في صحيفته استغفار كثير وبالجملة فدواء الذنوب الاستغفار وروينا من حديث ابي ذر مرفوعا ان لكل داء دواء وان دواء الذنوب الاستغفار قال قتادة ان هذا القرآن

يدكم على دمائكم ودوائكم فاما دواؤكم فالذنب واما دواؤكم فالاستغفار وقال بعضهم نامعتول المذنبين البكاء والاستغفار ومن اهمه ذنوبه اكثر لها من الاستغفار قال رباح القيسي لبنيه واربعة ذنبا قد استغفرت الله لكل ذنب مائة الف مرة وحاسب بعضهم نفسه على وقت بلوغه فاذا زاد انه لا يجاوز ستة وثلاثين زلة فاستغفر لكل زلة مائة الف مرة وصلى لكل زلة الف ركعة ختم في كل ركعة منها ختمة قال ومع ذلك فاني غير آمن سطوات ربي ان يأخذني بها وانا على خطر من قبول التوبة ومن زاد اهتمامه بذنوبه فربما تعلقت باذيال من قلت ذنوبه يلتمس منهم الاستغفار وكان عمر رضي الله عنه يطلب من الصبيان الاستغفار ويقول انكم لم تذنبوا وكان ابو هريرة يقول لغلمان الكتاب قولوا اللهم اغفر لابي هريرة فيؤمن على دعائهم قال بكر المزني لو كان رجل يطوف على الابواب كما يطوف المسكين لتوسل استغفر الي الكان توله ان يفعل ومن كثرت ذنوبه وسيئاته حتى فاتت العدة والاحصاء فليستغفر الله بما علم الله فان الله قد علم كل شيء واحصاه كما قال تعالى يوم يبعثهم الله جميعا فينبئهم بما عملوا احصاه الله ونسوه وفي حديث شداد بن اوس عن النبي صلى الله عليه وسلم اسألك من خير ما تعلم واعوذ بك من شر ما تعلم واستغفرك لما تعلم انك انت علام الغيوب وفي هذا يقول بعضهم استغفر الله مما يعلم الله ان الشقي لمن لا يرحم الله ما احلم الله عن من لا يراقبه كل مسيء ولكن يحلم الله فاستغفر الله مما كان من زلل طوبى لمن كف عن ما يكره الله طوبى لمن حسنت منه سريرته طوبى لمن انتهى عن ما نهى الله

السبب الثاني من اسباب المغفرة التوحيد وهو السبب الاعظم لمن فقد فقد المغفرة ومن جاء به فقد اتى باعظم اسباب المغفرة قال الله تعالى ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء من جاء مع التوحيد بقراب الارض وهو ملأها وما يقاربه ملأها خطايا لقيه الله بمثلها مغفورة لكن هذا مع مشيئة الله عز وجل فان شاء غفر له وان شاء اخذه بذنوبه ثم كان عاقبته ان لا يخلد في النار بل يخرج منها ثم يدخل الجنة قال بعضهم الموحد لا يلقى في النار كما يلقى الكفار ولا يلقى فيها ما يلقى الكفار ولا يبقى فيها كما يبقى الكفار فان كمل توحيده العبد وخلاصه لله فيه وقام بشروطه كلها بقلبه ولسانه وجوارحه وبقلبه ولسانه عند الموت اوجب ذلك مغفرة ما سلف من الذنوب كلها ومنعه من دخول النار بالكلية فمن تحقق بكلمة التوحيد قلبه اخرجت منه كل ما سوى الله محبة وتعظيما واجلالا ومهابة وخشية ورجاء وتوكلا وحينئذ تحرق ذنوبه وخطاياه كلها ولو كانت مثل زبد البحر وربما قلبتها حسنات كما سبق ذكره في تبديل السيئات حسنات فان هذا التوحيد هذا الكيد الاعظم فلو وضع ذرة منه على جبال الذنوب والخطايا لقلبتها حسنات كما في المسند وغيره عن ام هانئ عن النبي صلى الله عليه وسلم قال

لا اله الا الله لا تترك ذنبا ولا يسبقها عمل وفي المسند عن شداد بن اوس وعبادة بن الصامت ان النبي صلى الله عليه وسلم لما بايعها رفعوا ايديكم وقولوا لا اله الا الله فرفعنا ايدينا ساعة ووضع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده قال الحمد لله اللهم بعثتني بهذه الكلمة وامرتني بها ووعدتني الجنة عليها وانك لا تخلف الميعاد ثم قال ابشروا فان الله قد غفر لكم قال الشبلي من ركن الى الدنيا احرقته نارها فصار رمادا تذروه الرياح ومن ركن الى الاخرة احرقته بنورها فصار ذهبا احمر ينتفع به ومن ركن الى الله احرقه نور التوحيد فصار جوهرا نفيسا لا تؤثر فيه النار واذا علقت النار بحبه ما بالقلب احرقت منه كل ما سوى الرب فطهر القلب حينئذ من الاغيار وصلح عرشا للتوحيد فما وسعني سمائي ولا ارضي ولكن وسعني قلب عبدي المؤمن وبعضهم

غصتي الشوق اليوم بريقي ... وحرقتني لهفتي واحتراقي
قد رماني الحب في لجج بحر ... فغدا بالله كف الغريق

حل عندي جميع ما شفائي ... حل مني كل عقد وثيق

فهذا اخر ما ذكره الشيخ رحمه الله من الاحاديث التي اختارها في هذا الكتاب ونحن نحمد الله ونشكره على ما انعم به علينا من اكمال هذا الكتاب وقد ذكرنا في هذا الكتاب خمسين حديثا من الاحاديث الجامعة لانواع العلوم والآداب والحكم المرغوب بعضها في اول الكتاب والله الموفق للصواب وهو حسبنا ونعم الوكيل

الحديث الثالث والاربعون عن ابن عباس رضي الله عنهما

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الحقوا الفرائض باهلها فما بقيت الفرائض فلاولى رجل ذكر

خرجه البخاري بوصله هذا الحديث الذي زعم بعض شراح هذه الاربعين ان الشيخ رحمه الله اغفله فانه مشتمل على احكام المواريث وجامع لها وهذا الحديث خرجاه من رواية وهب وورقاء بن ابي نجيح عن ابن طاوس عن ابيه عن ابن عباس وخرجه مسلم من رواية معمر وابن جريج عن ابن طاوس ايضا وقد رواه الثوري ابن عيينة وابن جريج وغيرهم عن ابن طاوس عن ابيه من غير ذكر ابن عباس وقد اختلف العلماء في معنى قوله الحقوا الفرائض باهلها فقالت طائفة المراد بالفرائض الفروض المقدرة في كتاب الله تعالى والمراد باعطاء الفروض المقدرة لمن سماها الله لهم فما بقي بعد هذه الفروض فيستحقه اولى رجال والمراد بالاولى الاقرب كما يقال هذا بلد هذا اي يقرب منه فاقرب الرجال من هذه العصبات فيستحق الباقي بالتعصيب وبهذا المعنى فسر الحديث جماعة من الائمة منهم الامام احمد واسحاق بن راهويه ونقله عنهما اسحق بن منصور وعلى هذا فاذا اجتمع بنت واخت وعم وابن اخ فينبغي ان ياخذ الباقي بعد نصف البنت العصبة وهذا قول ابن عباس وكان يتمسك بهذا الحديث ويقول بان الناس كلهم على خلافه وذهبت الظاهرية الى قوله ايضا وقال اسحق اذا كان مع البنت والاخت عصبة فالعصبة اولى ولم يكن معها احد فالاخت لها الباقي وحكى عن ابن مسعود انه قال البنت عصبة مع العصبة له ورد بعضهم هذا وقال لا يصح عن ابن مسعود وكان ابن الزبير ومسروق يقولان ليقل ابن عباس ما شاء وقولنا ما كنا لنعول فريضة وذهب جمهور العلماء الى ان الاخت مع البنت عصبة لها ما فضل منهم عمر وعلي وعائشة وزيد بن ثابت ومعاذ بن جبل وما يعلم سائر العلماء وروى عبد الرزاق اخبرنا ابن جريج سألت ابن طاوس عن ابنة واخت فقال كان ابي يذكر عن ابن عباس عن رجل عن النبي صلى الله عليه وسلم

شبكة الألوكة www.alukah.net

فيها شيئا وكان طاوس لا يرضى بذلك الرجل والظاهر والله اعلم ان مراد طاوس هو هذا الحديث فان ابن عباس لم يكن عنده نص صريح عن النبي صلى الله عليه وسلم في ميراث الاخت مع البنت انما كان يتمسك بجمل عموم هذا الحديث فلما بلغ ابن عباس ان عنده نصا صريحا عن النبي صلى الله عليه وسلم في ميراث الاخت مع البنت وهذا ذكره طاوس ابن عباس رواه عن رجل وانه لا يرضاه فابن عباس اكثر روايات للحديث عن الصحابة والصحابة كلهم عدول قد رضي الله عنهم والثني عليهم فلا عبرة بكلام من بعدهم رضا طاوس

وفي صحيح البخاري عن ابي قيس الاودي عن هذيل بن شرحبيل قال جاء رجل الى ابي موسى فسأله عن ابنة وابنة ابن واخت لاب وام فقال للابنة النصف وللاخت ما بقي وايت ابن مسعود فسيتابعني فاتى ابن مسعود فذكر ذلك له فقال لقد ضللت اذا وما انا من المهتدين لاقضين فيها بقضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم للابنة النصف وللابنة الابن السدس تكملة الثلثين وما بقي فللاخت قال فاتينا ابا موسى فاخبناه بقول ابن مسعود فقال لا تسألوني ما دام هذا الحبر فيكم وفيه ايضا عن الاعمش عن ابراهيم عن الاسود بن يزيد قال قضى فينا معاذ بن جبل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم للابنة النصف وللاخت النصف ثم ذكر الاعمش ذكر عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يذكره **وخرجه** ابو داود من وجه آخر عن الاسود وزاد فيه بين النبي صلى الله عليه وسلم يومئذ حي واستدل ابن عباس لقوله يقضي الله عز وجل قال الله يفتيكم في الكلالة ان امرؤ هلك ليس له ولد وله اخت فلها نصف ما ترك وكان يقول انتم اعلم ام الله يعني ان الله لم يجعل لها النصف الا مع عدم الولد وانتم تجعلون لها النصف مع الولد والصواب قول عمر والجمهور ولا دلالة في هذه الاية على خلاف ذلك لان المراد بقوله فلها نصف ما ترك بالفرض وهذا مسلم ولا يعدم الولد بالكلية ولهذا قال بعده وان كانتا اثنتين فلهما الثلثان مما ترك يعني بالفرض والاخت الواحدة انما اخذت النصف مع عدم وجود الولد الذكر والانثى وكذلك الاختان فصاعدا انما يستحقن الثلثين مع عدم وجود الولد الذكر والانثى فان كان هناك ولد فان كان ذكرا فهو مقدم على الاخوة مطلقا كونهم وارثهم وان لم يكن هناك ولد ذكر بل انثى فالباقي بعد فرضها يستحقه الاخ مع اخته بالاتفاق فاذا كانت الاخت لا يسقطها اخوها فكيف يسقطها من هو بعده من العصبات كالعم وابنه واذا لم يكن العصبة الا بعد يسقطها فتعين تعذيبها عليه لامتناع مشاركته لها مع فقدهم الا بان الولد يمنع ان يكون للاخت النصف بالفرض وهذا حق ليس ينفيه هذا ان الاخت تسقط بالبنت ولا تاخذ ما فضل من حيازها يدل عليه قوله تعالى وهو يرثها ان لم يكن لها ولد **وقد** اجمعت الامة على ان الولد الانثى لا يمنع الاخ ان يرث من مال اخيه ما فضل عن البنت او البنات **وانما** وجد الولد الانثى يمنع ان يجعل الاخ يحوز جميع ميراث اخيه كله فكما ان الولد ان كان ذكرا منع الاخ من الميراث بالكلية وان كان انثى لم يمنعه الفاضل عن ميراثها وان منعه حيازة الميراث فكذلك الولد ان كان ذكرا منع الاخت الميراث بالكلية وان كان انثى منعت الاخت ان تفرض لها النصف ولم تمنعها ان تاخذ ما فضل من فرضها والله اعلم **واما قوله** فما ابقت الفرائض فلاولى رجل ذكر **فقد** قيل ان المراد به العصبة البعيد خاصة كبني الاخوة و الاعمام وبينهم دون العصبة القريب بدليل ان الباقي بعد الفروض يشترك فيه الذكر

والانثى

والانثى اذا كان العصبة قريبا كالاولاد والاخوة بالاتفاق فكذلك الاخت مع البنت بالنص لذلك عليه وايضا فانه يخص منه هذه الصورة بالاتفاق وكذلك يخص منه المعتقة مولاة النعمة بالاتفاق فتخص منه صورة الاخت مع البنت بالنص **وقال** طائفة اخرون المراد بقوله الحقوا الفرائض باهلها ما يستحقه ذو الفروض في الجملة سواء اخذوه بفرض او بتعصيب طرئ لهم والمراد بقوله فما بقي فلاولى رجل ذكر العصبة الذي ليست له فرض مقدر وبدل عليه انه قد روي في الحديث بلفظ آخر وهو فاقسموا المال بين اهل الفرائض على كتاب الله فما ترك كل من كان من اهل الفرائض بدأ بهم فاعطاهم فرائضهم فما بقي فلاولى رجل ذكر على الوجوه على هذا فما تاخذه الاخت مع البنت او بنت الابن فاخذها هذا داخل في هذه القسمة لانها من اهل الفرائض في الجملة فكذلك ما تاخذه الاخت مع البنت **وقال** فرقة اخرى المراد باهل الفرائض في قوله فالحقوا الفرائض باهلها وقوله فما بقي فلاولى رجل جملة من سماه الله في كتابه من اهل المواريث من ذوي الفروض والعصبات كلهم فان كل ما تاخذه الورثة فهو فرض فرضه الله لهم سواء كان تعديدا او غير تعديد كما قال بعد ذكر ميراث الولدين والابوين والزوجين والزوجات فريضة من الله وفيهم ذو فرض وعصبة **وكما قال** للرجال نصيب مما ترك الوالدان والاقربون وللنساء نصيب مما ترك الوالدان والاقربون نصيبا مفروضا **وهذا يشمل** العصبات وذوي الفروض فكذلك قوله فما بقي فلاولى رجل ذكر يشمل قسمته بين ذوي الفروض والعصبات على ما في كتاب الله في الفرائض بينا ذلك في كتابنا المسمى بالفاضل قرب الذكور من الورثة وكذلك الدليل الذي يوجد في كتاب الله فان قسم ذلك لم يفضل شيء فيختص بالفاضل قرب الذكور من الورثة وكذلك الدليل الذي يوجد في كتاب الله ترتيب تقسيمه بين من سماه الله من الورثة فيكون حينئذ المال الاول لرجل ذكر منهم فهذا الحديث مبين لكيفية قسمة المواريث المذكورة في كتاب الله بين اهلها ومبين ايضا لكيفية تعذيب بقية العصبات مما لم يقدر به في القرآن من اهل الورثة واقسامهم ومبين ايضا لكيفية تعذيب بقية العصبات الذين لم يصرح بتسميتهم في القرآن فاذا تامل هذا الحديث الباب القرآن انتظم لك في ذلك كله معرفة قسمة المواريث بين جميع ذوي الفروض والعصبات **ومن تذكر حكم** تعذيب الاولاد والوالدين كما ذكره الله في اخر السورة المذكورة في اول سورة النساء وحكم توريث الاخوة من الابوين او من الاب كما ذكره الله في اخر السورة المذكورة **فاما الاولاد** فقد قال الله يوصيكم الله في اولادكم للذكر مثل حظ الانثيين ويدخل في ذلك الاولاد وولد البنين باتفاق العلماء فمتى اجتمع من الاولاد واخوة واخوات اقتضى الميراث على هذا الوجه عند الاكثرين فلو كانت هناك بنت للصلب وابنتان وكان هناك ابن ابن مع اخته فانسبا الباقي اثلاثا لدخولهم في هذا العموم هذا قول جمهور العلماء منهم عمر وعلي وزيد وابن عباس وذهب اليه عامة العلماء والائمة الاربعة وذهب ابن مسعود الى ان الباقي بعد استكمال البنات للصلب الثلثين كله لابن الابن ولا يعصب اخته وهو قول علقمة وابي ثور واهل الظاهر فلا يعصب الولد عندهم اخته الا ان يكون لها فرض لو انفردت عنه فكذلك قالوا فيما اذا كان

هنا ثلث بنت وولد ابن ذكور واناث ان ابانى لجميع ولد الابن للذكر منهم مثل حظ الانثيين **وقال** ابن مسعود فى بنت وبنات بنت وبنى بنت للبنت النصف والباقى بين ولد الابن للذكر مثل حظ الانثيين الا ان تزيد البنات على بنات الابن على السدس فيفرض لهن ما زدن ويجعل الباقى لبنى الابن وهو قول ابى موسى **واما** الجمهور فقالوا النصف الباقى لولد الابن للذكر مثل حظ الانثيين عملا بعموم الاية وعندهم ان الولد وان نزل يعصب من فى درجته بكل حال سواء كان للانثى فرض بدونه او لم يكن ولا يعصب من هو اعلا منه من الاناث الا بشرط ان لا يكون فرض بدونه ولا يعصب من هو اسفل منه بكل حال **ثم** قال فان كن نساء فوق اثنتين فلهن ما ترك وان كانت واحدة فلها النصف لهذا حكم انفراد الاناث من الاولاد ان للواحدة النصف وما فوق الاثنتين الثلثان وهذا حكم انفراد الاناث من الاولاد ان للواحدة النصف وما فوق الاثنتين الثلثان وهذا خل فى ذلك بنات الصلب وبنات الابن عند عدم من فان اجتمعن فان استكمل بنات الصلب الثلثين فلا شئ لبنات الابن لانفراده **وان لم** يستكمل البنات الثلثين بل كان الصلب الثلثين فلا شئ لبنات الابن لانفراده **وان لم** يستكمل البنات الثلثين بل كان الصلب بنتا واحدة فلهما بنات بن فلبنت الصلب النصف ولبنات الابن السدس تكملة الثلثين فلا يزيد فرض البنات على الثلثين وبهذا قضى النبى صلى الله عليه وسلم فى حديث بن مسعود الذى تقدم ذكره وهو قول عامة العلما الا ما روى عن ابى موسى وسلمان بن ربيعه انه للابنة النصف ولبنات الابن ما بقى وقد رجع ابو موسى الى قول ابن مسعود فيما بلغه قوله فى ذلك واما لابنى لبنات الابن وقد اجمع العلما على ان لهما الثلثين بالاجماع كما حكاه ابن المنذر وغيره **وما** شكل على العلما حكم ميراث البنين فان لهما الثلثين بالاجماع كما حكاه ابن المنذر وغيره **وما** حكى فيه عن ابن عباس انه جعل النصف فقد قيل انه لا يصح والقرآن يدل على خلافه حيث قال فان لم يكن له ولد وورثه ابواه فلامه الثلث فجعل للام الثلث مع وجود الولد واحد فلها النصف فكيف تورث اكثر من واحدة النصف **وحديث** بن مسعود فى توريث البنت النصف وبنت الابن السدس تكملة الثلثين يدل على توريث البنتين الثلثين بطريقه الاولى **وفرضها** الامام احمد وابو داود والترمذى من حديث جابر ان النبى صلى الله عليه وسلم ورث ابنتى سعد بن الربيع الثلثين وكان اشكل فيهم ذلك ما القرآن لقوله فان كن نساء فوق اثنتين فلهن ثلثا ما ترك فلهذا خاطب الناس فى هذا وقال كيف من الناس فيه فوق اثنتين وهما فوق اثنتين وهذا حكم ميراث الاخوات مع البنات وقد اختلف العلما فى ميراث الاخوات مع البنات على ثلاثة اقوال احدها ان الاخوات عصبة مع البنات وهذا قول ابن مسعود وجمهور العلما وهو الصحيح لما ثبت فى الصحيح عن ابن عباس ان النبى صلى الله عليه وسلم قال الحقوا الفرائض باهلها فما بقى فلاولى رجل ذكر وقرب العصبات الابن **وان كان** الولد انثى فان كانتا اثنتين فصاعدا فللثلثان لهن ولا يفضل من المال شئ وان كان بنتا واحدة فلها النصف ويفضل من المال السدس فياخذه الاب بالتعصيب عملا بقوله صلى الله عليه وسلم الحقوا الفرائض باهلها فما بقى فلاولى رجل ذكر فهو لاولى رجل ذكر عند فقد الابناء فالاب اقرب من الاخ والعم وابنه **ثم قال** فان لم يكن له ولد وورثه ابواه فلامه الثلث يعنى اذا لم يكن للميت ولد وله اخوان يرثانه فلامه الثلث فيفهم من ذلك ان الباقى بعد الثلث للاب لانه اثبت ميراثه لابويه وخصص الام من الميراث بالثلث فعلم ان الباقى للاب ولم يقل فلاب وصل اللام ليفيد بعمومها ان اقتسامهما المال هو بالتعصيب كالاولاد والاخوة اذا كان فيهم ذكور وانات وكان بن عباس يمسك بهذه الاية لقوله فى المسألتين الملقبتين بالمعربتين **وهما** زوج وابوان وزوجة وابوان فان عمر رضى الله عنه قضى للزوجة باخذ ان فرضها من المال وما بقى بعد فرضها فى المسألتين فللام ثلث ما بقى والباقى للاب وتابعه على ذلك جمهور الامة **وقال** بن عباس بل للام الثلث كاملا بقوله تعالى فان لم يكن له ولد وورثه ابواه فلامه الثلث **وقد** قيل فى جواب هذا ان الله عز وجل انما جعل للام الثلث بشرطين احدهما ان لا يكون للولد المتوفى ولد والثانى ان يرثه ابواه اى ان ينفرد ابواه بميراثه فلم ينفرد ابواه بميراثه فلا تستحق الام الثلث وان لم يكن للميت فى ولد **وقد قيل** وهو احسن ان قوله وورثه ابواه فلامه الثلث اى ما ورثه الابوان ولم يقل فلامه الثلث ما ترك كما قال فى السدس فالمعنى

فان

فان اجتمع مع الابن ابنتان فصاعدا فله مثل نصيب انثيين منهن وان لم يكن معه الا ابنة واحدة فله الثلثان ولها الثلث **وقد** سمى الله ما يستحقه الذكر مثل حظ الانثيين مطلقا وسمى الثلثان حظ الانثيين فى حال اجتماعهما مع الذكر لان حظها حينئذ النصف فتعين ان يكون الثلثان حظها حال الانفراد **وفى** هذا قسم ثالث لم يصرح القرآن بذكره وهو حكم انفراد الذكر من الولد وهذا مما يمكن ادخاله فى حديث بن عباس فما بقى فلاولى رجل ذكر فان هذا القسم قد بقى ولم يصرح بحكمه فى القرآن فيكون المال حينئذ لاقرب الذكور من الولد والامر على هذا فانه لو اجتمع ابن وبنو ابن كان المال كله للابن ولو كان ابن ابن وابن ابن ابن لكان المال كله لابن الابن على مقتضى حديث بن عباس والله اعلم **ثم ذكر** حكم ميراث الابوين فقال وان كان له ولد فلابويه لكل واحد منهما السدس ما ترك ان كان له ولد فهذا حكم ميراث الابوين اذا كان للولد المتوفى ولد وسوى فى الولد الذكر والانثى وسوى فيه ولد الصلب اولاد الابن هذا كالاجماع من العلما **وقد** حكى بعضهم عن بجاهد خلافا فى كون الميت ولد ولد ولد ابوين فلكل واحد من ابويه السدس فرضا ان كان الولد ذكرا فالباقى بعد سدسى الابوين له **وربما** دخل هذا فى قوله صلى الله عليه وسلم الحقوا الفرائض باهلها فما بقى فلاولى رجل ذكر واقرب العصبات الابن **وان كان** الولد انثى فان كانتا اثنتين فصاعدا فللثلثان لهن ولا يفضل من المال شئ وان كان بنتا واحدة فلها النصف ويفضل من المال السدس فياخذه الاب بالتعصيب عملا بقوله صلى الله عليه وسلم الحقوا الفرائض باهلها فما بقى فلاولى رجل ذكر فهو لاولى رجل ذكر عند فقد الابناء فالاب اقرب من الاخ والعم وابنه **ثم قال** فان لم يكن له ولد وورثه ابواه فلامه الثلث يعنى اذا لم يكن للميت ولد وله اخوان يرثانه فلامه الثلث فيفهم من ذلك ان الباقى بعد الثلث للاب لانه اثبت ميراثه لابويه وخصص الام من الميراث بالثلث فعلم ان الباقى للاب ولم يقل فلاب وصل اللام ليفيد بعمومها ان اقتسامهما المال هو بالتعصيب كالاولاد والاخوة اذا كان فيهم ذكور وانات وكان بن عباس يمسك بهذه الاية لقوله فى المسألتين الملقبتين بالمعربتين **وهما** زوج وابوان وزوجة وابوان فان عمر رضى الله عنه قضى للزوجة باخذ ان فرضها من المال وما بقى بعد فرضها فى المسألتين فللام ثلث ما بقى والباقى للاب وتابعه على ذلك جمهور الامة **وقال** بن عباس بل للام الثلث كاملا بقوله تعالى فان لم يكن له ولد وورثه ابواه فلامه الثلث **وقد** قيل فى جواب هذا ان الله عز وجل انما جعل للام الثلث بشرطين احدهما ان لا يكون للولد المتوفى ولد والثانى ان يرثه ابواه اى ان ينفرد ابواه بميراثه فلم ينفرد ابواه بميراثه فلا تستحق الام الثلث وان لم يكن للميت فى ولد **وقد قيل** وهو احسن ان قوله وورثه ابواه فلامه الثلث اى ما ورثه الابوان ولم يقل فلامه الثلث ما ترك كما قال فى السدس فالمعنى

شبكة الألوكة www.alukah.net

انه اذا لم يكن له ولد وكان لا بويه من ماله ميراث فللام ثلث ذلك الميراث الذي يختص به الابوان ويبقى الباقي للاب **ولهذا** والله اعلم حديث ذكر الفرض المقدر لا لها قال فيها ما ترك او ما يدل على ذلك كقوله بعد وصية يوصي بها او دين ليبين ان ذا الفرض حقه ذلك الجزء المفروض المقدر له من جميع المال بعد الوصايا والديون وحيث ذكر ميراث العصبة او ما يقتضيه الذكور والاناث على وجه التعصيب كالاولاد والاخوة لم يقيد شيئا من ذلك ليبين ان المال المقسم بالتعصيب ليس هو المال كله بل تارة يكون جميع المال وتارة يكون هو الفاضل عن الفرض المفروض المقدر **وهنا** كذا ذكر ميراث الابوين من ولدهما الذي لا ولد له ولم يكن اقتسامها للميراث بالفرض المحض كما في ميراثها مع الولد ولا كان بالتعصيب المحض الذي يعصب فيه الذكر الانثى ويأخذ مثل ما تأخذه الانثى بل كانت الام تأخذ ما تأخذه بالفرض والاب يأخذ ما يأخذه بالتعصيب **قال** وورثه ابوه فلامه ثلث يعني ثلث القدر الذي يستحقه الابوان من ميراثه تأخذ الام ثلثه فرضا والباقي يأخذه الاب بالتعصيب **وهذا** ما فتح الله به ولله الحمد والمنة **ثم قال** فان كان له اخوة فلامه السدس من بعد وصية يوصي بها او دين يعني للام السدس مع الاخوة من جميع التركة المورثة اللتي تقتسمها الورثة ولم يذكر هنا ميراث الاب مع الام ولا شك انه اذا اجتمع ام واخوة ليس معهم اب فان للام السدس والباقي للاخوة ويحجبها الاخوان فصاعدا عند الجمهور واما ان كان معها اب فقال الاكثرون يحجب الاخوة الام ولا يرثون **وروي** عن ابن عباس انهم يرثون السدس الذي يحجبت عنه الام بالفرض كما يرث ولد الام مع الام بالفرض **وقد قيل ان هذا** مبني على قوله ان الكلالة من لا ولد له ولا والد خاصة ولا شرط للكلالة فقد الوالد فيرث الاخوة مع الاب بالفرض **ومن العلماء** المتأخرين من قال اذا كان الاخوة يحجبون بالاب فلا يحجبون الام عن شيء بل لها حينئذ الثلث ورجحه الامام ابن العباس بن تيمية رحمه الله عليه وقد يتخذ من عموم قول عمر وغيره من السلف ما يدل على انه لا يجب وقد قال بعض اهل الحديث والحق في ذلك اكثر العلماء بحيث ان المراد من ليس له اهلية الميراث بالكلية كالكافر والرقيق دون من لا يرث لمانع يحجبه بمن هو اقرب منه والله اعلم **وقد يشهد** للقول بان الاخوة اذا كانوا يحجبون الام ان الله عز وجل قال فان له اخوة فلامه السدس ولم يذكر الاب **فدل** على ان ذلك حكم انفراد الام مع الاخوة فيكون الباقي بعد السدس كله لهم **وهذا ضعيف** فان الاخوة قد يكونون من ام فلا يكون لهم سوى الثلث والله اعلم **واعلم** ان الله كما ذكر حكم ميراث الابوين ولم يذكر الجد والاجداد **فاما** اجداده فقد قال ابو بكر الصديق وعمر بن الخطاب رضي الله عنهما انه ليس لها في كتاب الله شيء **وقد حكى** بعض العلماء الاجماع على ذلك وان فرضها انما ثبت بالسنة **وقيل** ان السدس طعمة اطعمها رسول الله صلى الله عليه وسلم وليس بفرض كذا روي عن ابن مسعود وسعيد بن المسيب **وقد روي** عن ابن عباس

من وجوه فيها ضعف انها بمنزلة الام عند فقد الام ترث ميراث الام فترث الثلث تارة والسدس اخرى وهذا شذوذ ولا يصح الحاق الجدة بالجد لان الجد عصبة يدلي بعصبة والجدة ذات فرض تدلي بذات فرض فضعفت **وقد قيل** انه ليس لها فرض بالكلية وانما السدس طعمة اطعمها النبي صلى الله عليه وسلم ولهذا قالت طائفة ممن يرد الرد على ذوي الفروض انه لا يرد على الجدة لضعف فرضها وهذه رواية عن احمد **واما** الجد فاتفق العلماء على انه يقوم مقام الاب في احواله المذكورة من قبل فيرث مع الولد السدس بالفرض ومع عدم الولد يرث بالتعصيب وان بقي شيء مع اناث الولد اخذه بالتعصيب ايضا عملا بقوله فما ابقت الفرائض فلاولى رجل ذكر **ولكن اختلفوا** اذا اجتمع ام وجد مع احد الزوجين فروي عن طائفة من الصحابة ان للام ثلث الباقي كما لو كان معها الاب كما سبق رواية ذلك عن عمر وابن مسعود كذا نقله بعضهم **ومنهم من نقل** انها رواية عن عمر وابن مسعود في زوج وام وجد ان للام ثلث الباقي **وروي** عن ابن مسعود رواية اخرى ان للام ثلث الباقي **والصحيح** عنه **واما** في زوجه وام وجد فروي عن ابن مسعود رواية شاذة ان للام ثلث الباقي **والصحيح** عنه كقول الجمهور ان لها الثلث كاملا **وهذا** يشبه تنزيل سيدنا في الام مع الاب انه انكان معها زوج فللام ثلث الباقي وانكان معها زوجه فللام الثلث وجمهور العلماء على ان الام لها الثلث مع الجد مطلقا **وهو** قول علي وزيد وابن عباس **والفرق** بين الام مع الاب ومع الجد انها مع الاب يشتهما اسم واحد وهما في الرتبة سواء الى الميت فيأخذ الذكر منهما مثل حظ الانثى مرتبتهما كالاولاد والاخوة **واما** مع الجد فليس يشتهما اسم واحد والجد بعد من الاب فلا يلزم مساواته به في ذلك **واما** ان اجتمع الجد مع الاخوة فانكان لام سقطوا به لانهم انما يرثون من الكلالة والكلالة من لا ولد له ولا والد الا رواية شذت عن ابن عباس **واما** انكان الاب او لا بد يث فقد اختلف العلماء في حكم ميراثهم قديما وحديثا فمنهم من اسقط الاخوة بالجد مطلقا كما يسقطون بالاب **وهذا** قول الصديق ومعاذ وابن عباس وغيرهم واستدلوا بان الجد اب في كتاب الله عز وجل فيدخل في مسمى الاب في الميراث كما ان ولد الولد ولد ويدخل في مسمى الولد عند عدم الولد بالاتفاق وبان الاخوة انما يرثون مع الكلالة فيحجبهم الجد كالاخوة من الام وبان الجد اقرب من الاخوة لاجتماع الفرض **والتعصيب** له من جهة واحدة فهو كالاب وحينئذ فيدخل في عموم قوله صلى الله عليه وسلم فما بقي فلاولى رجل ذكر **ومنهم من** شرك بين الاخوة والجد وهو قول كثير من الصحابة واكثر الفقهاء بعدهم على اختلاف طريقهم في كيفية التشريك بينهم في الميراث وكان من السلف من يتوقف في حكمهم ولا يجيب فيهم بشيء لاشتباه امرهم واشكاله ولذا حسبه الاطالة لبسطة القول في هذه

المسألة ولكن ذلك يؤدي الى الاطالة جدا والحكم مدرك الاخوة لابوين او لاب فقد ذكره
الله تعالى في اخر سورة النساء في قوله تعالى يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة ان امرؤ هلك
ليس له ولد وله اخت فلها نصف ما ترك والكلالة اخوة من تكلل النسب واحاطته
بالميت وذلك يقتضي انتفاء الانساب مطلقا من العمودين الاعلى والاسفل وتنصيصه
تعالى على انتفاء الولد تنبيه على انتفاء الوالد بطريق الاولى لان انتساب الولد الى والده اظهر
من انتسابه الى ولده فكان ذكر عدم الولد تنبيها على عدم الوالد بطريق الاولى وقد قال ابو بكر
الصديق رضي الله عنه الكلالة من لا ولد له ولا والد وتابعه جمهور الصحابة والعلماء بعدهم
وقد روي ذلك مرفوعا من مراسيل ابي سلمة بن عبد الرحمن عن النبي صلى الله عليه وسلم خرجه
ابو داود في المراسيل وخرجه الحاكم من رواية عن ابي سلمة عن ابي هريرة مرفوعا وصححه
ووصله بذكر ابي هريرة ضعيف فقوله ان امرؤ هلك ليس له ولد وله اخت فلها نصف
ما ترك يعني اذا لم يكن للميت ولد بالكلية لا ذكر ولا انثى فللاخت حينئذ النصف ما ترك
فرضا ومفهوم هذا انه اذا كان له ولد فليس للاخت النصف فرضا سواء كان الولد ذكرا
فحسب اولى بالمال كله لما سبق تقريره في ميراث الاولاد الذكور اذا انفردوا فانهم اولى العصبات
وهم يسقطون الاخوة فلان يسقطن الاخوات اولى وايضا فقد قال تعالى وان كانوا اخوة رجالا
ونساء فللذكر مثل حظ الانثيين وهذا يدخل فيه ما اذا كان هناك ذو فرض كالبنات و
غيرهن فاذا استحق الفاضل ذكور الاخوة مع الاخوات فاذا انفردوا فكذلك يستحقونه وايضا
وان كان الولد انثى فليس للاخت هنا النصف بالفرض ولكن لها الباقي بالتعصيب عند جمهور
العلماء وقد سبق ذكر ذلك والاختلاف فيه فلو كان هنا ابن لا يستوعب المال واخت
مثل بنت نصفا حر عند من يورثه نصف الميراث وهو مذهب الامام احمد وغيره من العلماء فهل
يقال ان الابن هنا يسقط نصف فرض الاخت فترث معه الربع فرضا ام يقال انه يصير كالبنت
فتصير الاخت معه عصبة كما تصير مع البنت لكنه يسقط نصف تعصيبها فتاخذ معه النصف ايضا
في التعصيب هذا محتمل وفي هذه المسالة لاصحابنا وجهان وقوله تعالى وهو يرثها ان لم يكن
لها ولد يعني ان الاخ يستقل بميراث اخته اذا لم يكن لها ولد ذكرا او انثى فان كان لها ولد ذكر
فحسب اولى من الاخ بغير اشكال فانه اولى رجل ذكر وان كان انثى فالباقي بعد فرضها يكون للاخ
لانه اولى رجل ذكر ولكن لا يستقل بميراثها حينئذ لانه كما اذا لم يكن لها ولد وقوله وان كانتا
اثنتين فلهما الثلثان مما ترك يعني ان فرض البنتين الثلثين كما ان فرض الواحدة
النصف فهذا كله في حكم انفراد الاخوة والاخوات واما حكم اجتماعهم فقد قال تعالى وان كانوا

اخوة رجالا ونساء فللذكر مثل حظ الانثيين فدخل في ذلك ما اذا كانوا صنفين واما اذا كان
هناك ذو فرض من الاولاد او غيرهم كاحد الزوجين او الام او الاخوة من الام فيكون الفاضل عن
فروضهم للاخوة والاخوات بينهم للذكر مثل حظ الانثيين فقد تبين باذكرناه ان وجود الولد انما يسقط
فرض الاخوات من الابوين او الاب ولا يسقط توريثهن بالتعصيب مع اخواتهن بالاجماع ولا
تعصيبهن بانفرادهن مع البنات عند الجمهور فالكلالة شرط لثبوت فرض الاخوات لا لثبوت ميراثهن
كما انه ليس بشرط لميراث ذكورهم بالاجماع وهذا بخلاف ولد الام فان انتفاء الكلالة يسقطهن
فروضهم واذا سقطت فروضهم سقطت مواريثهم لانه لا تعصيب لهم بحال لادلائهم بانثى والاخوات
للابوين او للاب يدلون بذكر فيرثن بالتعصيب مع اخيهن بالانفراد وبانفرادهن مع البنات
عند الجمهور واذا كان الولد مسقطا للفرض ولد الابوين او الاب دون اصل توريثهم بغير الفرض
فقد يقال ان الله انما حقق انتفاء الولد في قوله ليس له ولد ولم يذكر انتفاء الوالد او الاب لانه كان
يدخل فيه الجد والجد لا يسقط ميراث الاخوة بالكلية وانما يشركهم معه في الميراث تارة بالفرض
وتارة بغيره وهذا على قول من يقول ان الجد لا يسقط الاخوة وهم الجمهور ظاهر وهذا كله
في انفراد ولد الابوين او الاب فان اجتمعا فان العصبات من ولد الابوين يسقطون ولد الاب كلهم
بغير خلاف حتى في الاخت من الابوين مع البنت عند من يجعلها عصبة يسقط بها الاخ من الاب وفي السنن
والترمذي وابن ماجه عن علي رضي الله عنه قال قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اعيان بني الام يتوارثون
دون بني العلات يرث الرجل اخاه لابيه وامه دون اخيه لابيه وقال عمرو بن شعيب قضى رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان الاخ للاب والام اولى بالكلالة بالميراث ثم الاخ للاب وهذا ايضا مما يدخل في قوله
عليه السلام فما بقي فلاولى رجل ذكر والتحقيق في ذلك ان كل دليل عليه القرآن ولو بالتنبيه فليس هو
مما ابقته الفرائض بل هو من الحاق الفرائض المذكورة في القرآن باهلها كتوريث الاولاد ذكورهم
واناثهم الفاضل عن الفرض للذكر مثل حظ الانثيين وتوريث الاخوة ذكورهم واناثهم كذلك ودل
ذلك بطريق التنبيه على ان ابناء الاخوة الذكور منهم عند الانفراد بطريق الاولى ودل ايضا بالتنبيه على ان الا
خت مع اخيها كالبنت مع اخيها فالباقي بعد فرض الاخت للاخ والعم
ابنة فان اخاها اذا لم يسقطها فكيف يسقطها من هو بعده فهذا كله من باب الحاق الفرائض باهلها
ومن باب فحوى الخطاب اهل الفرائض على كتاب الله واما من لم يذكر باسمه من العصبات في القرآن
كابن الاخ والعم وابنه فانما دخل في عموم مثل قوله تعالى واولو الارحام بعضهم اولى ببعض في كتاب الله
وقوله ولكل جعلنا موالي مما ترك الوالدان والاقربون فهذا اجتماع في توريثهم الى هذا الحد
اعني حديث ابن عباس فاذا لم يوجد للمال وارث غيرهم انفرد وابه وتقدم منهم الاقرب فالاقرب

لانه اول رجل ذكر وان وجدت فروض لا يستغرق المال كاحد الزوجين والام او ولد الام او بنات منفردات او اخوات منفردات فالباقي كله للاولى ذكرا هؤلاء ولهذا لو كان هؤلاء اخوة رجالا ونساءً لاختص به رجالهم دون نسائهم بخلاف الاولاد والاخوة فانه يشترك في الباقي او في المال كله ذكورهم واناثهم بنص القرآن والحديث انادل على تقديم العصبات الذين يختص ذكورهم دون اناثهم وهم من عدا الاولاد والاخوة فهذا حكم العصبات المذكورين في كتاب الله وفي حديث ابن عباس واما ذوو الفروض فقد ذكرنا حكم ميراثهم ولم يبق منهم الا الزوجان والاخوة للام فاما الزوجان فيرثان بسبب عقد النكاح وكما كان بين الزوجين من الالفة والمودة والتناصر والتعاضد ما بين الاقارب جعل ميراثهما كميراث الاقارب وجعل للذكر منهما مثل حظ الانثى لامتياز الذكر على الانثى بمزيد النفع بالانفاق والنصرة واما ولد الام فانهم ليسوا من قبيلة الرجل ولا عشيرته واناثهم في المعنى من ذوي رحمه ففرض الله لواحدهم السدس ولجماعتهم الثلث صله وسوى فيهم بين ذكورهم واناثهم حيث لم يكن الذكر منهم زياده على انثاه في الحياة من المعاضدة والمناصرة كما بين اهل القبيله والعشيرة لواحده فسوى بينهم في اصله ولهذا لم تشرع الوصيه للاجانب بزياده على الثلث بل كان الثلث كبدا في حقهم لانهم ابعد من ولد الام فينبغي ان لا يزاد واعلى ما يوصى به ولد الام بل ينقص منه واستدل بعضهم بقوله فان لم يكن له ولد وورثه ابواه فلامه الثلث على ان الميراث لذوي الارحام لانه لم يجعل حق الميراث لمن لم يذكر في القرآن الا لاقرب قرابتي فلا ولد ولا ولد ولد ذكر على ان الميراث لذوي الارحام فان من ورث ذوي الارحام ورث ذكورهم واناثهم كما ورثهم هذا الحكم يختص بالعصبات دون ذوي الارحام واجاب من يقدم ذوي الارحام بان هذا الحديث دل على تقديم العصبات لا على نفي تقديم غيرهم وتقديم ذوي الارحام ماخوذ من ادلة اخر فيكون ذلك زيادة على ما دل عليه حديث ابن عباس واما قوله الاولى رجل ذكر فان الرجل لا يكون الا ذكرا فالجواب الصحيح عنه انه قد يطلق الرجل ويراد به الشخص كقوله من وجد ماله عند رجل قد افلس ولا فرق بين ان يجده عند رجل او امرأة فتقييده بالذكر ينفي هذا الاحتمال ويخلصه للذكور دون الانثى وهو المقصود وكذلك الابن لما كان قد يطلق ويراد به اعم من الذكر كقوله ابن السبيل جاء تقييد ابن اللبون في نصب الزكاة بالذكر وللسهيلي كلام على هذا الموضع فيه تكلف وتعسف شديد بدا لي اثناء نقله وقد رده عليه جماعة ممن ادركناهم والله اعلم

الحديث الرابع والاربعون عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم

قال الرضاعة تحرم ما تحرم الولاده خرجه البخاري ومسلم هذا الحديث خرجاه في الصحيحين من رواية عمره عن عائشة **وخرج** مسلم ايضا من رواية عروة عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب **وخرجاه** ايضا من رواية عروة عن عائشة من قولها **وخرجاه** من حديث ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم **وخرجه** الترمذي من حديث علي عن النبي صلى الله عليه وسلم **وقد اجمع** على العمل بهذه الاحاديث في الجمله وان الرضاع يحرم ما يحرمه النسب **ولنذكر** المحرمات

من النسب

من النسب كلها حتى يعلم بذلك ما يحرم من الرضاع فنقول الولاده والنسب قد يثبت التحريم في النكاح وهو على قسمين احدهما تحريم مؤبد على الانفراد وهو ضربان احدهما ما يحرم بمجرد النسب فيحرم على الرجل اصوله وان علوا وفروعه وان سفلوا وفروع اصله الادنى وان سفلوا وفروع اصوله البعيد دون فروعهن فدخل في اصوله امهاته وان علون من جهة ابيه وامه وفي فروعه بناته وبنات اولاده وان سفلوا وفي فروع اصله الادنى اخواته من الابوين او احدهما وبناتهن وبنات الاخوة وان سفلوا ودخل في فروع اصوله البعيد العمات والخالات وعمات الابوين وخالاتهما وان علون فهم وان سفلوا ودخل في فروع اصوله البعيد وهن بنات العم وبنات العمات وبنات الخال وبنات الخالات **والنوع الثاني** ما يحرم بالنسب مع سبب اخر وهو المصاهره فيحرم على الرجل حلائل آبائه وحلائل ابنائه وامهات نسائه وبنات نسائه المدخول بهن فيحرم على الرجل ام امرأته وامهاتها من جهة الام والاب وان علون ويحرم عليه بنات امرأته وهن الربائب وبناتهن وان سفلن وكذلك بنات بعض ولده بني زوجته وهن الربائب نص عليه الشافعي واحمد ولا نعلم فيه خلافا ويحرم عليه ان يتزوج بامرأة ابيه وان علا وامرأة ابنه وان سفل ودخول هؤلاء في التحريم بالنسب ظاهر لان بعضهن من نسب الرجل مع سبب المصاهره **واما امهات** نسائه وبناتهن فيحرمن مع انضمامه الى المصاهره بسبب نسب المرأة فلم يحرم بذلك عن ان يكن بنسب الرجل مع انضمامه الى المصاهره فان التحريم بالنسب المجرد والنسب المضاف الى المصاهره يشترك فيه الرجال والنساء فيحرم على المرأة ان تتزوج اصولها وان علوا وفروعها وان سفلوا وفروع اصلها الادنى وان سفلوا من اخواتها واولاد الاخوة وان سفلوا وفروع اصولها البعيده وهم الاعمام والاخوال وان علوا دون اولادهم فهذا كله بالنسب المجرد **واما** بالنسب المضاف الى المصاهره فيحرم على الرجل ابي زوجها وان علا ونكاح ابنه وان سفل بمجرد العقد ويحرم عليها نكاح ابي زوجها وان علا ونكاح ابنه وان سفل بمجرد العقد ويحرم عليها زوج ابنتها وان سفلت بالعقد وزوج امها وان علت لكن بشرط الدخول بها **والقسم الثاني** التحريم المؤبد على الاجتماع دون الانفراد وتحريم يختص بالرجال الا ستحاله اباحة جمع المرأة بازواج حيث تحل امرأتين بينهما رحم محرم يحرم الجمع بينهما بحيث لو كانت احديهما ذكرا لم يجز له التزوج بالاخرى فانه يحرم الجمع بينهما بعقد النكاح قال الشعبي كان اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم يقولون لا يجمع الرجل بين امرأتين لو كانت احديهما رجلا لم يصلح له ان يتزوجها وهذا ذكاء التحريم لاجل النسب وبذلك فسره سفيان الثوري واكثر العلماء فلو كان لغير النسب مثل ان يجمع بين زوجته رجل وابنته من غيرها فانه يباح عند الاكثرين وكرهه بعض السلف **فاذا** علم ما يحرم من النسب فكل ما يحرم منه فانه يحرم من ارضاع نظيره فيحرم على الرجل ان يتزوج امهاته من الرضاعه وان علون وبناته من ارضاعه وان سفلن واخواته من الرضاعه

وبنات اخوانه من الرضاعه وعماته وخالاته من الرضاعه وان علون بنات بنيه وبنات اولاده وبنات اخوته وان سفلن ومعنى هذا ان المرءه اذا ارضعت طفلا الرضاع المعتبر في هذه المسئله صارت اما له بنص كتاب الله فتحرم عليه هي وامهاتها وان علون من نسب او رضاع وتصير بناتها كلهن اخوات له من الرضاعه فيحرم عليه بنص القرآن وبقيه التحريم من الرضاعه استفيد من السنه كما استفيد من السنه ان تحريم الجمع لا يختص بالاخت بل المرءه وعمتها والمرءه وخالتها كذلك واذا كان اولاد المرضعه من نسب او رضاع اخوة للمرتضع فيحرم عليه بناتهن اخوته ايضا وقد منع النبي صلى الله عليه وسلم من تزويج ابنه حمزه وابنه ابي سلمه وعلل بان بناتهما كانا اخوات له من الرضاعه فيحرم عليه ايضا اخوات المرضعه لانهن خالاته وبنته تحريم ايضا الى الفحل صاحب اللبن الذي ارتضع منه الطفل فيصير صاحب اللبن بالطفل وتصير اولاده كلهم من المرضعه اوومن غيرها من نسب او رضاع اخوة للمرتضع وتصير خؤلته اعماما للطفل المرتضع هذا قول الجمهور من السلف واجمع عليه الائمه الاربعه ومن بعدهم وقد دل على ذلك من السنه عارده لما روت عائشه رضي الله عنها ان افلح اخا ابي القعيس استاذن عليها بعد ما انزل الله الحجاب قالت عائشه رضي الله عنها فابيت ان اذن له حتى استاذن رسول الله صلى الله عليه وسلم فان ابا القعيس ليس هو الذي ارضعني ولكن ارضعتني امرءته فقال ائذني له فانه عمك تربت يمينك وكان ابو القعيس زوج المرءة التي ارضعت عائشه رضي الله عنها خرجاه في الصحيحين بمعناه وسئل ابن عباس عن رجل له جاريتان ارضعت احداهما جاريه والاخرى غلاما هل للغلام ان يتزوج الجاريه فقال لا اللقاح واحد ولبن الفحل الذي ارتضع به الطفل قد ثاب للمرءة من غيره وطئ فحل بان تكون امرءة الزوج لها قد ثاب لها لبن اوهي بكر او آيسه فاكد العلماء على انه يحرم الرضاع به وبتصير المرضعه اما للطفل وقد حكاه ابن المنذر اجماعا عمن يحفظ عنه من اهل العلم وهو قول ابي حنيفه ومالك والشافعي واسحق وغيرهم وذهب الامام احمد في المشهور المنصوص عنه الى انه لا يثبت التحريم به بحال حتى يكون له فحل يدر اللبن من رضاعه وحكى للشافعي قول مثله ولو انقطع لبنه من جهة صاحب اللبن كولد الزنا فهل تنشر الحرمه الى الزاني صاحب اللبن هذا مبني على ان البنت من الزنا هل تحرم على الزاني وذهب ابو حنيفه واحمد ومالك في رواية عنه تحريمها عليه خلافا للشافعي وبالغ الامام احمد في الانكار على من خالف في ذلك فعلى قول من هل ينشر التحريم الى الزاني صاحب اللبن فيكون ابا للمرتضع اصلا فيه قولان هما وجهان لاصحابنا واختار ابن حامد ان التحريم لا ينتشر اليه واختار ابو بكر والقاضي ابو يعلى ان التحريم ينتشر الى الزاني وهو نص احمد وحكاه عن ابن عباس وهو قول اسحق بن راهويه به نقله عنه حرب وينتشر التحريم بالرضاع الى ما حرم بالنسب مع الظهور

اما من جهة

اما من جهة نسب الرجل كامرءة ابيه وابنه ومن جهة نسب الزوجه كامها وابنتها والى ما حرم جمعه لاجل نسب المرءة ايضا كالجمع بين الاختين والمرءة وعمتها وخالتها فيحرم ذلك كله من الرضاع كما يحرم من النسب لدخوله في قوله صلى الله عليه وسلم يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب وتحريم هذا كله للنسب فبعضه لنسب الزوج وبعضه لنسب الزوجه وقد نص على ذلك ائمة السلف ولا يعلم بينهم فيه اختلاف ونص عليه الامام احمد واستدل بعموم قوله يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب واما قوله عز وجل وحلائل ابنائكم الذين من اصلابكم فقالوا لم يرد بذلك انه لا يحرم حلائل الابناء من الرضاع انما اراد اخراج حلائل الذين تبنوا ولم يكونوا ابناء من النسب كما تزوج النبي صلى الله عليه وسلم زوجه زيد بن حارثه بعد ان كان قد تبناه وهذا التحريم بالرضاع يختص بالمرتضع نفسه وبنته الى الاولاد ولا ينتشر تحريمه الى من في درجة المرتضع من اخوته واخواته والى من اعلى منه من اباءه وامهاته واعمامه وعماته واخواله وخالاته فتباح المرضعه لابي المرتضع من النسب ولاخيه وتباح ام المرتضع واخته منه لابي المرتضع من الرضاع ولا نعلم في هذا قول جمهور العلماء وقالوا يباح ان يتزوج اخت اخيه من الرضاع واخت ابنه من الرضاعه حتى قال الشعبي هي حل من ماء قد سقي وصح باباحتها جاب ابن ابي ثابت واحدا وروي ورويا انشغت عن الحسن انه كره ان يتزوج الرجل بنت ظئر ابنه ويتعلل اخت ابنه ولم ير بها ان يتزوج امها يعني ظئر ابنه وروى سليمان التيمي عن الحسن انه سئل عن الرجل يتزوج اخت اخيه من الرضاعه فلم ير بها شيئا وهذا يقتضي توقفه فيه ولعل الحسن انما كان يكره ذلك للتنزيه لا تحريما لشابهة التحريم بالنسب في الاسم وهذا لمجرده لا يوجب تحريما وقد استثنى كثير من الفقهاء من اصحابنا وغيرهم ما يحرم من النسب صورتين فقالوا لا يحرم نظير هما من الرضاع احداهما ام الاخ فتحرم من النسب ولا تحرم من الرضاع والثانيه اخت الابن فتحرم من النسب دون الرضاع ولا حاجة الى استثناء هذه ولا احدهما اما ام الاخ فانما تحرم من النسب لكونها اما او زوجة اب لا لمجرد كونها ام اخ فلا يتعلق التحريم بما لم يتعلق الله به وحيثئذ فيوجد في الرضاع من ام اخ لم تصر اما ولا زوجة اب فلا تحرم لانها ليست نظير لذات النسب واما اخت الابن فان الله انما حرم على الرجل الدخول بحليلة ابنه لكونها ربيبة دخل بامها لا لكونها اخت ابنه والدخول في الرضاع منتف فلا تحرم بها ولاد المرضعه وما قد يدخل في عموم قوله يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب لو ظهر هي امرءته فشبهها بجهة من الرضاع فقال لها انت علي كامي من الرضاع فهل يثبت بهذا التحريم الظهار املا فيه قولان احدهما انه يثبت بتحريم الظهار وهو قول الجمهور منهم مالك

والنذر وابو حنيفه والاوزاعي والحسن بن صالح وعثمان البتي وهذا المشهد عن احمد
والثاني لا يثبت التحريم وهو قول ثالث فيه وتوقف فيه احمد في رواية ابن منصور
الحديث الخامس والاربعون عن جابر رضي الله عنه انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم عام
الفتح وهو بمكه يقول ان الله ورسوله حرم بيع الخمر والميته والخنزير والاصنام فقيل يا
رسول الله ارايت شحوم الميته فانه يطلى بها السفن ويدهن بها الجلود ويستصبح
بها الناس قال لا هو حرام ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عند ذلك قاتل الله اليهود ان
الله حرم عليهم الشحوم فاجملوه ثم باعوه فاكلوا ثمنه خرجه البخاري ومسلم هذا لفظ
خرجاه في الصحيحين من حديث يزيد بن ابي حبيب عن عطاء عن جابر وفي رواية لمسلم
ان يزيد قال كتب الي عطاء فذكره ولهذا قال ابو حاتم الرازي لا اعلم ليزيد بن ابي حبيب سمع
من عطاء شيئا يعني انه انما يروي عنه كتابه وقد رواه ايضا يزيد بن ابي حبيب عن عمرو
بن الوليد بن عبده عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحوه وفي الصحيحين
عن ابن عباس رضي الله عنهما قال بلغ عمر رضي الله عنه ان رجلا باع خمرا فقال قاتل الله
فلانا الم يعلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قاتل الله اليهود حرمت عليهم الشحوم
فجملوها فباعوها وفي رواية فاكلوا اثمانها وخرجه ابو داود من حديث ابن عباس عن
النبي صلى الله عليه وسلم نحوه وزاد فيه وان الله اذا حرم شيئا اكل شيء حرم عليهم ثمنه و
خرجه ابن ابي شيبه ولفظه ان الله اذا حرم شيئا حرم ثمنه وفي الصحيحين عن ابي هريرة
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قاتل الله يهود حرمت عليهم الشحوم فباعوها
واكلوا اثمانها وفي الصحيحين عن عائشة رضي الله عنها قالت لما انزلت الايات من آخر سو
رة البقره خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فقرأهن على الناس ثم حرم التجارة
في الخمر وفي رواية لمسلم لما نزلت الايات من آخر سورة البقرة في الربا خرج رسول الله صلى
الله عليه وسلم الى المسجد فحرم التجاره بالخمر وخرجه مسلم من حديث ابي سعيد عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال ان الله حرم الخمر فمن ادركته هذه الايه وعنده منها شيء فلا يشربه ولا يبيع
قال فاستقبل الناس بما كان عندهم منها في طريق المدينه فسفكوها وخرجه الضامن
حديث ابن عباس ان رجلا اهدى لرسول الله صلى الله عليه وسلم راوية خمر فقال له رسول الله
صلى الله عليه وسلم هل علمت ان الله قد حرمها قال فسارّ انسانا فقال له رسول الله صلى
الله عليه وسلم بم سارررته قال امرته ببيعها فقال ان الذي حرم شربها حرم بيعها قال
ففتح المزاد حتى ذهب ما فيها فالحاصل من هذه الاحاديث كلها ان ما حرم الله الانتفاع
به فانه يحرم بيعه واكل ثمنه كما جاء به مصرحا به في الرواية المتقدمه ان الله اذا حرم

شيء حرم ثمنه وهذه كلية عامه جامعه تطرد في كل ما كان المقصود من الانتفاع به حراما
وهو قسمان احدهما ما كان الانتفاع به حاصلا مع بقاء عينه كالاصنام فان منفعتها هي
المقصوده منها هو الشرك بالله وهو اعظم انواع المعاصي على الاطلاق ويلتحق بذلك ما كان
منفعته محرمه كالمزامير وكتب الشرك والسحر والبدع والضلال وكذلك الصور المحرمه وآلات الملاهي
المحرمه كالطنبور وكذلك سائر المجاريء للغناء وفي المسند عن ابي امامه عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال ان الله بعثني رحمة وهدى للعالمين وامرني ان امحق المزامير والكنارات يعني البرابط والمعازف
زف والاوثان التي كانت تعبد في الجاهليه واقسم ربي بعزته لا يشرب عبد من عبيده جرعة
خمر الا سقيته مكانها من حميم جهنم معذبا او مغفورا له ولا يسقيها صبيا صغيرا الا سقيته
مكانها من حميم جهنم معذبا او مغفورا له ولا يدعها عبد من عبيدي من مخافتي الا سقيتها
مكانها من حميم جهنم معذبا او مغفورا له ولا تعلموهن ولا تعلموهن ولا تجارة فيهن واثمانهن حرام
اياه في حضيض القدس ولا يحل بيعهن ولا شراؤهن ولا تعلموهن ولا تعلموهن ولا خير في
المغنيات وخرجه الترمذي ولفظه لا تبيعوا القينات ولا تشتروهن ولا تعلموهن ولا خير في
تجاره فيهن وثمنهن حرام في مثل ذلك انزل الله وفي الناس من يشتري لهو الحديث الايه وخرجه
ابن ماجه ايضا وفي اسناد الحديث مقال وقد روي بلفظه من حديث عمر وعلي رضي الله عنهما باسنا
د ليس فيها ضعف ومن محرم الغناء كما حدد مالك فانها تفعل ان اذا بيعت الامه المغنيه تباع على
انها ساذجه ولا يوخذ لغنائها ثمن ولو كانت الجاريه لئيمه ونفق على ذلك احد ولا يمنع الغناء
اصل بيع العبد والامه لان الانتفاع به في غير الغناء حاصل بالخدمه وغيرها وهي من اعظم نفا
صد الرقيق نعم لو علم ان المشتري لا يشتريها الا للمنفعة المحرمه منها لم يجز بيعه له عند الامام احمد
وغيره من العلماء كما لا يجوز بيع العصير ممن يتخذه خمرا ولا بيع السلاح في الفتنه ولا بيع الرياحين
والاقداح لمن يعلم انه يشرب عليها الخمر والغلام لمن يعلم منه الفاحشه القسم الثاني ما ينتفع
به مع اتلاف عينه فاذا كان المقصود الاعظم منه محرما فانه يحرم بيعه كما يحرم بيع الخنزير و
الخمر والميته معان في بعضها منافع غير محرمه كاكل الميته للمضطر ودفع اللقمه بالخمر واطفاء
الحريق به والخرز بشعر الخنزير عند قوم والانتفاع بشعره وجلده عند من يرى ذلك ولكن لما
كانت هذه المنافع غير مقصوده لم يعبا بها وحرم البيع لكون المقصود الاعظم من الخنزير والميته
اكلها ومن الخمر شربها ولم يلتفت الى ما عدا ذلك وقد اشار صلى الله عليه وسلم الى هذا المعنى لما قيل
له ارايت شحوم الميته فانه يطلى بها السفن ويدهن بها الجلود ويستصبح بها الناس فقال
لا هو حرام وقد اختلفت الناس في تاويل قوله صلى الله عليه وسلم هو حرام فقالت طائفه اراد
ان هذا الانتفاع المذكور بشحوم الميته حرام وحينئذ فيكون ذلك تاكيدا للمنع من بيع الميته

حيث لم يجعل شئ من الانتفاع بها مباحا وقالت طائفة بل اراد ان بيعها حرام وانكان قد ينتفع بها بهذه الوجوه لكن المقصود الاعظم من الشحوم هو الاكل فلا يباح بيعها لذلك وقد اختلفت العلماء في الانتفاع بشحوم الميتة فرخص فيها عطاء وكذلك نقل ابن منصور عن احمد واسحق الا ان اسحق قال اذا احتيج اليه واما اذا وجد عنه مندوحة فلا وقال احمد يجوز اذا لم يمس بيده وقالت طائفة لا يجوز ذلك وهو قول مالك والشافعي وابي حنيفة وحكاه ابن عبد البر اجماعا عن غير عطاء واما الادهان الطاهرة اذا تنجست بماء قع فيها من النجاسات ففي جواز الانتفاع بها بالاستصباح وجهان اختلاف مشهوران في مذ هب الشافعي واحمد وغيرهما وفيه روايتان عن احمد واما بيعها فالاكثرون على انه لا يجوز بيعها وعن احمد رواية يجوز بيعها من كافر يعلم بنجاستها وهو مروي عن ابي موسى الا شعري ومن اصحابنا من خرج جواز بيعها على جواز الاستصباح بها وهو ضعيف لما ذكرناه احد بالفرق فان شحوم الميتة لا يجوز بيعها وان قلنا بجواز الانتفاع بها ومنهم من خرج على القولين بطهارتها بالغسل فيكون حينئذ كالثوب المتنجس بنجاسة فظاهر كلام احمد منع بيعها مطلقا لان علل بان الدهن المتنجس فيه ميتة والميتة لا يؤكل ثمنها واما بقية اجزاء الميت فما حكم بطهارته منها جاز بيعه لجواز الانتفاع به وهذا كالشعر والوبر عند من يقول بطهارتها وكذلك الجلد عند من يرى انه طاهر بغير دباغ كما حكي عن الزهري وشعبة بالبخاري ويدل عليه واستدل بقوله انما حرم من الميتة اكلها واما الجمهور الذين يرون نجاسة الجلد قبل الدباغ فاكثرهم منعوا من بيعها حينئذ لانه جزء من الميتة وشذ بعضهم فاجاز بيعه كالثوب النجس ولكن الثوب طاهر طرأت عليه النجاسة وجلد الميتة جزء منها وهو نجس العين وقال سالم بن عبد الله بن عمر هل يباع جلد الميتة الا كاكل لحمها وكرهه طاوس وعكرمة وقال النخعي كانوا يكرهون ان يبيعوها فيما كلوا انتفعوا واما اذا دبغت فمن قال بطهارتها بالدبغ اجاز بيعها ومن لم يرطهارتها بذ لك لم يجز بيعها وممن احمد على منع بيع الجلد اذا كان فيه بعد طهارته فضل ولعله اراد لك لم يجز بيعها وممن احمد على منع بيع الجلد اذا كان فيه بعد طهارته فضل ولعله اراد بيعه ممن لا يعلم حاله خشية ان ياكله ولا يعلم نجاسته واما الكلب فقد ثبت في الصحيحين عن ابي مسعود الانصاري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن ثمن الكلب وفي صحيح مسلم عن رافع بن خديج سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول شر الكسب مهر البغي وثمن الكلب وكسب الحجام وفيه عن معقل الجزري عن ابي الزبير قال سالت جابرا عن ثمن الكلب والسنور فقال زجر النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك وهذا انما يعرف عن ابي الزبير وقد استنكر الامام احمد رواية

معقل عن ابي الزبير وقال هي شبه احاديث بن لهيعة وقد تتبع ذلك فوجد كما قاله احمد رحمه الله وقد اختلف العلماء في بيع الكلب فاكثرهم حرموا منهم الاوزاعي ومالك في المشهور عنه والشافعي واحمد واسحق وغيرهم وقال ابو هريرة هو سحت وقال ابن سيرين هو خبث الكسب وقال عبد الرحمن بن ابي ليلى ما ابالي ثمن الكلب اكلته او ثمن خنزير وهؤلاء لهم مأخذان احدهما انه نهي عن بيعها فاسدها ولهؤلاء ان نهي عن بيع المحرم بيع كل نجس العين وهذا قول الشافعي وابن جرير الطبري ووافقهم جماعة من اصحابنا كابن عقيل في نظرياته وغيره والذين قالوا ان البغل والحمار انما نهي عن بيعها اذا لم تقل نجاستها وهذا مخالف للاجماع والثاني ان الكلب لم يبح الانتفاع به واقتنائه مطلقا كالبغل والحمار وانما اباح اقتناءه كما جاء مخصصا ولذلك لا يباح بيعه كالا بيع الضرورة الى الميتة والدم بيعها وهذا مأخذ طائفة من اصحابنا وغيرهم والثالث انه انما نهي عن بيعه لخسته ومهانته فانه لا يقبل الا عند ذبحه والمهانة وهذا منتقض الوجود فانهي عن اخذ ثمنه ترغيبا في المساومة بما يفضل منه عن الحاجة وهذا مأخذ الحسن البصري وغيره من السلف وكذا قال بعض اصحابنا في النهي عن بيع السنور ورخصت طائفة في بيع ما يباح اقتناءه من الكلاب ككلب الصيد وهو قول عطاء النخعي وابي حنيفة واصحابه ورواية عن مالك وقال انما نهي عن بيع ما يحرم اقتناءه منها وروى حماد بن سلمة عن ابي الزبير عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن ثمن الكلب والسنور الا كلب صيد ورخص فيه النسائي وقال هو حديث منكر وقال ابن عبد البر ليس بصحيح وذكر الدارقطني ان الصحيح وقفه على جابر وقال احمد لم يصح عن النبي صلى الله عليه وسلم الرخصة في كلب الصيد وانما البيهقي وغيره انه احتج به على بعض الرواة هذا الاستثناء فظنوا من البيع وانما هو من الاقتناء وحماد بن سلمة في روايته عن ابي الزبير ليس بالقوي ومن قال ان هذا الحديث على شرط مسلم كما ظنه طائفة من المتاخرين فقد غلط لان مسلما انما خرج لحماد بن سلمة عن ابي الزبير شيئا وقد بينا في كتاب التمييز ان روايته عن كبار شيوخه او اكثرهم غير مقبولة فاما بيع الهر فقد اختلف العلماء في كراهته فمنهم من كرهه ورويت كراهته عن ابي هريرة وجابر وعطاء وطاوس ومجاهد وجابر بن زيد والاوزاعي واحمد في رواية عنه وقال هو من مجلد السباع وهذا اختيار ابي بكر من اصحابنا ورخص في بيع الهر ابن عباس وعطاء في روايته والحسن بن سيرين والحكم وحماد وهو قول النخعي وابي حنيفة ومالك وابي ثور في المشهور عنه وعن احمد روايتان وعن احمد انه كره بيعها ورخص في سائر السباع للانتفاع بها وهذا ما فهم من لم يصح النهي عن بيعها فان احمد ما علم فيه شيئا ثبت

او يصح وقال ايضا الاحاديث فيه مضطربة ومنهم من حمل النهي على ما لا نفع فيه كالبرذ ونحوه ومنهم من قال انما نهى عن بيعها لانه دناءة وقلة مروءة لانها نجيسة الوجود والحاجة اليها داعية فنهى عن ذلك مراعاة لناس اللئام لا ضرر عليهم في بذل فضلها فالشح بذلها من اقبح الاخلاق الذميمة فلذلك زجر عن اخذ ثمنها واما بقية الحيوانات اللتي لا تؤكل فما لا نفع فيه كالحشرات ونحوها لا يجوز بيعه وما يذكر من نفع في بعضها فهو قليل فلا يكون مبيحا للبيع كما لم يبح النبي صلى الله عليه وسلم بيع الهرة لما ذكر له ما فيها من الانتفاع واما الكلب فقد كان الشعبي يجيز انه لا بأس ببيع الكلب لصيد الدم ولا الدرندان للاصطياد ونحو ذلك واما ما فيه نفع للاصطياد ونحوه كالفهد والباز والصقر فحكى اكثر الاصحاب في جواز بيعها روايتان عن احمد ومنهم من اجاز بيعها وذكر الاجماع عليه وهو قول ابن ابي موسى واحدى الروايتين عن احمد ومنهم من قال لا يجوز بيع الفهد والنمر وحكى فيه وجها رواية الكراهة كالتاضي ابي يعلى في المجرد ومنهم من قال لا يجوز بيع الفهد والنمر وحكى فيه وجها آخر بالجواز واجاز بيع البازي والصقور ولم يحك فيه خلافا وهو قول ابن ابي موسى واجاز بيع الصقر والبازي والعقاب ونحوه اكثر العلماء منهم الثوري والاوزاعي والشافعي واسحق والمنصوص عن احمد في اكثر الروايات عنه جواز بيعها وتوقف في رواية عنه في جوازه اذا لم تكن معلمة قال الخلال العمل عليها رواه الجماعة انه يجوز بيعها بكل حال وجعل بعض اصحابنا الفيل حكمه حكم الفهد ونحوه وفيه نظر والمنصوص عن احمد في رواية حنبل انه لا يحل بيعه ولا شراءه وجعله كالسبع وحكى عن الحسن انه قال لا ركب ظهره وقال الشعبي هذا منسوخ وهذا كله يدل على انه لا منفعة فيه ولا يجوز بيع الدب قاله القاضي في المجرد وقال ابن ابي موسى لا يجوز بيع القرد قال ابن عبد البر لا اعلم في ذلك خلافا بين العلماء وقال القاضي في المجرد كان ينتفع به في موضع لحفظ المتاع فهو كالصقر والباز والا فهو كالاسد لا يجوز بيعه والصحيح المنع مطلقا وهذه المنفعة يسيرة وليت هي المقصودة منه ولا تبيح البيع كمنافع الميتة وما نهى عن بيعه جيف الكفار اذا قتلوا خرج الامام احمد من حديث ابن عباس قال قتل المسلمون يوم الخندق رجلا من المشركين فاعطاهم في جيفته مالا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ادفعوا اليهم جيفته فانه خبيث الجيفة خبيث الدية فلم يقبل منهم شيئا وخرجه الترمذي ولفظه ان المشركين اتوا واحد رجل من المشركين فابى النبي صلى الله عليه وسلم ان يبيعهم وخرجه وكيع في كتابه من وجه آخر عن عكرمة مرسلا ثم قال وكيع الجيفة لا تباع وقال حرب قلت لاحمد ما تقول في بيع جيف المشركين قال لا وروى ابو عمرو الشيباني ان عليا رضي الله عنه أتي بالمستورد العجلي وقد تنصر فاستتابه فابى ان يتوب فقتله فطلبت النصارى جيفته بثلاثة آلاف فابى علي رضي الله عنه فاحرقه

الحديث السادس والاربعون عن ابي بردة عن ابيه ابي موسى

شعيرة رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم بعثه الى اليمن فسأله عن اشربة يصنع بها فقال وما هي قال البتع والمزر فقيل لابي بردة ما البتع قال نبيذ العسل والمزر نبيذ الشعير فقال كل مسكر حرام خرجه البخاري وخرجه مسلم ولفظه قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم انا ومعاذ الى اليمن فقلت يا رسول الله ان شرابا يصنع بارضنا يقال له المزر من الشعير وشراب يقال له البتع من العسل فقال كل مسكر حرام وفي رواية لمسلم فقال كل ما اسكر عن الصلاة فهو حرام وفي رواية له قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد اعطي جوامع الكلم بخواتيمه فقال انهى عن كل مسكر اسكر عن الصلاة فهذا الحديث اصل في تحريم كل مسكر وجمع المسكرات لفظه للعقل وقد ذكر الله عز وجل في كتابه العلة المقتضية لتحريم الخمر وكان اول ما حرمت الخمر غداة حضور وقت الصلاة لما صلى بعض المهاجرين وقرأ في صلاته فخلط في قراءته فنزل قوله تعالى يا ايها الذين امنوا لا تقربوا الصلاة وانتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون وكان منادي رسول الله صلى الله عليه وسلم ينادي لا يقربن الصلاة سكران ثم ان الله عز وجل حرمها على الاطلاق بقوله انما الخمر والميسر والانصاب والازلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه لعلكم تفلحون انما يريد الشيطان ان يوقع بينكم العداوة والبغضاء في الخمر والميسر ويصدكم عن ذكر الله وعن الصلاة فهل انتم منتهون فذكر بهذه علة تحريم الخمر والميسر وهذه القاعدة وهذا الشيطان يوقع بينهما العداوة والبغضاء من سكر اختل عقله فربما تسلط على ذلك الناس في نفوسهم واموالهم وربما بلغ الى القتل وهي ام الخبائث فمن شربها قتل النفس وزنا وربما كفر وقد روي هذا المعنى عن عثمان وغيره وروي مرفوعا اليها ومن قاموا فرمى بها فهر واخذ ماله منه قهرا فلم يبق له شيء فيشتد حقده على من اخذ ماله وكل ما ادى الى ايقاع العداوة والبغضاء كان حراما واخبر سبحانه ان الشيطان يصد بالخمر والميسر عن ذكر الله وعن الصلاة فان السكران يزول عقله او يختل فلا يستطيع ان يذكر الله ولا ان يصلي ولهذا قال طائفة من السلف شارب الخمر ثم عليه ساعة لا يعرف فيها ربه والله سبحانه انما خلق الخلق ليعرفوه ويذكروه ويعبدوه ويطيعوه فما ادى الى الامتناع من ذلك وحال بين العبد وبين معرفة ربه وذكره ومناجاته كان محرما ولهذا كان السكر وهذا بخلاف النوم فان الله عز وجل جبل العباد عليه واضطرهم اليه ولا قوام لابدانهم الا به اذ هو راحة لهم من السعي والنصب فهو من اعظم نعم الله على عباده فاذا نام العبد من غير الحاجة ثم استيقظ الى ذكر الله ومناجاته ودعائه كان نومه عونا له

على الصلاة والذكر ولهذا قال من قال من الصحابة إني اجتنب نوعتي كما اجتنب قوتي ولهذا الميسر يصد عن ذكر الله وعن الصلاة فان صاحبه يعكف بقلبه عليه ويشتغل به عن جميع مصالحه ومهماته حتى لا يكاد يذكرها الا مستغرقا فيه ولهذا قال علي رضي الله عنه لما مر على قوم يلعبون بالشطرنج ما هذه التماثيل التي انتم لها عاكفون فشبههم بالعاكفة على التماثيل وجاء في الحديث ان عدو الخمر كعابد وثن فانه يتعلق قلبه بها فلا يكاد يمكنه ان يدعها كما لا يدع عابد الوثن عبادته وهذا كله مضاد لما خلق الله العباد لاجله من تفريغ قلوبهم لمعرفته ومحبته وخشيته وذكره ومناجاته ودعائه والابتهال اليه فما حال بين العبد وبين ذلك ولم يكن بالعبد اليه ضرورة بل كان ضررا محضا عليه كان محرما وقد روي عن علي رضي الله عنه انه قال لمن رآهم يلعبون بالشطرنج ما هذه الخلق ومن هنا يعلم ان الميسر حرام سواء كان بعوض او غير عوض فان الشطرنج كالنرد او شر منه لانها تشغل اصحابها عن ذكر الله وعن الصلاة اكثر من النرد والقصد ان النبي صلى الله عليه وسلم قال كل مسكر حرام وكل ما اسكر عن الصلاة فهو حرام وقد تواترت الاحاديث بذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم وفي الصحيحين عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كل مسكر خمر وكل خمر حرام ولفظ مسلم وكل مسكر حرام وفي حديث عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن البتع فقال كل شراب اسكر فهو حرام وفي رواية لمسلم كل شراب مسكر حرام وقد صحح هذا الحديث احمد وابن معين واحتج به ونقل بن عبد البر اجماع اهل العلم بالحديث على صحته وانه ثابت لا شيء يرد به عن النبي صلى الله عليه وسلم في تحريم المسكر واما ما نقله بعض فقهاء الحنفية عن ابن معين من طعن فيه فلا يثبت ذلك عنه وفي صحيح مسلم من حديث ابي الزبير عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كل مسكر حرام وابى هذا القول ذهب جمهور علماء الصحابة والتابعين ومن بعدهم من علماء الامصار وهو مذهب مالك والشافعي والليث والاوزاعي واحمد واسحق ومحمد بن الحسن وغيرهم وهو مما اجتمع على القول به اهل المدينة كلهم وخالفهم في طائفة من علماء اهل الكوفة فقالوا ان الخمر انما هي خمر العنب خاصة وما عداها فانما يحرم منه القدر الذي يسكر والاشربة المسكرة ونحوها زل العلماء الامصار ينكرون ذلك عليهم وانكروا في ذلك مجتهدين فعفى الله عما سلف منهم وغفر لهم وقد حكى عن انمة العلم والدين قال ابن المبارك ما وجدت في النبيذ رخصة عن احد صحيح الا عن ابراهيم يعني النخعي وكذلك انكر الامام احمد ما يكره فيه شيء صحيح وقد صنف كتاب الاشربة ولم يذكر فيه شيئا من الرخصة وصنف كتابا في المسح على الخفين وذكر فيه عن بعض السلف انكاره فقيل له كيف لم تجعل في كتاب الاشربة الرخصة كما جعلت في المسح فقال ليس في الرخصة في المسكر حديث صحيح وما يدل على ان كل مسكر خمر ان تحريم الخمر انما نزل بالمدينة بسبب سؤال اهل المدينة عما عندهم

هم من الاشربة ولم يكن بها خمر العنب فلو لم تكن آية تحريم الخمر شاملة لما عندهم لما كان فيها بيان لما سألوا عنه وكان محل السبب خارجا عن عموم الكلام وهو ممتنع ولما نزل تحريم الخمر اراقوا ما عندهم من الاشربة فدل على انهم فهموا انه من الخمر المأمور باجتنابه وفي صحيح البخاري عن انس قال حرمت علينا الخمر حين حرمت وما نجد خمر العناب الا قليلا وعامة خمرنا البسر والتمر وعنه انه قال اني لاسقي ابا طلحة وابا دجانة وسهيل بن البيضاء خليطا بسر وتمر اذ حرمت الخمر فقذفناها وانا ساقيهم واصغرهم وانا قعدها بين مثنى الحي وفي الصحيحين عنه قال ما كان لنا خمر غير فضيخكم هذا الذي تسمونه الفضيخ وفي صحيح مسلم عنه قال لقد انزل الله الآية التي حرم فيها الخمر وما بالمدينة شراب يشرب الا من تمر وفي صحيح البخاري عن ابن عمر رضي الله عنهما قال لقد نزل تحريم الخمر وانا بالمدينة يومئذ الخمة اشربة ما منها شراب الا الفضيخ وفي الصحيحين عن الشعبي عن ابن عمر قال قام عمر رضي الله عنه على المنبر فقال اما بعد نزل تحريم الخمر وهي من خمسة العنب والتمر والعسل والحنطة والشعير والخمر ما خامر العقل وروى الامام احمد وابو داود والترمذي من حديث الشعبي عن النعمان بن بشير عن النبي صلى الله عليه وسلم وذكر الترمذي ان قول من قال عن الشعبي عن ابن عمر عن عمر صحيح وكذا قال ابن المديني وروى ابو اسحق عن ابي بردة قال قال عمر ما خمرته فعتقته فهو خمر وانى كانت لنا الخمر خمر العنب وفي مسند الامام احمد عن المختار بن فلفل قال سألت انس بن مالك عن الشراب في الاوعية فقال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المزفتة وقال كل مسكر حرام قلت له صدقت فالاشربة والشرابان على طعامنا قال المسكر قليله وكثيره حرام وقال الخمر من العنب والتمر والعسل والحنطة والشعير والذرة فاخرت من ذلك فهذا الخمر خرجه احمد عن عبد الله بن ادريس سمعت المختار يقول فذكره وهذا اسناده على شرط مسلم وفي صحيح مسلم عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الخمر من هاتين الشجرتين النخلة والعنبة وهذا صحيح فما اسكر منه التمر خمر وجاء التصريح بالنهي عن قليل ما اسكر كثيره كما خرجه ابو داود وابن ماجه والترمذي وحسنه من حديث جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كل مسكر حرام وما اسكر الفرق فملء الكف منه حرام وفي رواية الحسوة منه حرام وقد احتج به احمد وذهب اليه وسئل عن من قال انه لا يصح فقال هذا رجل مغلي يعني انه قد غلى في تعالله وقد خرج النسائي هذا الحديث من رواية سعد بن ابي وقاص وعبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه كثيرة يطول ذكرها

وروه ابن عجلان عن عمرو بن شعيب حدثني ابي وهب الجشمي عن وفد اهل اليمن انهم قدموا على النبي صلى الله عليه وسلم فسألوه عن اشربة تكون باليمن قال فنهاهم ان ينتبذ من العسل والمزر والشعير قال النبي صلى الله عليه وسلم هل تسكرون منها قالوا ان اكثرنا سكر قال فحرام قليله ما اسكر كثيره رواه النسائي بسند صحيح وقد كانت الصحابة تشرب نقيع البتع صلى الله عليه وسلم كل مسكر حرام على حديث تحريم الانواع المسكرات ما كان موجودا منها على عهد النبي صلى الله عليه وسلم وما حدث بعده كما سئل ابن عباس عن الباذق فقال سبق محمد الباذق فما اسكر فهو حرام رواه البخاري يشير الى انه ان كان مسكرا فقد دخل في هذه الكلمة الجامعة العامة واعلم ان المسكر المزيل للعقل نوعان احدهما ما كان فيه لذة وطرب فهذا هو الخمر المحرم شربه وفي المسند عن طلق الحنفي انه كان جالسا عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال له رجل يا رسول الله ما ترى في شراب نصنعه بارضنا من ثمارنا فقال صلى الله عليه وسلم هل تسكر قال نعم قال فلا تشربه قال فلعله يشتد في يده قال فليلقه على الارض قال فلعله يكون غذاء لاهله قال فلا يأكل ما يسكر رجاله ثقات وفي سنن ابي داود من حديث شهر بن حوشب عن اسماء قالت نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كل مسكر ومفتر والمفتر هو الخدر والجسد وان لم يزل الى حد الاسكار والثاني ما يزيل العقل ويسكر ولا لذة فيه ولا طرب كالبنج ونحوه قال صاحبنا ان تناوله لحاجة التداوي به وكان الغالب منه السلامة جاز وقد روي عن عروة بن الزبير انه لما رفعت اليه الاكلة في رجله واراد قطعها قال للطبيب اسقني دواء حتى يغيب عقلي ولا احس بالم القطع فاسقاه بنجا وقال ما ظننت ان خلقا يشرب شيئا يزول منه عقله حتى لا يعرف ربه وروي عنه ان قال لا اشرب شيئا يحول بيني وبينه ذكر الله عز وجل وان تناول ذلك لغير حاجة التداوي فحرام قال اكثر اصحابنا كالقاضي وابن عقيل وصاحب المغني انه محرم لانه تشبه الى ازالة العقل لغير حاجة فهو كشرب المسكر وروي حنبل الرجل فيه ضعف عن عكرمة عن ابن عباس مرفوعا من شرب شرابا يذهب بعقله فقد تابا من ابواب الكبائر وقالت طائفة منهم ابن عقيل في فنونه لا اجرم ذلك لانه لا لذة فيه والخمر انما حرمت لما فيها من الشدة المطربة ولا طرب في البنج ونحوه ولا شدة فعلى قول الاكثرين لو تناول ذلك لغير حاجة وسكر به فطلق فحكم طلاقه حكم طلاق السكران قاله اكثر اصحابنا كابن حامد والقاضي واصحابه وقالت الحنفية لا يقع طلاقه وعللوا بانه ليس فيه لذة وهذا يدل على انهم لم يجدوه وقالت الشافعية هو حرام وفي وقوع الطلاق به وجهان وظاهر كلام احمد انه لا يقع طلاقه بخلاف السكران وتناوله لتداوي وقال انما قال ذلك انزها للحنفية لاعتقاده وسيأتي كلامه محتملا لذلك واما الحرفوش فيجب شربه ولو ما فيه شدة وطرب من المسكر لانه هو الذي تدعو النفوس اليه فيجعل الحرز احراعنه فاما ما فيه سكر بغير طرب ولا لذة فليس فيه سوء التخمير لانه ليس في النفوس داع اليه حتى يحتاج الى حد يقدر زاجرا عنه فهو كاكل الميتة ولحم الخنزير وشرب الدم واكل الطين الذي لا يضر يكون تحريم قليل ما اسكر كثيره يزول حد من شرب ما

يسكر كثيره وان اعتقد حله متأولا وهو قول الشافعي واحد خلافا لابي بكر فانه قال لا يحد لشربه وله فهو كالنكاح بلا ولي وفي حد النكاح بغير ولي خلاف لكن الصحيح انه لا يحد وقد فرق من فرق بينه وبين شرب النبيذ متأولا بان شرب النبيذ المختلف فيه داع الى شرب الخمر المجمع على تحريمه وهذا ضعيف بخلاف النكاح بغير ولي فانه مفض عن الزنا المجمع على تحريمه ويجب للاستفقار عنه والمنصوص عن احمد انه اذا حد شارب النبيذ متأولا لا ان تاب وله ضعيف لا يدرأ عنه الحد به فانه قال في رواية الاثرم يحد من شرب النبيذ متأولا ولو رفع الى الامام من طلق البتة ثم راجعها متأولا ان طلاق البتة واحدة والامام يرى انها ثلاث لا يفرق بينهما وقال هذا عندي ذاك ذاك امره بين في كتاب الله وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم وتنزيل تحريم الخمر وشرابهم الفضيخ وقال النبي صلى الله عليه وسلم كل مسكر خمر فهذا بين وطلاق البتة انما هو شيء اختلف الناس فيه

الحديث السابع والاربعون عن القدام بن معدي كرب قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما ملأ آدمي وعاء شرا من بطن بحسب ابن آدم اكلات يقمن صلبه فان كان لا محالة فثلث لطعامه وثلث لشرابه وثلث لنفسه رواه الامام احمد والترمذي والنسائي وابن ماجه وقال الترمذي حديث حسن هذا الحديث خرجه الامام احمد والترمذي من حديث يحيى بن جابر الطائي عن القدام وخرجه النسائي من هذا الوجه ومن وجه آخر من رواية صالح بن يحيى بن المقدام عن جده وخرجه ابن ماجه من وجه آخر عنه وله طرق اخر وقد روى هذا الحديث مع ذكر سببه فروى ابو القاسم البغوي في معجمه من حديث عبد الرحمن بن المرقع قال نفح رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر وهي محضرة الغوائل فوقع الناس فذاكه فمشتهم الحمى فشكوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما الحمى رائد الموت وبحسن الله في الارض وهي قطعة من النار فاذا اخذتكم فبردوا بالماء السنان فصبوها عليكم بين الصلاتين يعني المغرب والعشاء قال ففعلوا ذلك فذهبت عنهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يخلق الله وعاء اذا ملئ شرا من بطن فانكاد لا بد فاجعلوا ثلثا للطعام وثلثا للشراب وثلثا للريح وهذا الحديث اصل جامع لاصول الطب كلها وقد روى بمعناه ما سوبه الطبيب لما قرأ هذا الحديث في كتاب ابي خيثمة قال لو استعمل الناس هذه الكلمات سلموا من الامراض والاسقام ولتعطلت المارستانات ودكاكين الصيادلة وانما قال هذا لان اصل كل داء التخم كما قال بعضهم اصل كل داء البدة وروي مرفوعا ولا يصح رفعه وقال الحرث بن كلدة طبيب العرب الحمية راس الدواء والبطنة راس الداء ورفعه بعضهم ولا يصح ايضا وقال الحرث ايضا الذبحة قتل البدة واهلاك السباع في البدة ادخال الطعام على الطعام قبل الانهضام وقال غيره لو قيل لاهل القبور ما كان سبب اجالكم قالوا التخم فهذا بعض منافع تقليل الغذاء وترك التملي من الطعام بالنسبة الى صلاح البدن وصحته واما منافعه بالنسبة الى القلب وصلاحه فان قلة الغذاء

شبكة الألوكة www.alukah.net

توجب رقة القلب وقوة الفهم وانكسار النفس وضعف الجسد والغضب وكثرة الفضائل
جب عنه ذلك وقال الحسن يا ابن آدم كل في ثلث بطنك واشرب في ثلث واجعل ثلث بطنك يتنفس
لينفكر وقال المروزي جعل ابو عبد الله يعني احمد يعظم امر الجوع والفقر فقلت له يوجر الرجل
في ترك الشهوات فقال وكيف لا يؤجر وابن عمر يقول ما شبعت منذ اربعة اشهر قلت لابي
عبد الله يجد الرجل من قلبه رقة وهو يشبع قال ما ارى وروى المروزي عن ابي عبد الله قول
ابن عمر هذا من وجوه فرد باسناده عن ابن سيرين قال قال رجل لابن عمر الاجتماع بجوارشي
قال وايش هذا فلانشتهي تهضم الطعام اذا اكلته قال ما شبعت منذ اربعة اشهر والبقي في
اني لا اقدر عليه ولكن ادركت اقواما ما كانوا يشبعون وباسناده عن نافع قال جلد
رجل يحك رأسه الى ابن عمر فقال ما هذا قال جلد رأسي شيء تهضم به الطعام قال ما اصنع به اني لما
مني على الشهر ما اشبع فيه من الطعام وباسناده عن رجل قال قلت لابن عمر يا ابا عبد الرحمن
رقت مضغتك وكبدك وجلساؤك لا يعرفون لك حقه ولا شرفك فلو امرت هلا
ان يجعل لك شيئا يلطفك اذا رجعت البهم قال ويحك والله ما شبعت منذ احدى عشرة
سنة ولا اثنتي عشرة سنة ولا ثلاث عشرة سنة ولا اربع عشرة سنة مرة واحدة فكيف
بي وانا بقي مني كظمي الحمار وباسناده عن عمرو بن الاسود العنسي انه كان يدع كيد الشبع
مخافة الاشر وروى ابن ابي الدنيا في كتاب الجوع باسناده عن نافع عن ابن عمر قال ما شبعت
منذ اسلمت وروى باسناده عن محمد بن واسع قال من قل طعمه فهم وافهم وصفا ورق وان
كثرة الطعام ليثقل صاحبه عن كثير مما يريد وعن ابي عبيدة الخواص قال حسبك في شبعك
وحسبك في جوعك اذا انت شبعت ثقلت فنمت استمكن منك العدو فجثم عليك واذا انت جعت
عنت كنت للعدو بمرصد وعن عمرو بن قيس قال اياكم والبطنة فانها تقسي القلب وعن سلمة بن سعيد
قال اذا كان الرجل يعبد بالبطنة كما يعبد بالذنب بطنه وعن بعض العلما قال اذا كنت بطينا فاعد
نفسك زمنا حتى تخمص وعن ابن الاعرابي قال كانت العرب تعد ما بات رجل بطينا فهم عزه وعن
ابي سليمان الداراني قال اذا اردت حاجة من حوائج الدنيا والاخرة فلا تاكل حتى تقضيها فان
الاكل يفيد الغفلة وعن مالك بن دينار قال ما ينبغي للعالم ان يكون بطنه اكبر همه وان تكون
شهوته هي الغالبة عليه قال وحدثني الحسين بن عبد الرحمن قال قال الحسن او غيره كما
ن بلية ابيكم آدم عليه السلام اكله وهي بليتكم الى يوم القيمة قال وكان يقال ان ملك
بطنه ملك اعماله الصالحة كلها وكان يقال لا تسكن الحكمة معدة ملآنة وعن عبد العزيز بن ابي د
وذ قال كان يقال قلة الطعم عون على الشرع الى الخيرات وعن قثم العابد قال كان يقال ما

قل طعم امرئ قط الا رق قلبه ورقت عيناه وعن عبد الله بن مرزوق قال لم نزل نسمع
م الجوع فقال له ابو عبد الرحمن الهروي الزاهد وما دواؤه عندك قال دواؤه ان لا تشبع ابدا قال ر
كيف يقدر من كان في الدنيا على هذا قال ما ايسر ذلك يا ابا عبد الرحمن على اهل ولايته ومن وفقه الله لطاعته
لا يأكل الا دون الشبع هذا وله الجوع وشبه هذا قول الحسن لما عرض الطعام على بعض اصحابه فقال
له اكلت حتى لا استطيع ان اكل فقال الحسن سبحان الله ويأكل السلم حتى لا يستطيع ان يأكل وروى ايضا
باسناده عن ابي عمران الجوني قال كان يقال من احب ان ينير الله قلبه فليقل طعمه وعن عثمان بن زائدة
قال كتب الي سفيان الثوري ان اردت ان يصح جسمك ويقل نومك فاقلل من الاكل وعن بن السماك قال
خلا رجل باخيه فقال يا اخي نحن احوج ما نكون الى الله من يخيفنا انا نجيع وليالنه وعن عبد الله بن الزبير قال م
قلت لابي سعيد التميمي الخائف يشبع قال لا قلت المشتاق يشبع قال لا وعن ربيع الفقيه انه قرب اليه طعام
فاكل منه فقيل له ازدد فقال ما اردت فما شبعت فصاح صيحة وقال كيف اشبع ايام الدنيا وبجرة لقوم طعام
الايتم بين يديه فرفع الرجل الطعام من بين يديه وقال انت في شيء ونحن في شيء قال المروزي قال لي رجل كيف
ذاك المتنعم يعني احد قلت له وكيف هو منهم قال اني اجد جنا يا كل وله مرة يسكن اليها ويطأها فهذه
كرة ذلك لابي عبد الله فقال صدق وجعل يستريح وقال انا المتنعم وقال ابن ابي الحرث ما شبعت منذ خمسة
سنة وقال ما ينبغي للرجل ان يشبع البطن من الحلال لانه اذا شبع من الحلال دعته نفسه الى الحرام فكيف من هذه
الاقذار وعن ابراهيم بن ادهم قال من ضبط بطنه ضبط دينه ومن ملك جوعه ملك الاخلاق الصالحة وان معصية الله
عز وجل بعيدة من الجائع قريبة من الشبعان والشبع يميت القلب وعنه بكاء الفرح والمرح والضحك وقال ثابت
البناني بلغنا ان ابليس ظهر ليحيى بن زكريا عليهما السلام فراى عليه معاليق من كل شيء فقال له يحيى يا ابليس ما هذه
الثعالب التي اراها عليك قال هذه الشهوات التي اصبت بني آدم قال فهل لي فيها شيء قال ربما شبعت فثقلنا
عن الصلاة وعن الذكر قال فهل غير هذا قال لا قال الله على ان لا ارى جائعا من طعام ابدا قال فقال له ابليس وانا
على ان لا انصح مسلما ابدا وقال ابو سليمان الداراني ان النفس اذا جاعت وعطشت صفا القلب ورق واذا
شبعت وروت عمي القلب ونقل وقال مفتاح الدنيا الشبع ومفتاح الاخرة الجوع واصل كل خير في الدنيا
والاخرة الخوف من الله وان الله يعطي الدنيا من يحب ومن لا يحب وان الجوع عنده في خزائن مدخرة فلا يعطي
الا من احب خاصة ولذا دعي من عاتق لقمة احب الي من ان اكلها ثم اقوم من اول الليل الى الاخرة وقال الحسن
بن يحيى الخشني من اراد ان تفرد هوعه ورق قلبه فليأكل وليشرب في نصف بطنه قال احمد بن ابي الحواري
قلت يوما لابي سليمان فقال انما جاء الحديث ثلث طعام وثلث شراب وابى هؤلاء قد حاسبوا انفسهم
فرأوها سدسا سدسا وقال محمد بن النضر الحارثي الجوع يبعث على البكا يتبع البطنة على الاشر وعن ابي فروة
قال ما شبعت منذ ستة عشر سنة الا شبعة اطرحها لان الشبع يثقل البدن ويزيل الفطنة ويجلب
النوم ويضعف صاحبه عن العبادة وقد ندب النبي صلى الله عليه وسلم الى التقلل من الاكل في حديث

المقدام وقال حسب ابن ادم لقيمات يقمن صلبه وفي الصحيحين عنه صلى الله عليه وسلم انه قال المؤمن ياكل في معا واحد والكافر ياكل في سبعة امعا والمراد ان المؤمن ياكل باداب الشرع فياكل في معا واحد والكافر ياكل بمقتضى الشهوة والشره والنهم فياكل في سبعة امعا وندب صلى الله عليه وسلم مع التقلل من الاكل والاكتفا ببعض الطعام الى الايثار بالباقي منه فقال طعام الواحد يكفي الاثنين وطعام الاثنين يكفي الثلاثة وطعام الثلاثة يكفي الاربعة فاحسن ما اكل المؤ من في ثلث بطنه وشرب في ثلث وترك للنفس ثلثا كما ذكره النبي صلى الله عليه وسلم في حديث المقدام فان كثرة الشرب تجلب النوم وتفسد الطعام قال سفيان كل ماشيت ولا تشرب فاذا لم تشرب لم يجيك وقال بعض السلف كان شباب يتعبدون في بني اسرائيل فاذا كان عند فطرهم قام عليهم قايم فقال لاتاكلوا كثيرا فتشربوا كثيرا فتناموا كثيرا فتخسروا كثيرا وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه يجوعون كثيرا ويثقلون من اكل الشهوات وان كان ذلك لعدم وجود الطعام الا ان الله عز وجل لا يختار لرسوله الا اكمل الاحوال وافضلها ولهذا كان ابن عمر يتشبه به في ذلك مع قدرته على الطعام وكذلك كان ابوه من قبله وفي الصحيحين عن عايشة رضي الله عنها قالت ما شبع آل محمد صلى الله عليه وسلم منذ قدم المدينة من خبز بر ثلاث ليال تباعا حتى قبض ولسلم قالت ما شبع رسول الله صلى الله عليه وسلم من خبز شعير يومين متتابعين حتى قبض وخرج البخاري عن ابي هريرة رضي الله عنه قال ما شبع رسول الله صلى الله عليه وسلم من طعام ثلاثة ايام حتى قبض وعنه قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم من الدنيا ولم يشبع من خبز الشعير وفي صحيح مسلم عن عمر رضي الله عنه انه خطب فذكر ما اصاب الناس من الدنيا فقال لقد رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يضل اليوم يلتوي ما يجد دقلا يملا به بطنه وخرج الترمذي وابن ماجة من حديث انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لقد اوذيت في الله وما يوذى احد ولقد اخفت في الله وما يخاف احد ولقد اتت علي ثلاث من بين يوم وليلة وما لي طعام الا ما واراه ابط بلال وخرج ابن ماجة عن سليمان بن صرد قال اتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم فمكثنا ثلاث ليال لا نقدر ولا يقدر على طعام وباسناده عن ابي هريرة رضي الله عنه قال اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بطعام نحن فاكل فلما فرغ قال الحمد لله ما دخل بطني طعام سخن منذ كذا وكذا وقد ذم الله ورسوله من اتبع الشهوات قال تعالى فخلف من بعدهم خلف اضاعوا الصلاة واتبعوا الشهوات فسوف يلقون غيا الا من تاب وصح عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال خير القرون قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم ياتي قوم يشهدون ولا يستشهدون ويندرون ولا يوفون ويظهر فيهم السمن وفي المسند ان النبي صلى الله عليه وسلم راى رجلا سمينا فجعل يومي بيده الى بطنه ويقول لو كان هذا في غير هذا لكان خيرا لك وفي المسند عن ابي برزة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انا اخوف ما اخاف عليكم شهوات الغي في بطونكم وفروجكم ومضلات الهوى وفي مسند البزار وغيره عن فاطمة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم

عند الترمذي ثلاثون

قال

قال شرار امتي الذين غذوا بالنعيم ياكلون الوان الطعام ويلبسون الوان الثياب ويتشدقون في الكلام وخرج الترمذي وابن ماجة من حديث ابن عمر قال تجشى رجل عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال كف عنا جشاءك فان اكثرهم شبعا في الدنيا اطولهم جوعا يوم القيمة وخرجه ابن ماجة من حديث سلمان ايضا بنحوه وخرجه الحاكم من حديث ابي جحيفة وفي مسانيدها كلها مقال والله تعالى اعلم وروى يحيى بن مندة في كتاب مناقب الامام احمد باسناد له عن الامام احمد انه سئل عن قول النبي صلى الله عليه وسلم ثلث للطعام وثلث للشراب وثلث للنفس فقال ثلث للطعام هو القوت وثلث للشراب هو القوى وثلث للنفس هو الروح

الحديث الثامن والاربعون

عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اربع من كن فيه كان منافقا وان كانت خصلة منهن فيه كان فيه خصلة من النفاق حتى يدعها من اذا حدث كذب واذا وعد اخلف واذا خاصم فجر واذا اعاهد غدر خرجه البخاري ومسلم هذا الحديث خرجاه في الصحيحين من رواية الاعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله بن عمرو بن العاص وخرجا في الصحيحين ايضا من حديث ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال آية المنافق ثلاث اذا حدث كذب واذا وعد اخلف واذا اؤتمن خان وفي رواية لمسلم وان صام وصلى وزعم انه مسلم وفي رواية له ايضا من علامات المنافق ثلاثة وقد روي هذا عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه اخر وهذا الحديث قد حمله طايفة من يميل الى الارجا على المنافقين الذين كانوا في عهد النبي صلى الله عليه وسلم فانهم حدثوا النبي صلى الله عليه وسلم فكذبوه واؤتمنهم على سره فخانوه ووعدوه ان يخرجوا معه في الغزو فلم يفوا فاخلفوه وقد روى محمد المحرم هذا التاويل عن عطا وانه قال حدث به جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم وذكر ان الحسن رجع الى قول عطا هذا لما بلغه عنه وهذا كذب والمحرم هذا شيخ كذاب معروف بالكذب وقد روي عن عطا من وجهين آخرين ضعيفين انه انكر على الحسن قوله ثلاث من كن فيه كان منافقا وقال حدث اخوة يوسف فكذبوا ووعدوا فاخلفوا واؤتمنوا فخانوا ولم يكونوا منافقين وهذا لا يصح عن عطا والحسن لم يقبل هذا من عنده وانما بلغه عن النبي صلى الله عليه وسلم فالحديث ثابت عنه صلى الله عليه وسلم لا شك في ثبوته وصحته والذي فسره به اهل العلم المعتبرون ان النفاق في اللغة هو من جنس الخداع والمكر واظهار الخير وابطان خلافه وهو في الشرع ينقسم الى قسمين احدهما النفاق الاكبر وهو ان يظهر الانسان الايمان بالله تعالى وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر ويبطن ما يناقض ذلك كله او بعضه وهذا هو النفاق الذي كان على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ونزل القران بذم اهله وتكفيرهم واخبر ان اهله في الدرك الاسفل من النار والثاني النفاق الاصغر وهو نفاق العمل وهو ان يظهر الانسان علانية صالحة ويبطن ما يخالف ذلك واصول هذا النفاق يرجع الى الخصال المذكورة في هذا الحديث وهي خمسة احدها ان يحدث بحديث ليصدقه به وهو كاذب له وفي المسند عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كبرت خيانة ان تحدث اخاك حديثا هو لك مصدق وانت به كاذب قال الحسن كانوا يقال النفاق اختلاف السر والعلانية والقول والعمل والمدخل والمخرج وكان يقال اس النفاق الذي بني عليه النفاق الكذب الثاني اذا وعد اخلف وهو على نوعين احدهما ان يعد ومن نيته

ان لا يفي بوعده وهذا اشد الخلف **ولو قال** افعل كذا انشاء الله ومن نيته ان لا يفعل كان كذبا وخلفا فانه
الاوزاعي والثاني ان بعد ومن نيته ان يفي لم يحنث له ان لا يفي لعذر له في الخلف **وخرج** ابو داود
والترمذي من حديث زيد بن ارقم عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا وعد الرجل ونوى ان يفي به فلم يف
فلا جناح عليه **وقال** الترمذي ليس اسناده بالقوي **وخرجه** الاسماعيلي وغيره من حديث سلمان
ان عليا قال لابي بكر وعمر فقال مالي اراكما ثقيلين قالا حديث سمعناه من النبي صلى الله عليه وسلم ذكر خلال
المنافق اذا وعد اخلف واذا حدث كذب واذا ائتمن خان فانها ينجو من هذه الخصال فدخل على النبي
صلى الله عليه وسلم فذكره له فقال قد حدثتها ولم اضعه على الموضع الذي تضعفه ولكن المنافق
اذا حدث وهو يحدث نفسه ان يكذب واذا وعد وهو يحدث نفسه ان يخلف واذا ائتمن وهو يحدث
نفسه ان يخون **وقال** ابو حاتم الرازي في هذا الحديث من رواية زيد بن ارقم وسلمان الحديثان
مضطربان وفي الاسنادان بجهل ان **وقال** الدارقطني الحديث مضطرب غير ثابت والله اعلم **وخرج**
الطبراني والاسماعيلي من حديث علي مرفوعا العدة دين ويل لمن وعد ثم اخلف فالها ثلاثا وفي اسناده
جهالة **ويروى** من حديث ابن مسعود قال لا يعد احدكم صبيه ثم لا ينجز له فان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال العطية العدة عطية وفي اسناده نظر واوله صحيح عن ابن مسعود من قوله **وفي** مرسل الحسن
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال العدة هبة **وفي** سنن ابي داود عن مولى لعبد الله بن عامر بن ربيعة عن
عبد الله بن عامر بن ربيعة قال جاء النبي صلى الله عليه وسلم الى بيتنا وانا صبي فخرجت لالعب فقالت
امي يا عبد الله تعال اعطك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اردت ان تعطيه قلت اردت
ان اعطيه تمرا فقال اما انك لو لم تفعلي كتبت عليك كذبة **وفي** اسناده من لا يعرف **وذكر** الزهري
عن ابي هريرة رضي الله عنه قال من قال لصبي تعال هاك ثم لم يعطه شيئا فهو كذبة **وقد**
اختلف العلماء في وجوب الوفاء بالوعد فمنهم من اوجبه مطلقا وذكر البخاري في صحيحه ان ابن
شبرمة قضى بالوعد وهو قول طائفة من اهل الظاهر وغيرهم **ومنهم** من اوجب الوفاء به اذا
اقتضى تغريرا للموعود وهو الحكي عن مالك وكثير من الفقهاء لا يوجبه مطلقا **والثالث** اذا
خاص فجر ويعني بالفجور الخروج عن الحق عمدا حتى يصير الحق باطلا والباطل حقا وهذا ما
يدعوا اليه الكذب كما قال النبي صلى الله عليه وسلم اياكم والكذب فان الكذب يهدي الى الفجور وان
الفجور يهدي الى النار **وفي** الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم ان ابغض عباد الله الى الله
الالد الخصم **وقد** قال صلى الله عليه وسلم انكم لتختصمون الي ولعل بعضكم ان يكون الحن بحجته
من بعض وانا اقضي على نحو ما اسمع فمن قضيت له بشيء من حق اخيه فلا ياخذه فانما
اقطع له قطعة من النار **وقال** صلى الله عليه وسلم ان من البيان سحرا فاذا كان الرجل
ذا قدرة على الخصومة سواء كانت حقا في نفسه او باطلا وهو ينتصر للباطل و
يخيل للسامع انه حق ويبطل الحق ويخرجه في صورة الباطل كان ذلك من اقبح المحرمات

ومن اخبث

ومن اخبث خصال النفاق **وفي** سنن ابي داود عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال من خاصم في باطل وهو يعلمه لم يزل في سخط الله حتى ينزع **وفي** رواية له ايضا ومن
اعان على خصومة بظلم فقد باء بغضب من الله **الرابع** اذا عاهد غدر وليف بالعهد وقد
امر الله بالوفاء بالعهد فقال تعالى واوفوا بالعهد ان العهد كان مسئولا وقال تعالى واوفوا
بعهد الله اذا عاهدتم ولا تنقضوا الايمان بعد توكيدها وقد جعلتم الله عليكم كفيلا
وقال تعالى ان الذين يشترون بعهد الله وايمانهم ثمنا قليلا اولئك لا خلاق لهم في الاخرة
ولا يكلمهم الله ولا ينظر اليهم يوم القيمة ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم **وفي** الصحيحين عن ابن عمر
رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لكل غادر لواء يوم القيمة يعرف به وفي رواية
له ان الغادر ينصب له لواء يوم القيمة فيقال الا هذه غدرة فلان **وخرجاه** ايضا
من حديث انس بمعناه **وخرج** مسلم من حديث ابي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لكل غا
در لواء عند استه يوم القيمة **والغدر** حرام في كل عهد بين المسلم وغيره ولو كان المعاهد كافرا
ولهذا في حديث عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم من قتل نفسا معاهدا بغير حقها لم
يرح رائحة الجنة وان ريحها ليوجد من مسيرة اربعين عاما خرجه البخاري **وقد** اجمعت عتر
وجل في كتابه بالوفاء بعهد المشركين اذا وفوا على عهودهم ولم ينقضوا منها شيئا **واما** عهود
المسلمين فبابلغ في الوفاء بها اشد ونقضها اعظم اثما ومن اعظمها نقض عهد الامام على من تابعه
المسلمين فبايعوه فالوفاء بهذا اشد ونقضها اعظم اثما **وفي** الصحيحين عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ثلاثة لا يكلمهم الله
ولا ينظر اليهم يوم القيمة ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم فذكر منهم ورجل بايع اماما لا يبايعه الا لدنيا فان اعطاه
منها وفى له والا لم يف له **ويدخل** في العهود الموجب الوفاء بها وحرم الغدر فيها جميع عقود
المسلمين فيما بينهم اذا تراضوا عليها من المبايعات والمناكحات وغيرها ومن العقود اللازمة اللتي
يجب الوفاء بها وكذلك ما يجب الوفاء به لله عز وجل مما عاهد العبد عليه من نذر البر ونحوه **واما**
حق الجناية في الامانة فاذا ائتمن الرجل امانة فالواجب عليه ان يؤديها كما قال تعالى ان الله يامركم
ان تؤدوا الامانات الى اهلها **وقال** النبي صلى الله عليه وسلم اد الامانة الى من ائتمنك **وقال** في حجة
الوداع من كانت عنده امانة فليؤدها الى من ائتمنه عليها **وقال** عز وجل يا ايها الذين امنوا لا
تخونوا الله والرسول وتخونوا اماناتكم وانتم تعلمون فالخيانة في الامانة من خصال النفاق **وفي**
حديث ابن مسعود من قوله ورويه مرفوعا القتل في سبيل الله يكفر كل ذنب الا الامانة يؤتى
بصاحبها الامانة فيقال له اد امانتك فيقول اني يارب وقد ذهبت الدنيا فيقال اذ
هبوا به الى الهاوية فيهوي فيها حتى ينتهي الى قعرها فيجدها هناك كهيئتها فيحملها

فيضمها على عنقه فيصعد بها في نار جهنم حتى اذا رأى انه قد خرج منها زلت فهوت وهي في اثرها ابدا الآبدين قال والامانة في الصلاة والامانة في الصوم والامانة في الحديث واشد ذلك الودائع وقد روي عن محمد بن كعب القرظي انه استنبط ما في هذا الحديث اعني حديث ابي الى المنافق ثلاث من القرآن فقال بعضهم صدق ذلك في كتاب الله تعالى اذا جاءك المنافقون الى قوله والله يشهد ان المنافقين لكاذبون وقال تعالى ومنهم من عاهد الله لئن آتانا من فضله لنصدقن الى قوله فاعقبهم نفاقا في قلوبهم الى يوم يلقونه بما اخلفوا الله ما وعدوه وبما كانوا يكذبون وقال تعالى انا عرضنا الامانة على السموات والارض والجبال الى قوله ليعذب الله المنافقين والمنافقات وروي عن ابن مسعود نحو هذا الكلام ثم تلى قوله تعالى فاعقبهم نفاقا في قلوبهم الآية وجعلها الاخر ان النفاق الاصغر كله يرجع الى اختلاف السيرة والعلانية كما قاله الحسن وقال الحسن ايضا ان النفاق اختلاف القلب واللسان واختلاف السر والعلانية واختلاف الدخول والخروج وقال طائفة من السلف خشوع النفاق ان ترى الجسد خاشعا والقلب ليس بخاشع وقد روي معنى ذلك عن عمر رضي الله عنه وروي عنه انه قال على المنبر ان اخوف ما اخاف عليكم المنافق العليم قالوا كيف يكون المنافق عليما قال يتكلم بالحكمة ويعمل بالجور وقال المكرم وسئل حذيفة عن المنافق قال الذي يصف الايمان ولا يعمل به وفي صحيح البخاري عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قيل له انا ندخل على سلاطيننا فنقول لهم خلاف ما نتكلم اذا خرجنا من عندهم قال كنا نعد هذا نفاقا وفي المسند عن حذيفة قال انكم لتكلفون كلاما ان كنا لنعده على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم النفاق وفي رواية قال ان كان الرجل ليتكلم بالكلمة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم يصير بها منافقا واني لاسمعها من احدكم في اليوم في المجلس عشر مرار قال بلال بن سعد الرجل ليقول ما يعرف ويعمل ما ينكر ومن هنا كان الصحابة يخافون النفاق على انفسهم وكان عمر يسئل حذيفة عن نفسه وسئل ابو رجاء العطاردي هل ادركت من ادركت من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يخشى النفاق فقال نعم اني ادركت منهم بحمد الله صدرا صدرا نعم شديدا نفي شديدا وقال البخاري في صحيحه وقال ابن ابي مليكة ادركت ثلاثين من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كلهم يخاف النفاق على نفسه ويذكر عن الحسن انه حلف ما مضى من النفاق قط ولا يقي الا هو وما خافه الا منافق مشفق والا مضى منافق قط ولا يقي الا هو وما امن النفاق الا منافق وكان يقال من لم يخف النفاق فهو منافق وسمع رجل ابا الدرداء يتعوذ من النفاق فقال ما شانك وشان النفاق فقال اللهم غفرا ثلاثا لانا لا نامن في صلاته فلما سلم قال له ما شانك وشان النفاق فقال اللهم غفرا ثلاثا لانا لا نامن البلاء والله ان الرجل ليفتن في ساعة واحدة فينقلب عن دينه والاثار عن السلف في هذا كثيرة جدا قال سفيان الثوري خلاف ما بيننا وبين المرجئة ثلاث فذكر منها قال نحن نقول النفاق وهم يقولون لا نفاق وقال الاوزاعي قد خاف عمر رضي الله عنه النفاق على نفسه فقيل له انهم يقولون ان عمر لم يخف ان يكون به منذ عقلا حتى سأل حذ

نفيه ولكن

نفيه ولكن خاف ان يبتلى بذلك قبل ان يموت قال هذا قول اهل البدع يشيرا الى ان عمر كان يخاف النفاق على نفسه في الحال والظاهر انه اراد ان عمر كان يخاف على نفسه في الحال من النفاق الاصغر والنفاق الاصغر وسيلة وذريعة الى النفاق الاكبر كما ان المعاصي يريد الكفر فكما يخشى على من اصر على المعصية ان يسلب الايمان عند الموت كذلك يخشى على من اصر على خصال النفاق ان يسلب الايمان فيصير منافقا خالصا وسئل الامام احمد ما تقول فيمن لا يخاف على نفسه النفاق قال ومن يامن على نفسه النفاق وكان الحسن يسمي من ظهرت منه اوصاف النفاق العملي منافقا وروي نحوه عن حذيفة وقال الشعبي من كذب فهو منافق وحكى محمد بن نصر المروزي هذا القول عن فرقة من اهل الحديث وقد سبق في اول الكتاب ذكر الاختلاف عن الامام احمد وغيره في مرتكب الكبائر هل يسمى كافرا كفرا لا ينقل عن الملة ام لا واسم الكفر اعظم من اسم النفاق ولعل هذا هو الذي انكره عطاء على الحسن ان صح ذلك عنه ومن اعظم خصال النفاق العملي ان يعمل الانسان عملا ويظهر انه قصد به الخير وانما عمله ليتوصل به الى غرض يريد ان يصل له ذلك ويتوصل بهذه الخديعة الى غرضه ويروج بمكره وخداعه وهذا لناس له على ما ظهر وتوصل به الى غرضه الذي في باطنه وهذا قد حكاه الله في القرآن عن المنافقين واليهود في مواضع منه كقوله تعالى ان الذين يشترون بعهد الله وايمانهم ثمنا قليلا اولئك لا خلاق لهم في الآخرة ولا يكلمهم الله ولا ينظر اليهم يوم القيامة ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم وقوله تعالى ان الذين يشترون الكفر بالايمان لن يضروا الله شيئا ولهم عذاب اليم وقوله تعالى ان الذين يشترون بعهد الله وايمانهم ثمنا قليلا اولئك لا خلاق لهم في الآخرة ولا يكلمهم الله ولا ينظر اليهم يوم القيامة ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم وقوله تعالى ان الذين يشترون الضلالة بالهدى الآية وقوله تعالى ان الذين كفروا بعد ايمانهم ثم ازدادوا كفرا لن تقبل توبتهم وقوله تعالى ان الذين كفروا بعد ايمانهم ثم ازدادوا كفرا لن يقبل توبتهم وقوله تعالى ان الذين كفروا وصدوا عن سبيل الله ثم ماتوا وهم كفار فلن يغفر الله لهم وقوله تعالى ان الذين كفروا وظلموا لم يكن الله ليغفر لهم ولا ليهديهم طريقا وقوله تعالى ان الذين كفروا وصدوا عن سبيل الله قد ضلوا ضلالا بعيدا وقوله تعالى ان الذين كفروا وصدوا عن سبيل الله ثم ماتوا وهم كفار فلن يغفر الله لهم وقوله تعالى ان الذين كفروا وصدوا عن سبيل الله شاقوا الرسول من بعد ما تبين لهم الهدى لن يضروا الله شيئا وسيحبط اعمالهم وقوله تعالى ان الذين كفروا وصدوا عن سبيل الله ثم ماتوا وهم كفار فلن يقبل من احدهم ملء الارض ذهبا ولو افتدى به وقوله تعالى ان الذين كفروا وصدوا عن سبيل الله ثم ماتوا وهم كفار اولئك عليهم لعنة الله والملائكة والناس اجمعين خالدين فيها لا يخفف عنهم العذاب ولا هم ينظرون وقوله تعالى ان الذين كفروا وصدوا عن سبيل الله ثم ماتوا وهم كفار اولئك جزاؤهم ان عليهم لعنة الله والملائكة والناس اجمعين وقوله تعالى ان الذين كفروا وصدوا عن سبيل الله ثم ماتوا وهم كفار فلن يقبل من احدهم ملء الارض ذهبا ولو افتدى به اولئك لهم عذاب اليم وما لهم من ناصرين وقوله تعالى ان الذين كفروا وصدوا عن سبيل الله ثم ماتوا وهم كفار اولئك عليهم لعنة الله والملائكة والناس اجمعين خالدين فيها لا يخفف عنهم العذاب ولا هم ينظرون وقوله تعالى ان الذين كفروا وصدوا عن سبيل الله ثم ماتوا وهم كفار فلن يغفر الله لهم

صلى الله عليه وسلم فقال ما لك يا حنظلة قال نافق حنظلة يا رسول الله وذكر له مثل ما قال الاب بكر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو تدومون على الحال التي تقعدون بها عندي لصافحتكم الملائكة في مجالسكم وفي طرقكم ولكن يا حنظلة ساعة وساعة وفي مسند البزار عن انس قال قالوا يا رسول الله انا نكون عندك على حال فاذا فارقناك كنا على غيره قال لكنه انتم قالوا الله ربنا في السر والعلانية قال لستم بمنافقين وروي من وجه آخر عن انس قال غدا اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا هلكنا قال وما ذاك قالوا النفاق النفاق قال السنم تشهدون ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله قالوا بلى قال فليس ذلك بالنفاق ثم ذكر بعض حديث حنظلة كما تقدم الحديث التاسع والاربعون عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لو انكم كنتم تتوكلون على الله حق توكله لرزقكم كما يرزق الطير تغدو خماصا وتروح بطانا رواه الامام احمد والترمذي والنسائي وابن ماجه وابن حبان في صحيحه والحاكم وقال الترمذي حسن صحيح هذا الحديث خرجه هؤلاء كلهم من رواية عبد الله بن هبيرة سمع ابا تميم الجيشاني سمع عمر بن الخطاب يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم وابو تميم وعبد الله بن هبيرة خرجا لهما مسلم وقد تفرد عبد الله بن هبيرة بالرواية عن ابي تميم وهما اخوان وكلاهما قد روى عنه جماعة وقد خرج لهما في الصحيحين وروى هذا الحديث من حديث ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم وفي اسناده من لا يعرف حاله قاله ابو حاتم الرازي وهذا الحديث اصل في التوكل وانه من اعظم الاسباب التي يستجلب بها الرزق فان الله عز وجل ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب ومن يتوكل على الله فهو حسبه وقد قرن النبي صلى الله عليه وسلم هذه الاية على بني ذرو قال لو ان الناس كلهم اخذوا بها لكفتهم يعني انهم لو حققوا التقوى والتوكل لاكتفوا بذلك في مصالح دينهم ودنياهم وقد سبق الكلام على هذا المعنى في شرح حديث ابن عباس حفظ الله حفظك قال بعض السلف بحسبك من التوكل اليه ان يعلم من قلبك حسن توكلك عليه فكم من عبد من عباده قد وقفه على اليه امره فكفاه مئونة ما اهمه ثم قرأ ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب وحقيقة التوكل هو صدق اعتماد القلب على الله عز وجل في استجلاب المصالح ودفع المضار من امور الدنيا والاخرة كلها وكلها الامور كلها اليه وتحقيق الايمان بانه لا يعطي ولا يمنع ولا يضر ولا ينفع سواه قال سعيد بن جبير التوكل جماع الايمان وقال وهب بن منبه الغاية القصوى التوكل قال الحسن ان تتوكل العبد على ربه ان يعلم ان الله هو ثقته وفي حديث ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من سره ان يكون اقوى الناس فليتوكل على الله وروي عنه صلى الله عليه وسلم انه كان يقول في دعائه اللهم اني اسئلك صدق

التوكل عليك وانه كان يقول اللهم اجعلني من توكل عليك فكفيته واعلم ان تحقيق التوكل لا ينافي السعي في الاسباب التي قدر الله سبحانه الخلق وراتبها وجرت سنته في خلقه بذلك فان الله تعالى امر بتعاطي الاسباب مع امره بالتوكل فالسعي في الاسباب بالجوارح طاعة له والتوكل بالقلب عليه ايمان به قال الله تعالى يا ايها الذين امنوا خذوا حذركم وقال تعالى واعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل وقال تعالى فاذا قضيت الصلاة فانتشروا في الارض وابتغوا من فضل الله قال سهل التستري من طعن في الحركة يعني في السعي والكسب فقد طعن في السنة ومن طعن في التوكل فقد طعن في الايمان فالتوكل حال النبي صلى الله عليه وسلم والكسب سنته فمن عمل على حاله فلا يترك سنته فان الاعمال التي يعملها العبد ثلاثة اقسام احدها الطاعات التي امر الله عباده بها وجعلها سببا للنجاة من النار ودخول الجنة فهذا لا بد من فعله مع التوكل على الله فيه والاستعانة به عليه فانه لا حول ولا قوة الا به وما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن فمن قصر في شيء مما وجب عليه من ذلك استحق العقوبة به في الدنيا والاخرة شرعا وقدرا قال يوسف بن اسباط كان يقال اعمل عمل رجل لا ينجيه الا عمله وتوكل توكل رجل لا يصيبه الا ما كتب له والثاني ما اجرى الله العادة به في الدنيا امر عباده بتعاطيه كالاكل عند الجوع والشرب عند العطش والاستظلال من الحر والتدفي من البرد ونحو ذلك فهذا ايضا واجب على المرء تعاطي اسبابه ومن قصر فيه حتى تضرر به مع القدرة على استعماله فهو مفرط يستحق العقوبة لكن الله سبحانه قد يتفضل على بعض عباده من ذلك على ما لا يتفضل به على غيره فاذا عمل بمقتضى قوته التي اختص بها عن غيره فلا حرج عليه ولهذا كان النبي صلى الله عليه وسلم يواصل في صيامه وينهى عن ذلك اصحابه ويقول لهم اني لست كهيئتكم اني اطعم واسقى وفي رواية اني اظل عند ربي يطعمني ويسقين وفي رواية ان لي مطعما يطعمني وساقيا يسقين والاظهر انه اراد بذلك ان الله عز وجل يقوي بطعامه ويغذيه بما يورده على قلبه من الفتوح القدسية والمنح الالهية والمعارف الربانية التي تغنيه عن الطعام والشراب برهة من الدهر كما قال القائل لها احاديث من ذكراك تشغلها عن الشراب وتلهيها عن الزاد لها بوجهك نور يستضيء به وقت المسير وفي اعقابها حادي اذا شكت من كلال السير او عدماه روح القدوم فتحيى عند ميعاد وقد كان كثير من السلف هم من الفتوح عن ترك الطعام والشراب ما ليس لغيرهم ولا يتضرر بذلك وكان ابن الزبير يواصل ثمانية ايام وكان ابو الجوزاء يواصل في صومه بضع سبعة ايام ثم يقبض على ذراع الشباب فيكاد يحطمها اي يكسرها وكان ابراهيم النخعي يمكث شهرين لا ياكل شيئا غير انه يشرب شربة حلوا وكان حجاج بن فرافصة يبقى اكثر من عشرة ايام لا ياكل شيئا ولا يشرب ولا ينام وكان بعضهم لا يبالي بالحر ولا بالبرد كما كان علي رضي الله عنه يلبس لباس الصيف في الشتاء ولباس الشتاء في الصيف وكان النبي صلى الله عليه وسلم دعا له ان يذهب الله عنه الحر والبرد فمن كان له قوة على مثل هذه الامور فعمل بمقتضى قوته ولم يضعفه عن طاعة الله عز وجل فلا حرج عليه ومن

كلف نفسه ذلك حتى اضعفها عن بعض الواجبات فانه ينكر عليه ذلك وكان السلف ينكرون
على عبد الرحمن بن ابي نعيم حيث كان يترك الاكل مدة حتى يعاد من ضعفه القسم الثالث
ما اجرى الله العادة به في الدنيا في الاعم الاغلب وقد يخرق العادة في ذلك لمن يشاء من عباده وهو
انواع منها ما يخرقه كثيرا ويغني عنه كثيرا من خلقه كالادوية بالنسبة الى كثير من البلدان وكان
البوادي ونحوها وقد اختلف العلماء هل الافضل لمن اصابه المرض التداوي ام تركه لمن حقق التوكل
على الله وفيه قولان مشهوران وظاهر كلام احمد ان التوكل لمن قوي عليه افضل لما صح عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه قال يدخل من امتي الجنة سبعون الفا بغير حساب ثم قال هم الذين لا يتطيرون ولا يسترقون
ولا يكتوون وعلى ربهم يتوكلون ومن رجح التداوي قال انه حال النبي صلى الله عليه وسلم الذي كان يداوم
عليه وهو لا يفعل الا الافضل وحمل الحديث على الرقى المكروهة التي يخشى منها الشرك بدليل انه
قرنها بالكي والطيرة وكلاهما مكروه ومنها ما يخرقه لقليل من عباده كحول الرزق لمن ترك
السعي في طلبه فمن رزقه الله صدق يقين وتوكل وعلم من الله انه يخرق له العوائد والاوجه
الى الاسباب المعتادة في طلب الرزق ونحوه جائز له ترك الاسباب ولم ينكر عليه ذلك وحديث عمر
هذا الذي نتكلم عليه يدل على ذلك ويدل على ان الناس انما يؤتون من قلة تحقيق التوكل
ووقوفهم مع الاسباب الظاهرة بقلوبهم وسكونهم لها فلذلك يتعبون انفسهم في الاسباب
ويجتهدون فيها غاية الاجتهاد ولا يأتيهم الا ما قدر لهم فلو حققوا التوكل على الله بقلوبهم لساق
الله اليهم ارزاقهم مع ادنى سبب كما يسوق الى الطير ارزاقها بمجرد الغدو والرواح وهو نوع
من الطلب والسعي لكنه سعي يسير وربما حرم الانسان رزقه او بعضه بذنب يصيبه كما في
حديث ثوبان عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان العبد ليحرم الرزق بالذنب يصيبه وفي حديث جابر
عن النبي صلى الله عليه وسلم ان نفسا لن تموت حتى تستكمل رزقها فاتقوا الله واجملوا في الطلب خذوا ما
حل ودعوا ما حرم وقال عمر رضي الله عنه بين العبد وبين رزقه حجاب فان قنع ورضيت نفسه اتاه
رزقه وان اقتحم وهتك الحجاب لم يزد فوق رزقه وقال بعض السلف توكل تساق اليك الارزاق بلا
تعب ولا تكلف قال سالم بن ابي الجعد حدثت ان عيسى عليه السلام كان يقول اعملوا لله ولا تعملوا
لبطونكم واياكم وفضول الدنيا فان فضول الدنيا عند الله رجس هذه طير السماء تغدو وتروح
ليس معها من ارزاقها شيء لا تحرث ولا تحصد الله يرزقها فان قلت ان بطوننا اعظم من بطون
الطير فهذه الوحوش من البقر والحمير وغيرها تغدو وتروح وليس معها من ارزاقها شيء
لا تحرث ولا تحصد الله يرزقها خرجه ابن ابي الدنيا وطرح باسناده عن ابن عباس
قال كان عابد يتعبد في غار فكان غراب يأتيه كل يوم برغيف فجد فيه طعم كل شيء حتى
مات ذلك العابد وعمر سعيد بن عبد العزيز عن بعض مشيخة دمشق قال اقام اياس
هاربا من قومه في جبل عشرين ليلة او قال اربعين تأتيه الغربان برزقه وقال سفيان
الثوري قرأ واصل الاجدب هذه الآية وفي السماء رزقكم وما توعدون فقال الا ان رزقي في السماء

وانا اطلبه في الارض فدخل خربة فمكث ثلاثا لا يصيب شيئا فلما كان اليوم الرابع فاذا هو
بدويلة من رطب وكان له اخ احسن نية منه فدخل معه فصار تادويلتين فلم يزل ذلك
دابهما حتى فرق الموت بينهما ومن هذا الباب ما قوي توكله على الله ووثق به فدخل
المفاوز بغير زاد فانه يجوز لمن هذه صفته دون من لم يبلغ هذه المنزلة وله في ذلك اسوة
بابراهيم الخليل عليه السلام حيث ترك هاجر وابنهما اسمعيل بواد غير ذي زرع وترك عندهما
جرابا فيه تمر وسقاء فيه ماء فلما تبعته هاجر وقالت الى من تدعنا قال لها الى الله قالت رضيتنا
بالله وهذا كان يفعله بامر الله ووحيه فقد يقذف الله في قلوب بعض اوليائه من
الالهام احق ما يعلمون انه حق ويثقون به قال المروذي قيل لابي عبد الله اي شيء صدق
التوكل على الله قال ان يتوكل على الله ولا يكون في قلبه احد من الآدميين يطمع ان يجيبه بشيء
فاذا كان كذا كان الله يرزقه وكان متوكلا قال وذكرت لابي عبد الله التوكل فاجاز لمن استعمل
فيه الصدق قال وسئلت ابا عبد الله عن رجل جلس في بيته ويقول اجلس واصبر ولا اطلع
على ذلك احدا وهو يعتقد ان يحترف قال لو خرج فاحترف كان احب الي واذا جلس خفت
ان يخرجه الى ان يكون يتوقع او يرسل اليه بشيء قلت فاذا كان يبعث اليه بشيء فلا ياخذ
قال هذا جيد وقلت لابي عبد الله ان رجلا بمكة قال لا اكل شيئا حتى يطعمني ودخل في
جبل ابي قبيس فجاء اليه رجلان وهو متزر بخرقة فالقى اليه قميصا واخذ بيديه فالبساه
القميص ووضعا بين يديه شيئا فلم يأكل حتى وضعا مفتاحا من حديد في فيه وجعلا يديه في
فيه فضحك ابو عبد الله وجعل يتعجب وقلت لابي عبد الله ان رجلا ترك البيع والشراء وجعل
على نفسه ان لا يقع في يده ذهب ولا فضة وترك دوره لم يأمر فيها بشيء وكان يمر في الطريق
فاذا راى شيئا مطروحا اخذه مما القى قال المروذي فقلت للرجل مالك حجة في هذا غير ابي معاوية
الاسود قال بلى اويس القرني وكان يمر بالمزابل فيلتقط الرقاع فصدقه ابو عبد الله وقال قد
شد على نفسه ثم قال قد جاء بن البقلي ونحوه فقلت لهم لو تعرضتم للعمل تشهدون انفسكم قالوا
وايش نبالي من الشهرة وروى احمد بن الحسين بن حسان عن احمد انه سئل عن رجل يخرج الى
مكة بغير زاد قال ان كنت تطيق والا فلا الا بزاد وراحلة لا تخاطر قال ابو بكر الخلال يعني
ان اطاق وعلم انه يقوى على ذلك ولا يسأل ولا يتشوف نفسه لان ياخذ او يعطى فيقبل فهو
متوكل على الصدق وقد اجاز العلماء التوكل على الصدق قال وقد حج ابو عبد الله وكفاه في حجته
اربعة عشر درهما وسئل اسحق بن راهويه هل للرجل ان يدخل المفازة بغير زاد فقال ان
كان الرجل مثل عبد الله بن منير فله ان يدخل المفازة بغير زاد والا لم يكن له ان يدخل وعن كان
الرجل ضعيفا وخشي على نفسه ان لا يصبر وان يتعرض للسؤال او ان يقع في الشك والتسخط
لم يجز له ترك الاسباب حينئذ والكره عليه غاية الانكار كما انكر الامام احمد وغيره على من ترك الكسب
وعلى من دخل المفازة بغير زاد وخشي عليه التعرض للسؤال وقد روي عن ابن عباس قال كان
اهل اليمن يحجون ولا يتزودون ويقولون نحن متوكلون فيحجون فيأتون مكة فيسألون الناس

شبكة الألوكة
www.alukah.net

فانزل الله هذه الاية وتزودوا فان خير الزاد التقوى وكذا قال مجاهد وعكرمة والنخعي وغير
واحد من السلف فلا يرخص في ترك السبب بالكلية الا لمن انقطع قلبه عن الاستشراف الى المخلوقين
بالكلية وقد روي عن احمد انه سئل عن التوكل فقال قطع الاستشراف باليأس من الخلق فسئل عن
الحجة في ذلك فقال قول ابراهيم عليه السلام لما عرض له جبريل وهو مرمى في النار فقال له الك حاجة
فقال اما اليك فلا وظاهر كلام احمد ان الكسب افضل بكل حال فانه سئل عن من يقعد ولا يكتسب
ويقول توكلت على الله فقال ينبغي للناس كلهم يتوكلون على الله ولكن يعودون على انفسهم بالكسب
وروى الخلال باسناده عن الفضيل بن عياض انه قيل له لو ان رجلا قعد في بيته يزعم انه يثق
بالله فيأتيه برزقه قال اذا وثق بالله حتى يعلم منه انه قد وثق به لم يمنعه شيء اراده لكن لم يفعل هذا
الا بنيا ولا غيرهم وقد كانت الانبياء يجوعون ويعرون ويفتقرون وكان النبي صلى الله عليه وسلم يوجر
وابو بكر وعمر ولم يقولوا لنقعد حتى يرزقنا الله عز وجل وقال الله عز وجل وابتغوا من فضل الله
ولا بد من طلب المعيشة وقد روي عن بشر ما يشعر بخلاف هذا فروى ابو نعيم في الحلية
ان بشرا سئل عن التوكل فقال اضطراب بلا سكون وسكون بلا اضطراب فقال له السائل
فسره لنا حتى نفقه قال بشر اضطراب بلا سكون رجل يضطرب بجوارحه وقلبه ساكن الى الله
لا الى عمله وسكون بلا اضطراب رجل ساكن الى الله بلا حركة وهذا عزيز وهو من صفات الابدال
وبكل حال فمن لم يصل الى هذه المقامات العالية فلا بد له من معانات الاسباب لا سيما من
له عيال لا يصبرون وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم كفى بالمرء اثما ان يضيع من يقوت وكان بشر
يقول لو كان لي عيال لعملت واكتسبت وكذلك من ضيع بتركه الاسباب حقا له ولم يكن راضيا بفوات
حقه فان هذا عاجز مفرط وفي مثل هذا جاء قول النبي صلى الله عليه وسلم المؤمن القوي خير واحب
الى الله من المؤمن الضعيف وفي كل خير احرص على ما ينفعك واستعن بالله ولا تعجز فان اصابك شيء
فلا تقل لو اني فعلت كذا ولكن قل قدر الله وما شاء فعل فان لو تفتح عمل الشيطان اخرجه مسلم
بمعناه من حديث ابي هريرة رضي الله عنه وفي سنن ابي داود عن عوف بن مالك ان النبي صلى
الله عليه وسلم قضى بين رجلين فقال المقضي عليه حسبي الله ونعم الوكيل فقال النبي صلى الله عليه وسلم
ان الله يلوم على العجز ولكن عليك بالكيس فاذا غلبك امر فقل حسبي الله ونعم الوكيل واخرج الترمذي
من حديث انس قال رجل يا رسول الله اعقلها وتوكل او اطلقها وتوكل قال اعقلها وتوكل
وذكر عن يحيى القطان انه قال هو عندي منكر واخرجه الطبراني من حديث عمرو بن امية عن النبي
صلى الله عليه وسلم وروى الوضين بن عطاء محفوظ بن علقمة عن ابن عايذ ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال ان التوكل بعد الكيس وهذا مرسل ومعناه ان الانسان ياخذ بالكيس والسعي في الاكتساب
بالاسباب المباحة ويتوكل على الله بعد سعيه وهذا كله اشارة الى ان التوكل لا ينافي الاتيان
بالاسباب بل قد يجمعون جمعها افضل قال معاوية بن قرة لقي عمر بن الخطاب رضي الله عنه
ناسا من اهل اليمن فقال من انتم قالوا نحن المتوكلون قال بل انتم المتأكلون انما المتوكل
الذي يلقي حبه في الارض ويتوكل على الله عز وجل قال الخلال اخبرنا محمد بن منصور قال
سألت الحارثي بشر بن الحارث عن التوكل فقال التوكل لا يتوكل على الله لمكيف ولو جلست هذه

القصة في قلوب المتوكلة لضجي الى الله بالندم والتوبة ولكن المتوكل يجل بقلبه الكفاية من الله تبارك وتعالى
فصدق الله عز وجل فيما ضمن ومعنى هذا الكلام ان المتوكل على الله حق التوكل لا يأتي بالتوكل
ويجعله سببا لحصول الكفاية له من الله بالرزق وغيره فانه لو فعل ذلك لكان كمن اتى سائر الاسباب
لاستجلاب الرزق والكفاية بهما وهذا نوع نقص في تحقيق التوكل وانما المتوكل حقيقة من يعلم ان
الله قد ضمن لعبده رزقه وكفايته فيصدق الله فيما ضمنه ويثق به بقلبه وتحقيق الاعتماد عليه فيما
ضمنه من الرزق من غير ان يخرج التوكل مخرج الاسباب في استجلاب الرزق به والرزق مقسوم
لكل احد بر وفاجر وصوم وكافر كما قال تعالى وما من دابة في الارض الا على الله رزقها هذا
مع ضعف كثير من الدواب وعجزها عن السعي في طلب الرزق قال تعالى وكاين من دابة لا تحمل
رزقها الله يرزقها واياكم فما دام العبد حيا فرزقه على الله وقد ييسر الله له بكسب وبغير
كسب فمن توكل على الله لطلب الرزق فقد جعل التوكل سببا وكسبا ومن توكل عليه لثقته بضمانه
فقد توكل على الله ثقة به وتصديقا وما احسن قول مشمن الانباري وهو من اعيان اصحاب
الامام احمد لا تكونوا بالمضمون مهتمين فتكونوا للضامن متهمين وبرزقه غير راضين واعلم
ان ثمرة التوكل الرضا بالقضاء وفي وكل امورك الى الله ورضى بما يقضيه له ويختار فقد حقق
التوكل وكذلك كان الحسن والفضيل وغيرهما يفسرون التوكل على الله بالرضا قال ابن ابي
الدنيا يلغني عن بعض الحكما قال التوكل على ثلاث درجات اولها ترك الشكاية والثانية الرضا
والثالثة المحبة وترك الشكاية درجة الصبر والرضا سكون القلب بما قسم الله وهي ارفع من الاولى
والمحبة ان يكون حبه لما يصنع الله به فالاول للزاهدين والثانية للصادقين والثالثة للمرسلين
انتهى فالمتوكل على الله ان صبر على ما يقدره الله له من الرزق وغيره فهو صابر وان رضي بما يقدر
له بعد وقوعه فهو الراضي وان لم يكن له اختيار بالكلية ولا رضي الا فيما يقدر له فهو في درجة
المحبين العارفين كما كان عمر بن عبد العزيز يقول اصبحت وما لي سرور الا في مواقع القضا والقدر
الحديث الخمسون عن عبد الله بن بسر قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل
فقال يا رسول ان شرائع الاسلام قد كثرت علينا فبأب نتمسك به جامع قال لا يزال
لسانك رطبا من ذكر الله عز وجل اخرجه الامام احمد بهذا اللفظ واخرجه الترمذي وابن
ماجة وابن حبان في صحيحه بمعناه وقال الترمذي حسن غريب وكلهم اخرجه من رواية عمرو بن قيس
الكندي عن عبد الله بن بسر واخرج ابن حبان في صحيحه وغيره من حديث معاذ بن جبل قال آخر ما فارقت
عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ان قلت له اي الاعمال خير واقرب الى الله قال ان تموت ولسانك رطب
من ذكر الله عز وجل وقد سبق في هذا الكتاب موقوفا ذكر كثير من فضايل الذكر ونذكر هنا فضل
ادامته والاكثار منه قد امر الله سبحانه المؤمنين بان يذكروه ذكرا كثيرا ومدح من ذكره كذلك قال
الله تعالى يا ايها الذين آمنوا اذكروا الله ذكرا كثيرا وسبحوه بكرة واصيلا وقال تعالى واذكروا الله
ذكرا كثيرا لعلكم تفلحون وقال تعالى والذاكرين الله كثيرا والذاكرات اعد الله لهم مغفرة واجرا
عظيما وقال تعالى الذين يذكرون الله قياما وقعودا وعلى جنوبهم وفي صحيح مسلم عن ابي هريرة

رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مر على جبل يقال له جمدان فقال سيروا هذا
جمدان سبق المفردون قالوا ومن المفردون يا رسول الله قال الذاكرين الله كثيرا والذاكرات
وخرجه الامام احمد ولفظه سبق المفردون قالوا وما المفردون قال الذين يهتمرون في ذكر
الله عز وجل وخرجه الترمذي وعنده قالوا يا رسول الله وما المفردون قال المستهترون في
ذكر الله يضع الذكر عنهم اثقالهم فيأتون يوم القيمة خفافا وروى موسى بن عبيدة عن
ابي عبد الله القرظ عن معاذ بن جبل قال بينما نحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم نسير
بالرف من جمدان اذ استنبه فقال يا رسول الله معاذا ين السابقون فقلت قد مضوا
وتخلف ناس فقال يا معاذ ان السابقين الاية يستهترون بذكر الله عز وجل خرجه جعفر الفريابي
ومن هذا السياق يظهر وجه ذكر السابقين في هذا الحديث فانه لما سبق الركب وتخلف بعضهم
نبه النبي صلى الله عليه وسلم على ان السابقين على الحقيقة الذين يداومون ذكر الله عز وجل ويولعون
به فان الاستهتار بالشيء هو الولوع به والشغف حتى لا يكاد يفارق ذكره وعلى هذا رواية
من رواة المستهترون ورواه بعضهم فقال الذين اهتروا في ذكر الله فسر ابن قتيبة الهتر
بالقسط في الكلام كما في الحديث الشيطان شيطانان يتكاذبان ويتهاتران قال والمراد
من هذا الحديث من عمر وخرف في طاعته قال والمراد بالمفردين عاهة الرواية من الفرد
بالعين من القرن الذي كان فيه واما على الرواية الاولى فالمراد بالمفردين المتخلفين من الناس بذكر الله
كذا قال ويحتمل وهو الاظهر ان المراد بالافراد على الروايتين الانفراد بهذا العمل وهو
كثرة الذكر دون الانفراد الحسي اما عن القرن او عن المخالطة والله اعلم ومن هذا
المعنى قول عمر بن عبد العزيز ليلة عرفه بعرفة عند قرب الافاضة ليس السابق اليوم من سبق
بعيره وانما السابق من غفر له وبهذا الاسناد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من احب ان يرتع
في رياض الجنة فليكثر ذكر الله عز وجل وخرج الامام احمد والنسائي وابن حبان في صحيحه من
حديث ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال استكثروا من الباقيات الصالحات قيل
وما هن يا رسول الله قال التكبير والتسبيح والتهليل والحمد لله ولا حول ولا قوة الا بالله وفي
المسند وصحيح ابن حبان عن ابي سعيد الخدري ايضا عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اكثروا ذكر الله
حتى يقولوا مجنون وروى ابو نعيم في الحلية من حديث ابن عباس مرفوعا اذكروا الله ذكرا يقول
المنافقون انكم تراؤون وخرج الامام احمد والترمذي من حديث ابي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه سئل اي العباد افضل درجة عند الله يوم القيمة قال الذاكرون الله كثيرا قيل يا رسول الله
ومن الغازي في سبيل الله قال لو ضرب بسيفه في الكفار والمشركين حتى ينكسر ويخضب دما كان
الذاكرون الله عز وجل افضل منه درجة وخرج الامام احمد من حديث سهل بن معاذ عن النبي
صلى الله عليه وسلم ان رجلا سأله فقال اي الجهاد اعظم اجرا يا رسول الله قال اكثرهم لله ذكرا
ثم قال في الصابين اعظم قال اكثرهم لله ذكرا ثم ذكر لنا الصلاة والزكاة والحج والصدقة كل

رسول

رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل اكثرهم لله ذكرا فقال ابو بكر يا ابا حفص ذهب الذاكرون بكل خير فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اجل وفرخ بن المبارك وابن
ابي الدنيا من وجوه اخر مرسلة بعناه وفي صحيح مسلم عن عائشة رضي الله عنها قالت
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكر الله على كل احيانه وقال ابو الدرداء الذين لا تزال
السنتهم رطبة من ذكر الله يدخل احدهم الجنة وهو يضحك وقيل له ان رجلا اعتق
ستة نسمة فقال ان عائشة نسمة من مال رجل كثير وافضل من ذلك ان يلزم لسانه
الليل والنهار وان لا يزال لسان احدكم رطبا من ذكر الله عز وجل وقال معاذ رضي الله عنه
لان اذكر الله من بكرة الى الليل احب الي من ان احمل على جياد الخيل في سبيل الله من بكرة الى
الليل وقال بن مسعود رضي الله عنه في قوله تعالى اتقوا الله حق تقاته قال ان يطاع فلا
يعصى ويذكر فلا ينسى ويشكر فلا يكفر وخرجه الحاكم مرفوعا وصححه والصحيح وقفه
وقال يزيد بن اسلم قال موسى عليه السلام يا رب قد انعمت علي كثيرا فدلني على ان اشكرك
كثيرا قال اذكرني كثيرا فاذا ذكرتني كثيرا فقد شكرتني واذا نسيتني فقد كفرتني قال الحسن
احب عباد الله الى الله اكثرهم له ذكرا وانقاهم له قلبا وقال احمد بن ابي الحواري حدثني
ابو المخارق قال قال النبي صلى الله عليه وسلم مرون ليلة اسري بي برجل يغبط في نعم الوشي
فقلت من هذا ملك قبل لا قلت نبي قبل لا قلت من هو قال هذا رجل كان لسانه
رطبا من ذكر الله وقلبه معلق بالمساجد ولم يستيقن لوالديه قط وقال بن مسعود قال
لي موسى عليه السلام ربك الاعلى احب اليك ان اعمل به قال تذكرني فلا تنساني فقال
كعب من اكثر ذكر الله برئ من النفاق ورواه مؤمل عن حماد بن سلمة عن سهيل عن
ابيه عن ابي هريرة مرفوعا وخرج الطبراني بهذا الاسناد مرفوعا من لم يكثر ذكر الله
فقد برئ من الايمان ويشهد لهذا المعنى ان الله تعالى وصف المنافقين بانهم لا يذكرون
الله الا قليلا فمن اكثر ذكر الله فقد برئ من اوصاف المنافقين وبهذا فسرت سورة المنافقين
بالامر بذكر الله وان لا يلهي المؤمن عن ذلك مال ولا ولد وان من الهاه ذلك عن ذكر الله
فهو من الخاسرين قال الربيع بن انس عن بعض اصحابه علامة حب الله كثرة ذكره فانك
لن تحب شيئا الا اكثرت ذكره قال فتح الموصلي الحب لله لا يغفل عن ذكر الله طرفة قال
ذو النون من اشغل قلبه ولسانه بالذكر قذف الله في قلبه نور الاستيناس اليه وقال
ابراهيم بن الجنيد كان يقال من علامة الحب لله دوام الذكر بالقلب واللسان وقال مالك
المرء بذكر الله عز وجل الا افاد منه حب الله عز وجل وكان بعض السلف يقول في

شبكة الألوكة
www.alukah.net

في مناجاته اذا ستم البطالون من بطالتهم فلم يسئم محبك من مناجاتك وذكرك قال
ابو جعفر المحمدي ولي الله المحب لله لا يخلو قلبه من ذكره به ولا يشام من خدمته وقد ذكرنا
قول عائشة رضي الله عنها كان النبي صلى الله عليه وسلم يذكر الله على كل احيانه والمعنى
في حال قيامه ومشيه وقعوده واضطجاعه وسواء كان على طهارة او على حدث وقال
مسعر كانت دواب البحر في البحر تسكن ويسوغ عليه السلام في السجن لا يسكن عن ذكر الله
عز وجل كان لابي هريرة رضي الله عنه خيط فيه الف عقدة فلا ينام حتى يسبح به وكان خالد
بن معدان يسبح كل يوم اربعة الف تسبيحة سوى ما يقرأ من القرآن فلما مات وضع على سريره
ليغسل فجعل يشير باصبعه يحركها بالتسبيح وقيل لعمير بن هانئ ما نرى لسانك يفتر فكم
تسبح كل يوم قال مائة الف تسبيحة الا ان تخطئ الاصابع يعني انه يعد ذلك باصابعه وقال
عبد العزيز بن ابي رواد كانت عندنا امرأة بمكة تسبح كل يوم اثني عشر الف تسبيحة فماتت فلما
بلغت القبر اختلست من ايدي الرجال كان الحسن البصري كثيرا ما يقول اذا لم يحدث ولم
يكن له شغل سبحان الله العظيم فذكر ذلك لبعض فقهاء مكة فقال ان صاحبكم لفقيه
ما قالها احد سبع مرات الا بنى له بيت في الجنة وكان عامة كلام سعيد بن سعيد سبحان العظيم
سبحان الله وبحمده كان المفيد بن حكيم الصنعاني اذا هدأت العيون نزل الى البحر وقام
في الماء يذكر الله مع دواب البحر نادم بعضهم عند ابراهيم بن ادهم فقال فكنت كلما استيقظت من
الليل وجدته يذكر الله فاغتم لغير نفسي بهذه الآية ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء
المحب اسم مجمع به لا يغيب عن قلبه فلو كلف ان ينسى ذكره لما قدر ولو كلف ان يكف عن ذكره
بلسانه لما اصبح كيف ينسى المحب ذكر حبيبه اسمه في فؤاده مكتوب كان بلال كلما غلب
به المشركون في ارضاء على التوحيد يقول احد احد فاذا قالوا له قل اللات والعزى قال
لا احسنه يراد من القلب نسيانكم وتأبى الطباع على الناقل كلما قويت الوقيعة
سار الذكر يجري على لسان الذاكر من غير كلفة حتى كان بعضهم يجري على لسانه في منامه
ما يجري على لسان الذاكر من غير كلفة ولهذا يلهم اهل الجنة التسبيح كما يلهمون النفس وتصير لا اله الا الله لهم كالماء
البارد لاهل الدنيا كان الثوري ينشد لا اني نسيتك كل ذكري ولكن بذا جرى لساني
اذا سمع المحب ذكر اسم حبيبه من غير ارتباط به وتضاعف قلقه قال النبي صلى الله عليه وسلم
لابن مسعود اقرأ علي القرآن قال اقرأ عليك وعليك انزل قال اني احب ان اسمعه من
غيري فقرأ عليه فغاضت عيناه سمع ثقيل قائلا يقول يا الله يا جواد فاضطرب

وداع دعي اذ خبى بالخيف من منى فهيج اشجان الفؤاد وما يدري دعا باسم ليلى غيرها
فكانما اطار بليلى طائرا كان في صدري النبض يندج عند ذكرا اذا ذكر المحبون عند حبيبه
ترنح نشوان وحق طروب ذكر المحبين على خلاف ذكر الغافلين انما المؤمنون الذين اذا ذكر الله
وجلت قلوبهم واني لتعدوني لذكراك هزة كما انتفض العصفور بلله القطر
احد السبعة الذين يظلهم الله في ظله يوم لا ظل الا ظله رجل ذكر الله خاليا ففاضت عيناه
قال ابو الجلد اوحى الله عز وجل الى موسى عليه السلام اذا ذكرتني فاذكرني وانت تنتفض اعضاؤك
ثلة وكن عند ذكري خاشعا مطمئنا واذا ذكرتني فاجعل لسانك من وراء قلبك وصوت علي رضي
الله عنه يوما الصحابه رضي الله عنهم فقال كانوا اذا ذكروا الله ماد والماء تميد الشجر في اليوم الشديد
الريح وجرت دموعهم على لحاهم قال زهير الباهلي ان الله عباد اذا ذكروه فرجت نفوسهم اعظاما
واشتياقا وقوم ذكروه فوجلت قلوبهم فرقا وهيبة فلو حرقوا بالنار لم يجدوا مس النار وقوم
ذكروه في النار فارتفعت عظامهم من خوفه وقوم ذكروه فمالت الوانهم عنه وقوم ذكروه فجفت انجمهم
سهر صلى ابو يزيد الفجر فلما اراد ان يكبر لم يقدر اجلالا للاسم الله وارتعدت فرائصه حتى
سمعت قعقعة عظامه كان ابو جعفر النسابوري اذا ذكر الله تغيرت عليه حاله حتى
يرى جميع ذلك من عنده وكان يقول ما اظن ان محقا يذكر الله عن غير غفلة ثم يبقى حيا الا
الانبياء فانهم يؤيدون بقوة النبوة وخواص الاولياء بقوة ولايتهم اذا سمعت باسم الحبيب تعلقت
مفاصلها من هول ما تذكر وقف يزيد ليلة الى الصباح مجتهدا ان يقول لا اله الا الله
فما قدر اجلالا وهيبة فلما كان عند الصباح نزل فقال الدم وما ذكركم الا تسلم
نسيان اجلال لا نسيان اهمال اذا تذكرت من انتم وكيف انا اجللت متلاحم يخط على بال
النور قلوب العارفين قال عز وجل الذين امنوا وتطمئن قلوبهم بذكر الله الا بذكر الله تطمئن
القلوب قال مالك بن دينار ما تلذذ المتلذذون بمثل ذكر الله عز وجل وفي بعض الكتب السالفة
يقول الله عز وجل معشر الصديقين بي فافرحوا وبذكري فتنعموا وعن ابن عمر رضي الله
عنهما قال اخبرني اهل الكتاب ان هذه الامة تحب الذكر كما تحب الحمامة وكرها ولهم اسرع الى ذكر الله
من الابل الى موردها يوم ظمئها قال ذو النون ما طابت الدنيا الا بذكره ولا طابت الاخرة
الا بعفوه ولا طابت الجنة الا برؤيته ابدا نفوس الطالبين الى طلولكم تحن وكذا
القلوب بذكركم بعد المخافة تطمئن جنت بحبكم ومن يهوى الحبيب لا يجن بحياتكم
يا سادتي جدوا بوصلكم ومنعوا قد شقت حديث ذكركم حتى يقولوا مجنون وبعضهم

لقد كثرت من ذكرك حتى قيل وسواس كان ابو مسلم الخولاني كثير الذكر فرآه بعض الناس فانكر حاله
فقال لا صحابه الجنون صاحبكم فسمعه ابو مسلم فقال لا يا غبي ولكن هذا دواء الجنون وحرفة الوله ملأى
عنكم عوض وليس لي في سوى كم سادي غرض وقد شرفت على قوم صحبتهم بان قلبي لكم من دونهم فرضوا
ومن حديثي بكم فالوا به مرضوا فقلت لا زال عني ذاك المرض الحب لا يستوحش من كل شاغل
يشغل عن الذكر فلا شيء احب اليهم من الخلوة بحبيبهم قال عيسى عليه السلام يا معشر الحواريين كلموا
الله كثيرا وكلموا الناس قليلا قالوا كيف نكلم الله كثيرا قال اخلوا لمناجاته اخلوا بدعائه وكان
بعض السلف يصلي كل يوم الف ركعة حتى قيد من رجليه فكان يصلي الف ركعة جالسا فاذا اصلى العصر
احتبى واستقبل القبلة وقال يا حبيبي جئت للخليفة كيف انت بعدك بل عجبت للخليفة كيف استنارة
قلبه بذكر مولاه وكان بعضهم يصوم الدهر فاذا كان وقت الفطور قال احس بنفسي تخرج
لا شتغالي عن الذكر بالاكل قبل لحذيفة ما تستوحش وحدك قال كيف استوحش وهو
هو يقول انا جليس من ذكرني كنت اسم الحبيب من العباد وردت الصبابة في فؤادي
فؤ شوقا الى البلد الخلي لعلي باسم من اهوى يناديني فاقوى حال الحب ومعرفته
بالمحل الاعلى وفي هذا المعنى قيل جسمي معي غير ان الروح عندكم فالجسم في غربة والروح في وطن
وقال غيره ولقد جعلتك في الفؤاد محدثي واجبت جسمي من اراد جلوسي فالجسم مني
للجليس مؤانس وحبيب قلبي في الفؤاد انيسي وقد كانت حالة الرسل والصديقين
كما قال تعالى يا ايها الذين امنوا اذا لقيتم فئة فاثبتوا واذكروا الله كثيرا وفي الترغيب هرفوعا
عا يقول الله عز وجل ان عبدي كل عبدي الذي يذكرني وهو ملاق قرنه وقال عز وجل فاذا
فاذا قضيتم الصلاة فاذكروا الله قياما وقعودا وعلى جنوبكم يعني الصلاة في حال الخوف ولهذا
قال تعالى فاذا اطمأننتم فاقيموا الصلاة وقال عز وجل في ذكر صلاة الجمعة فاذا قضيت الصلاة
فانتشروا في الارض وابتغوا من فضل الله واذكروا الله كثيرا لعلكم تفلحون فامر سبحانه بالجمع
بين الابتغاء من فضله وكثرة ذكره وقد ورد فضل الذكر في الاسواق ومواطن الغفلة كما في
الحديث المسند والترغيب وسنن ابن ماجه عن ابن عمر مرفوعا من دخل سوقا فيها وهو يقول
فقال لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو حي لا يموت بيده
الخير وهو على كل شيء قدير كتب الله له الف الف حسنة ومحى عنه الف الف سيئة ورفع له الف الف
درجة وفي حديث آخر ذاكر الله في الغافلين كمثل المقاتل عن الفارين وذاكر الله في الغافلين

كنجرة

كنجرة حضرة في وسط شجر يابس قال ابو عبيدة بن عبد الله بن مسعود ما دام قلب الرجل
يذكر الله فهو في صلاة وان كان في السوق وان حرك به شفتيه فهو افضل وكان بعض السلف
يقصد السوق ليذكر الله فيها بين اهل الغفلة ولقي رجلان منهم في السوق فقال احدهما
لصاحبه تعال حتى نذكر الله في غفلة الناس فجلس في موضع فذكرا الله ثم تفرقا فمات
طرفها فلقيه الآخر في منامه فقال له اشعرت ان الله غفر لنا عشية التقينا في السوق
فصل في ضبط الذكر المواظبة في اليوم والليلة معلوم ان الله عز وجل فرض على المسلمين
ان يذكروه كل يوم وليلة خمس مرات بافامة الصلوات الخمس في مواقيتها الموقتة وشرع لهم مع
هذه الفرائض الخمس ان يذكروه ذكرا يكون لهم نافلة والنافلة الزيادة فيكون ذلك زيادة
زيادة على الصلوات الخمس وهو نوعان احدهما ما هو من جنس الصلاة فشرع لهم ان يصلوا مع
الصلوات الخمس قبلها او بعدها وقبلها وبعدها سننا فتكون زيادة على الفرض فان كان في الفرض
نقص جبر نقصها بهذه النوافل واذا كانت النوافل زيادة على الفرائض والطول ما يتخلل بين
مواقيت الصلاة مما ليس فيه صلاة مفروضة ما بين صلاة العشاء وصلاة الفجر وما بين صلاة الفجر
وصلاة الظهر فشرع ما بين كل واحدة من هاتين الصلاتين صلاة تكون نافلة لما قبلها
وقت الغفلة عن الذكر فشرع ما بين صلاة العشاء وصلاة الفجر صلاة الوتر وقيام الليل وشرع
ما بين صلاة الفجر وصلاة الظهر صلاة الضحى وبعض هذه الصلوات اكد من بعض فاكدها الوتر
ولذلك اختلف العلماء في وجوبه ثم قيام الليل وكان النبي صلى الله عليه وسلم يداوم عليه حضرا و
سفرا ثم صلاة الضحى وقد اختلف الناس فيها وفي استحباب المداومة عليها وفي الترغيب
فيها احاديث صحيحة وورد الترغيب ايضا في الصلاة عقيب زوال الشمس واما الذكر باللسان
فمشروع في جميع الاوقات ويتاكد في بعضها فمما يتاكد فيه الذكر عقيب الصلوات المفروضات
ضات وان يذكر الله عز وجل عقيب كل صلاة منها ثلاثا وثلاثين مرة ما بين تسبيح وتحميد
وتكبير وتهليل ويستحب ايضا الذكر بعد الصلاتين اللتين لا تطوع بعدهما وهما الفجر والعصر
فيشرع الذكر بعد صلاة الفجر الى ان تطلع الشمس وبعد العصر حتى تغرب الشمس وهذان الوقتان
اعني وقت الفجر ووقت العصر هما افضل اوقات النهار للذكر ولهذا امر الله بذكره فيهما في
مواضع كثيرة من القرآن كقوله تعالى وسبحوه بكرة واصيلا وقوله تعالى واذكر اسم ربك بكرة
واصيلا وقوله تعالى وسبح بالعشي والابكار وقوله تعالى فاوحى اليهم ان سبحوا بكرة وعشيا

وقوله تعالى فسبحان الله حين تمسون وحين تصبحون وقوله تعالى فاستغفر لذنبك و
سبح بحمد ربك بالعشي والابكار وقوله تعالى واذكر ربك في نفسك تضرعا وخيفة و
دون الجهر من القول بالغدو والآصال ولا تكن من الغافلين وقوله تعالى وسبح بحمد
ربك قبل طلوع الشمس وقبل الغروب وافضل ما فعل في هذين الوقتين من الذكر صلاة الفجر والصلاة
العصر وهما افضل الصلوات وقد قيل في كل منهما انها الصلاة الوسطى وهما البردان الذان من حافظ عليهما
دخل الجنة وبليهما من اوقات الذكر الليل والنهار فليعتن بذكر الله فيهما هذين الوقتين في القرآن تسبيح الليل
وصلاته والذكر المطلق يدخل الصلاة وتلاوة القرآن وتعلمه وتعليمه والعلم النافع كما يدخل فيه التسبيح
والتكبير والتهليل ومن اصحابنا من رجح التلاوة على التسبيح ونحوه بعد الفجر والعصر وسئل الاوزاعي عن
ذلك فقال كان هديهم ذكر الله فاقرأ فحسن وظاهر هذا ان الذكر في هذا الوقت افضل من التلاوة و
كذا قال اسحق في التسبيح عقيب المكتوبات مائة مرة انه افضل من التلاوة حينئذ والاذكار والادعية
المأثورة عن النبي صلى الله عليه وسلم في الصباح والمساء كثيرة جدا ويستحب احياء ما بين العشاءين
بالصلاة والذكر وقد تقدم حديث انس انه نزل في ذلك قوله تعالى تتجافى جنوبهم عن المضاجع
ويستحب تأخير الوتر الى ثلث الليل كما دلت عليه الاحاديث الصحيحة وهو مذهب الامام احمد و
غيره حتى تفعل هذه الصلاة في افضل وقتها وهو آخره يشتغل منتظرها الصلاة في الجماعة في هذا الثلث
الاول بالصلاة او بالذكر وانتظار الصلاة في المسجد ثم اذا صلى العشاء وصلى بعدها ما يتبعها من سننها الراتبة
به او وتر بعد ذلك انكفأ يريد ان يعتد قبل النوم فاذا اوى الى فراشه بعد ذلك للنوم فانه يستحب
ان ينام الايمن على طهارة وذكر فيسبح ويكبر ويحمد تمام مائة كما علم النبي صلى الله عليه وسلم فاطمة وعليها ان
يفعلاه عندما نهما وياتي بما ورد عليه من الاذكار الواردة عن النبي صلى الله عليه وسلم عند النوم وهي
انواع متعددة من تلاوة القرآن وذكر الله عز وجل ثم ينام على ذلك فاذا استيقظ من الليل و
تقلب على فراشه فليذكر الله كلما تقلب وفي صحيح البخاري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من تعار من
الليل فقال لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير سبحان الله
والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر ولا حول ولا قوة الا بالله ثم قال رب اغفر لي او قال ثم دعا يستجب
له فان عزم فتوضأ ثم صلى قبلت صلاته وفي الترمذي عن ابي امامة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من اوى الى فراشه
طاهرا فذكر الله حتى يدركه النعاس لم يتقلب ساعة من الليل يسأل الله شيئا من خير الدنيا والآخرة الا اعطاه
اياه وخرجه ابو داود بمعناه من حديث معاذ وخرجه النسائي من حديث عمرو بن عبسة وللامام
احمد من حديث عمرو بن عبسة في هذا الحديث وكان اول ما يقول لا سبحان الله الا الله الا انت الغفور
الا انسلخ من خطاياه كما تنسلخ الحية من جلدها وثبت انه صلى الله عليه وسلم كان اذا استيقظ

من منامه يقول الحمد لله الذي احيانا بعد ما اماتنا واليه النشور ثم اذا قام الى الوضوء والتهجد
اتى بذلك كله على ما ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم ويختم تهجده بالاستغفار في السحر كما مدح
الله المستغفرين بالاسحار واذا طلع الفجر صلى ركعتي الفجر ثم صلى الفجر ويشتغل بعد صلاة الفجر با
لذكر الى ان تطلع الشمس على ما تقدم ذكره فمن كان حاله على ما ذكرنا لم يزل لسانه
رطبا بذكر الله فيستحيي الذكر في بقيته حتى يلقاه عليه ثم يبدأ به عند استيقاظه وذلك
من دلائل صدق المحبة كما قال بعضهم واخر شيء انت في كل جمعة واول شيء انت وقت هبوب
واما ما يفعله الانسان في اثناء الليل والنهار من مصالح دينه ودنياه فمامور بان يشرع في ذكر الله
عليه فيشرع لذكر اسم الله وحده على اكله وشربه ولباسه وجماعه لاهله ودخوله منزله
وخروجه منه ودخوله الخلاء وخروجه منه وركوبه دابته ويسمي على ما يذبح من نسك وغيره
ويشرع له حمد الله تعالى عطاسه وعند رؤية اهل البلاء في الدين والدنيا وعند الثناء الاخوان
وسؤال بعضهم بعضا عن حاله وعند تجدد ما يجب الانسان من النعم واندفاع ما يكرهه من
النقم والكل من ذلك اداء بحمد الله تعالى على السراء والضراء والشدة والرخاء ويحمده على كل حال ويشرع
له دعاء الله تعالى عند دخول السوق وعند اصوات الديك بالليل وعند سماع الرعد وعند
نزول المطر وعند اشتداد هبوب الرياح وعند رؤية الاهلة وعند رؤية باكورة الثمار
ويشرع ايضا ذكر الله ودعائه عند نزول الكرب وحدوث المصائب المرتقبة وعند الخروج
للسفر وعند نزول المنازل في السفر وعند الرجوع من السفر ويشرع التعوذ بالله عند الغضب وعند
رؤية ما يكره في منامه وعند سماع اصوات الكلاب والحمر بالليل ويشرع الاستخارة الله عند
العزم على ما لا تظهر الحيرة فيه ويجب التوبة الى الله والاستغفار من الذنوب كلها صغيرها
وكبيرها كما قال تعالى والذين اذا فعلوا فاحشة او ظلموا انفسهم ذكروا الله فاستغفروا
لذنوبهم فمن حافظ على ذلك لم يزل لسانه رطبا بذكر الله في كل احواله فصل قد ذكرنا في اول
الكتاب ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث بجوامع الكلم فكان صلى الله عليه وسلم يحب جوامع الكلم
ويختاره على غيره من الذكر كما في صحيح مسلم عن ابن عباس رضي الله عنهما عن جويرية بنت
الحارث ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج من عندها بكرة حين صلى الصبح وهي في مسجدها
ثم رجع بعد ان اضحى وهي جالسة فقال ما زلت على الحال التي فارقتك عليها قالت نعم
فقال النبي صلى الله عليه وسلم لقد قلت بعدك اربع كلمات ثلاث مرات لو وزنت بما قلت منذ
اليوم لوزنتهن سبحان الله وبحمده عدد خلقه ورضا نفسه وزنة عرشه ومداد كلما

وخرجه النسائي ولفظه سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر عدد
خلقه ورضا نفسه وزنة عرشه ومداد كلماته وخرج ابو داود والترمذي بعضها ولفظ
النسائي من حديث سعد بن ابي وقاص انه دخل مع النبي صلى الله عليه وسلم على امرأة
وبين يديها نوى او حصا تسبح فقال الا اخبرك بما هو ايسر عليك من هذا او افضل سبحان
الله عدد ما خلق في السماء وسبحان الله عدد ما خلق في الارض وسبحان الله عدد ما بين ذلك
وسبحان الله عدد ما هو خالق والله اكبر مثل ذلك والحمد لله مثل ذلك ولا حول ولا قوة الا بالله مثل ذلك
وخرج الترمذي من حديث صفية قالت دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين يدي اربعة
آلاف نواة اسبح الله بها فقلت لقد سبحت بهذه فقال الا اعلمك بأكثر مما سبحت به فقلت علمني
قال قولي سبحان الله عدد خلقه وخرج النسائي وابن حبان في صحيحه من حديث ابي امامة
ان النبي صلى الله عليه وسلم مر به وهو يحرك شفتيه فقال ما تقول يا ابا امامة قال اذكر ربي
قال الا اخبرك بأكثر او افضل من ذكرك الليل مع النهار والنهار مع الليل تقول سبحان الله عدد
ما خلق سبحان الله ملأ ما خلق سبحان الله عدد ما في الارض والسماء وسبحان الله ملأ
ما في الارض والسماء وسبحان الله عدد ما احصى كتابه وسبحان الله ملأ ما احصى كتابه
وسبحان الله عدد كل شيء وسبحان الله ملأ كل شيء وتقول الحمد لله مثل ذلك وخرج البزار
نحوه من حديث ابي الدرداء وخرج ابن ابي الدنيا باسناد له ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لمعاذ
لمعاذ كم تذكر ربك كل يوم تذكره كل يوم عشرة آلاف مرة قال كذلك افعل قال فلا اذا لك على
كلمات هن عليك من عشرة آلاف وعشرة آلاف تقول لا اله الا الله عدد ما احصاه
لا اله الا الله عدد كلماته لا اله الا الله عدد خلقه لا اله الا الله زنة عرشه لا اله الا الله ملأ سبع
لا اله الا الله ملأ ارضه لا اله الا الله مثل ذلك مضروبا ذلك مضروبا والله اكبر مثل ذلك معه والحمد لله مثل
ذلك معه وباسناده ان بن مسعود ذكر له امرأة تسبح بخيط معقود فقال الا ادلك
على ما هو خير لك منا سبحان الله ملأ البر والبحر سبحان الله ملأ السموات والارض سبحان
الله عدد خلقه ورضا نفسه فاذا انت قد ملأت البر والبحر والسماء والارض وباسناده
عن المعتمر بن سليمان التيمي قال كان ابي يحدث خمسة احاديث ثم يقول انتهلوا سبحان
الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر ولا حول ولا قوة الا بالله عدد ما خلق وعدد ما
هو خالق وزنة ما خلق وزنة ما هو خالق وملأ ما خلق وملأ ما هو خالق وملأ سمواته
وملأ ارضه ومثل ذلك واضعاف ذلك وعدد خلقه وزنة عرشه ومنتهى رضاه
وعدد كلماته ومبلغ رضاه وحتى يرضى واذا رضي وعدد ما ذكره به خلقه فيما مضى و
عدد ما هم ذاكروه فيما بقي في كل سنة وشهر وجمعة ويوم وليلة وساعة من الساعات وتنسم
وتنفس من الدنيا الى الابد الدنيا والاخرة اعدد من ذلك لا ينقطع ولا ولا ينفد اخره
وباسناده عن المعتمر بن سليمان قال رأيت عبد الملك بن خالد بعد موته فقلت ما

ما صنعت قال خير فقلت ترجمة للخاطئ شيئا قال يلتمس علم تسبيحات ابي المعتمر نعم
الشيء قال ابن ابي الدنيا وحدثني محمد بن الحسين حدثني بعض البصريين ان يونس
بن عبيد رأى رجلا في المنام كان قد اصيب ببلاد الروم فقال ما افضل ما رأيت
ثم من الاعمال قال رأيت تسبيحات ابي المعتمر سبحان الله بمحاء ولذلك كان صلى الله عليه
وسلم يعجبه من الدعاء جوامعه ففي سنن ابي داود عن عائشة رضي الله عنها قالت كان
النبي صلى الله عليه وسلم يعجبه الجوامع من الدعاء ويدع ما بين ذلك وخرج الزبير بن بكار
من حديث عائشة ايضا ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لها يا عائشة عليك بجوامع
الدعاء اللهم اني اسئلك من الخير كله عاجله وآجله ما علمت منه وما لم اعلم واعوذ بك
من الشر كله عاجله وآجله ما علمت منه وما لم اعلم اللهم اني اسئلك من خير ما سئلك
منه محمد عبدك ونبيك واعوذ بك من شر ما عاذ منه عبدك ونبيك اللهم اني
اسئلك الجنة وما قرب اليها من قول وعمل واعوذ بك من النار وما قرب
اليها من قول وعمل واسئلك ان تجعل كل قضاء قضيت لي من قضاء ان تجعل عاقبته رشدا
وخرجه الامام احمد وابن ماجه وابن حبان في صحيحه والحاكم وليس عندهم ذكر جوامع
الدعاء وعند الحاكم عليك بالكذا وذكره وخرجه ابو بكر الآدمي وعنده ان النبي صلى
الله عليه وسلم قال لها ما منعك ان تأخذي بجوامع الكلم وفيه ثم ذكر هذا
الدعاء وخرج الترمذي من حديث انس قال دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم
بدعاء كثير لم نحفظ منه شيئا فقلنا يا رسول الله دعوت بدعاء كثير لم نحفظ منه
شيئا فقال الا ادلكم على ما يجمع ذلك كله تقول اللهم انا نسئلك من خير ما سئلك منه
نبيك محمد ونعوذ بك من شر ما استعاذ منه نبيك محمد صلى الله عليه وسلم وانت
المستعان وعليك البلاغ ولا حول ولا قوة الا بالله وخرج الطبراني وغيره من حديث ام
سلمة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول في دعائه طويل اللهم اني اسئلك فواتح
الخير وخواتمه وجوامعه واوله وآخره وظاهره وباطنه وفي المسند لسعد بن
ابي وقاص سمع ابنا له يدعو ويقول اللهم اني اسئلك الجنة ونعيمها واستبرقها
ونحو من هذا واعوذ بك من النار وسلاسلها واغلالها فقال لقد سئلت الله
خيرا كثيرا ونعوذت بالله من شر كثير واني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول انه سيكون قوم يعتدون في الدعاء وقرأ هذه الآية ادعوا ربكم تضرعا و

خفية انه لا يجب المقدور وان يحسبك ان تقول اللهم انى اسئلك الجنة وما قرب اليها
من قول وعمل واعوذ بك من النار وما قرب اليها من قول وعمل وفى الصحيحين
عن ابن مسعود رضى الله عنه قال كنا نقول فى الصلاة خلف رسول الله صلى
الله عليه وسلم السلام على الله السلام على جبريل وميكائيل السلام على فلان وفلان
فقال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم ان الله هو السلام فاذا قعد
احدكم فى الصلاة فليقل التحيات لله والصلوات والطيبات السلام عليك ايها النبى ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين فانكم
اذا قلتها اصاب كل عبد صالح فى السماء والارض اشهد ان لا اله الا الله واشهد
ان محمدا عبده ورسوله ثم يتخير من المسئلة ما شاء وفى المسند عن ابن مسعود
رضى الله عنه قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم علمنى فواتح الخير وجوامعه
او جوامع الخير وفواتحه وخواتمه وانا كنا لا ندرى ما نقول فى صلاتنا حتى علمنا
فقال قولوا التحيات لله فذكره الى آخره والله اعلم

تمت كتابة تبييض هذه النسخة المباركة يوم الخميس غرة شهر صفر الخير الذى
هو احد شهور سنة الف ومائتين وسبعة وسبعين من الهجرة
على صاحبها افضل الصلاة واذكى تحية بقلم
الفقير الحقير المقر بالذنب والتقصير راجى عفو ربه العزيز
عبده عبد العزيز بن محمد بن على بن محمد بن عثمان
غفر الله له ولوالديه ولوالدى والديه ولجميع
ذرياتهم بالمغفرة ولجميع المسلمين والمسلمات
والمؤمنين والمؤمنات الاحياء منهم والاموات
انه قريب مجيب الدعوات
برحمتك يا ارحم الراحمين

الا يا ايها المأمول فى كل حاجتى ... شكوت اليك الضر فارحم شكايتى
الا يا رجائى انت كاشف كربتى ... فهب لى ذنوبى كلها واقض حاجتى
ترانى فقير ليس لى عنك مهرب ... وانت غياث الطالبين وغايتى
اتيت باعمال قباح رديه ... فما فى الورى عبد جنا كجنايتى

تمت

179

جامع العلوم والحكم
المكتبة البلدية
٩٩٦
٧٥ حديث